اتجاهات الحكم في مصر
بعد ثورتها الشعبية

دراسة شرعية قانونية

دكتور
محمد عبدالحميد أبوزيد
أستاذ القانون العام

اتجاهات الحكم فى مصر بعد ثورتها الشعبية

دراسة شرعية قانونية

دكتـــور
محمد عبد الحميد أبوزيد
أستاذ القانون العام

١٤٣٢ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

"وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله، إنه هو السميع العليم. وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله، هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين".[1]

صدق الله العظيم

[1] سورة الأنفال: الأيتان (61، 62).

المقدمة

منذ أن تعددت مطالب الإنسان في الحياة، وهو في صراع مع أخيه الإنسان، فقامت المشاحنات واندلعت الحروب مما أبرز الحاجة إلى التشريعات التي تحد من أخطار هذه وتلك وتنظم بالتالي حياة البشرية.

وبالرغم من ذلك، لم تستطع تلك التشريعات أن تتغلب على الحروب والمشاحنات، ولم تتوقف البشرية عن الخوض فيها عصراً تلو الآخر.

ومن هنا ظهرت الحاجة إلى الهداية الربانية، لكي تقود البشرية إلى الطريق المستقيم، فتحدد لها الخير وتأمر به، وتبين لها الشر وتنهي عنه، وتوضح الحقوق وتظهر الواجبات سواء للفرد أو الجماعة.

ولما كان ذلك، وكانت هناك شواهد في الكون تدل على أن الإنسان خلق ليعيش سعيداً، كما أنه خلق ليكون حراً، وأن الله قد ضمن له استمرار تلك الحرية، لذا فقد أراد الله أن يجنب البشرية ويلات الحروب والصراعات، فبعث رجالاً يوحي إليهم من حكم صائب وعلم نافع، وعن طريق كتبه السماوية، فجاءت الأديان "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً".[1]

فالدين إذن مجموعة من الأحكام العامة لتنظيم السلوك البشري في الحياة الدنيا، بغية السعادة في الدارين الأولى والآخرة، وهداية الناس إلى الخير وإفشاء السلام بينهم.

وتظهر هذه الحقائق في الدين الإسلامي خاصة، الذي يصبوا إلى تحقيق صالح الناس كافة فمقرراته في العبادات والمعاملات والحكم والسياسة والسلم والحرب تعتبر ديناً واجب الإتباع، ومن ثم كان عنصر الإلزام في المقررات الإسلامية أقوى أثراً منه في المقررات الوضعية، لأن المقررات الإسلامية وصلت إلينا عن طريق رسالة الله،

---

(1) سورة النساء: الآية (59).

فهي مقطوعة بصدق توخيها للصالح العام. "إلا بلاغاً من الله ورسالاته"[1] "إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين"[2]

لذلك لا يفرق في الإسلام بين ما يسمى دينا فقط أو سياسة فقط، فكل ما يتعلق بالعقيدة والعبادة يعتبر ديناً، ويمكن أن يسمى سياسة الإسلام في إصلاح العقيدة والعبادة، وكل ما يتعلق بالخلق والتربية دين، ويمكن أن يسمى سياسة الإسلام في التربية والخلق، وكل ما يتعلق بالمعاملات العامة دين، ويسمى سياسة الإسلام الاقتصادية والاجتماعية، وكل ما يتعلق بالحكم وتدبير مصالح الناس في دنياهم يعتبر ديناً كذلك.

فالإسلام يربط الدين بالدولة ارتباطاً لا يقبل التجزئة، حيث أن الدين يكون أساس الدولة والموجه لها، ولا يمكن أن تقوم دولة إسلامية بلا دين، وأيضاً لا يمكن أن يكون الدين الإسلامي فارغاً من توجيه المجتمع وسياسة الدولة.[3]

ولا يعني الإسلام بالبحوث الفرضية والخيالية التي قامت حول الدولة، وإنما يقرر أحكامها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وفق ما يعلمه الخالق من مصالح الناس، فهو يقيم تنظيمه لأمور الناس على أساس إشعارهم بقوة ارتباطهم بخالقهم وتعريف الناس بالخير وتوجيههم إليه، ونهيهم عن إيتاء الشر في كل معاينة، سواء كان ذلك في العبادات أو العاملات.

ومن هنا كانت الدولة في الإسلام دولة أخلاقية، لها دستورها الخالد، وهو القرآن الكريم، ولها حدودها، ولها جيشها وسياستها في الداخل والخارج.[4]

---

(1) سورة الجن: الآية (23).

(2) سورة الأعراف: الآية (144).

(3) د. عبدالعزيز محمد عزام: "الاجتهاد في الشريعة ومدى حاجتنا إليه " مجلة منبر الإسلام ع9 س 35 سنة 1397، ص (58)، د. عبدالحميد متولي: الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور ط أولى ص (56) وما بعدها، عبدالقادر عودة: الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه ص (42) وما بعدها، د. حسن صبحي عبداللطيف: الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية ص (35) وما بعدها.

(4) الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي، دراسة دستورية مقارنة، رسالة دكتوراه مقدمة من : منير حميد البياتي/ جامعة القاهرة سنة 1396هـ 1976م، نظرية الدولة الإسلامية مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، رسالة دكتوراه مقدمة من حازم عبدالمتعال الصعيدي، جامعة القاهرة.

وهكذا لا تستطيع فصل الدين عن الدولة في الإسلام، فهو دين ودولة وعبادة وقيادة، وكما أن الدين جزء من الإسلام، فالحكومة الجزء الثاني، بل هي الجزء الأهم،[1] حتى قيل: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن".

ولقد ظهرت فكرة الدولة في الإسلام أثناء الهجرة إلى المدينة حيث كانت مهمة الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة مقتصرة على مجرد التبليغ والإنذار، فلما عملت قريش على إيذائه والذين آمنوا معه، أدرك أنه لا يستطيع أن يظهر أحكام السلام وتبليغها للناس وهو بين ظهرانيهم، وأنه لا بد من قوة يستطيع بها أن يحمي الدعوة إلى الدين الإسلامي، فنقاد الأحكام وبقاء الجماعة كوحدة سياسية منظمة يتطلب أن تكون هناك حكومة تقيم فيها أمر الله وترعاه ويؤمن أفرادها بالمبادئ التي يقوم عليها الحكم الإسلامي. فاختار الرسول صلى الله عليه وسلم "يثرب" لكي تكون مهاجراً له، ونواة لتكوين دولة الإسلام، وصار لهم بها وحدة متماسكة، لها شعارها الخاص وقيادتها الخاصة ونظامها الخاص، وصارت لهم معاهدات أمن وسلام مع جيرانهم، وبذلك اكتملت للمسلمين عناصر الوجود الدولي.[2]

ومن هنا كان التلازم بين الدعوة إلى الدين الإسلامي وقيام الدولة، التي تعمل على حماية نشر الدعوة والأشراف على تنفيذ التشريعات.[3]

وقد اتجه الإسلام إلى تكوين مجتمع سليم من كل الآفات، فعنى بتربية الأفراد الذين يتألف منهم هذا المجتمع، وركز على أن يرتبط أفراد مجتمعه ارتباطاً وثيقاً باعترافهم بالسيادة المطلقة لله، وبالأخوة الإنسانية العامة، وبالأخوة فيّ الإيمان، وبوحدة الهدف في نشر أحكامه، وبوحدة التكاليف، يستوي في ذلك الحاكم وأصغر المسلمين شأناً، ثم هم

---

[1] من توجيهات الإسلام، لفضيلة الشيخ/ محمود شلتوت ص (519) وما بعدها، حالة الطوارئ في القانون المقارن وفي تشريع ج.ع.م للدكتور/ زكريا محمد عبدالحميد محفوظ ص (49)، مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة سنة 1977، ص (96) وما بعدها، للدكتور / عبدالحميد متولي: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل 1972، للدكتور / يوسف الشال ص (293) وما بعدها.

[2] محمد سلام مدكور: نظرية الإباحة عند الأصوليين والفقهاء ط 2 ص (317) وما بعدها، د. عبد الحميد متولى: الشريعة الإسلامية كمصدر اساسي للدستور ط أولى ص (56) وما بعدها، د. منير حميد البياتي: المرجع السابق، ص (38).

[3] نادي البعض بالفصل بين الدين والدولة في الإسلام، حيث أن دعوة الإسلام في رأيهم تنصب فحسب على الناحية الدينية والروحية ولا شأن لها بأمور السياسة والحكم، راجع: على عبد الرازق: الإسلام وأصول الحكم سنة 1925 ص (49) وما بعدها، خالد محمد خالد: من هنا نبدأ سنة 1950 ص (154) وما بعدها.

يرتبطون بمسئولية عامة عن سلامة الدين وسلامة الفرد والجماعة، تلك الجماعة المخاطبة رأساً بتكاليف الله تعالى، وخطاب الله لها يكون شاملاً للتكاليف الفردية والجماعية، وهذا يدل على أن الأمة تعتبر مسئولة عن كل شئونها، وحيث أن السلطة تدور مع المسئولية وجوداً وعدماً، فقد وجب أن يكون بيدها جميع سلطاتها، لأن الله استخلفها في أرضه لعمارتها وإقامة أحكامه بها "وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الأرض، كما استخلف الذين من قبلهم، وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون".[1]

ومن حق هذه الأمة المكلفة أن تختار من يباشر سلطاتها نيابة عنها، ما دامت لا تستطيع مجتمعة أن تباشر تكاليفها، ومن تختاره يخضع لرقابتها، لأنه وكيل عنها، فهناك تعاقد بين الأمة والحاكم يتمثل في البيعة على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وصالح المؤمنين، فإذا أخل بالعقد انخلع من الحكم أو عزلته الأمة ولو بالقوة.[2]

ويقوم نظام الحكم في الإسلام على دعامتين، **الأولى:** طاعة أمر الله تعالى واجتناب نواهيه، **والثانية:** أن يكون أمر الناس شورى بينهم. فإذا بنى الحكم على هاتين الدعامتين فهو حكم إسلامي، وليسمى بعد ذلك بالخلافة أو الإمامة أو الرئاسة فكلها تسميات صحيحة.[3]

فالخليفة أو الحاكم هو ممثل الحكومة، وهو بذلك يعتبر نائباً عن الجماعة كلها في وظيفة الخلافة التي يكون الهدف منها إقامة ما يجب على الجماعة من حقوق وواجبات وتنفيذ أحكام الله، والفصل في الخصومات وتوجيه الناس إلى الخير، كل ذلك في حدود

---

(1) سورة النور: الآية (55).

(2) الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (523) وما بعدها، د. ثروت بدوي: النظم السياسية سنة 1975 ص (153) وما بعدها، د.منير حميد البياتي: المرجع السابق ص (261) وما بعدها، د. يوسف عبدالهادي الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل سنة 1972، ص (295) وما بعدها.

(3) عبدالقادر عودة: المال والحكم في الإسلام، سنة 1977 ط 5، ص (98).

ما أنزل الله "ولتكم منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر"[1]

ولا شك أن ولاية أمر الناس تعتبر من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها، حيث أن بني البشر لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد عند الاجتماع من الحاجة إلى رأس، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم".

فإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام، أوجب تأمير الواحد في الاجتماع العارض، فمن باب أولى يجب إقامة الأمير في سائر الاجتماعات، لأن الله أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعدل والجهاد وإقامة الحدود ولا يتم ذلك إلا بالقوة والإمارة وبذلك تكون الأمة الإسلامية خير الأمم " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله".[2]

ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"[3] رواه مسلم. وقال البعض: إن التغيير يكون باليد بالنسبة للأمراء، وباللسان بالنسبة للعلماء، وبالقلب بالنسبة للعوام، وقال البعض الآخر كل من يقدر على شيء فالواجب عليه أن يغيره،[4] كما قال تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان".[5]

,فالشريعة الإسلامية لا تعرف الجمود، بل إن من خصائصها المرونة، ولاسيما في الشئون الدستورية والإدارية، أي فيما يتعلق بنظام الحكم والإدارة، ومن طبيعتها القابلية للتطور ومسايرة مصالح الناس وتحقيق أمانيهم، الأمر الذي يستلزم أن تكون

---

(1) سورة آل عمران: الآية (104).
(2) سورة آل عمران: الآية (110).
(3) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل القائم في حدود الله، والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو إنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً " رواه البخاري.
(4) مكاشفة القلوب: للإمام الغزالي ص (37) وما بعدها.
(5) سورة المائدة: الآية (2).

آراء الأمناء على تطبيقها وتشريعاتهم مسايرة لهذه المصالح متمشية مع تلك الأماني المتجددة المتطورة.[1]

ولا شك أن العالم يقاسي اليوم صنوفاً من الشر والأشرار، ويكابد ألواناً من الآلام والأحزان، تحرمه التمتع بالأمن والاستقرار، وتزلزل كيان طمأنينته وسعادته، وتملأ القلوب فزعاً وخوفاً من هول المفاجآت التي تحمل بين جنباتها عوامل الدمار والخراب، وتقذف بالناس إلى مهاوي التهلكة والفناء.

ومن أجل ذلك، يثار الحديث أناء الليل وأطراف النهار، عن السلام. ويبذل العقلاء ودعاة الخير والإصلاح قصارى جهدهم، من أجل السلام، ولأجل نشره بين العالم. لكي يحيا حياة طيبة ويسعد فيه الفرد، وتنعم الجماعة، بالخير والأمان.

ولو أن الطغاة وأرباب القوة الغاشمة، خلوا إلى ضمائرهم، وفكروا في مصائرهم ومصير العام بالتالي، بمواقفهم المتعنتة، وهداهم تفكيرهم، وثابوا إلى رشدهم، ورجعوا إلى تعاليم السماء وهداية خالقهم سبحانه وتعالى، وعرفوا أن ما سيفاجئون به العالم، من حروب دامية ومعارك طاحنة، سوف ينقلب وبالا عليهم وعلى أسرهم وأممهم قبل غيرهم، لعادوا إلى صوابهم، ورجعوا إلى رشدهم، ولفتحت أمامهم منافذ الهداية والتوفيق والعمل على أمن البشرية وأمانها، وتحل السكينة والسلام من أفئدة البشر محل الخوف والاضطراب. ويكونوا بذلك قد ساروا في فلك الحكمة الإلهية في خلق هذا الكون، وتسخير ما فيه للإنسان لكي ينتفع به في عيشة سعيدة، وحياة طيبة مطمئنة. ولأصبح الإنسان جديرا بمكانة الخلافة التي ربطها الله عز وجل به، حينما قدر خلقه وتكوينه، ولأصبح الإنسان قوى تعمير وبناء، لا هدم وفناء.

فطالما أن الناس جميعاً يعتبرون أبناء رجل واحد، وعباد رب واحد، فيجب أن تنشأ علاقاتهم وتجيء تصرفاتهم، وينبع تفكيرهم على هذا الأساس، حيث أن مقتضى

---

[1] د. محمد البهي: الدين والحضارة الإنسانية سنة 1964 ص (31) وما بعدها، محمد المتولي التظامي: الشريعة الإسلامية والتطور، مجلة منبر الإسلام العدد 3 السنة 31 سنة 1393هـ سنة 1973م ص (111) وما بعدها، د. عبدالحميد متولي: الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور ص (51) وما بعدها، أحمد موافي: من الفقه الجنائي المقارن بين الشريعة والقانون الكتاب الثاني سنة 1384هـ سنة 1965م ص (15) وما بعدها، د. أحمد مدحت علي: نظرية الظروف الاستثنائية، دراسة مقارنة في فرنسا ومصر، رسالة دكتوراه سنة 1977م، د. يحيى الجمل: نظرية الضرورة في القانون الدستوري وبعض تطبيقاتها المعاصرة – دراسة مقارنة سنة 1974م.

اتحاد الأصول، وتوحيد الخالق المعبود تآلف الفروع وأخوة العابدين وتعاونهم جميعاً على القيام بواجب الرحم، ويحق الخالق المعبود الذي يحب لعباده ألا تتفرق بهم السبل، ولا يبغي بعضهم على بعض، بل يعيشوا أخوة متحابين متعاونين على البر والتقوى، ويبنون الأمم والشعوب "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير".[1] " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً".[2] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض فضل إلا بالتقوى".

وفي ظل هذا الأساس العام، جاءت هداية الله تعالى بالحث على حسن الأخلاق ومكارمها واتخاذها سبيلاً إلى المعاملة. "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم".[3] "وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما".[4]

لذلك جاء الإسلام بالسلام كقوانين إلهية، يطالب كل إنسان بالتزامها والعمل بها. لأن السلام هو شريعة الإسلام، فهو سلام في أسمه، وفي مدلوله، وسلام في اسم الله العظيم المشرع للحياة والوجود، وسلام في ليلة نزول كتابه الحكيم. وسلام في عقيدته، وفي شرائعه وشعائره.

وقد جعل الله عز وجل السلام تحية عبادة الصالحين "إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم تجري من تحتهم الأنهار في جنات النعيم. دعواهم فيها

---

[1] سورة الحجرات: الآية 13.
[2] سورة النساء: الآية الأولى.
[3] سورة فصلت : الآية 34.
[4] سورة الفرقان: الآية 63.

سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين".[1] وجعله سبحانه تحية المسلمين لرسولهم صلى الله عليه وسلم "إن الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً"[2] وجعله أيضا تحية المسلمين بعضهم على بعض "فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة".[3]

وقد جعل الله تعالى السلام تحية لجميع رسله عليهم السلام " سلام على نوح في العالمين".[4] "سلام على إبراهيم"[5] " سلام على موسى وهارون".[6] "سلام على إلياسين".[7] "وسلام على المرسلين".[8]

وقد رفع الله تعالى من مكانة السلام حتى جعله اسماً لدار كرامته ونعيمه، ثم اسماً لذاته العلية "هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون".[9] "والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم".[10]

وما كان الله ليشيع السلام في هدايته لعباده على هذا النحو، إلا ليغرس في قلوبهم حب السلام، والعمل على إفشائه.

وإذا كان الله يحب من عباده أن يكونوا على صفته وكان إعلانه أسماءه وصفاته توجيهاً لهم نحو ما في هذه الأسماء والصفات من كمال تنزل الإنسانية عن مكانتها عنده، إذا انحرفوا عن التحلي بما توصي به، كان من مقتضى الإنسانية المكرمة أن تعمل جهدها في التحلي بالسلام، والدعوة إلى السلام، وإفشائه بين العباد.[11]

---

[1] سورة يونس: الآيتان 9، 10.
[2] سورة الأحزاب: الآية 56.
[3] سورة النور: الآية 61.
[4] سورة الصافات: الآية 79.
[5] سورة الصافات: الآية 109.
[6] سورة الصافات: الآية 120.
[7] سورة الصافات: الآية 130.
[8] سورة الصافات: الآية 181.
[9] سورة الحشر: الآية 23.
[10] سورة يونس: الآية 25.
[11] من توجيهات الإسلام، ص (84، 85) الشيخ / محمود شلتوت.

إن السلام دعوة إلهية لصياغة الحياة صياغة على أسس جديدة ولقد دوت صيحته في العالم كله، يقول الله تعالى: "يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم، وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً".[1]

لقد صاح الإسلام منذ أن أشرق نوره، صيحته المدوية في آفاق الدنيا، يدعو إلى السلام ويضع الخطة الرشيدة التي تبلغ بالإنسانية إليه. لأن الإسلام يحب الحياة، ويحبب الناس فيها، لذلك فهو يحررهم من الخوف، ويرسم الطريقة المثلى لتعيش الإنسانية متجهه إلى غايتها من الرقي والتقدم، وهي مظلة الأمن والسكينة والطمأنينة، فعندما كانت إمبراطوريتا الفرس والروم، يهددانه بالدمار والخراب في عقر داره، انتصر عليهما، وهو يدافع في معركة البقاء، وبعد ذلك وقف على أبواب الهند والصين وأوربا معلناً أن السيادة في الأرض لله ولرسوله وللسلام والإسلام.

وعلى هذا الأساس، قامت هداية الله سبحانه وتعالى، وكان الخارجون على مبدأ السلام، خارجين على هداية الله إلى السلام [2] والتي جاء فيها: "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون".[3]

دعت هداية الله تعالى إلى السلام، ولم تجعل تلك الهداية المخالفة في الدين الإسلامي، سبباً للقتال "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون".[4]

لهذا قرر الإسلام المساواة بين أهل الكتاب والمسلمين، فلهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم، وكفل حريتهم الدينية، حيث لم يكره أحداً منهم على ترك دينه أو إكراهه على

---

(1) سورة النساء: الآية 174.
(2) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، ص (4 – 12)، د. يوسف عبدالهادي الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، 320، الشيخ محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص (451) وما بعدها.
(3) سورة آل عمران: الآية 64.
(4) سورة الممتحنة: الآيتان 8، 9.

عقيدة معينة. ومن حقهم أن يمارسوا شعائر دينهم، ولهم الحرية في قضايا الزواج والطلاق والنفقة، ولهم أن يتصرفوا كما يشاءون فيها، دون أن توضع لهم قيود وأباح الإسلام الاختلاط بهم والتعاون معهم ومصاهرتهم، وعيادة مرضاهم، وتقديم الهدايا لهم، وبمبادلتهم البيع والشراء، وغير ذلك من المعاملات[1] وما أباح الإسلام القتال إلا عند العدوان واستلاب الحقوق، فهنا فحسب أبيح القتال رداً للعدوان والبغي، وهو في الحقيقة، تقرير السلام وإقامة للموازين العادلة "كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين".[2]

فالإسلام يدعو إلى السلام بين الديانات، فلا إكراه في الدين، لأن الدين وجدان واطمئنان قلب، وصدق عقيدة، وعندما كانت الكنيستان الشرقية والغربية في صراع دائم قبل مجيء الإسلام، وتفرض الإمبراطورية الرومانية السيادة للكنيسة الغربية، جاء الإسلام فحمى الكنيستين، وظللهما بالأمان والحماية، وعاونهما على خدمة أتباعهما في الأرض، حتى لقد قال بطارقة حمص لأبي عبيدة الجراح، فاتح حمص وقائد (عمر بن الخطاب) في فتح الشام "إن عدلكم أحب إلينا من ملوكنا" ويقول الحق تعالى: "وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها".[3]

وترتيباً على الحقوق الفطرية للإنسان، حتى يظل الترابط حياً ونامياً بين أفراد المجتمع ألزم الإسلام الأفراد مجتمعة في كل مجالات التعامل المتشابكة، والتي لا بد منها في حياتهم، أن يكونوا على مستوى من حسن التعامل يكفل للعلاقات إيجابية الحياة، فيطمئن المجتمع ويأمن، ويتجه دون معوقات إلى الحركة والبناء.[4]

---

(1) لقد تضمن الإسلام ميزتين من أعظم مزايا الديمقراطية، **الأولى:** أنه جعل الشورى وتبادل الرأي واجباً حتى على الرسول صلى الله عليه وسلم، وما ترتب على ذلك من حرية الرأي الآخر، **الثانية:** أنه لم يلزم بطاعة أحكامه واعتناق مبادئه إلا من يعرفه ويرتضيه ويختاره ويؤمن به.

(2) سورة التوبة: الآية 7.

(3) سورة النساء: الآية 86.

(4) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل – دراسة مقارنة، الرياض – جامعة الملك سعود، عمادة شئون المكتبات 1414هـ / 1993م.

لذلك نجد الإسلام يبدأ من استشعار معنى الألفة وتقديرها واحترامها، ويمتد إلى أن يغطي تحركات الإنسان في علاقاته بغيرة ومعاملاته معهم، حتى المشاعر التي تنطوي عليها الصدور. يقول صلى الله عليه وسلم: "المؤمن ألف مألوف. ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم".

فالسلام أساس التعامل في الإسلام، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تحييوه حتى يبدأ بالسلام".[1]

لذلك يجب الحرص على أداء هذا الشعار وإفشائه بين الناس يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "السلام اسم الله تعالى فأفشوه بينكم".

وبناء على ذلك، فإن دعوة الإسلام تتخذ من الإقناع والتذكير بالحق طريقها ومسارها، يقول تعالى: "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين".[2] ويقول تعالى: "يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفوا عن كثير، قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين، يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم".[3]

وينقسم السلام إلى نوعين، السلام الفردي والسلام الاجتماعي.

أ ــ السلام الفردي:

ويقصد به الانقياد لأمر الله والامتثال لأحكامه في الأمور المتصلة بحياة الإنسان الذاتية، حتى تكون كلها سلام، وبذلك يشمل كافة الأحكام المتعلقة بالأخلاق والمعاملات،

---

[1] إحياء علوم الدين للغزالي، ص (1004) وما بعدها.
[2] سورة النحل: الآية 125.
[3] سورة المائدة: الآيتان 15، 16.

وكل ما يقوم به الفرد بإرادته الشخصية، وكل ما كان باستطاعة الإنسان أن يختط لنفسه طريقاً دون غيره، فهذه الأمور كلها يجب أن يكون قوامها السلام.

فخضوع الإنسان لأوامر الله في الشئون المتعلقة بحياته الشخصية يعتبر سلاماً فردياً، ولا يجوز لأي مسلم يعلم مشيئة الله في شأن من الشئون العامة أو الخاصة أن يتنصل من الانقياد لهذا السلام حتى لا ينحرف عن جادة الصواب "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً، أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً".[1]

ويعتبر السلام الفردي حقاً من حقوق الله على كل عبد، حيث لا يمكن اعتبار أي إنسان عابداً لله، ما لم يلزم نفسه بالتسليم لأوامر الله ويمتثل لأحكامه في شئونه الخاصة فإذا كانت العبادة أن يسلم الإنسان سريرته لله، فالسلام يتطلب أن يسلم المرء خارجه له سبحانه وتعالى فيجب على كل إنسان أن يعيش في سلام في كل شأن من شئونه التي تواجهه في معترك الحياة.

ب – السلام الاجتماعي:

لا ريب أن أحكام هذا السلام لا تخص فرداً واحداً من أبناء المجتمع، بل يجب الامتثال لها من المجتمع في مجموعة، حينما يكون مستعداً لتقبلها قادراً على تنفيذها، فأحكام السلام الجماعي لا تخاطب الناس إلا إذا كان أهل الإيمان أقاموا نظاماً سياسياً بينهم، وأصبحوا قادرين على إدارة شئون الحكم وتنفيذ الأحكام الاجتماعية. لأن المسئول عن تنفيذ هذه الأحكام هو المجتمع القادر على إدارة شئونه في الداخل والخارج، بدليل أنه لم ينزل بمكة من أحكام الشريعة الإسلامية إلا ذلك الجزء اليسير المطلوب من كل مسلم ومسلمة، والذي لا بد من الامتثال له في كل الأحوال، وهو ما يسمى بالأحكام الفردية، أما الجزء الذي يكون الأحكام الاجتماعية، فقد نزل بعد أن جاز أهل الإيمان السلطة السياسية عقب الهجرة إلى المدينة، حيث استطاع المسلمون في المدينة بقيادة

---

[1] سورة الأحزاب: الآية 36.

الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكونوا دولة تجمع شملهم وتحمي حماهم، وأصبح الإسلام شريعة كاملة، وجاء بنصوص في الحكم والإدارة والسياسة والسلم والحرب، ولكل ما يتعلق بشئون الدنيا. وأوجب تطبيق نصوصه وتشريعاته وجعلها أساساً للحكم ومنهاجاً للحكام.

وهذا الترتيب في نزول نوعي الأحكام، يدل على أن أهل الإيمان مكلفون فحسب قبل تمكينهم من السلطة السياسية بالسلام الفردي أما الأحكام الاجتماعية ومعاهدات الصلح والسلام فإنها تكون واجبة عند تأسيس الدولة التي لا بد منها لتنفيذ تلك الأحكام.[1]

والدليل على ذلك أن سورة الأنفال والتي ضمت في رحابها "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم" نزلت بالمدينة المنورة بعد أن أصبحت دولة ذات سيادة داخليه وخارجية، وصار للمسلمين بها قيادة ونظاماً ومعاهدات سلام مع جيرانهم، فهنا بعد أن اكتملت لأمة الإسلام عناصر الوجود الدولي خاطب الحق تبارك وتعالى رسوله صلى الله عليه وسلم قائد دولة الإسلام بأنك إذا خفت من قوم خيانة وغدراً فانبذ إليهم عهدهم على سواء، فإن استمروا على منابذتك، فقاتلهم، وإذا مالوا إلى المسالمة والموادعة فجاريهم ومل إلى السلم والأمن مثلهم وأقبل منهم ذلك. لهذا لما طلب المشركون عام الحديبية الصلح، ووضع الحرب بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم مدة محدودة أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط الأخرى، وقوله تعالى: "وتوكل على الله" أي سالمهم وصالحهم وتوكل على الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فإنه كافيك وناصرك ومؤيدك في دعوتك، فهو الحق تعالى شأنه لا يخيب رجاء من توكل عليه.[2]

---

[1] من أجل ذلك فقد أفردنا الباب الأول من هذا البحث للحديث عن أهم معالم الدولة الإسلامية من حيث وجود الحاكم وضرورة إقامته، والعمل على طاعته وتنفيذ أوامره لأنه خليفة الله عز وجل في الأرض، مع بيان مقصود الحكم في الإسلام وأهمية نشر السلام.

[2] راجع في ذلك: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير محمد نسيب الرفاعي – المجلد الثاني – مكتبة المعارف، الرياض ص (304).

فكما اتخذ الإسلام الأمر بالعدة والقوة سبيلاً إلى تحقيق السلام، اتخذ أيضاً مبدأ العمل على فض المنازعات التي ينشأ عنها العدوان بحسب الطبائع البشرية. "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم".[1]

---

[1] سورة الأنفال: الآية 61.

ومن أجل ذلك، يرشد الإسلام الناس بأن يعودوا إلى رشدهم، ويرجعوا إلى هداية ربهم، ويتداركوا الأمر قبل استفحال الكارثة وإفلات الزمام، ويعملوا على إحلال الأمن والسلام، محل الفزع والاضطراب، والتعارف والتفاهم محل التنابذ والخصام.

ويمكن القول بأن حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ بكل ما أعد لها لم تكن إلا طلباً للسلام. وهو قول يؤكد أن التحرك نحو السلام ليس عملية مقطوعة الصلة بما قبلها، ولكنه امتداد لعظمة العبور العربي إلى سيناء.

إن جذور السلام الذي أنبتته سواعد جنود العرب البواسل، لهي ضاربة في أعماق أرض ثابتة، روتها دماء الشهداء من أبناء العروبة الذين ضحوا بأرواحهم في حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣، وخططت وجهزت لها القيادة العربية الحكيمة، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو عسكرية، على أساس إستراتيجية محددة الملامح واضحة الأهداف، تنير الطريق أمام السلام عندما يجئ وقته، لكي يكون سلاماً عادلاً وشاملاً.

لا شك ان الوضع قبل حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣، لا هو بالحرب ولا هو بالسلام، وإنما تجميد لأمر واقع وحدث مفروض بالقوة واستنزاف يومي لقدراتنا، ثم إن السلام الذي كان يمكن التوصل إليه بدون انتصار في تلك الحرب، لا يمكن أن يكون غير سلام يفرض فيه الطرف المنتصر في حرب سنة ١٩٦٧ شروطه.

لذلك، فقد أحست إسرائيل بأنها قد أصبحت قوة لا تستطيع البلاد العربية أن تواجهها أو تصمد في تيارها، وتملكها الشعور بأن الوضع القائم هو الأصل بالنسبة لها، وتحلم أن يكون بمضي الوقت هو الوضع الطبيعي الذي يسيطر على سمائها ويسود سلامها.(١)

بيد أن للعرب موروث عظيم من الصبر، نبت معهم في أولى حياتهم وصار يلازمهم في شتى الحياة، حتى غدا جزءاً منهم، وبهذه الطاقة العظيمة من الصبر تحمل سلفنا الصالح في الصدر الأول من الإسلام، من العذاب ما تنوء بحمله الجبال " يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون". (٢) وبالصبر ارتفع شأن الإسلام وعز جنده وقادت أمة الاسلام ركب الحضارة وتقدمت مسيرتها إلى مواقع الحق والحياة والأمن والسلام. (٣)

لهذا، فإن حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ قد قلبت الموازين وحطمت الأساطير، وسفهت الأحلام، ثم عدلت الأوضاع. فلم تعد إسرائيل هي الطرف المتمتع بالتفوق العسكري والتخطيط الحربي، كما لم تصبح مصر هي الطرف الذي يتفاوض وهو

---

(١) د. عبدالعزيز سرحان: النزاع عربي الإسرائيلي في ضوء مواثيق وقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي سنة ١٩٨٧ ص ٥٣ وما بعدها، عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية في ضوء القانون الدولي العام بيروت ١٩٦٩ ص ٤٤ وما بعدها. شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي – القاهرة سنة ١٩٦٨ ص ١١٥ وما بعدها. د. عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي – القاهرة سنة ١٩٦٩ ص ٧٢ وما بعدها. شارل فريد لاندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل – الهيئة العامة للاستعلامات المصرية (مترجم)، ص ٢٧ وما بعدها، محمد نصر الدين: مشكلة فلسطين والصراع والدولي سنة ١٩٤٥ ص ٧ وما بعدها.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٢٠٠.

(٣) د. محمد عبدالمعبود أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل – المرجع السابق ص ٤١ وما بعدها.

مكبل بثقل الهزيمة والمهانة والذل والمرارة. بل أصبحت تتفاوض من منطلق القوة التي أرهبت بها إسرائيل في حرب أكتوبر المجيدة.

وعندما تفاوضت مصر من أجل السلام ولأجل الأمان بعد حرب أكتوبر، فإنها كانت تتفاوض وهي واثقة على أرض صلبة، خلافاً للأرض التي كانت تقف عليها قبل نصر أكتوبر المشرف، وعندما انخرطت في سلك السلام، فإنها كانت تسير في إطار ذات الإستراتيجية الشاملة التي بدأت بعمل عسكري، أعدت له هي وأخواتها العربيات أعظم إعداد، طلباً للسلام العادل الشامل.

فالإسلام يحل الأمان بين الشعوب محل الحروب والصراعات التي تقضي على الأخضر واليابس وتحول دون تقدم البشرية ورخاء البلاد، ولكن إذا تطاولت إليه يد السوء واستشرت في أهله فتنة العداء، نجده يحرض أهله بأن يردوا العدوان بمثله إقراراً للسلم وإقامة القسط ونشر الفضيلة ونبذ الرذيلة. وإذا وضعت الحرب أوزارها وحققت غاياتها، فإن الإسلام يناشد أهله بعدم الاستمرار فيها أو مقاطعة من جنح إلى السلم وطلب الأمان. فالسلام هو القاعدة في نظر الإسلام، والحرب وأسلحتها استثناء من ذلك.

ولا شك أن مقاطعة العدو التي تهدف من قبل الشعوب المحتلة إلى الدفاع عن حقوقها وتقرير مصيرها تعتبر من أهم أسلحة الحرب التي تشهرها لتحقيق أهدافها المشروعة، وتكتسب أهمية خاصة عندما تستخدمها الشعوب المظلومة أسلحة قانونية وشعبية ورسمية في حروبها العادلة ضد الغزاة المستوطنين.

فالحرب ليست صراعاً مسلحاً بين طرفين متقاتلين، وإنما لها جوانبها المكملة لها، لذلك فهي تتقمص طبقاً لمدلولها الشامل أربعة أشكال: الصراع المسلح، والصراع السياسي، والحرب النفسية، والحرب الاقتصادية. وهناك ترابطاً تاماً بين الحرب والسياسة والاقتصاد.

ويبرر البعض العلاقة الوثيقة بين الطابع العسكري والحرب الاقتصادية التي تهدف إلى هز كيان العدو وتحطيم اقتصاده وقبر معنوياته، وبالتالي يمكن مقارنتها بالعمليات العسكرية، فضلا عن أنها تعتبر مكملة لعمليات القوات المسلحة، حيث ترمي إلى حرمان العدو من الإمكانيات المادية اللازمة للمقاومة والصمود في ساحة القتال، لأن العدو إذا تجرد من الوسائل المادية، يصبح كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدر على شيء، فالمقاطعة تعتبر أعنف صور الحرب، ولاسيما الاقتصادية، كما أنها تتقمص أشكالا مختلفة تبدأ من تلك التي تحمي عادات وتقاليد معينة، وهي المقاطعة الاجتماعية، حتى تصل إلى المقاطعة الاقتصادية البحتة التي تهدف إلى تقرير المصير واسترداد الحقوق السليبة. (١)

كان لا بد من حرب شاملة ومقاطعة فاصلة بين العرب وإسرائيل التي غرتها الأماني وسارت في طريق مسدود ... الى شياطينها لدرجة أنها لم تقم لقرارات

---

(١) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل ص ٤ وما بعدها. عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي ص ١٢٩، د. عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية. المرجع السابق ص٧٢، هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل – بيروت ١٩٧٥ ص ٥ وما بعدها. صلاح نصر: الحرب الاقتصادية في المجتمع الإنساني ١٩٦٥ ص ٣٧، ٣٨. جوزيف مغيزل: المقاطعة العربية والقانون الدولي. بيروت سنة ١٩٦٨ ص ٢٩، عبدالله حسن الأشعل: الجزاءات غير العسكرية في الأمم المتحدة رسالة دكتوراه – جامعة القاهرة ١٩٧٦ ص ٥٠ وما بعدها. غازي حسين: المقاطعة العربية، مراحلها، مشروعيتها وموقف الدول الاستعمارية منها. مجلة نفط العرب السنة ٦ العدد ١١ سنة ١٩٨٠ ص ١٢ وما بعدها.

الأمم المتحدة وزناً ولم ترج للرأي العام العالمي وقاراً، وأعرضت عن الاستجابة لنداءات الحق والشرعية العالمية ولم ترد للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة التي استولت عليها عدواناً وظلماً، ولم ترحل عن الأراضي العربية التي اغتصبتها عنوة واقتداراً.

لقد شهدت تلك الحرب بجوهر شعبنا العربي وقدرته على اجتياز العقبات والمحن وتخطي الصعاب وانتزاع النصر من بين براثن الهزيمة والأمل من بين براثن اليأس، وتشهد بأن جنودنا يحاربون وقد تجافت جنوبهم عن المضاجع وهم الذين أجهدوا أجسادهم واسهروا أجفانهم وبذلوا نفائس أوقاتهم في تحقيق هدفهم النبيل المتمثل في تحقيق السلام والعمل على إفشائه في المنطقة بعد أن كادت فرصته تهوى بها الريح في مكان سحيق، وتطوى بين صفحات ركام صراع مرير بين العرب وإسرائيل. [1]

جاءت حرب العاشر من رمضان لكي تنطق بجلال الأمور وعظائم المستقبل، فسطرها قادتها بناء على خطة مدروسة ومتأنية وفطنة واعية وذكاء خارق وأسس علمية سليمة، وكان من نتيجتها السيطرة على نقاط حصينة من خط بارليف الذي تنكر له أصحابه بعد أن أغرقوه مدحاً وكأنما عناهم القرآن الكريم في قول الله تعالى: "وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار ". [2]

إن الانتصارات التي حققتها الجيوش العربية في رمضان قد هزت إسرائيل التي نشأت على أشلاء الشعب العربي الفلسطيني وترعرعت على أرضه التي شرد منها وصار بلا مأوى حيث وقف الجيش العربي موقف الأبطال الذين يفتح لهم التاريخ أمجد البطولات وأروع الصفحات وكان من نتيجة ذاك النصر المبين الذي سطر فيه أبطالنا البواسل صفحات مجيدة أشبه بصفحات الجهاد التي سطرها التاريخ في عهد النبوة وصدر الإسلام " وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً إن الله سميع عليم". [3]

لقد بات واضحاً أن الأمة العربية على يقين بأن حروبها ضد إسرائيل ومقاطعتها للصهيونية ليست كتلك التي يندلع لهيبها أو تشهر عند غير المسلمين حيث إرادة سفك الدماء وقتل الأبرياء والرغبة في امتداد المطامع والاستيلاء على الحقوق، وإنما هي سبيلاً للأمن ووسيلة للاستقرار، وتمثل في جوهرها انتصاراً للإرادة الشعبية ضد الغزاة المغيرين؛ وهي انتصار لخط النضال العربي الشامل ضد قوى البغي والعدوان، وذلك بكسر شوكت المعتدين، وهز اقتصاد الغزاة المغيرين

---

(١) د. علي لطفي: حرب أكتوبر ضربة عنيفة للاقتصاد الإسرائيلي، بحث مقدم للندوة الدولية لحرب أكتوبر سنة ١٩٧٥ ص ٢٥ وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام سنة ١٩٨٠ ص ٢٦٩ وما بعدها، د. عبدالعزيز كامل: خطوات نحو القدس ص ٩، ١٠، عبدالكريم الخطيب: اليهود في القرآن سنة ١٩٨٠ القاهرة ٩٨.
د. محمد عبدالحميد أبو زيد: قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٩٢ - جامعة الملك سعود - الرياض ص ١٣٦ وما بعدها.

(٢) سورة الحشر: الآية ٢.

(٣) سورة الأنفال: الآية ١٧.

ومن يتسامح بهم كم خلفهم، وتاديبا للحاقدين والظلمة والسفاحين.(١)

وإذ كانت هناك حملة تضليل واسعة النطاق في الخارج لكي تظهر المقاطعة العربية بأنها تقوم على أساس ديني وعنصري وأنها تنصب غضباً على اليهود وحدهم، وأبرزت أن المقاطعة عمل عدواني مخالف للقانون الدولي ومبدأ حرية التجارة، إلا أن ذلك لم يثن أجهزة المقاطعة العربية عن عزائمها، حيث تقوم أثناء الليل وأطراف النهار بجهود مضنية لرسم الخطط ووضع البرامج التي يكون من شأنها هز الكيان الإسرائيلي واستنزاف قدراته، فالمقاطعة وسيلة لإضعاف إسرائيل في الجوانب القانونية والسياسية والاقتصادية،(٢) وتعتبر واحدة من أسلحتنا العديدة التي نستخدمها لمقاومة الغزو الاستيطاني الصهيوني، وعلينا متابعة هذا السلاح وتنميته حتى ترد المؤسسة العنصرية في الدولة الغازية إلى العرب حقوقهم المشروعة، ولهذا فمن المهم تشديد هذا الحصار المضروب على العدو من ناحية، ومتابعة الدعم لهذه الدولة ومساندتها من ناحية أخرى.(٣)

كما أن الدول العربية إزاء الممارسات الصهيونية الخبيثة تكون في حالة دفاع شرعي طبقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. ويكون لها إزاء ذلك أن تتخذ كافة الإجراءات سواء كانت سياسية أو عسكرية أو اجتماعية أو اقتصادية في مواجهة الدولة الغازية والدول التي تساندها، لأن من حق سائر الدول عملا بنص المادة الخامسة من الميثاق أن تمنع مد العون للدولة المعتدية.(٤)

لقد أراد الإسلام بالحرب وأسلحتها أن تكون حلا عادلا وحاسماً للنزاع بين المسلمين وأعداء الدين، فهي سبيلاً للدفاع ضد المعتدين ومقاومة للطغاة الآثمين ووسيلة للأمن والاستقرار، وليس للمسلمين أن يعرضوا عن ذلك، لأنهم أمروا بقتال ومقاطعة من يعتدي عليهم "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز". (٥) وحيث أن حق الدفاع الشرعي يعتبر من الحقوق الطبيعية المعترف بها، وقد كفلته جميع الشرائع السماوية والوضعية وأخرها المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. ونظرا لأن هذا الحق يمكن أن يباشر بمعرفة الإنسان للدفاع عن نفسه وعرضه وماله، كما يمكن أن يستعمل عندما تقوم جماعة سياسية منظمة بالدفاع عن وجودها وأمنها واستقرارها ضد أي عمل عدواني يغار عليها ويسلبها حقوقها، إذن يكون للبلاد العربية بما فيها دولة فلسطين الحق الشرعي والسند القانوني في الدفاع عن النفس والعرض والأرض والكرامة العربية ضد الغزو الاستيطاني الإسرائيلي طالما ظل جاثما على الأراضي العربية.

---

(١) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٩٣ ص ٤١ وما بعدها، شاؤول فريد لأندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، مترجم، الهيئة العامة للاستعلامات المصرية ص ٢٧، عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية في ضوء القانون الدولي والعام – بيروت مركز الأبحاث سنة ١٩٦٩ ص ٤٠ وما بعدها، د. محمد طلعت الغنيمي: جامعة الدول العربية سنة ١٩٧٤، شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي سنة ١٩٦٨.

(٢) د. عبدالعزيز سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي في ضوء ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي سنة ١٩٧٨ ص ٢١٥. د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل ص ١٧١ وما بعدها.

(٣) هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل – بيروت، مركز الأبحاث سنة ١٩٧٥ ص ١٧٣ وما بعدها.

(٤) عبدالمحسن القطيفي: المقاطعة الاقتصادية في العلاقات الدولية – مجلة السياسة الدولية – القاهرة سنة ١٩٧٤ ص ٦٠، د. عبدالله الأشعل: الجزاءات غير العسكرية في الأمم المتحدة سنة ١٩٧٦ ص ٣١٢ وما بعدها، عزيز المهدي الردام: المقاطعة الاقتصادية العربية لإسرائيل سنة ٢١٩٧٩ ص ٩٥.

(٥) سورة الحديد: الآية ٢٥.

وطالما أن مجلس الأمن لم يتخذ الإجراءات اللازمة لمواجهة الاعتداءات الإسرائيليه الخطيرة والمتكررة، فإنه يكون من حق الشعب العربي الفلسطيني والشعوب العربية أفرادا أو جماعات استعمال حق الدفاع الشرعي ضد الاحتلال الإسرائيلي طبقا لاتفاقية لاهاي المنعقدة عام ١٩٠٧م.

"أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله. ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز". (١)

وها هي نعمة السلام، بعد انتهاء الحرب والمقاطعة، أوهي تقرير للقاعدة الأساسية في حياة الإسلام، الذي يسعى دوماً إلى السلام، ويسعى إلى الحرب والمقاطعة، ولكن من اجل السلام الذي يرضاه عز وجل لعباده، وليس أي سلام، وإنما السلام الذي لا تكون فيه فتنة، ويكون الدين كله لله "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله". (٢)

فالإسلام لم يشرع الحرب أو المقاطعة للانتقام أو الإرهاب أو التخريب أو إكراه القوم على قبوله وإنما للدفاع أو مبادرة لاتقاء هجوم واقع على المسلمين.

وبناء عليه فإن مقاطعة اليهود وعدم إقامة علائق معهم تعتبر أمراً دينياً، فهي معاملة بالمثل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل من يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جاره بوائقه" متفق عليه.

اللهم ندعوك باسم السلام، وأنت السلام، أن تحول قلوب عبادك إلى السلام ونبذ الفتنة والقتال.

د. محمد عبدالحميد أبو زيد

---

(١) سورة الحج: الأيتان ٣٩، ٤٠.
(٢) سورة الأنفال: الآية ٣٩.

الباب الأول

مقصود الحكم في الإسلام

رغم أن الأنظمة الديمقراطية من بنات أفكار البشر، وهو ما يدمغها بطابع المرونة والتطور حسب ظروف الأزمنة والأمكنة، إلا أن تلك الأنظمة بما تبنى عليه من قواعد مطبقة في الدولة الحديثة، لا تستطيع أن تقارب أو تتطاول إلى منزلة المبادئ التي شيد عليها النظام السياسي الإسلامي بعد الهجرة من مكة إلى المدينة.

فالمبادئ التي أسس عليها الإسلام دولته سوف تظل أعلى قيمة من تلك التي جاءت بها النظم الوضعية في الديمقراطية المعاصرة، برغم اختلاف ظروف الزمان والمكان والتقدم الحضاري والاكتشافات العلمية والاختراعات الحديثة التي وصلت إليها الجماعات عند وضع أسس الديمقراطية الحديثة.

فالمبادئ التي جاء بها الإسلام لتنظيم شئون الفرد والجماعة وإقامة المجتمع الفاضل – رغم عموميتها – قد حفلت بأحكام وضوابط لم تبلغها بعد النظم الوضعية المتقدمة، من حيث درجة سموها وكمالها وشمولها.[1]

ومرد ذلك يرجع إلى أن النظام الإسلامي قد وضع قواعده رب العباد وخالق البشر، ولا يعقل أن يتنافر نظام سنة الله عز وجل لعباده، وطلب منهم أن يتخذوه سلوكاً ومنهاجاً. حيث أن كل ما يحويه الكون قائم على العلم الرباني والحكمة الإلهية "إنا كل شيء خلقناه بقدر"[2] فكل شيء من هذا الوجود الكبير الذي لا ندرك منه إلا القليل – في موضعه لا يتزعزع ولا يميل، لأنه لا يقوم على الهوى المتقلب أو الارتجال العارض.

ولا مراء في أن الإسلام لم يحدد صورة معينة من صور الحكم، إلا أن الأحكام العامة التي وردت بشريعته الغراء بشأن التنظيم السياسي، وما أقرته الدولة الإسلامية الأولى من مبادئ سامية وضوابط عادلة وأسس في منتهى المثالية خاصة بأمور الحكم،

---

[1] د. طعيمة الجرف: أبحاث في المجتمع العربي سنة 1962، ص (173)، محمد سلام مدكور: مدخل الفقه الإسلامي سنة 1960، ص (25)، د. حامد سلطان: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، سنة 1971، ص (5)، د. أحمد عبدالحميد مبارك: وسائل إسناد السلطة في الأنظمة الديمقراطية- دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة، 1979، ص (63) وما بعدها.

[2] سورة القمر: الآية 49.

تؤكد أن المجتمع الإسلامي قد تضمن شتى الأسس التي تقام عليها الديمقراطية المعاصرة، بل وزادت عليها في الفحوى والمضمون.

ولا ريب أن القاعدة الدستورية الوضعية تكون خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، مترسمة خطى الدستور الخالد – القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة – بحيث تسير في فلكه وتنسج على منواله ولا تخرج على أحكامه، سواء في مبناه أو معناه.[1]

فالشريعة الإسلامية من عند خالق العباد عز وجل وبشر بها رسوله الخاتم صلى الله عليه وسلم، لذلك يحب أن تكون الأجدر بالتطبيق والأولى بالإتباع، فهي تعلو ولا يعلى عليها أبداً وتنزل من تشريعاتنا الوضعية منزل الأبوة، فإذا خالفتها صارت باطلة لا يجوز العمل بها.

ويوجب الإسلام على الحاكم وعلى كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر "الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور".[2] وحيث أن الله عز وجل أوجب علينا أن نتبع شريعة الإسلام ولم يجعل لنا شريعة غيرها "ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها"[3] وجعل الحكم في بلاد الإسلام أساسه ما أنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم "إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله"،[4] وعد من لم يحكم بشريعته من القوم الكافرين "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون".[5]

لذلك يجب أن تكون تشريعات الحكام متفقة مع الدستور الأساسي للمسلمين مسايرة لمبادئه العامة أو روحه التشريعية فجميع الأحكام التي تمس الإسلام ونظمه في التشريع والحكم والإدارة والاجتماع، وتلك التي تتعلق بالعدالة الاجتماعية والقضائية وما يمس الأخلاق والفضائل والمثل الإنسانية والحقوق والواجبات، وما يختص بأمن الدولة

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في استنباط التشريع شرعاً ووضعاً سنة 2000 ص (142) وما بعدها.
[2] سورة الحج : الآية 41.
[3] سورة الجاثية: الآية 18.
[4] سورة النساء: الآية 105.
[5] سورة المائدة: الآية 44.

في الحاضر والمستقبل وغير ذلك يجب أن يكون أساسها الشريعة الإسلامية، حتى تأتي آمره بالمعروف ناهية عن المنكر، وهذا هو جوهر أمة الإسلام "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون".[1]

وبذلك تستقيم الأمور وتقوم الجماعة على الخير وتسعد البشرية وتعيش في رغد وسعة، ويقضي على الفساد والإثم والعدوان.

والأصل في جعل التشريعات الوضعية متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، أن الله هو الخالق للكون بما رحب، عالم بأحوال عباده مضطلع على أسرارهم لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وقد ارتضى لنا الإسلام ديناً، فيجب أن تكون تشريعاتنا في حدود شريعته التي جاءت محدودة وقاطعة في كل ما هو من المبادئ العامة الصالحة لكل زمان ومكان وقوم، فإذا كان الأمر تنفيذا لهذا المبدأ وإقامة لأصل من أصول الإسلام، تجلت مرونة الشريعة الإسلامية وتفويضها لعقولنا واجتهادنا، وصارت وكأنها تشير إلى هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله "أنتم أعلم بأمور دنياكم" فيفسح مجال الرأي ويكون الفصل بالنسبة للخطأ أو الصواب لحكم العقل والتجربة الهاديين إلى المصلحة العامة. ولعل ذلك هو فضل الإسلام الذي يجعل منه شريعة دائمة للناس كافة ويحقق قوله تعالى: "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون"،[2] إذ لو كان الإسلام غير ذلك، لما كان ديناً يسراً وما كان ديناً مرناً متطوراً، ولضاق بالناس في جميع أزمنتهم وأمكنتهم وحاجاتهم المتطورة ومصالحهم المتغيرة. فوضوح الإسلام في الأصول العامة ومبادئ الأخلاق السامية وتفويضه العديد من الأمور للرأي والاجتهاد، لم يكن سبباً للضعف في شريعته، بل عاملاً لاستمرار الحياة والدوام لتلك الشريعة وبراعة الفقه فيها.[3]

وسوف نتحدث فيما يلي عن أهم الموضوعات التي يثيرها مقصود الحكم في الإسلام.

---

(1) سورة آل عمران: الآية 104.

(2) سورة الحجر: الآية 9. راجع: التفسير الوجيز، الدكتور/ وهبة الزحيلي ص (263).

(3) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سيادة الدستور وضمان تطبيقه سنة 2002 ص (15، 16).

الفصل الأول

ضرورة إقامة الحاكم

لا مراء في أن لفظ الحاكم يكون اسماً لمن حكم بين اثنين، سواء كان خليفة أو أميراً أو والياً أو قاضياً. لذا فإن ما يثبت للقاضي يثبت للحاكم المجتهد أو لمن يرفع إلى المجتهدين في الأحكام الشرعية، ولاسيما أن القضاء في صدور الإسلام كان من عمل الحكام الذين فوضوا القضاء في توليه. [1]

فولاية المظالم كولاية القضاء وكولاية الحرب وكولاية الحسبة، جزء مما يتولاه ولي الأمر ويقيم فيه نائباً عنه من يكون فيه الكفاية والهمة لأدائه. [2]

فالدولة تحتاج إلى حاكم يمثلها ويقوم على تنفيذ حكم الله فيها. والخلافة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد اهتم الصحابة رضوان الله عليهم بإقامة ولي على أمرهم يرعى شئونهم ويوجه سياسة الدولة، ويقوم على تنفيذ أحكام الشرع، حتى جعلوه أهم الواجبات وبدءوا به قبل دفن الرسول صلى الله عليه وسلم. ويقول الماوردي الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا. وعقدها لمن يقوم بها واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم، وقالت طائفة وجبت بالعقل لما في طباع العقلاء من التسليم لزعيم يمنعهم من التظالم .... وقالت طائفة أخرى: "بل وجبت بالشرع لأن الإمام يقوم بأمور شرعية".

وينقل ابن تيمية[3] عن الإمام على بن أبي طالب أنه قال: "لابد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، فقيل يا أمير المؤمنين: هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟. فقال: تقام بها الحدود، وتأمن بها السبل، ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفئ".

وسوف نقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

---

(1) ابن تيمية: السياسة الشرعية، طبعة 1961م ص (18)، محمد سلام مدكور: نظرية الإباحة أو الحكم التخييري عند الأصوليين والفقهاء ط2 سنة 1965 ص(320) وما بعدها.

(2) د. سليمان الطماوي: عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة، دراسة مقارنة ط ثانية 1976م ص (343).

(3) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ص (60).

المبحث الأول

الحاكم في المفهوم الإسلامي

لكي يضمن الإسلام تنفيذ أحكامه، قرر أن تكون في الأمة جماعة تدعو إلى الخير وتأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر.

وهذه الجماعة غالباً ما تكون من أهل العلم والبصر بأمور الدين والدنيا، ومن كل ذي رأي وخبرة في ناحية من نواحي الحياة.

وحق على كل فرد من المسلمين – يرى في نفسه أهلاً للقيام بذلك – أن يدعو إلى الخير وينهى عن المنكر. وفي ذلك صلاح المسلمين في دينهم ودنياهم وتقويم المعوج من أمورهم، فيتكاتف أفراد الأمة جميعاً في كفالة مصالحها ودفع الأذى عنها.

وكل فرد يكون هذا شأنه، يعتبر مسئولاً عن صالح الدولة مسئولية كاملة لا يعفيه منها إلا إذا أداها بصبر وأمانة، ولا يخلصه من الحساب عليها عذر مهما كانت طبيعته "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً".[1]

ومن هذه المسئولية ينشأ التضامن الجماعي بين الأمة، وتنشأ مسؤولية الجماعة عن أمورها، وتحمل من تبعة فساد أمرها ما يحمله الحاكم الذي جرى الفساد على يديه، إن لم تكن مسئوليتها أبعد غوراً.

والحكام ليسوا هم أي أناس يقومون بالحكم بين المسلمين، أو ينصبون أنفسهم ليكونوا حكاماً، وإنما هم من المسلمين حقاً، بل ومن المؤمنين، لأن الخطاب أصلاً هو للذين آمنوا، ثم يقول لهم "وأولي الأمر منكم".

لذلك عندما يتولى بالقوة أمر المسلمين قوم غير المؤمنين، لا يحكمون بما أنزل الله، فإنه سبحانه لا يأمر بطاعتهم بل يوجب الخروج على أحكامهم، حين يأمر برد الأمر

---

[1] سورة النور: الآية 55.

المتنازع فيه إلى الله ورسوله. وفي هذه الحال يأتي التفضيل والتوكيد في الآيات التالية، لكي يحدد من هم "المؤمنين"، ومتى يكونوا مؤمنين أي متى يكونوا "منكم" وتكون طاعتهم واجبة على المسلمين في حدود ما ورد فيه نص من كتاب أو سنة، أما المتروك بلا نص فيجب على الناس أن تسمع وتصدع بما يأمر به الحاكم الذي لا يبغي إلا تطبيق شرع الله.[1]

ولقد وصلت الجهالة – في بعض بلاد الإسلام – بالمسلمين، إلى أن يخفضوا جناح الذل ويطيعوا المتسلطين عليهم الذين لا يحكمون بما أنزل الله، زعما منهم بأن الله أمرهم بذلك، ويقول الحق تعالى في شأنهم: "وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون. قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وأدعوه مخلصين له الدين"[2]

وهؤلاء القوم لا يكادون يصلون إلى السلطة حتى يستبد بهم الخوف، ويسيطر عليهم الفزع من ذهاب السلطان، ويضحون بعزة بلادهم، بل وبأحكام الإسلام لكي يرضوا أعداء الله، في سبيل الاحتفاظ بالحكم والسلطان.

ولن يعود هؤلاء إلى مجدهم ومكانتهم في الأرض حتى يعلموا حدود ما أنزل الله، ويعرفوا من هم حكامهم الذين تجب عليهن طاعتهم، لأنهم بفعلهم هذا قد تحولوا إلى الغثاء الذي تحدث عنه الرسول صلى الله عليه وسلم حين قال: "يوشك أن تداعي عليكم الأمم كما تداعي الأكلة إلى قصعتها، قالوا: أمن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: بل أنتم كثير، ولا كنكم غثاء كغثاء السيل".

ولو فهموا الإسلام على حقيقته، لما سمعوا وأطاعوا لأناس غير معتبرين في المفهوم الإسلام من ولاة الأمور الذين أمر الله بطاعتهم.

---

(1) محمد قطب: دراسات قرآنية ص (438).

(2) سورة الأعراف: الآيتان 28، 29 حيث كان العرب يبتدعون أشياء ليست من عند الله، فيسندون إليه ما لا يعلمون صحته، ويتبعون فيها آباءهم، متوهمين أنها تستند إلى شرع الله، فأنكر تعالى عليهم ذلك، وأمرهم بالاستقامة في عبادته على أصولها، وهي متابعة المرسلين فيما أخبروا به عن ربهم ومما جاءوا به من الشرائع، وبالإخلاص له في عبادته، فلا يقبل العمل إلا إذا كان موافقاً للشريعة وخالصاً من الشرك، فمتى جمع هذان الركنان كان مقبولاً. راجع: تيسير العلي: القدير لاختصار تفسير ابن كثير – المجلد الثاني ص (196).

وسوف نتعرض في هذا المبحث إلى:

موقف الفقهاء من تحديد ولي الأمر أو الحاكم.

أركان الولاية.

المطلب الأول

مفهوم ولي الأمر أو الحاكم

اختلف العلماء في تعبيرهم عن أولى الأمر، الذين أمر الله عباده بطاعتهم، فقال البعض هم الأمراء، عن أبي هريرة رضي الله عنه في قول الله تعالى: "أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" قال هم الأمراء.

وعن ابن عباس أنه قال، إن هذه الآية نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس السهمي، إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في السرية، قال أبو عمر وكان في عبدالله بن حذافه دعابة معروفة، ومن دعابته أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمره على سرية فأمرهم أن يجمعوا له حطباً ويوقدوا ناراً، فلما أوقدوها أمرهم بالتقحم فيها، فقال لهم: ألم يأمركم رسول الله بطاعتي؟ وقال: "من أطاع أميري فقد أطاعني". فقالوا: ما آمنا بالله واتبعنا رسوله إلا لننجوا من النار، فصوب النبي صلى الله عليه وسلم فعلهم وقال: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال تعالى: "ولا تقتلوا أنفسكم".[1]

ويتأكد ذلك بما رواه الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة، فإن فعل فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوه". وبحديث الصحيحين من أن النبي صلى الله عليه وسلم بالغ في الترغيب في طاعة الأمراء، فقال: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري

---

(1) محمود الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج5 ص (66)، جامع البيان في تفسير القرآن ج 5 لابن جرير الطبري ص (93، 94)، موجز الجامع لأحكام القرآن ج2 للقرطبي ص (1830)، تفسير القرآن العظيم ج 2 لابن كثير ص (301).

فقد أطاعني". وبحديث البخاري عن أنس أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة ما أقام فيكن كتاب الله".[1]

وجاء في تفسير الطبري: "... عن السدي أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها خالد بن الوليد وفيها عمار بن ياسر فساروا قبل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا وأتاهم ذو العيينتين فأخبرهم فأصبحوا وقد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد فسأل عن عمار بن ياسر فأتاه فقال: يا أبا اليقظان إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن قومي لما سمعوا بكم هربوا وأني بقيت، فهل إسلامي نافعي غداً وإلا هربت، قال عمار، بل هو ينفعك فأقم، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل فأخذه وأخذ ماله، فبلغ عمار الخبر فأتى خالداً فقال: خل عن الرجل فإنه قد أسلم وهو في أمان مني، فقال خالد: وفيم أنت تجبير، فاستبا وارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأجار أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أميره، فاستبا عند رسول الله، فقال خالد: يا رسول الله أتترك هذا العبد الأجدع يسبني، فقال الرسول: يا خالد لا تسب عماراً فإنه من سب عماراً سبه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله ومن لعن عماراً لعنه الله، فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه فرضي عنه فأنزل الله تعالى قوله: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم"[2]

ونقل الرازي أن المراد بأولي الأمر هم السلاطين والأمراء، لأن أوامرهم نافذة على الناس، فهم أولي الأمر على الحقيقة.[3]

---

[1] نظرية الإباحة، سلام مدكور، ص (320) وما بعدها.

[2] الطبري: المرجع السابق ص (94)، محمود الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج 5 ص (65)، د. عبدالحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة سنة 1977 ص (48).

[3] تفسير الرازي: ج 10 ص (144).

وقيل: هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعة وللمسلمين مصلحة.[1]

وقال البعض الآخر إن أولي الأمر هم أهل العلم والفقه. فعن مجاهد في معنى الآية المتقدمة قال أولي الفقه والعلم، عن ابن أبي نجيح قال أولي الفقه في الدين والعقل، وقال بن عباس: هم أهل الفقه والدين، وعن أبي العالية في قوله تعالى: "وأولي الأمر منكم" قال: هم أهل العلم، ألا ترى أنه يقول: "ولو ردوه إلى الرسول وأولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم" وقال جابر بن عبدالله: هم أهل القرآن والعلم، وهو اختيار مالك، ونحوه قول الضحاك، حيث يعني الفقهاء والعلماء في الدين، وقد استند القرطبي في الدلالة على صحة هذا القول الأخير إلى قول الله تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول" فأمر الله تعالى برد المتنازعين إلى كتابة وسنن نبيه، وليس لغير العلماء الرد إلى الكتاب والسنة، ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجباً وامتثال فتواهم لازماً، ثم أورد القرطبي قول سهل بن عبدالله "لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإذا استخفوا بهذين فسدت دنياهم وأخراهم.[2]

ويرى الألوسي أن لفظ أولي الأمر، يشمل الأمراء الذين يكون لهم الحق في تدبير أمر الجيوش والقتال، ويشمل العلماء الذين يكون لهم حفظ الشريعة، وإن كان قد حمل أولى الأمر على الأمراء دون العلماء، استناداً إلى قوله تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول" أي أن تنازعتم أيها المؤمنون أنتم وولاة أموركم في أمر من أمور الدين فارجعوا إلى كتاب الله وسنة نبيه، وهذا يلائم حمل أولي الأمر على الأمراء دون العلماء، لأن الناس ينازعون الأمراء في بعض الأمور، دون أن ينازعوا العلماء.[3]

---

(1) الطبري: المرجع السابق ص (95).

(2) القرطبي: المرجع السابق ص (1830، 1831)، محمود الألوسي: المرجع السابق ص (66).

(3) محمود الألوسي: روح المعاني، ج 5 ص (66).

وذكر ابن تيمية أن أولي الأمر صنفان هما: الأمراء والعلماء.[1] ونقل عن الإمام أحمد، إنهم الأمراء، ورواية أخرى أنهم العلماء.[2]

ويقول الحافظ ابن كثير: "إن الآية عامة في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء، وقد قال تعالى: "لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت". وقال: "فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"، وفي الحديث الصحيح المتفق عليه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصا الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصا أميري فقد عصاني" فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء.[3]

ويرى البعض أن ولاة الأمور فريقان. أولو الأمر الديني وهم المجتهدون وأهل الفتيا، وأولي الأمر الدنيوي وهم من يطلق عليهم في العصر الحديث الحكام، أي رجال السلطتين التشريعية والتنفيذية أو رئيس الدولة، سواء كان يطلق عليه وصف الخليفة أو رئيس جمهورية أو سلطان أو ملك أو أمير، ويستعين ببعض الأعوان كالوزراء والولاة.[4]

المطلب الثاني

أركان الولاية

قال تعالى: "إن خير من استأجرت القوي الأمين"،[5] وقال: "إنك اليوم لدينا

---

[1] ابن تيمية: السياسة الشرعية ص 162.
[2] نظرية الإباحة: لمحمد سلام مدكور ص (322).
[3] تفسير القرآن العظيم ج 2 للحافظ ابن كثير ص (304)
[4] د. عبدالحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام ط 3 ص (47)، عبدالقادر عودة: المال والحكم في الإسلام، سنة 1977 ص (97) وما بعدها، د. حازم عبدالمتعال: نظرية الدولة الإسلامية مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ص (101)، د. عاصم أحمد عجيلة: واجب الطاعة في الوظيفة العامة، رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة ص (29).
[5] سورة القصص : الآية 26.

مكين أمين".[1] وقال: "إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين".[2]

فالولاية في الإسلام من أعلى مركز في الدولة إلى أدنى عامل فيها تقوم على ركنين هما: القوة والأمانة.[3]

الركن الأول: القوة:-

إن القوة ألزم ما تكون في الولاية، فالمؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

وتتمثل القوة في الحكم بين الناس بالعدل والقدرة على تنفيذ الأحكام.[4] يقول تعالى: "محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم".[5]

والقوة في كل ولاية يجب أن تكون بحبسها، فهي في إمارة الحرب، ترجع إلى شجاعة القلب، والخبرة بالحروب والمخادعة والسجال فيها، والمقدرة على أنواع القتال بكل صنوفه من رمي وطعن وضرب وركوب وفر "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم".[6] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أرموا وأركبوا، وإن ترموا أحب إلى من أن تركبوا، ومن تعلم الرمي ثم نسيه فليس منا".

والقوة في الحكم، ترجع إلى الدراية والعلم بأمور الدين، وقدرة الحاكم على تنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية.[7] ولقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي ذر عندما سأله الإمرة: "أنت ضعيف، وهي أمانة، وهي يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى ما عليه فيها".[8]

---

(1) سورة يوسف: الآية 54.
(2) سورة التكوير: الآيات 19، 20، 21.
(3) منير حميد: الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي، رسالة دكتوراه سنة 1976 ص (121).
(4) نواف سالم كنعان: القيادة الإدارية، رسالة دكتوراه سنة 1978 ص (32).
(5) سورة الفتح: الآية 29.
(6) سورة الأنفال: الآية 60.
(7) الأحكام السلطانية: الماوردي ص (63)، الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية، للدكتور / حسن صبحي ص (129) وما بعدها.
(8) الخراج لأبي يوسف ص (9).

وإليك مثلاً يوضح القوة التي كان يتصف بها الحاكم عمر بن الخطاب، فذات يوم بينما هو جالس مع أخوة الإسلام، فإذا برجل ثائر يشق الصفوف وبيده شعر محلوق، وعندما اقترب من أمير المؤمنين ألقى بالشعر في صدره في مرارة واحتجاج، فثار الجالسون على هذا التصرف وماجوا بالغضب، وأخذ بعضهم يهم بهذا الرجل، وإذا بعمر يومئ إليهم، ويجمع الشعر بيده، ويطلب من الرجل الجلوس، ويتريث عليه حتى تهدأ ثورته، ثم يقول له" والآن، ما أمرك، فيجيب الرجل بعد أن عادت إليه ثورته: "أما والله لولا النار يا عمر، فيقول: صدقت والله لولا النار....ما أمرك يا أخا العرب، فأخبر الرجل عن شكواه، ومضمونها أن أبا موسى الأشعري قد أنزل به عقوبة في غير محلها، حيث أمر بجلده وحلق شعر رأسه فجمع ذلك الرجل شعر رأسه المحلوق، وأتي به إلى عمر شاكيا، وعندما أفرغ الرجل من شكايته، نظر عمر إلى وجوه أصحابه وقال: "لأن يكون الناس كلهم في قوة هذا أحب إلي من جميع ما أفاء الله علينا". ثم يكتب لأبي موسى الأشعري بأن يمكن الرجل من القصاص منه، الجلد بالجلد والحلق بمثله.

فهذا أمير المؤمنين الذي كان يمتاز بالقوة والشجاعة يهتز فرحاً لكل رجل قوي يحتج في قوة ويعارض في شجاعة، حتى أن رجلاً عنده يطالب بحقه ويظهر رأيه في غير جبن أو استخذاء لأحب إليه من كل ما فتح له من الأرض.

وليس معنى القوة التي يجب أن يتصف بها الحاكم، أن يكون سيفاً مسلطاً على رقاب الناس، وإنما تكون قوة الحاكم في أن يرى الحق ويعمل على إظهاره، ويرى الباطل ويعمل على اجتنابه، ويجعل لرعيته الحق في أن يشيروا عليه، وأن يعارضوا معارضة أمينة ما لا يقنعهم من تصرفاته، وبهذا تشب الحوافز التي تلهم المحكومين القوة والشجاعة في إبداء الرأي والمشاركة في حمل المسئولية.[1]

وقد حدث أن تهجم إعرابياً على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بين أصحابه قائلا: "أعطيني فليس المال مالك ولا مال أبيك" يبتسم الرسول صلى الله عليه وسلم

---

(1) الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية، للدكتور/ حسن صبحي ص (128، 129).

ويقوله له: "صدقت إنه مال الله" فيستفز المشهد عمر بن الخطاب لكي يبطش بالإعرابي، فيرده الرسول صلى الله عليه وسلم (القوي) في رفق وابتسامة قائلاً: "دعه يا عمر إن لصاحب الحق مقالاً".

وذات يوم كان الحاكم عمر بن الخطاب يجتاز الطريق وبرفقته الجارود العبدي، فإذا بامرأة تناديه، رويدك يا عمر، حتى أكلمك كلمات قليلة، فما كان من عمر إلا أن انتظر حتى تلحقه المرأة، وتقول له يا عمر: عهدي بك وأنت تسمى عميراً تصارع الفتيان في سوق عكاظ فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، وأعلم أن من خاف الموت خشي الفوت، فذهب إليها الجارود العبدي، قائلاً لها: اجترأت على أمير المؤمنين، فإذا بعمر يجذبه من يده ويقول له – دعها فإنك لا تعرفها، هذه "خولة بنت حكيم" التي سمع الله قولها من فوق سبع سمواته، وهي تجادل الرسول صلى الله عليه وسلم في زوجها وتشتكي إلى الله،[1] فعمر والله أحرى أن يسمع كلامها.

فهذه مشاهد تبين أن الله قد أمر المسلمين الأوائل بالشجاعة في إبداء الرأي بما فيه الصالح العام في مواجهة الحكام.

بيد أن تلك الشجاعة ما كانت تخرج من مكمنها، لو لا سلوك الحاكم حيالها، سلوكاً حميداً لا تشوبه المصانعة والرياء، سلوكاً يعد الشعب ويهيئه لأن يكون هو الحاكم الحقيقي. فالحاكم القوي هو الذي يكون همه تنمية القوة والصلابة في شعبة، تلك القوة التي تتمثل في شعور الشعب بأنه سيداً وبأنه آمناً وبأنه يصنع مصيره دون أن يفاجأ به.

الركن الثاني: الأمانة:

إن الأمانة كركن من أركان الولاية، ترجع إلى مراقبة الله وخشيته، وألا يشتري بآيات الله ثمنا قليلاً[2] "إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء، فلا

---

[1] "قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير" سورة المجادلة:الآية 1.
[2] د. نواف سالم: القيادة الإدارية، المرجع السابق ص 32.

تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرين".[1]

ونسوق مثلاً يوضح مدى أمانة الحاكم وخشيته من الله، تلك هي أمانة الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذلك أن فاطمة الزهراء بنت الرسول صلى الله عليه وسلم والعباس عمه، ذهبا ذات يوم إلى أبى بكر، يسألانه حقهما في قطعة أرض كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد أصابها في بعض الفئ فكان يعطي الزهراء وبعض أهله جزءاً من عائدها، ثم يوزع الباقي على فقراء صحابته. وبعد موت الرسول، ذهبت فاطمة إلى أبي بكر تسأله هذه الأرض كميراث عن أبيها، وما أن سمع الصديق قولها والعباس، فإذا به يقول لهما: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: نحن كعشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة، وإني والله لا أدع أمراً رأيت رسول الله يصنعه إلا صنعته، فإني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ".

لقد كان يعلم الصديق أن فاطمة أولى الناس بالرعاية، وكم كان الرسول يحبها ويعلم احتياجها وأولادها إلى قطعة الأرض، ويؤثر أن يركب الصعب في غبطة، على أن يجيب على بنت الرسول صلى الله عليه وسلم بالنفي في مسألة تطلبها، ولكن إيمانه بالله وبرسوله وبدينه وشرعته، دفعه إلى عدم تلبية طلب بنت الرسول. فكان هذا التصرف بين ولاءين، ولائه للرسول صلى الله عليه وسلم فيمن كان يحبها ويؤثرها وولائه لشرع الله، فآثر الولاء الأخير، وهو ولائه للشرع السماوي وإيمانه به، ذلك الإيمان الذي لا تثني عزيمته صلة قرابة أو مجاملة.

ولما كان الصديق يدرك أن بنت الرسول أحرص الناس على طاعة الله وطاعة رسوله، وأنها لا تخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن قد يخالطها الشك في أن أبيها جاء بهذا الحديث، وقضى بهذا الحكم.

---

(1) سورة المائدة: الآية 44.

لذلك فقد أرسل إلى عمر بن الخطاب وطلحة والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص وعبدالرحمن بن عوف، وسألهم في مواجهتها قائلاً: "نشدتكم بالذي تقوم السماء والأرض بأمره، ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال" نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة".

والجدير بالذكر أن الوالي الناجح من يجمع بين ركني الولاية. وكان ذلك واضحاً في خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى أن عثمان بن عفان رضي الله عنه لقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالقوي الأمين، في مشهد تتلخص وقائعه، في أنه ذات يوم قائظ أطل عثمان بن عفان من بناية له بالعالية فشاهد رجلاً يقود بعيرين صغيرين، والهواء الساخن يسيطر عليه، فقال محدثا نفسه، ما على ذلك الرجل الذي يسير في موج الحر اللافح لو مكث حتى يبرد الجو، وأمر خادمة أن يراقب الرجل ويتحقق من شخصيته، حيث كانت زوابع الرياح وذرات الرمال تخفي معالمه. فنظر الخادم من فرجة الباب، ثم تريث حتى دنا منه الرجل، فعرفه الخادم وصاح قائلاً: إنه عمر أمير المؤمنين. وإثر سماع عثمان صوت خادمه، أخرج رأسه من ذلك البنيان خشية الهواء الساخن في ذات اليوم القائظ ونادى ما أخرجك تلك الساعة يا أمير المؤمنين فأجاب عمر قائلاً، لقد تخلف عن الحمى بكران من إبل الصدقة، فخشيت أن يضيعا، فيسألني الله عنهما، فقال عثمان، هلم إلى الظل والماء ونحن نكفيك عن هذا الأمر، إلا أن عمر قال لعثمان عد إلى ظلك يا عثمان ثم قال عثمان: عندنا ما يكفيك هذا الأمر يا أمير المؤمنين، بيد أن عمر كرر مرة أخرى: عد إلى ظلك يا عثمان، ومضى في طريقة وسط الريح الساخن، عندئذ قال عثمان مبهوراً: "من أراد أن ينظر إلى القوي الأمين فلينظر إلى عمر".

واجتماع القوة والأمانة في الناس قليل، مما حدا بعمر بن الخطاب لأن يقول: "اللهم إليك أشكوا جلد الفاجر وعجز الثقة".

لذلك، فإن الواجب في تنصيب الحكام أن يراعي الأصلح، فإذا عين رجلان أحدهما أعظم قوة والأخر أعظم أمانة، قدم الأصلح وهو أكثرهما نفعا، وأقلهما ضرراً حسب ظروف كل ولاية. ففي إمارة الحروب يقدم الرجل القوي الشجاع، حتى إذا كان يتصف بالفجور على الرجل الضعيف وإن كان يتحلى بالأمانة. وسئل الإمام أحمد، مع أي الأميرين يغزي في الحرب، القوي الفاجر أو الضعيف الصالح، فقال يغزي مع القوي الفاجر، لأن القوي الفاجر تكون قوته للمسلمين وفجوره على نفسه، أما الضعيف الصالح، فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين. والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر" وكان يقدم خالد بن الوليد في إمارة الحروب منذ أن أعلن إسلامه، لما يمتاز به من قوة وشجاعة، وكان يقول فيه: "إن خالد سيف سله الله على المشركين"، رغم أن خالداً كان يعمل أحياناً ما لا يرضي النبي صلى الله عليه وسلم. لأنه كان أصلح من غيره في هذا الشأن.

وإذا كانت الحاجة في الولاية إلى الأمانة أشد، قدم الأمين كما هو الشأن في تنمية أموال المسلمين وحفظها وتوزيعها، أما إذا كنا بصدد جمع تلك الأموال واستخراجها، فإن ذلك يتطلب قوة وأمانة، قوى يعمل على استخراجها بقوته وشجاعته، وأمين يحفظها بأمانته.

المبحث الثاني

ضرورة إقامة الحاكم

إذا كان الله قد أوجب على المسلمين أن يتحاكموا إلى كتابة وسنة رسوله، فقد وجب عليهم أن ينصبوا خليفة لكي يقيم فيهم أمر الله ويرعاه.

والأصل في الحكومات أنها ضرورة اجتماعية، فإذا كان الحكم يتميز بخصائص معينة، فقد وجب أن يتصف الحاكم القائم عليه بذات الخصائص، فما يحسن القيام على الفكرة إلا مؤمن بها.

وكما لا تكتمل الرسالة بدون رسول، فإن الشريعة لا تتم أيضا بدون حاكم يلقي على عاتقه بيان التشريعات التي جاء بها الإسلام والعمل على تطبيقها،[1] حتى يكون لدى الأمة طائفة مستنيرة تستمر بها مدى الزمن محتفظة بالروح الإسلامية.[2]

فطبيعة الإنسان البشرية تهوى به إلى القاع، ولا يكفيها وجود شريعة كامنة في الأسفار، بل يجب تجسيدها فيمن يتمتع بتفوق تشريعي يمده بصلاحية تطبيقها على الناس، فلا بد لكل تشريع من مطبق نافذ الكلمة.

ولقد شاء الله أن يسعد البشرية في الحياة الدنيا دون أن يضطرها إلى ذلك، فيسلبها كرامتها وحريتها، وهكذا كان ينبغي أن يوفر لها وسائل الرفاهية والسعادة، حتى إذا شاءت أخذت بها، فشرع الشرائع وعبد المناهج، ثم أرسل رسوله بالهدي ودين الحق، لكي يخرج الناس من الظلمات إلى النور ويدعوهم إلى تطبيق ما أنزل الله. وكان على الخالق أن لا يترك الناس دون مطبق لشريعته بعد رسوله، بل كان ينبغي أن يعين لهم خلفاء يتمتعون بما كان يتحلى به رسولهم من صلاحيات وخلق عظيم، ويقومون بما كان يقوم به من تبعات في أمور الدين والدنيا، ولكن كما لم يشأ الله أن يكره الناس على الدخول في دينه في عهد رسوله صلى الله عليه وسلم إبقاء لهم على نعمة الحرية، فكذلك لم يشأ أن يجبرهم على إقامة الحاكم كرها.

وهكذا أبقى الله على الحاكم إتمام لحجته على عبادة، وتوفيراً لما يمكنهم أن يصلوا إليه من سعادة في الدنيا والآخرة، وتلك معاني جمة تبرر الحاجة إلى إقامة الحاكم.[3]

---

[1] محمد تقي المدرسي: الفكر الإسلامي ط 2 ص (225) وما بعدها.
[2] محمد تقي المدرسي: المرجع السابق ص (275) وما بعدها
[3] خالد محمد خالد: خلفاء الرسول ط 2 ص (88) وما بعدها.

ولقد كره المسلمون أن يعيشوا يوما واحداً بغير حاكم يجتمع عليه أمرهم، فأخذوا يبحثون الأمر ويتشاورون والرسول صلى الله عليه وسلم لم يدفن بعد، حتى لقد اضطربت الأمور في أيديهم وكانوا في حيرة من أمرهم حول من يستحق الخلافة.

ولقد أكرم الله الإسلام والمسلمين وقتئذ بأبي بكر الصديق فما أن غربت شمس يوم السقيفة حتى صار أبو بكر حاكما للمسلمين لكي يتصدى لجلائل الأمور وعظائم المستقبل، ويثبت كفاءته بالمنزلة التي بوأه الله إياها في أفئدة المسلمين. وهذا يبين مدى اهتمام الصحابة بتنصيب حاكم على أمرهم ليرعى شئونهم ويوجه سياسة الدولة في الداخل والخارج، ويقوم على حفظ أحكام الشريعة الإسلامية وتنفيذها.[1]

فولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، حيث أن بني الإنسان لا تتم صوالحهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، وهم عند الاجتماع يكونون في حاجة إلى قائد يدبر الأمور ويضعها في نصابها.

وروى الإمام أحمد في المسند عن عبدالله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم".

فإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم أوجب تأمير الواحد في الاجتماع العارض في السفر، فإن إقامة الحاكم الذي يرعى شئون الناس في الدين والدنيا تكون واجبه من باب أولى. كما أن الله أوجب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود وما شاكل ذلك، وهذا لا يتم إلا بالقوة والإمارة".[2] الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور ".[3]

والأصل أن البشر مستخلفون في الأرض، فهم نواب عن الله يأتمرون بأمره وينفذون أحكامه، ولكنهم لا يستطيعون إلى ذلك سبيلاً إذا كانوا أفراداً لا تربطهم رابطة ولا يجمعهم سلطان يخضع له قويهم ويفئ إليه ضعيفهم، فلا بد لهم إذن من حكومة

---

(1) نظرية الإباحة للدكتور/ سلام مدكور ص (324) وما بعدها.
(2) السياسة الشرعية لابن تيمية ص (184) وما بعدها.
(3) سورة الحج: الآية 41.

تفصل بينهم وتنوب عنهم في القيام بأمر الله، وإذا كانت تلك الحكومة نائبة عن الجماعة لتقيم فيهم أمر الله وترعى مصالحهم وكان الحاكم هو الممثل الأول للحكومة، فإنه يكون نائبا عن الجماعة بأسرها في وظيفة الخلافة، التي يكون الهدف منها إقامة ما يجب على الجماعة من أداء حق الله وإنفاذ أوامره،[1] لهذا فقد ورد في الحديث: "إن السلطان ظل الله في الأرض".

ويقول ابن حزم: "أتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الخوارج على وجوب إقامة إمام وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم حكم الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم، وهناك نفر من المعتزلة وبعض الخوارج يرون أن المطلوب هو إمضاء أحكام الشرع بلا حاجة إلى تنصيب إمام إذا اتفق الأفراد فيما بينهم على إقامة العدل، وهو رأي كما يبدو غريب، فإن طبيعة الاجتماع من طبيعة الاختلاف مما يحتاج إلى حكومة، كما أن القرآن والسنة قد وردا بإيجاب الإمام، من ذلك قول الله تعالى: "أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة ووجوب الإمامة، ومن المعلوم بضرورة العقل أن قيام الناس بما أوجبه الله عليهم من الأحكام لا يمكن أن يكون إلا بإسناد الأمر إلى إمام فاضل عالم حسن السياسة قوي التنفيذ.[2]

وتواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول على ضرورة تنصيب الإمام حتى جعلوه أهم الواجبات، ويقول الإمام علي كرم الله وجه: "لا بد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، فقيل يا أمير المؤمنين: هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟، فقال يقام بها الحدود وتأمن بها السبل ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفئ قال تعالى: "أشداء على الكفار رحماء بينهم"،[3] ويقول سبحانه: "أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين".[4]

---

[1] المال والحكم في الإسلام: عبدالقادر عودة ص (97) وما بعدها. محمد تقي المدرسي: المرجع السابق ص (280).
[2] الملل والنحل، الجزء الرابع ص 87، نظرية الإباحة للدكتور/ سلام مدكور ص (325).
[3] سورة الفتح: الآية 29.
[4] سورة المائدة: الآية 54.

ولا يعتبر الحاكم نائبا عن الله إلا بقدر ما يعتبر أي فرد آخر على ظهر الأرض، وإذا كان الحاكم بنيابته عن الجماعة الإسلامية التي تنوب عن الله، يعتبر نائبا عن الله، فإن نيابته تكون غير مباشرة، فما خولت الجماعة الإسلامية الحاكم إلا ليرعى شئونها، ويكون وكيلاً عنها، وما استمد سلطانه إلا من نيابته عنها، فهي التي نصبته وهي التي تملك مراقبته ومنعه من انتهاك حدود النيابة التي رسمتها له.

فالإسلام أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لمنع الحاكم من التعسف والظلم، فإن ظلم كان للأمة عزلة، فهو مجرد وكيل عنها باتفاق الفقهاء، لذلك فهو يخضع لسلطان موكله في جميع تصرفاته،[1] فالخلافة تعتبر بمثابة عقد يتم بين الجماعة والحاكم، فتسند الجماعة لهذا الحاكم أن يقيم فيها أمر الله، ويرعى شئونها في حدود ما أنزل الله، ويقبل الحاكم أن يقوم بالأمر في الأمة طبقا لأحكام الإسلام، فإذا أخل بالعقد انخلع من الحكم أو خلعته الأمة ولو بالقوة.[2]

الفصل الثاني

طاعة الحاكم

سوف نقسم هذا الفصل إلى مبحثين نتصدى في الأول لمفهوم الطاعة، ثم نتعرض في الثاني لأركان الطاعة.

المبحث الأول

مفهوم الطاعة

تعني الطاعة الانقياد إلى الله عز وجل والتسليم لأوامره، وعدم عصيانه أو الخروج على شرائعه.

---

[1] من توجيهات الإسلام للشيخ محمود شلتوت ص (531).

[2] عبدالقادر عودة: المال والحكم في الإسلام ص (103)، الشيخ شلتوت: من توجيهات الإسلام ص (526، 527)، د. ثروت بدوي: النظم السياسية سنة 1975 ص (153) وما بعدها، د. حسن صبحي: الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية ص (206) وما بعدها.

ومفهوم الطاعة في الإسلام يستمد من أصول الدين العقيدية والتشريعية قوته ومداه، فطاعة المسلم للقيادة يؤكد امتثاله لأوامر الله.

والقيادة في الإسلام هي السلطة التنفيذية التي تتولى تطبيق أحكام الشريعة الغراء، أو تسعى وتمهد السبيل لاستئناف حياة إسلامية تطبق فيها تلك الأحكام، وهذا بدون شك أمر من أمور الله. وبذلك تصبح طاعة المسلم لها من طاعة الله، وعصيانها من عصيان الله.[1] وقد حض القرآن الكريم على ذلك بقوله: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم".[2] وهذا حكم عام يلتزم به الناس كافة والحكام والمحكومين.

فالطاعة دليل الانقياد لأحكام الشرع الإسلامي، واجتناب نواهيه، والتفرقة بين الذي يجب أن يتبع والذي يجب أن يجتنب،[3] "فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنة أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب".[4]

والخارجون على أحكام الإسلام هم المتمردون الذين لا ينقادون لمن له حق الطاعة، المارقون الذين جبلت قلوبهن على العصيان وتجردوا من الإيمان، فلا خير فيهم ولا عائد من ورائهم وهم شر على أنفسهم وأوطانهم.

وكما أن التمرد والخروج على الطاعة سبب الانتكاسة في الدنيا والعذاب في الآخرة، فإن الطاعة سبب النعيم والرقي في الدنيا، والأجر العظيم في الآخرة "وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين، ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون".[5]

---

(1) فتحي يكن: مشكلات الدعوة والداعية ص (85) وما بعدها.
(2) سورة النساء: الآية 59.
(3) جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير الطبري، الجزء الخامس، ص (93، 94)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير الجزء الثاني ص (301)، الشيخ/ عبدالوهاب السالكت: مجلة منير الإسلام العدد الأول السنة 28 ص (66) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع شرعا وقانونا - دراسة مقارنة سنة 1984 ص (50) وما بعدها. د. محمد جودت الملط: المسئولية التأديبية للموظف العام، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة سنة 1967 ص (117، 118).
(4) سورة الزمر: الأيتان 17، 18.
(5) سورة يوسف: الأيتان 56، 57.

لذلك فإن طاعة ولي الأمر[1] تكون واجبة شرعا فيما ليس فيه معصية امتثالاً لأمر الله، وتحقيقاً لمعنى الولاية الذي يتطلب الطاعة والامتثال، حتى لا تتفرق بالمسلمين السبل ولا يتعرض منصب الولاية للاستهانة، فينفرط عقد الأمن ويختل النظام في الدولة، وتحل الفوضى من أفئدة الناس محل الأمن والنظام، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة".[2]

وعن علي رضي الله عنه قال: "بعث الرسول صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليها رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا ويطيعوا، فأغضبوه في شيء فقال اجمعوا لي حطباً، فجمعوا له، ثم قال: أوقدوا ناراً، فأوقدوا، ثم قال ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لي وتطيعوا؟ فقالوا: بلى. قال: فأدخلوها، فنظر بعضهم إلى بعض وقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار، فكانوا كذلك حتى سكن غضبه، فأطفئت النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً"، وقال: "لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف".[3]

ويجب أن تلازم الطاعة الإنسان في جميع أحواله وشتى تصرفاته، فقد ورد عن أبي هريرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك". ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد".

---

[1] راجع في تحديد المراد من أولى الأمر: محمد علي الصابوني: صفوة التفاسير الجزء الأول ص (269)، زبدة التفسير من فتح القدير، مختصر من تفسير الأمام الشوكاني ص (110)، د. مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة في الديمقراطية الغربية والديمقراطية الماركسية والإسلام ط أولى سنة 1985 ص (319) وما بعدها، محمود الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني الجزء الخامس ص (65، 66)، جامع البيان في تفسير القرآن الجزء الخامس لابن جرير الطبري ص (93، 94) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ص (310)، د. عبدالحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة ط ثالثة سنة 1977ص (47، 48)، د. حازم عبدالمتعال: نظرية الدولة الإسلامية مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة ، ص (101)، الشيخ / محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص (442، 443)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد : سلطة الحاكم في تغيير التشريع شرعا وقانونا سنة 1984 ص (24)، الدولة .... عن ابن تيمية للأستاذ / بدرت نوال، مجلة المحاماة السنة 59 العددان 3، 4 سنة 1979 ص (42) وما بعدها.

[2] فتحي يكن: مشكلات الدعوة والداعية.

[3] فتحي يكن: المرجع السابق ص(86، 87).

فالرسول صلى الله عليه وسلم يقرن أمره بتقوى الله بالسمع للحاكم وأن كان عبداً حبشياً.

وبذلك نجد أن الإسلام يحث على الطاعة لأوامر الله والقيام بواجب العبودية له، وهو ما يسمى بالعبادة. بيد أن الإنسان لم يخلق في فراغ وإنما يعيش في عالم الواقع، الأمر الذي يجعل ردود فعله حيال تلك الوقائع متجاوبة مع مقتضيات عبوديته، وتتمثل تلك الردود في صور كثيرة، منها ما يتعلق بالأحوال الخارجية، فإذا ألمت بالمسلم مشكلة في نشاطه الدنيوي وأمكنه سلوك سبيلين لمجابهتها، طريق الحق وطريق الباطل، فإن العبودية تقتضي أن يسلك سبيل الله، طارحاً السبل الأخرى جانباً، حتى يعبد الله ويطيعه في عالمه الخارجي، بعد أن أتخذه معبوداً في عالمه الداخلي.[1]

وطاعة الحاكم هي في الواقع طاعة الله ورسوله،[2] وبذلك تكون مخالفة أوامره نقضا للبيعة التي أعطيت له على السمع والطاعة، ونقضا بالتالي للبيعة لله عز وجل: "إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله. يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً".[3]

ولا ريب في أن الشريعة الإسلامية تعمم واجب الطاعة على الناس كافة، فلا تفرق بين جندي وغيره إلزاماً للحاكم أن يسلك سبل السلام ولا ينحرف عن أوامر الدين حتى يظفر بتعاون رعيته معه وسيرهم في اتجاهاته وعلى مقتضى توجيهاته.[4] وهي في ذلك تختلف عن القانون الوضعي الذي يفرق بين المدني والعسكري، فلا يسمح لهذا

---

(1) مكاشفة القلوب للإمام الغزالي: ص (197) وما بعدها، وحيد الدين خان: حكمة الدين، الطبعة الثانية ص (63) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع ص (55، 56).

(2) الرسالة للإمام الشافعي ص (80) وما بعدها.

(3) سورة الفتح: الآية 10.

الدولة .... عن أبن تيمية للأستاذ/ بدرت نوال: مجلة المحاماة السنة 59 ع3، 4 سنة 1979، ص (42) وما بعدها، الشيخ / عبدالوهاب السالك: مجلة منبر الإسلام العدد الأول، السنة 28 ص (66) وما بعدها.

(4) محمد سلام مدكور: الحكم التخييري بحث مقارن ط 2 سنة 1965 ص (329)، د. محمد جودت الملط: المسئولية التأديبية للموظف العام رسالة دكتوراه ص (118).

الأخير بمخالفة أوامر رئيسه مطلقاً، وإن كانت تسوغ لغيره من المدنيين عدم إطاعة أوامر الرئيس إذا كانت مخالفة للقانون.[1]

ولما كانت طاعة الحاكم داخله في نطاق طاعة الله ورسوله، فإنه يحرم على كل مسلم مهما علت منزلته أو ارتفعت مكانته اقتراف أي فعل يخالف أحكام الإسلام ولو أمرت به السلطات الحاكمة، لأن حق هذه الأخيرة في التشريع منوط بأن يكون متفقاً، مع أحكام الشريعة الغراء، فإذا أطلقت لنفسها العنان وارتأت أن تخرج على حدود وظيفتها ومقتضيات مهمتها وتعد تشريعات لا تتفق وأحكام تلك الشريعة، وتأمر بإطاعتها، فإن تصرفها يكون باطلا، وسرعان ما تخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان سحيق، لأن طاعة الحكام أو الرؤساء لا تجب لهم استقلالاً وإنما تبعاً لطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لأن الله سبحانه وتعالى أمر بطاعته وطاعة رسوله، وتكرار الطاعة عند ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم يدل علي أن طاعته تجب له استقلالاً، وعدم ذكرها عند إيراد أولي الأمر يؤكد أن طاعتهم لا تجب لهم على سبيل الاستقلال وإنما هي في نطاق طاعة الرسول، وتقدم طاعة الله ورسوله يتطلب عدم إطاعة أمر الحاكم أو الرئيس إلا بعد أن تكون طاعة أوامر الله ورسوله قد استوفيت.[2]

ويقول العلماء: إن الله تعالى كرر فعل وأطيعوا ليكون للرسول صلى الله عله وسلم طاعة مستقلة إلى جانب طاعة الله، فإذا أمرنا بأمر أو نهانا عن نهى لم يرد في كتاب الله وجبت طاعته علينا "وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا". ولم يكرر فعل الطاعة عند الحكام لتكون طاعتهم مندمجة في طاعة الله ورسوله، وقول الحق تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، يفيد أننا عرضة للتنابذ والتنازع، فإذا شجر نزاع فيما بيننا فيجب الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله، لأن الرد إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته يكون إلى سنته، أما في حياته فكان أصحابة يرجعون إليه

---

[1] وهذا خالد بن الوليد رضي الله عنه عندما جاءه كتاب عزلة من قيادة الجيش وتولية أبي عبيدة بن الجراح، مكانة امتثال الأمر وقال: "والله لو أمر علي أمير المؤمنين امرأة لسمعت وأطعت".

[2] الرسالة للأمام الشافعي: ص (79) وما بعدها. د. عبدالقادر عودة: الإسلام وأوضاعنا القانونية الطبعة الخامسة ص (58) وما بعدها، د. محمد البهي: الدين والحضارة الإنسانية سنة 1964ص (2007) وما بعدها، محمد سلام مدكور: المرجع السابق ص (328) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم: المرجع السابق ص (70، 71).

ليقضي بينهم بما أراه الله. ومن الأحكام التي جاءت بها السنة النبوية دون القرآن الكريم تحريم زواج العمة على بنت أخيها أو الخالة على بنت أختها، فإنهما لم تردا في آية المحرمات ورجم الزاني المحصن.[1]

والطاعة لله ولرسوله وللحكام تتطلب من الإنسان ألا يدخر وسعاً في الحفاظ على مصالح مجتمعه، ويعمل ليل نهار جاهداً من أجلها، مخلصاً في الدفاع عنها، فلا يلجأ إلى أي تصرف من شأنه الإضرار بأمن الدولة وسلامتها ولا يقترف فعلا يتنافى مع كرامتها أو يمكن العدو منها "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق".[2]

لهذا يقول العلماء إنه يشترط لطاعة الحاكم ألا تكون في معصية، وهذا ينعطف على المباح، لأن الامتثال لأمر الحاكم فيه امرأ أو نهياً لا يترتب عليه معصية، فتجب طاعة الحاكم إذاً في الأمر بفعله أو تركه.

بيد أن العلماء قد اختلفوا[3] في وجوب الامتثال لأمر الحاكم في المباح، حيث رأي البعض عدم وجوب طاعة الحاكم في المباح، لأنه لا يجوز لأحد أن يحرم ما حلله الله، ولا أن يحل ما حرمه الله، ورأي البعض الآخر وجوب طاعة ولي الأمر في المباح أمراً أو نهياً ما لم يأمر بمحرم شريطة أن يكون المباح الذي كلف به أو نهى عنه في مصلحة عامة، لأن طاعة الحاكم في المباح لا تستوجب تحريم ما حل الله ولا تحليل ما حرم، غاية ما في الأمر أن هناك أمرا لا تأمر فيه الشريعة الإسلامية بشيء ورأى الحاكم فيه مصلحة فأمر به، أو رأى فيه مفسدة فنهى عنه، لا على أنه تشريع وإنما توجيه للأمر الصالح وإلزام به، حتى لا تفوت مصلحة أو للأمر الضار ونهى عنه حتى لا تحدث مضرة، وهذا لا ينعت بأنه تحليل لما حرم أو تحريم لما أحل الله.[4]

---

[1] الدولة: عن ابن تيمية للأستاذ بدرت نوال، مجلة المحاماة السنة 59 ع 3، 4 سنة 1979 ص (42) وما بعدها.
[2] سورة الممتحنة: الآية 1.
[3] محمود الأوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم ـ الجزء الخامس ص (66).
[4] محمد سلام مدكور: الحكم التخييري أو نظرية الإباحة عند الأصوليين والفقهاء ط 2 ص (329، 330).

وتنقسم الطاعة إلى نوعين، طاعة فردية وأخرى اجتماعية، ويقصد بالطاعة الفردية، الانقياد لأمر الله والامتثال لأحكامه في الأمور المتصلة بحياة الإنسان الذاتية، وبذلك تشمل كافة الأحكام المتعلقة بالأخلاق والمعاملات، وكل ما يقوم به الفرد بإرادته الشخصية.

فخضوع الإنسان لأوامر الله في الشئون المتعلقة بحياته الشخصية، يعتبر طاعة فردية، ولا يجوز لأي مسلم يعلم قدرة الله في أي من الشئون العامة أو الخاصة أن يتنصل من الانقياد لها، حتى لا ينحرف عن الطريق المستقيم "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً، أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعصي الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً ".[1]

أما الطاعة الاجتماعية فإنها لا تخص فرداً واحداً من أبناء المجتمع، وإنما يمتثل لها المجتمع بأثره، حينما يكون مستعدا لتقبلها قادراً على تنفيذ أحكامها التي لا تخاطب الناس إلا إذا أقاموا نظاماً سياسياً بينهم، وأصبحوا قادرين على إدارة شئون الحكم وتنفيذ الأحكام الاجتماعية، لأن المسئول عن تنفيذ تلك الأحكام هو المجتمع القادر على إدارة شئونه في الداخل والخارج[2]، والدليل على ذلك أنه لم ينزل بمكة من أحكام الشريعة الغراء إلا ذلك الجزء اليسير المطلوب من كل مسلم ومسلمة ، والذي لا بد من الامتثال له في شتي الأحوال، وهو ما يسمى بالطاعة الفردية، أما الجزء الذي يكون الأحكام الاجتماعية، فقد نزل بعد أن حاز أهل الإيمان السلطة السياسية عقب الهجرة إلى المدينة [3]، حيث استطاع المسلمون في المدينة إن يكونوا دولة تجمع شملهم وتحمي حماهم، وأصبح الإسلام شريعة كاملة، وجاء بنصوص في الحكم والإدارة والسياسة ولكل ما يتعلق بشئون الدنيا، وأوجب تطبيق نصوصه وتشريعاته، وجعلها أساساً للحكم ومنهاجاً للحكام.

---

(1) سورة الأحزاب: الآية 36.
(2) د/ مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة في الديمقراطية الغربية والديمقراطية الماركسية والإسلام. الطبعة الأولى سنة 1985.
(3) وحيد الدين خان: المرجع السابق ص64 وما بعدها.

وهذا الترتيب في نزول نوعي الأحكام، يدل على أن أهل الإيمان مكلفون فحسب قبل تأسيس السلطة السياسية بالطاعة الفردية، أما الأحكام الاجتماعية فإنها تكون واجبة عند تشييد صرح الدولة التي لا بد منها لتنفيذ الأحكام.[1]

المبحث الثاني

أركان الطاعة

يقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم".

حيث أوجب الإسلام على أمته ضرورة الانقياد لأوامره، وإن خالفت رأيها، أو عارضت مشورتها والمسارعة إلى طاعته ما دامت لا تتعارض مع كتاب الله وسنة نبيه.[2]

وتؤسس الطاعة على ركنيين أساسيين أولهما: الامتثال لأوامر الله بالخضوع لها وتنفيذها، وثانيهما احترام الحكام وبذل كل لياقة في التعامل معهم بالقدر الذي يضمن للمرفق دوام سيره وللإدارة هيبتها وللرؤساء كرامتهم.[3]

وسوف نتعرض فيما يلي لهذين الركنين في مطلبين مستقلين:

المطلب الأول

الامتثال للأمر

يحث الإسلام على ضرورة الطاعة والخضوع لأوامر الله، والقيام بواجب العبودية له، والعزم على طاعته، لأن النفس البشرية تنفر بطبيعتها عن العبودية وتشتهي

---

(1) ظهرت فكرة الدولة الإسلامية في الهجرة إلى يثرب حيث فطن الرسول صلى الله عليه وسلم – عندما عملت قريش على إيذائه والذين معه – إلى أنه لا يستطيع أن يظهر أحكام الإسلام وتبليغها للناس، وهو بين أظهرهم، وأنه لا بد من قوة تحمي الدعوة إلى الدين الإسلامي.

(2) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطنة الحاكم في تغيير التشريع شرعاً وقانوناً سنة 1984 ص (48) وما بعدها.

(3) تفسير القرآن العظيم الجزء الثاني للحافظ بن كثير ص (301) وما بعدها، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين لأبي زكريا الشافعي ص (32، 173).

الربوبية، لذلك قال بعض العارفين ما من نفس إلا وهي مضمرة ما أظهره فرعون في قوله "أنا ربكم الأعلى"، بيد أن فرعون وجد له مجالا وقبولا فأظهره، إذا استخف قومه فأطاعوه، فالصبر على الطاعة صبر على الشدائد.[1]

ويتحلى ذلك بتصحيح النية وتنقيتها من شوائبها، وإجلاء النفس من وساوس الشيطان ومكايدها، وآفات الرياء والتظاهر، والانقياد لمن له حق الطاعة واجتناب المعوقات التي تشل فاعلية أوامر الرؤساء وتذهب بمجهوداتهم في مهاوي التهلكة والدمار "وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة.[2]

وسوف نقسم الحديث عن الامتثال للأمر إلى فرعين، نتصدى في الأول للجانب الايجابي للامتثال ونتعرض في الثاني للجانب السلبي للامتثال.

الفرع الأول

الجانب الإيجابي للامتثال

ويتحلى المثل الواضح للامتثال للأمر في خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الأول أبو بكر الصديق، فذات يوم وهو في بيته سعيد بزيارة صاحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجئ بالرسول يقول له، يا أبا بكر إن الله أذن لي بالهجرة، وعلى أثر سماعه النبأ هلل وقال: الصحبة يا رسول الله فيرد الرسول الصحبة يا أبا بكر. وكان أبو بكر يعلم أن المشركين ربما تركوا المسلمين لكي يهاجروا ليبقى الرسول بينهم وحيداً حتى يأتي لهم الخلاص منه بسهولة، وربما يجهزوا على صاحبه طالما خرج معه مهاجراً، ورغم ذلك فقد لبى نداء الرسول وعمل على طاعته.

---

(1) د. يوسف القرضاوي: الصبر في القرآن، طبعة أولى ص (40) وما بعدها.

(2) سورة البينة: الآية 5.

ويقول ابن عطاء الله السكندري: أن التكاليف شاقه على العباد، ويدخل في ذلك امتثال الأوامر والإنكفاف عن الزواجر والصبر على الأحكام والشكر عند وجود الأنعام.[1]

فالإسلام قد أوجب على أهل الحل والعقد خاصة والأمة عامة الخضوع لأمر الحاكم وإن خالف رأيهم، والانقياد إلى طاعته متى كانت تتفق مع الكتاب والسنة، فإذا أمر الحاكم بما يطبق على أحكام الدين ولا يناقض صريح القرآن ولا السنة فأمره مطاع واجب التنفيذ، أما إذا أمر بما يخالف القرآن فلا طاعة له.[2]

ولقد كانت هذه المعاني واضحة لدى رجال الصدر الأول من الإسلام فقد أمرهم أبو بكر بالخروج لقتال المرتدين فاستمعوا له وأطاعوه، وأمرهم بمحاربة ما نعي الزكاة فاستجابوا له، وأمرهم بالقتال تحت قيادة أسامة فأطاعوه، رغم أنهم كانوا مخالفين لأبي بكر في بعض تلك الأمور.

ويقول الإمام علي بن أبي طالب: "حق على الإمام أن يحكم بالعدل ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطيعوه، لأن الله تعالى أمر بأداء الأمانة، ثم أمر بطاعته".[3]

فإذا أعطى الحاكم المسلمين القدوة الصالحة والأسوة الحسنة من نفسه فقد بلغ العظة وأجاد التأثير في الرعية.

لذلك فقد عنى الإسلام بتأكيد حق الحاكم في الطاعة والتحذير من مخالفته، لأنه قد يترتب على تلك المخالفة تصدع وحدة الأمة وإثارة الفتن والأحقاد وتمكن أعداء الإسلام من النيل منه، وأوجب الإسلام الانقياد لأمر الحاكم،[4] ولو كان دون غيره في المنزلة، ما دام يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أسمع وأطع ولو لعبد مجدوع الأنف" ويقول: "أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة

---

(1) التنوير في إسقاط التدبير، لابن عطاء الله السكندري، ص (47، 48).

(2) الأحكام السلطانية للماردي ص (17)، منهاج الدعوة ط 3 للشيخ محمد الخضري ص (151)، منير حميد البياتي: الدولة القانونية المرجع السابق ص (307) وما بعدها، من وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم ج 1 ط 6 طه العفيفي.

(3) الجامع لأحكام القرآن الجز الخامس للقرطبي ص (259).

(4) الرسالة للإمام الشافعي ص (79) وما بعدها.

وأن تأمر عليكم عبد". فالرسول يقرن أمره بتقوى الله بالسمع والطاعة للحاكم حتى إذا كان عبد أ حبشياً".[1]

ودرج الإسلام على أن طاعة الحاكم إنما هي في الواقع طاعة لله ولرسوله.[2] وبذلك تكون مخالفة أوامره نقضا للبيعة التي أعطيت له على السمع والطاعة، ومن ثم فهي نقض للبيعة لله "إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله. يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسوف يؤتيه أجراً عظيماً".[3]

وامتثال أمر الحاكم مقيد بأن لا يكون في معصية،[4] فهو قد يخطئ وقد ينحرف عن الطريق المستقيم، وليس معصوماً، وإنما العصمة ثابتة للمجموع، بحيث لا يحصل اتفاقهم على الخطأ، فلو أخطأ الحاكم كان في الأمة من ينبهه، ومن حقه أن ينصح له في حضوره وغيابه، وأن يقدم له النصح في رفق ولين يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن الله يرضى لكم ثلاث أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاة الله أمركم".

فمن أنس في نفسه قدرة توجيه الحاكم أو الرئيس وتقويم زيغه إذا أعوج وسعة ذلك،[5] يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر".

وينبغي في تقديم النصيحة للرئيس أن لا تكون في عنف، ولا على وجه يخدش كرامته، لأننا أمرنا أن تكون دعوتنا للحق بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن تكون مجادلتنا للزائفين بالتي هي أحسن، منعا للفتنة وإشاعة الفوضى، لأن أية دعوة تناصر الحق لن تكون مجدية إلا في جو من التفاهم في ظلال الأمن والطمأنينة وبعيدة عن الصخب المنفر ومبرأة من شائبة كل بغي وعدوان، فالنصيحة إذا كانت في هدوء، فإنها

---

[1] الشيخ محمد الخضري: منهج الدعوة ط 3 ص (155). د. البهي الخولي: الدين والحضارة الإنسانية 1964 ص (703) وما بعدها.

[2] الإسلام عقيدة وشريعة للإمام الأكبر محمود شلتوت ص (442، 443).

[3] سورة الفتح: الآية 10.

[4] د. محمد مختار عثمان: الجريمة التأديبية بين القانون الإداري وعلم الإدارة العامة – دراسة مقارنة ط أولى سنة 1973 ص (105)، د. محمد جودت الملط: المسئولية التأديبية للموظف رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة سنة 1967 ص (118).

[5] محمد سلام مدكور: الحكم التخييري بحث مقارن ط 2 ص (331) وما بعدها.

تحفظ صاحبها من الوقوع في مهاوي التهلكة والدمار[1] "أذهب أنت وأخوك بآياتي ولا تنيا في ذكري، اذهبا إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى".[2]

وإذا كان من أحكام الإسلام إطاعة المرءوسين لرؤسائهم، فإن من مبادئ الإسلام أن يشق المرءوسون عصا الطاعة، إذا ما خرج الرؤساء على طاعة الله ورسوله.[3]

فطاعة الرؤساء ليست مطلقة، بل هي مقيدة بأن لا تكون في معصية، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من أمركم من الولاة بغير طاعة الله فلا تطيعوه"، ويقول: "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة".

وهناك حالة رغم أن الحاكم يأمر فيها بمعصية، إلا أنه يجوز إطاعته فيها، وهي التي يترتب على مخالفة أمره فيها مفسدة أكبر مما يترتب على طاعته، فهنا يجوز امتثال أمره خوفا من أن يوقع أذى لمن يعصي أمره، لأن الشريعة الإسلامية مبنية على مصالح العباد، وهي كلها عدل ورحمة، فإذا شرعت للناس وجوب إنكار المنكر، ليحصل به من المعروف ما يحبه الله ورسوله فإن هذا الإنكار لا يسوغ إذا كان يستوجب ما هو أبغض منه، وأن كان الله يبغضه ويمقت أهله. فالخروج على الحكام يكون أساس كل شر وفتنه، وقد استأذن الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا أفلا نقاتلهم؟ فقال: "لا" ما أقاموا الصلاة وقال " من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يدأ من طاعته، لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه".[4]

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع ص (67) وما بعدها.

(2) سورة طه: الآيات (42، 43، 44).

(3) عبدالقادر عودة: الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه ص (24، 25)، د. البهي الخولي: الدين والحضارة الإنسانية ص (77) وما بعدها، الرسالة للإمام الشافعي ص (80)، زبدة التفسير من فتح القدير، مختصر من تفسير الإمام الشوكاني، ص (110).

(4) إعلان الموقعين عند رب العالمين، لابن قيم الجوزيه الجزء الثالث، ص (15)، د. محمد أبو زيد: سلطة الحاكم – المرجع السابق ص (74) وما بعدها.

فإذا استباح الحاكم أن يخرج عن النصوص الشرعية، وأن يناقض مبادئها العامة وروحها التشريعية، فتصرفه غير مشروع ولا يجوز لمسلم أن يطيعه، بل ومن واجبه أن يخالفه لأن طاعته لا تجب مطلقاً، وإنما في حدودها.[1]

فالامتثال لأوامر الرؤساء يقتضي من المرءوسين، تنفيذ ما يصدرونه إليهم من أوامر وقرارات دون تسويف أو مماطلة، إذ لو ترك للموظف لكي يختار ما يشاء من أعمال تروق له، ويرفض منها ما يتراءى له أنه لا يتفق مع ما يجب أن يكون وفقا لتقديره، لا ختل النظام الوظيفي، وغدأ من المستحيل تحقيق أي نشاط قانوني ترجوه الإدارة، وخيمت المخاطر على الصالح العام،[2] وتقوم المحكمة الإدارية، "ومن أهم واجبات الموظف العام أن يصدع بالأمر الصادر إليه من رئيسه ما دام متعلقاً بأعمال وظيفته، وينفذه فور إبلاغه به، ذلك أن الذي يقوم بتوزيع الأعمال على الموظفين التابعين لجهة إدارية واحدة هو الرئيس بحسب التدرج الإداري، فهو المسئول أولا وأخيرا عن سير العمل في الوحدة الإدارية التي يرأسها. فإذا ترك الأمر للموظف يختار ما يشاء من الأعمال التي يقبل منها ما يرتاح إليه، ويرفض ما يستصعب عليه القيام به، لأختل النظام الوظيفي وتعرضت المصلحة العامة للخطر.[3]

ويختلف الامتثال لأوامر الرؤساء في الوظائف المدنية عن الوظائف العسكرية، تبعاً لاختلاف طبيعة العمل العسكري عن الوظيفة المدنية. فالموظف المدني يتلقى الأوامر بمرونة، وتكون فرصته للتمحيص والتروي قبل التنفيذ أكبر من الموظف العسكري الذي يقتضي عمله التنفيذ الفوري حتى لقد نقل عن نابليون – المولع بالسلطة

---

[1] عبدالقادر عودة: الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه ص (24، 25)، الأحكام السلطانية للماوردي ص (5)، د. محمد عبدالحميد أبوزيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع شرعاً وقانوناً سنة 1984 ص (73) وما بعدها.

[2] Lachaume: La hiérarchie des actes administratifs exécutoires. En droit public français 1966 p. 93.

المحكمة الإدارية العليا 25 يناير سنة 1958 مجموعة المبادئ القانونية السنة الثالثة، ص (635)، المحكمة الإدارية العليا 5 يونيو سنة 1965، مجموعة المبادئ القانونية السنة 9 ص (1274)، محكمة القضاء الإداري أول ابريل سنة 1954 مجموعة السنة الثامنة ص (1136)، 14 ابريل سنة 1954 ذات المجموعة ص (1227) ، 27 يناير سنة 1950 مجموعة السنة التاسعة، ص (265)، 28 ديسمبر سنة 1960 مجموعة السنة الخامسة عشرة، ص (84)، د. عاصم عجيلة: المرجع السابق، ص (52).

ROLLAND: Précis de dr. adm. 10e ed. P. 108 ets. M. SIBERT: R. D. P. 1911. P. 219.

[3] المحكمة الإدارية العليا 11 مايو سنة 1963، مجموعة المبادئ القانونية السنة 8 ص (1150).

وحب السيطرة – أنه قال، إني لا أطلب الطاعة العمياء إلا من العسكريين،[1] لأن للنظام العسكري طبيعة خاصة تخرج عن نطاق الأنظمة المألوفة، لذلك يتضمن هذا النظام التشدد حيال طاعة الرؤساء، حتى إن الامتثال للأمر في المجال العسكري قد يهدد حياة الموظف العسكري بالخطر، بخلاف الموظف المدني الذي يعمل بروية وتأني وعلى أرض ثابتة صلبة ويمارس اختصاصات محددة.[2]

وإذا كان امتثال الموظف المدني لأمر رئيسه يعتبر عملاً هاماً في دوام سير المرفق العام، فإن امتثال الجندي لأمر رئيسه يعتبر غاية في ذاته فالموظف المدني ما أن يفرغ من عمله ويتجه شطر بيته حتى يستعيد حقوقه وحرياته كمواطن عادي، أما الموظف العسكري فيستمر في الخدمة أثناء الليل وأطراف النهار حتى وهو بين جدران منزلة وفي دهاليز مسكنة.[3]

ولا ينال الامتثال من حرية الموظف ولا يجعله فريسة سهلة المنال في يد رئيسه، فالعلاقة بين الاثنين يجب أن تكون في حدود معقولة لا تتجاوزها، حيث أن الطاعة لها حد تصبح خارجة اعتداء لا حقاً، فلا يجوز إذاً للرئيس أن يعتدي على حرية الموظف الشخصية تحت ستار الطاعة، وقد حدث أن أصدر حكمدار شرطة محافظة الإسكندرية أمراً إلى بعض رجال الشرطة بحلق شارب جندي بإدارة مرور المحافظة استناداً إلى أنه اتصل بالصحف وسمح لها بالتقاط صورته في أوضاع لا تتفق والاحترام المطلوب، وتتنافى مع الكرامة العسكرية وعندما انصاع رجال الأمن إلى أمر رئيسهم وقاموا بحلق شارب زميلهم، فإذا بهذا الأخير يعرض الأمر على القضاء بغية إلغاء الأمر المذكور وتعويضه عما أصابه من اعتداء جسيم على حريته الشخصية. وقد لبت محكمة القضاء الإداري نداء المدعي وأجابته إلى طلبه، وقالت في حكمها الصادر بتاريخ 8 مارس سنة

---

(1) GAUDEMET: Dalloz, 1947, Chronique P. 137.

(2) د. حسن عواضة: المرجع السابق ص (117، 118).

(3) WILLIAM COULET: le nouveau réglement de discipline générale dans les aimées Ravue du droit public 1968 p. p. 5 – 89. PAUL WELL: L'officier et le fonctionnaire Paris 1957, p. 73. Rolland :Précis de dr. Adm. 1953, p.110.

حسن محمد عواضة: رسالته للدكتوراه المشار إليها ص (118)، محمد حامد الجمل: الموظف العام فقهاء وقضاء ص (1288)، د. عاصم عجيلة: المرجع السابق ص (118).

1951 "الحرية الشخصية هي ملاك الحياة الإنسانية كلها لا تخلقها الشرائع، بل تنظمها، ولا توجدها القوانين بل توفق بين شتى مناحيها ومختلف توجيهاتها، تحقيقا للخير المشترك للجماعة، ورعاية للصالح العام، فهي لا تتقبل من القيود إلا ما كان هادفا إلى هذه الغاية، مستوحيا تلك الأغراض، ولا نزاع في أن تصرف الحكمدار ينطوي على اعتداء صارخ على حرية المدعي الشخصية، وليس له أدنى مسوغ أو مبرر، أما ما تتحمل به الحكومة من أن المدعي أتصل بالصحف، وسمح لها بالتقاط صورته في أوضاع مختلفة مما يتنافى مع الاحترام، ويخل بالكرامة العسكرية، فسبيله، إن كان له وجه، المساءلة والحساب وليس اتخاذ هذا الإجراء العاتي الذي أتخذ.[1]

فعلى المرءوس أن يراقب الله في أداء عمله، ولا يتقاعس عن تحقيق أهداف العمل المسند إليه، وأن يشعر دائما بأهمية العمل الذي يؤديه، ويحرص على عدم إضاعة الوقت والجهد، ويداوم على الإخلاص والتعاون مع زملائه والتفاهم مع رؤسائه، ويتقرب إليهم ويحسن معاملتهم فيلازم الصبر عن دواعي الفتور إلى الفراغ، ويخشى أن يقف بين يدي خالقه خزيان بسبب مظلمة قصر في درنها أو خطأ ارتكبه. ولعله المراد من قوله تعالى: "والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبوئنهم من الجنة غرفا تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها نعم أجر العاملين، الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون".[2]

الفرع الثاني
الجانب السلبي للامتثال

لكي يكتمل مدلول الامتثال لأمر الحاكم، فإنه يجب على المرءوسين الابتعاد عن كل ما يشكل عثرة في سبيل تنفيذ أوامر الرؤساء فلا يجوز لهؤلاء المرءوسين أن يتخذوا

---

(1) محكمة القضاء الإداري 8 مارس سنة 1951 مجموعة أحكام مجلس الدولة السنة الخامسة ص (699) راجع أيضا: د. محمد جودت الملط: المسئولية التأديبية – المرجع السابق ص (116/ 117)، راجع في موضوع الحلول والفرق بينه وبين التفويض مؤلفنا بعنوان: "مبادئ الإدارة العامة" دراسة مقارنة، الطبعة الأولى سنة 1988 ص (191) وما بعدها، راجع أيضا مؤلفنا: المرجع في القانون الإداري، دراسة مقارنة سنة 1999م.

(2) سورة العنكبوت: الأيتان (58، 59) مدارج السالكين لابن القيم، الجزء الثاني، ص (107).

موقفاً معارضاً لأوامر رؤسائهم يكشف عن قصدهم في عرقلة تنفيذ تلك الأوامر أو المماطلة في آدائها.[1]

إن أي تعطيل في سير الجهاز الحكومي، ينجم عنه أضرار بالغة الأهمية بأعمال الجمهور ومصالحة الأساسية من ناحية، واضطراب في النظام العام من ناحية أخرى.

لذلك يجب على الإدارة أن تختار العاملين في خدمة هذا الجهاز من العناصر المشهود لها بالكفاءة وحسن الخلق، والعمل على راحتهم وتوجيههم توجيها حثيثا نحو زيادة حصيلة جهودهم لصالحهم وصالح الدولة الأعم، حتى يعملوا على تحقيق الأهداف التي أنشئت المرافق العامة من أجلها.

ويجب على هؤلاء الأشخاص أن يبذلوا جهودا مضنية عن إيمان كامل وحرية تامة، وأن يقبلوا التضحيات التي يقتضيها مبدأ سير تلك المرافق بانتظام واطراد وليكونوا عيونا ساهرة يواصلون الجهد ليل نهار في سبيل الحفاظ على سير العمل، وأن يمتنعوا عن كل ما من شأنه إعاقة أو تعطيل تنفيذ أوامر رؤسائهم.[2]

إن عدم قبول العظة وعدم الانقياد لمن له حق الطاعة، من سمات المارقين التابعين لهواهم "وحفظا من كل شيطان مارد"،[3] الذين جلبت قلوبهم على النفاق وتجردوا من الإيمان، فلا خير فيهم ولا عائد من ورائهم وهم شر على أنفسهم ومجتمعهم "وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق".[4]

فالذين يعصون الحاكم يكونون متمردين على أحكام الشرع أينما كانوا في مصنع أو معهد أو أي جهاز من أجهزة الدولة، خاصة إذا أنضم إلى عصيانهم تقاعسهم عن العمل أو تهاونهم في أدائه، فيعملون على سد أبواب الخير وعدم الإصلاح في المجتمع،

---

(1) أنظر تعليق "هوريو" على حكم مجلس الدولة الفرنسي الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1917 والمنشور في مجموعة "سيري" سنة 1920 القسم الثالث صفحة (9).
المحكمة الإدارية العليا 10 ابريل سنة 1965 مجموعة المبادئ القانونية السنة العاشرة ص (1034)، المحكمة الإدارية العليا 5 يونيو سنة 1965 مجموعة المبادئ القانونية في عشر سنوات ص 1042.

(2) فالموظف الذي يعمل في معزل عن رؤسائه أو بعيداً عن أعين من لهم الحق في رقابته، يرتكب ذنباً تأديبياً لإخلاله بواجب الطاعة وما يتضمنه من ضرورة إخضاع تصرفات المرءوسين لرقابة رؤسائهم – راجع:
DELPEREE:L'élaboration du droit disciplinaire de la fonction public 1969.

(3) سورة الصافات: الآية 7.

(4) سورة التوبة: الآية 101.

لأنهم فريسة هواهم ومن اتبع هواه فقد ضل الصراط المستقيم ولجأ إلى الطريق المعوج "يا داود أنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله".[1]

وقد وصفهم الله سبحانه وتعالى بقوله: "من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلى قليلاً".[2]

ولن يصلح حال البلاد إذا كانت تلازم أهلها ما كان يتذرع به اليهود من طباع التمرد والنفاق والخروج عن الطاعة الذي يؤدي إلى الظلم والاستبداد،[3] لأن هؤلاء يجهلون أن الله نهى عن إتباع الهوى "ومن أضل ممن أتبع هواه بغير هدى من الله".[4]

ومن أمهات المصائب التي تحل بالحكام ويبتلى بشرها المحكومين مصيبة عدم الطاعة والتقاعس عن العمل أو التهاون في أدائه، وما يصاحب ذلك من الظلم وإتباع الهوى، الأمر الذي يتطلب من المسلمين حكاماً ومحكومين إتباع أحكام الإسلام،[5] فلا يؤمنون إلا بها ولا يطيعون إلا إياها "قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين".[6]

ويلاحظ أن التسويف في إطاعة أوامر الرؤساء والمماطلة في تنفيذها قد يبطل مفهومها أو يبتعد بها عن الغاية التي تصبو إلى تحقيقها، وهي ذات النتيجة التي يتمخض عنها العصيان، مما يعرض الموظف للمساءلة التأديبية حتى إذا صدع لأوامر رؤسائه فيما بعد.[7]

---

[1] سورة ص: الآية 26.
[2] سورة النساء: الآية 46.
[3] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم – المرجع السابق ص (50) وما بعدها.
[4] سورة القصص: الآية 50.
[5] وسائل تقدم المسلكين للأستاذ/ أحمد الشرباصي ص (105) وما بعدها، ثواب الأعمال الصالحة الطبعة الثانية للأستاذ / عبدالقادر أحمد عطا ص (7) وما بعدها.
[6] سورة الزمر: الآية 11.
[7] المحكمة الإدارية العليا 25 يناير سنة 1958 مجموعة أحكام السنة الثالثة ص (635)، 8 مارس سنة 1958 ذات المجموعة ص (868)، أول مايو 1963 مجموعة أحكام السنة الثامنة ص (1150)، 29 يونيو سنة 1968 مجموعة أحكام السنة الثالثة عشر ص (1127).

فالموظف الذي يرسل إلى رئيسه كتاباً يحيطه فيه علماً بأنه سوف يقوم بتنفيذ قرار نقله امتثالاً للأمر الصادر بذلك، دون أن يقوم بأي فعل إيجابي لتنفيذ قرار النقل، يكون مقترفا لخطأ تأديبي لأن إمعانه في موقفه السلبي من قرار نقله يعتبر إخلالاً بواجب الطاعة،[1] بل قضى مجلس الدولة الفرنسي بأنه يجب على الموظف أن ينفذ الأمر الرئاسي الصادر بنقله، حتى إذا كان مشوبا بعيب من عيوب المشروعية، فالموظف ملزم بإطاعة أوامر رؤسائه وتنفيذها إثر صدورها أو في ثنايا المدة المقررة لهذا التنفيذ،[2] وإن كان له الحق في الطعن فيها إذا تراءى له عدم مشروعيتها[3] سواء بطلب إلغائها أو تعويضه عما أصابه من ضرر من جراء تنفيذها.[4]

المطلب الثاني

احترام الحكام

لا تقف مظاهر إطاعة الحاكم عند حد تنفيذ أوامره من قبل مرءوسيه، وإنما تشمل كل ما يتصل بتوفيره واحترامه، وعدم التشهير به أو الحط من كرامته.

سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين نتصدى في الأول لمعنى احترام الرؤساء ونتعرض في الثاني لنطاق هذا الاحترام.

---

(1) المحكمة الإدارية العليا أول مارس سنة 1958 مجموعة المبادئ القانونية السنة 3 ص (784)
PLANTEY: Fonc. pub, Tome I, 1971. p. 409, C.E. 21 Nov. 1947 Sieur Petit, Rec. p. 431,637.

(2) DELAUBADERE:L'Traité de dr. adm 1980 p. 100 et 101.

(3) PIQUEMAL: Le Fonctionnaire public, ses devoirs et obligations 1967, p. 105 C. E. 10 Nov. 1944 Dalloz 1945 p. 88. DELPEREE: Op. Cit., p. 178. C. E. 10 Fev. 1965 Rec. p. 91.

(4) المحكمة الإدارية العليا 23 نوفمبر سنة 1963 مجموعة القواعد القانونية في عشر سنوات ص(2056).

الفرع الأول
مضمون احترام الرؤساء

يجب على المرءوس أن يتصرف مع رؤسائه ويناقشهم ويبدي رأيه في حدود ما تقتضيه الوظيفة من تحفظ ووقار وما تستوجبه علاقته برؤسائه من التزام حدود الآداب واللياقة وحسن السلوك.

وذات يوم بينما أمير المؤمنين عمر بن الخطاب جالس مع أخوه في الإسلام، فإذا برجل ثائر يشق الصفوف وبيده شعر محلوق، وعندما اقترب من أمير المؤمنين ألقى بالشعر في صدره في مرارة واحتجاج، فثار الجالسون على هذا التصرف، وماجو بالغضب، وأخذ بعضهم يهم بهذا الرجل، وإذا بعمر يومئ إليهم، ويجمع الشعر بيده ويطلب من الرجل الجلوس. ويتريث عليه حتى تهدأ ثورته، ثم يقول له، والآن ما أمرك، فيجب الرجل – بعد أن عادت إليه ثورته – أما والله لو لا النار يا عمر، فيقول عمر: صدقت والله لو لا النار. ما أمرك يا أخا العرب، فأخبر الرجل عن شكايته وفحواها أن أبا موسى الأشعري قد أنزل به عقوبة في غير محلها، حيث أمر بجلده وحلق شعر رأسه، فجمع ذلك الرجل شعر رأسه المحلوق وأتى به إلى عمر شاكياً، وعندما فرغ الرجل من مظلمته، نظر عمر إلى وجوه أصحابه وقال "لأن يكون الناس كلهم في قوة هذا أحب إلى من جميع ما أفاء الله علينا". ثم يكتب لأبي موسى الأشعري بأن يمكن هذا الرجل من القصاص منه الجلد بالجلد والخلق بمثله.

فهذا أمير المؤمنين الذي كان يمتاز بالشجاعة والقوة يهتز فرحاً لكل رجل قوي يحتج في قوة ويعارض في شجاعة، حتى إن رجلاً عنده يطالب بحقه ويظهر رأيه في غير جبن أو استخذاء لأحب إليه من كل ما فتح له من الأرض.

بيد أن تلك الشجاعة ما كانت تخرج من مكمنها لو لا سلوك الرئيس حيالها سلوكاً حميداً لا تشوبه المصانعة أو الرياء، سلوكاً يعد الشعب ويهيئه لأن يكون هو الحاكم

الحقيقي. فالرئيس القوي هو الذي يكون همه تنمية القوة والصلابة في شعبه، تلك القوة التي تتمثل في شعور الشعب بأنه سيداً، وبأنه آمناً وبأنه يصنع مصيره دون أن يفاجأ به.(1)

وليس معنى شجاعة الموظف في إبداء رأيه أن يكون سيفاً مسلطاً أو أن يتطاول على رؤسائه أو لا يبذل كل لياقة في التعامل معهم، وإنما تكون شجاعة المرءوس في أن يرى الحق ويعمل على إظهاره ويرى الباطل ويعمل على اجتنابه، ويجعل لرؤسائه الحق في أن يشيروا عليه وأن يهدوه إلى الطريق السليم، حتى لا تتفرق به السبل، وأن يأتمر بأمرهم، وأن يعارضوه معارضة أمينة بما لا يقنعهم من تصرفاته، وبهذا تشب الحوافز التي تلهم المرءوس القوة والشجاعة في إبداء الرأي والمشاركة في تحمل المسئولية.(2)

فيجب على المرءوسين إذن أن يوقر رؤساءه ويلتزم الأدب واللياقة وحسن الخلق في مخاطبتهم، وفي الالتقاء بهم أثناء العمل، وأن يجادلهم بالتي هي أحسن، فإذا خرج عن واجب اللياقة في مخاطبة رؤسائه فإنه يرتكب خطأ تأديبياً، لإخلاله بكرامة الرؤساء، لأن من شأن هذا الإخلال إصابة الجهاز الإداري بالتفكك والتأثير على حسن سير العمل داخل وحداته.(3)

وإذا كان للموظف الحق في تقديم الشكوى والتظلم ومخاطبة السلطات العامة، أسوة بغيره من الأفراد إلا أن لهذا الحق حداً إذا تجاوزه يصبح اعتداءً لاحقاً، فلا يجوز للموظف أن يتخذ الشكوى ذريعة للتطاول على رئيسه بما لا يليق أو لتحديه أو التشهير به أو التمرد عليه، فإذا ضمن شكايته عبارات وألفاظاً نابية، مؤداها تحقير الرؤساء

---

(1) WILLIAM COULET: Le nouveau réglement de discipline dans les armées Revue du droit public 1968 pp. 34 et s.

(2) ROLLAND: Précis de dr. Adm. 1953, p. 108 et s.
د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع ص (31) وما بعدها. د. حسن صبحي عبداللطيف: الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية ص (128، 129).
De LAUBADERE: Tr. De dr. adm. 7e ed. P. 96 et 97.

(3) DELPEREE: Op. Cit, p. 184. C.E. 11 Mai 1927 Sieur Flandrin Rec. p. 519. C.E. 22 Juill 1936 Sieur Godard Rec. p. 830.
المحكمة الإدارية العليا 24 ديسمبر سنة 1966 مجموعة أحكام السنة 12 ص (490)، المحكمة الإدارية العليا 29 يناير سنة 1968 مجموعة أحكام السنة 13 ص (1127)، د. سليمان الطماوي: قضاء التأديب – دراسة مقارنة سنة 1979 ص (171) وما بعدها، د. عبدالفتاح حسن: التأديب في الوظيفة العامة سنة 1964 ص (105)، د. محمد مختار عثمان: الجريمة التأديبية ص (102)، د. عاصم عجيلة المرجع السابق ص (68).

وامتهانهم والتشهير بهم، فإن ذلك يعتبر إخلالاً بواجب وظيفته يستوجب العقاب التأديبي.[1]

وتؤكد أحكام عدة في فرنسا التزام الموظف ببذل كل لياقة في التعامل مع رؤسائه وعدم التطاول عليهم، وتتخذ موقفا حاسماً من التهاون بهيبتهم والاحترام الواجب لهم، حتى لقد قضى بأن قيام سكرتير عام إحدى النقابات بنشر تقرير في جريدة يعلن فيه أن الرعاع الفاشست Toute La Iie Fasciste عادوا مرة أخرى لحكم البلاد لا ينخرط في سلك حرية الرأي وينجو بالتالي من العقاب، وإنما يعتبر هذا المسلك من قبيل الأخطاء التأديبية التي توجب إنزال العقاب التأديبي.[2]

وتقول محكمة القضاء الإداري: "إذا خرج المرءوس عن واجب اللياقة في مخاطبة رئيسه فإنه يكون مستحقاً للجزاء التأديبي، فإذا كان الثابت أن الجزء الذي أوقعه وكيل الوزارة بخصم ثلاثة أيام من راتب المدعي، إنما وقع عليه بسبب إرساله برقية للوزير يقول فيها: لا يرفع شأن الأحرار تمثيلهم في لجنة نقابة المعلمين، ولا يقلل من شأنهم، نسجل فقط باسم ثمانية عشر ألفاً الاحتجاج على هذا الإغفال المعتمد " فإن هذا القرار الذي صدر بمجازاته يكون غير مجانب للقانون".[3]

كما قضى بمجازاة موظف قدم إلى رئيسه تظلماً يشكو إليه من الإرهاق والعنت الذي يصادفه أثناء أداء عمله، عندما أعرض الرئيس عنه ولم يلق بالاً لتظلمه، فما كان منه إلا أن ترصد لهذا الرئيس عند خروجه من مكتبه وأخذ يكرر على سمعه ما سبق أن

---

(1) المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمبر سنة 1957 مجموعة أحكام السنة الثالثة ص (382). المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمبر سنة 1957 محموعة أحكام السنة الثالثة ص (403) . محكمة القضاء الإداري 13 فبراير سنة 1952 مجموعة السنة السادسة ص (450)، ابريل سنة 1954 مجموع السنة الثامنة 1136، 14 إبريل سنة 1954، مجموعة السنة الثامنة 1227، 27 يناير سنة 1955 مجموعة السنة التاسعة ص (265)، 27 فبراير سنة 1955 مجموعة لسنة التاسعة ص (329)، د. محمد جودت الملط: المسؤولية التأديبية رسالة دكتوراه سنة 1967 ص (112).
المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمر سنة 1957 مجموعة أحكام السنة 3 ص (382)، 23 يناير سنة 1965 مجموعة أحكام السنة العاشرة ص (466)، 29يونيو سنة 1968، مجموعة أحكام السنة 13 ص (1127)، 22 يناير سنة 1972، مجموعة أحكام السنة 17 ص العدد الأول القضية رقم 1137 لسنة 14 ق ص (16).

(2) C.E.27 Janv. 1926 Nguyen Hum Chanch Rec.P. 82. C.E. 16 Mars 1933 Sieur Vesque Rec. P. 319. C.E. 17 janv. 1956 Fastre Rec. P. 205.
BOURDONCLE: De l'obligation de réserve qui s'impose aux fonctionnaires Français Dalloz 1960 chr. P. 237 – 248 p, BLAYS: Les obligations du fonctionnaire. en Dehors de son service, Dalloz 1954 ch. PP. 105 - 112.

(3) محكمة القضاء الإداري 14 فبراير سنة 1955 مجلة المحاماة العدد الخامس ص 736.

أدرجه في شكايته بطريقة تخزي الرئيس وتتجافى عن الأصول الإدارية في حضور حشد من الموظفين اجتمعوا حينئذ ليشهدوا هذا التصرف الشاذ الذي وقع من المرءوس ومدى الحرج الذي خيم على الرئيس.[1]

ونظرا لأن طاعة الرؤساء تحقق وحدة الجهاز الإداري الذي يقوم على أساس التدرج الهرمي الذي يفترض وجود رئيس في قمته، كما أنها تقتضي من العامل احترام رؤسائه والتزام حدود الأدب واللياقة وحسن السلوك، لذلك فإن القضاء يتشدد في التزام المرؤوس حدود علاقات الاحترام وحسن السلوك في علاقته برئيسة.[2]

من أجل ذلك لم تجعل المحكمة الإدارية العليا من اللقاءات السياسية والشعبية – التي قد تتناول العمل الإداري بالنقد والتجريح – مبررا للخروج على مقتضى الاحترام الواجب للرؤساء.[3]

ومما يتصل باحترام الرؤساء، عدم توجيه الاتهامات الكيدية إليهم، ولو تحت ستار الغيرة على الصالح العام، وفي ذلك تقول المحكمة الإدارية العليا "إن الإبلاغ عن المخالفات التي تصل إلى علم أحد العاملين بالدولة أمر مكفول، بل هو واجب عليه، توخيا للمصلحة العامة ولو كانت تمس الرؤساء، إلا أنه يتعين عليه عند قيامه بهذا الإبلاغ، ألا يخرج عما تقتضيه واجبات الوظيفة العامة من توقير الرؤساء واحترامهم، وأن يكون قصده من هذا الإبلاغ الكشف عن المخالفات المبلغ عنها توصيلاً إلى ضبطها لا يلجأ إليه مدفوعاً بشهوة الإضرار بالرؤساء أو الزملاء والكيد لهم، والطعن في

---

(1) المحكمة الإدارية العليا 11 مايو سنة 1963 مجموعة المبادئ القانونية السنة 8 ص (1150)، المحكمة الإدارية العليا 22 يناير سنة 1972 مجموعة المبادئ القانونية السنة 17 ص (160).

(2) محكمة القضاء الإداري 13 فبراير سنة 1952 مجموعة أحكام السنة 6 ص (450)، أول ابريل سنة 1954 مجموعة أحكام السنة 8 ص (1136)، 15 أبريل سنة 1954 ذات المجموعة ص (1227)، 14 فبراير سنة 1955 مجلة المحاماة العدد الخامس ص (736)، 28 فبراير سنة 1960، مجموعة القواعد القانونية السمو 15 ص (84).
المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمبر سنة 1957 مجموعة أحكام السنة الثالثة ص (382)، 11مايو سنة 1963 مجموعة السنة الثامنة ص (1150)، 5 يناير 1963 مجموعة المبادئ القانونية السنة 8 ص (398)، 23 يناير سنة 1965 المجموعة السنة 10 ص (466)، 29 يناير سنة 1974 المجموعة السنة 19 ص (463).

(3) المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمبر سنة 1968 مجموعة القواعد القانونية السنة 14 ص (131).

نزاهتهم على غير أساس من الواقع.[1]

الفرع الثاني
مجال احترام الرؤساء

ولا يقتصر احترام الرؤساء وتوقيرهم على محيط العمل وإنما ينعطف على علاقة الرؤساء والمرءوسين خارج أسوار الجهاز الإداري حفاظا على مكانة الرؤساء وهيبتهم داخل الوظيفة العامة، لأن الاحترام المتبادل بين الرئيس ومرءوسيه يعتبر واجباً أخلاقياً يلاحقهما في كل مكان يجتمعان فيه، حيث أن احترام الرئيس وتوقيره لا يتنافى مع حقوق المرءوس ولا يعرقل ممارسة حريته، سواء داخل المرفق العام أو خارجه، لأنه أمر يتعلق بالوسيلة دون الغاية.[2]

والتزام المرءوس بإطاعة أوامر الرئيس يقتضي وجود علاقة تبعية بينهما، ومن ثم فإن الالتزام باحترام الرؤساء وعدم التطاول عليهم يقع على عاتق الموظفين تجاه رؤسائهم في المصلحة التي يعملون فيها، حتى إذا كان رئيسهم ممن لا يجوز له إصدار قرارات أو تعليمات رئاسية.[3]

لذلك فقد ذهب رأي[4] إلى أن التزام المرءوس باحترام الرئيس وحفظ هيبته لا يثبت إلا بالنسبة للرؤساء في ذات الوزارة أو المصلحة والفروع لا لغيرهم، وبالتالي لا

---

(1) المحكمة الإدارية العليا 14 ديسمبر سنة 1957 مجموعة السنة الثالثة ص (382)، المحكمة الإدارية العليا 5 يناير سنة 1963 مجموعة السنة الثامنة ص (389)، المحكمة الإدارية العليا 18 مايو سنة 1963 مجموعة السنة الثامنة ص (1150)، المحكمة الإدارية العليا 18 فبراير سنة 1967 مجموعة المبادئ القانونية السنة 12 ص (654)، محكمة القضاء الإداري أول أبريل سنة 1954 مجموعة أحكام السنة 8 ص (1136)، محكمة القضاء الإداري 14 أبريل سنة 1954 مجموعة أحكام السنة 8 ص 1227، محكمة القضاء الإداري 28 ديسمبر سنة 1960 مجموعة أحكام السنة 15 ص (84).
د. محمد جودت الملط: المسئولية التأديبية للموظف العام رسالة دكتوراه سنة 1967 ص (112)، والأحكام التي أشار إليها، د. سليمان الطماوي: القضاء الإداري – الكتاب الثالث- قضاء التأديب – دراسة مقارنة سنة 1979 ص (177).

(2) 26 Nguyen Hun Chanh Rec. p. 82. 11 Mai 1927 Flandrin Rec. p. 519. 22 Juill. 1923 9C.E. 27 Janv. 1
39 Vill d' Armentiéres Rec. p. 468. 15 Fev. 1963. Dame Leráy Rec. p. 97,9Godard Rec.p. 830. 11 Juill. 1
المحكمة الإدارية العليا 30 يونيو سنة 1973 مجموعة المبادئ القانونية السنة 18 ص (154)، د. عبد القادر عبدالخالق صالح: الجزاء التأديبي للموظف العام رسالة دكتوراه سنة 1978 ص (50).

(3) د. عاصم عجيلة: المرجع السابق ص (75، 76).

(4) د. سليمان الطماوي: قضاء التأديب – دراسة مقارنة سنة 1979 ص (166).

يثبت للرؤساء في الوزارات والمصالح الأخرى التي لا يتبعها المرؤوس، والتي لا تقوم بينه وبين رؤسائها رابطة تبعية، لأن طاعة الرئيس مناطها التدرج الرئاسي، وبذلك تكون واجبه لرؤساء الموظف في ذات المرفق العام لا لغيرهم، لأن مبادئ التنظيم الإداري توجب أن يتلقى المرءوس أوامره من جهة واحدة منعا للتضارب وتعارض القرارات والتوجيهات.

وبهذا المعنى توجب الفقرة الثانية من المادة (76) من قانون العاملين المدنيين "على العامل أن ينفذ ما يصل إليه من أوامر بدقة وأمانة، وذلك في حدود القوانين واللوائح والنظم المعمول بها، ولكنها تحمل الرئيس مسئولية الأوامر التي تصدر منه، كما تجعله مسئولاً عن حسن سير العمل في حدود اختصاصه".

بيد أن المحكمة الإدارية العليا قد ذهبت إلى أن التزام المرءوس باحترام رؤسائه وتوقيرهم ينعطف على كل رئيس يوجد في أي مرفق عام ولو لم يكن المرءوس تابعاً له وخاضعا لرئاسته ضاربة بذلك شروط التبعية عرض الحائط وذلك في حكمها الصادر بتاريخ 22 يناير سنة 1972[1] الذي وضع قاعدة هامة تدعم النظام وتحفظ على الرؤساء- أينما كانوا – كرامتهم وهيبتهم، وتضع ضابطا هاما في علائق العمل حيث تقول: "ولا يحل للموظف أن يتخذ الشكوى ذريعة للتطاول على رئيسه بما لا يليق أو لتحديه أو التشهير به أو التمرد عليه، إلا أنه تحقيقاً للصالح العام لا بد كذلك ضمانا لفاعلية ونفاذ السلطة الرئاسية، من تأثيم كل محاولات التشهير بالرؤساء وإسقاط هيبتهم والنقص من أقدارهم واعتبارهم أمام مرءوسيهم، سواء صدرت تلك الأفعال من مرءوس لهم يعمل تحتهم في ذات الجهاز الحكومي أو المرفق العام أو من آخرين يعملون في مرافق الحكومة الأخرى أو قطاعاتها العامة، حيث تحكمهم التزامات إدارية بعدم الخروج على مقتضى الواجب في أداء عملهم. فقيام عامل من عمال الدولة بإقحام نفسه

---

[1] المحكمة الإدارية العليا 22 يناير سنة 1972، مجموعة المبادئ القانونية، السنة 17، العدد الأول، ص (160)، راجع أيضا المحكمة الإدارية العليا14 ديسمبر سنة 1957 مجموعة السنة الثالثة ص (402)، 5 يناير سنة 1963 ذات المجموعة، ص (1150)، محكمة القضاء الإداري 27 يناير سنة 1955 مجموعة السنة التاسعة ص (265)، 27 فبراير سنة 1955، مجموعة السنة التاسعة ص (329)، 28 ديسمبر سنة 1960، مجموعة السنة الخامسة عشرة ص (84)، د، محمد مختار عثمان: المرجع السابق، ص (102، 103)، د. جودت الملط: المرجع السابق، ص (112).

في مسألة تخص مرفقاً آخر غير الذي يعمل فيه سواء كان قد اشتغل فيه لفترة ما أم لم يسبق ارتباطه فيه يعمل وانطواء تصرفه على ما يتضمن التشهير بالرؤساء في ذلك المرفق ولو تجرد في هدفه ونيته عن قصد إثارة العمال فيه يعتبر بذاته عملاً مؤثماً إدارياً".

الفصل الثالث

سمات الحاكم المثالي

يعتبر الدين مجموعة من الأحكام العامة لتنظيم السلوك البشري في الحياة الدنيا، بغية السعادة في الدارين الأولى والآخرة، وهداية الناس إلى الخير وإفشاء السلام بينهم.

وتظهر هذه الحقائق في الدين الإسلامي خاصة، الذي يصبو إلى تحقيق صالح الناس كافة، فمقرراته في العبادات والمعاملات والحكم والسياسة والسلم والحرب تعتبر دينا واجب الإتباع ومن ثم كان عنصر الإلزام في المقررات الإسلامية أقوى أثراً منه من المقررات الوضعية، لأن الأولى وصلت إلينا عن طريق رسالة الله عز وجل فهي مقطوع بصدق توخيها للصالح العام "إلا بلاغاً من الله ورسالاته".[1] "إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وكلامي فخذ ما أتيتك وكن من الشاكرين".[2]

فالإسلام يربط الدين بالدولة ارتباطاً لا يقبل التجزئة، حيث أن الدين يكون أساس الدولة والموجة لها، ولا يمكن أن تقوم دولة بلا دين، وأيضاً لا يمكن أن يكون الدين الإسلامي فارغاً من توجيه المجتمع وسياسة الدولة.[3]

---

(1) سورة الجن: الآية 23.

(2) سورة الأعراف: الآية 144.

(3) د. عبدالعزيز محمد عزام: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية ومدى حاجتنا إليه، مجلة منبر الإسلام العدد 9 السنة 35، 1397هـ ص (58)، د. عبدالحميد متولي: الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور ط أولى ص (56) وما بعدها، د. عبدالقادر عودة: الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه ص (42) وما بعدها، د. حسن صبحي عبداللطيف: الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية ص (35) وما بعدها.

ومن هنا كانت الدولة في الإسلام دولة أخلاقية، لها دستورها الخالد، وهو القرآن الكريم، ولها حدودها، ولها جيشها وسياستها في الداخل والخارج.[1]

فالشريعة الإسلامية جاءت مفصلة الأحكام في أمور الدين والدنيا، وأمر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين الناس بما أراه، ونهاه عن أن يحكم وفق أهواء قومه، "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون".[2] "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون".[3] "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون".[4]

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم حاكماً وقاضياً، وكان للشريعة مبلغا، ولما انتشرت الدعوة الإسلامية وكثر عدد المسلمين أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه بالقضاء، وأذن للبعض الآخر بالفتيا، كل ذلك طبقا لشريعة الإسلام "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الأخر ذلك خير وأحسن تأويلا".[5]

فالله سبحانه وتعالى يأمرنا بأن نرجع إلى كتابه في حالة التنازع والتشاجر، فإن لم تهتد إلى حكم فلنرجع إلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن لم نوفق إلى ما يفض النزاع ويحسم الخلافة فعلينا بالاجتهاد.[6] كما في حديث معاذ بن جبل حينما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم والياً وقاضياً لليمن، وقال له: "بم تقضي يا معاذ؟ قال : بكتاب الله. قال فإن لم تجد؟ قال: فبسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: اجتهد برأي. فضرب

---

(1) د. منير حميد البياتي: الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة 1396هـ 1976م ، د. حازم عبدالمتعال الصعيدي: نظرية الدولة الإسلامية مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، رسالة دكتوراه – جامعة القاهرة.

(2) سورة المائدة: الآية 44.

(3) سورة المائدة: الآية 45.

(4) سورة المائدة: الآية 47.

(5) سورة النساء: الآية 59.

(6) راجع في ذلك: يوسف القرضاوي: الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف سنة 1402هـ ص (171) وما بعدها، الشيخ أحمد ابراهيم: مصادر الفقه الإسلامي – مجلة القانون والاقتصاد، السنة الأولى العدد الأول سنة 1931 ص (185) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: وضع القانون الإداري في الإسلام والدولة الحديثة، دراسة مقارنة سنة 1415هـ - 1995م ص (1) وما بعدها، د. حسن صبحي: المرجع السابق، ص (261) وما بعدها، د. محمد عبدالستار: الاجتهاد بالرأي في الإسلام، مجلة منبر الإسلامي 3 السنة 55 سنة 1393 ص (55) ، د. عبدالعزيز محمد عزام: المرجع السابق، ص (58) وما بعدها، الشيخ/ محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص (475) وما بعدها، الشيخ/ زكريا البري: المصلحة أساس التشريع الإسلامي، بحث منشور بمؤلف الفقه الإسلامي أساس التشريع الذي أعدته لجنة تجلية مبادئ الشريعة الإسلامية سنة 1971 ص(114) وما بعدها، الشيخ / محمد زكريا البرديسي: الحكم فيما لا نص فيه، بحث منشور بمؤلف الفقه الإسلامي أساس التشريع المشار إليه ص (97) وما بعدها، حسين أحمد أمين: استنكار البدعة وكراهة الجديد، موقف إسلامي أو جاهلي، مجلة الدوحة ع 87 جمادى الأولى سنة 1403هـ ص (75) وما بعدها.

الرسول صلى الله عليه وسلم على صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله".

ولقد وردت في صحاح الأحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم نصوص عدة يحث فيها الحاكم على مراعاة الحق والعدل في وظيفته والالتزام بهما، حيث يقول صلى الله عليه وسلم: "إن من أحب الناس إلي وأقربهم مني مجلسا يوم القيامة، إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى يوم القيامة وأشدهم عذابا إمام جائر".[1] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما من وال يلي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة"[2] ويقول صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته".[3]

ولقد وضح الرسول صلى الله عليه وسلم حدود طاعة الحاكم بقوله: "السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة".[4]

ومارس الرسول صلى الله عليه وسلم تبعات الحكم، حيث بعث العمال والولاة وقام بمحاسبتهم حيث يروي البخاري في باب "محاسبة الإمام عماله" فقال: عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على صدقات بني سليم، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال: هذا لكم، وهذه هدية أهديت إلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس، وحمد الله وثنى عليه ثم قال: أما بعد فإني استعمل رجالا فيكم على أمور مما ولآني الله، فيأتي أحدكم فيقول: هذا لكم، وهذه أهديت إلي، فهلا جلس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً؟ فو الله لا يأخذ أحدكم شيئا – قال هشام وهو من رواة الحديث،

---

(1) الخراج لأبي يوسف ص (8)، د. يوسف عبدالهادي الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل سنة 1972، ص (287) وما بعدها.
(2) صحيح البخاري، ج 17 ، ص (80) مطبعة الشعب.
(3) زاد المسلم ج 1 ص (302).
(4) صحيح البخاري ج 7 ص (60).

بغير حقه – إلا جاء يوم القيامة، يحمله فوق رقبته إن كان بعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تبعر، ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه، ألا هل بلغت".[1]

فلكي يضمن التشريع تنفيذ أحكامه أستوجب أن تكون في الأمة جماعة تدعو إلى الخير وتنهى عن الشر وتعمل على استمرار الخدمات واطراد المنافع وتقوية الصلات بينها وبين المحكومين.

ووجود الحكام الصالحين المصلحين خير معوان على تحقيق تلك الأهداف، لأنه إذا صلح الرعاة صلحت الرعية "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر".

فإذا أعطى الحاكم القدوه الحسنة من نفسه، فقد بلغ العظة وأجاد التأثير، وانقاد مرءوسوه إلى إطاعة أوامره.

ويتحقق ذلك إذا عرف الحاكم أنه خادم لمحكوميه وإن سلطته مستمدة من رضائهم وسلطتهم، وإذا صلح أبقوه، وإذا انحرف خلعوه، وأنه ليس بمعصوم من المساءلة والحساب، وأن طاعته واجبة طالما كان يناصر الحق ويهدف إلى تحقيق الخير والإنتاج، ويقود من تحت ولايته إلى الصواب والرشاد.[2] وأنه حين تقلد منصبه، فهو ليس بأقوى من تحت قيادته ولا يفوقهم منزلة، ولكن الوظيفة تبعة يرقب الله فيها ويستعينه عليها.

وهذا خليفة الرسول صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق يبرز سمات الحاكم المثالي في خطبته الأولى، إثر توليه أمر المسلمين، حيث يقول: "أيها الناس إني وليت عليكم ولست بخيركم، إن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني، إلا أن الضعيف فيكم قوي عندي حتى أخذ الحق له، إلا أن القوى فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم".

---

[1] صحيح البخاري ج 17 ص (95).

[2] د. علي محمد حسنين: الرقابة الإدارية في الإسلام – دراسة مقارنة سنة 1985 ص (48) وما بعدها، د. عبدالغني بسيوني: أصول علم الإدارة العامة ص (47) وما بعدها، د، صلاح الدين بسيوني رسلان: الفكر السياسي عند الماوردي سنة 1983 ص (144) وما بعدها.

وبهذه الكلمات يضع الصديق في إطار من الذمة والصدق مسئوليات الحاكم الأمين ويكشف عن جوهر ولاة الأمور الصالحين المعترف لهم بالطاعة.[1]

وتتمحور سمات الحاكم المثالي حول عدة عناصر، أهمها الآتي:-

1 – سلطة الحاكم:

لا شك أن الولاية العامة في الإسلام ليست مطلقة وإنما مقيدة بحدود الشريعة الإسلامية. كما طالعنا بذلك أول خطاب سياسي لأول خليفة في الإسلام، حيث حدد هذا الخطاب العناصر الدستورية التي تبين سلطة رئيس الدولة في الإسلام.

وقد استخلص أحد الفقهاء من خطاب الخليفة الأول الحقائق الآتية[2]:

أولا: إن رئاسة الدولة في الإسلام لا تمنح صاحبها حقا غير عادي فوق حقوق الجماهير يزعم بها قداسة أو حصانة إلهية.

ثانيا: التضامن في المسئولية.

ثالثا: حق النقد والتوجيه للشعب.

رابعا: تمركز مسئوليته عند إقامة الحق وإشاعة العدل.

خامسا: تحمل أمانة الدعوة والدافع عنها.

سادسا: بيان حدود طاعة رئيس الدولة.

فيجب على الحاكم أن يجري العدل بين الناس ولا يعتدي على حقوقهم "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً".[3]

وعلى الحاكم أن يكون أمينا على من هم تحت قيادته لا يغمطهم حقوقهم ولا يعتدي عليها بما له من جاه وسلطان وأن يراقب الله فيما استرعاه، لأن الوظيفة العامة

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبو زيد – طاعة الرؤساء ومبدأ المشروعية – دراسة مقارنة سنة 1988 ص (101) وما بعدها.

[2] د. يوسف عبدالهادي الشال: المرجع السابق ص (295) وما بعدها.

[3] سورة النساء: الآية 58.

تعتبر أمانة. وهذه الأمانة يجب أن تؤدى إلى أربابها "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون".[1]

فيجب على الحاكم أن يذلل سلطانه لخشية الله، ويوفر للناس من الأمن والطمأنينة قدر خشيته من الله، بحيث لا ينال من سكينة نفسه جلال الأمور وأخطارها، ولا يشغله عن رعيته شاغل مهما عظم شأنه، ويهتز خوفا من آهة المظلوم، ويجد المخرج لنفسه المكروب، ويعمل على رد الحق الضائع.[2]

وسبيل رئيس الدولة إلى ممارسة سلطاته الدستورية يكمن في البيعة، التي عرفها البعض[3] بأنها عهد يقطعه المسلم على نفسه بالطاعة والنصرة لمن يقوم برئاسة الدولة، وهذا العهد له خطورته في نظر الإسلام، وهو في الأول والآخر التزام من الجانبين، جانب المبايعين وجانب رئيس الدولة بتنفيذ شريعة الله.

وتقوم البيعة في الإسلام على ركني الأمانة والخبرة في شئون السياسة والحكم، وإذا كان الركن الأول يتطلب أن يتحرى كل من المبايع والمبايع له صوالح الناس في الحياتين الأولى والآخرة، فإن الخبرة في شئون السياسة والحكم معيار صالح للعمل في كل زمان.[4]

ويرى ابن تيمية أن تعيين الأمام يكون بالاختيار لا بالنص أو العهد ممن قبله، فمصدر سلطة الإمام عنده مبايعة الجمهور له ورضاهم به، وأن حب الرعية أو الشعب له دليل صلاحيته، وذلك لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم القائل: "خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنوهم ويلعنوكم.[5]

---

(1) سورة النحل: الآية 90.
(2) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: طاعة الرؤساء ومبدأ المشروعية – دراسة مقارنة سنة 1988 ص (104) وما بعدها.
(3) يوسف الشال: المرجع السابق ص (298، 299).
(4) يوسف الشال: المرجع السابق ص (298، 299).
(5) ابن تيمية: المنتقى من منهاج الاعتدال ص (261)، راجع أيضا مقال الأستاذ / بدرت نوال محمد بعنوان "الدولة ... عند ابن تيمية – مجلة المحاماة – العددان الثالث والرابع السنة التاسعة والخمسون مارس ، ابريل سنة 1979 ص (42) وما بعدها.

والإمام عند ابن تيمية لا يكون مطلق الإرادة، وإنما تكون سلطته مقيدة بالكتاب والسنة، تطبيقاً لقول الحق تعالى "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول"، فالحاكم ليس مشرعا يسن للناس ما يتراءى له، وإنما منفذ لما ورد في الكتاب والسنة من تشريعات حيث يقول: "الأحكام كلها تلقتها الأمة عن نبيها لا تحتاج فيها إلى الإمام، وإنما الإمام منفذ لما شرعه الرسول.[1]

2 – حرية إبداء الرأي:

لا شك أن الحاكم إذا أعطى الرعية القدوة والأسوة الحسنة من نفسه، فإن يكون قد بلغ العظة وأجاد التأثير.

وتتحقق الأسوة من الوالي إذا عرف أنه خادم لرعيته وليس مسيطرا عليهم، وأن سلطته تكون مستمدة من سلطتهم، فإذا صلح أبقوه، وإن انحرف أقالوه، وأنه حين تولى أمرهم فهو ليس بأقواهم ولكن الولاية تبعة ومسئولية، يستعين الله عليها.

فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يصعد المنبر لأول مرة بعد أن غاب عنه ربانه، وأنه ليصعد درجتين ثم يجلس، حيث لا يبيح لنفسه أن يجلس حيث كان صاحبه صلى الله عليه وسلم يجلس، ثم يستقبل الجمع الحاشد من الناس يتلو عليهم موثقة وعهده، فيقول: "أيها الناس. إني وليت عليكم.ولست بخيرهم، إن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، ألا إن الضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له، ألا وإن القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم".

وقد أورد عبدالرحمن الكواكبي ما يأتي[2]: "يقول المادي: الداء القوة والدواء المقاومة: ويقول السياسي: الداء استعباد البرية والدواء استرداد الحرية: ويقول الحكيم: الداء القدرة على الاعتساف، والدواء الاقتداء على الاستنصاف، ويقول الحقوقي: الداء

---

[1] ابن تيمية: المنتقى ص (540).

[2] طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، عبدالرحمن الكواكبي: وسائل تقدم المسلمين، للأستاذ/ احمد الشرباصي.

تغلب السلطة على الشريعة، والدواء تغلب الشريعة على السلطة، ويقول الرياني: الداء مشاركة الله في الجبروت، والدواء توحيد الله حقا".

وهذه أقوال أهل النظر، أما أهل العزائم فيقول الأبي: الداء مد الرقاب للسلاسل، والدواء الشموخ عن الذل، ويقول المتين: الداء وجود الرؤساء بلا زمام، والدواء ربطهم بالقيود الثقال، ويقول الحر:الداء التعالي على الناس باطلاً، والدواء تذليل المتكبرين، ويقول المفادي: الداء حب الحياة والدواء حب الموت".

ويرى الكوكبي أن أشد مراتب الاستبداد، حكومة الفرد المطلق الوارث للعرش، القائد للجيش، الحائز على سلطة دينية، بغية أن يدخل في روع الناس أن سلطته المستبدة ليست من بنات أفكاره ولا من ظلمه، وإنما هي أمر دين وسلطان "إلهي، فعليهم السمع والطاعة بلا تردد أو تدبر أو رأي معارض.

ثم يوجه الكوكبي عناية الرعية إلى واجبها إزاء هذا الاستبداد بقوله: "المستبد يود أن تكون رعيته كالغنم دراً وطاعة، وكالكلاب تذللاً، وعلى الرعية، أن تكون كالخيل: إن خدمت خدمت، وأن ضربت شرست، وعليها أن تكون كالصقور لا تلاعب، ولا يستأثر عليها بالصيد كله، خلافاً للكلاب التي لا فرق عندها: أطعمت أو حرمت حتى من العظام.

نعم على الرعية أن تعرف مقامها هل خلقت خادمة لحاكمها تطيعه إن عدل أو جار، وخلق هو ليحكمها كيف شاء بعدل أو إعتساف، أم هي جاءت به ليخدمها لا ليستخدمها.

ثم يقول: "والأمة ليس لها من يحك جلدها غير ظفرها ولا يقودها إلا العقلاء بالتنوير والاهتداء والثبات، حتى إذا ما اكفهرت سماء عقول بنيها قبض الله لها من جمعهم الكبير أفراداً كبار النفوس، قادة أبرار يشترون لها السعادة بشقائهم، والحياة بموتهم، حيث يكون الله جعل في ذلك لذتهم.

وهذا يرشدنا إلى أن الإسلام يدعو إلى الحرية ويعلن شأنها، ويعمل على كفالة حرية إبداء الرأي، حتى لا تضيع الحقيقة في تلافيف المصانعة والرياء وتتلاشى بعوامل الجبن والاستخذاء.

وهذا من آثار رحمة الله بعباده والوقوف عند رأيهم، فقد يكون فيه خيراً، لذلك فقد وصف الله عباده المسلمين بأنهم "وأمرهم شورى بينهم".[1] كما أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه واحترام رأيهم بقوله: "وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله".[2]

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم، يشاور في جميع الأمور – وهو بالطبع لا يشاور فيما هو من شأن الوحي والتشريع – ويأخذ أحيانا برأي غيره.[3]

وإذا كانت الشورى واجبه في حق الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي لا ينطق عن الهوى، فهي في حق غيره واجبه من باب أولى، قال مقاتل وقتادة والربيع: "كانت سادات العرب إذا لم يشاوروا في الأمر، شق عليهم، فأمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يشاورهم في الأمر، فإن ذلك أعطف لهم، وأذهب لأضغانهم وأطيب لنفوسهم، فإذا شاورهم عرفوا إكرامه لهم.[4]

وقال الحسن والضحاك: "ما أمر الله تعالى نبيه بالمشاورة لحاجة منه إلى رأيهم، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المشاورة من الفضل ولتقتدي به أمته من بعده".[5]

3- احترام الرأي الآخر:

التاريخ النبوي يحاكينا عما كان لمشاورة الرسول صلى الله عليه وسلم من فضل حفظ كيان الجماعة الإسلامية ووقايتها من التدهور في أزمة داخلية أوقدت نارها بين المسلمين وقائدهم صلى الله عليه وسلم شروط صلح الحديبية، حيث أن النبي صلى الله

---

(1) سورة الشورى: الآية 38.
(2) سورة آل عمران: الآية 159.
(3) لقد استشار النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة يوم أحد، وكان يرى البقاء في المدينة فأشاروا عليه بالخروج، فرأى أن يأخذ برأيهم وخرج معهم. البداية والنهاية لابن كثير جزء 4 ص (15).
(4) القرطبي ج 4 ص (250).
(5) القرطبي ج 4 ص (250).

عليه وسلم أنبأ أصحابه وهم مجتمعون في المسجد، انه رأى في منامه أنه دخل هو وأصحابه المسجد الحرام، آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين، وكانت رؤياه مثالاً صادقاً وواقعاً ملموساً، لذلك فقد أذن الرسول صلى الله عليه وسلم في الناس بالحج، ويخرج بالمسلمين ومن لبى دعوته من غيرهم، ويبذل قصارى جهده في إقناع قريش بأنه خرج حاجاً وزائراً، لا غازياً ولا محارباً، بيد أن مشركي قريش يقفون أمامه ويصدونه هو وأتباعه عن مكة وعن المسجد الحرام، ويتأزم الموقف، ثم ينتهي بمعاهدة أمضيت بين المسلمين والمشركين.

وبالرغم من الاضطراب الذي تملك قلوب المسلمين، إلا أن الرسول شرع في تنفيذ المعاهدة، حيث اصدر أوامره إلى أصحابه لكي يستعدوا للرجوع إلى المدينة، وطلب إليهم أن يتحللوا من إحرامهم، فعظم الأمر عليهم ولم يبادروا إلى تنفيذ أمر الرسول، وبدت علامات العصيان والتمرد على وجوههم، فاشتد غضب الرسول عليه السلام، إذ كيف يمضي صلحاً مع أعداء له، ثم يخذله جيشه ويعصي أمره ويثور عليه في تنفيذ صلحه والوفاء بعهده، ثم يدخل الرسول على زوجه أم سلمه في هذا الموقف المتأزم الحرج ويستشيرها.

فقالت: اعذرهم يا رسول الله، فقد حملت نفسك أمراً عظيما في الصلح، ورجعوا دون فتح ولا حج فهم لذلك مكروبون، والرأي: أن تخرج، ولا تلوي على احد، فتبدأ بما تريد، فإذا رأوك فعلت تبعوك. فانشرح صدر النبي صلى الله عليه وسلم، واستقر قلبه واطمأن على رأي أم سلمه السديد وفكرها الثاقب. فلم يكد المسلمون يرون أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، حتى فعلوا مثله، ثم رجعوا إلى المدينة موفين بعهدهم، مؤمنين بحكمة نبيهم، وبذلك اجتمع شملهم وتوحدت صفوفهم واتحدت كلمتهم، وكان ذلك في نظر الحكمة الإلهية فتحا مبينا.[1]

[1] من توجيهات الإسلام- للشيخ محمود شلتوت ص (210)، وما بعدها.

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرائد الحكيم لأتباعه وأنصاره، والقائد الخبير بطبائع النفوس، وكان يطلب الرأي من أصحابه وهو الغني عنه، لأنه لا ينطق عن الهوى، وكان في بعض الأحيان يعدل عن رأيه إلى رأيهم وهو المعصوم من رب العالمين.

فلقد جاءه الخباب بن المنذر لكي يغير الوضع الحربي للمسلمين في غزوة بدر، بعد أن علم أن الرسول لم ينزلهم المنازل الأولى، وقال له: يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل أمنزلا انزله الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة"، فقال الخباب: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فامض بالناس، حتى تأتي أدنى ماء من القوم فنشرب ولا يشربون، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: " لقد أشرت بالرأي".[1]

وهذا سعد بن معاذ يمزق ورقة المعاهدة التي عقدها الرسول مع أهل الطائف في غزوة الأحزاب، بعد مفاوضات طويلة بين الرسول وبينهم، وذلك لأنه عندما اشتد حصار أهل الطائف على المسلمين، رأى الرسول صلى الله عليه وسلم، أن يصنع شيئا يخفف به من عناء ومتاعب المسلمين ويفرق حشود أعدائهم، فدخل الرسول صلى الله عليه وسلم في مفاوضات مع أهل الطائف انتهت بمعاهدة بمقتضاها يرجع أهل الطائف ولهم ثلث ثمار المدينة. فسأل سعد بن معاذ الرسول عما إذا كان للوحي دخلاً في ذلك، فقال له الرسول عليه الصلاة والسلام، إنما هو أمر صنعته لكم رجوت من ورائه الخير، فأخذ سعد المعاهدة ومزقها، ثم قال: إنهم لم ينالوا منا ثمرة، أفبعد أن أعزنا الله بك يأخذون ثلث ثمار المدينة عنوة؟ لا والله. فلم يغضب الرسول، وسر بذلك المسلمون جميعا.

ويعلق الشيخ محمود شلتوت على ذلك بقوله: "وهذه الحادثة تضع تقليداً دستورياً هاماً للمسلمين، هو إن الحاكم ولو كان رسولاً معصوما – يجب عليه ألا يستبد بأمر

---

[1] البداية والنهاية، لابن كثير جزء 3 ص(1). إمتاع الأسماع للمقريزي، الجزء الأول ص (220).

المسلمين، ولا أن يقطع برأي في شأن هام، ولا أن يعقد معاهدة تلزم المسلمين بأي التزام دون مشورتهم، وأخذ رأيهم، فإن فعل كان للأمة حق إلغاء كل ما استبد به من دونهم، وتمزيق كل معاهدة لم يكن لهم رأي فيها".[1]

هذا ويلاحظ أن الديمقراطية قد ظفرت من الفاروق عمر بن الخطاب بخير فرص التقدم والازدهار، حيث لم يحاول قط أن يفرض رأيه، أو أن يملي مشيئته، ولم ينفرد ساعة من نهار أو لحظة من آناء الليل بحكم الناس دون أن يشركهم معه في مسئوليته مشاركة فعالة وصادقة. وأنه لم يكن يفعل ذلك تواضعاً أو تفضلاً، بل سجية وفطرة وواجباً، فإذا كانت المسألة التي يريد عمر أن يفصل فيها، لها في كتاب الله بيان أنفذ عمر كلمة الله. وإذا كانت من المسائل الطارئة أو المشاكل الجديدة، عمد إلى أخذ الرأي والمشورة وتقليب وجوه النظر.

والرأي عنده، ليس التماسا للموافقة، بل التماسا للحقيقة، لذلك يقول للناس: "لا تقولوا الرأي الذي تظنونه يوافق هواي، وقولوا الرأي الذي يوافق الحق".

ويصعد المنبر ذات يوم، ويقول "يا معشر المسلمين، ماذا تقولون لو ملت برأسي إلى الدنيا هكذا؟ فيشق الصفوف رجل ويقول، وهو يلوح بذراعه، إذاً نقول بالسيف هكذا، فيسأله عمر: إياي تعني بقولك؟ فيجيب الرجل: نعم إياك اعني بقولي، فتضيء الفرحة وجه عمر ويقول "رحمك الله .. والحمد لله الذي جعل في الناس من يقوم عوجي".

إن عمر بن الخطاب كان حريصا على أن يمكن جميع الناس من حقهم في إبداء رأيهم، ولو انه بطش بالمعارضة ولو مرة، لباءت الشورى في عهده بخذلان كبير ولكنه فعل نقيض ذلك، ورفع من شأن الذين يناقشون ويعارضون ويبدون آرائهم.[2]

وكان عمر واثقا بنفسه، لم يحاذر الرأي المعارض أو يخاف النقد، بل كان يبحث عن ذلك، فيخطب بالناس يوما فيقول "لا تزيدوا مهور الناس على أربعين أوقية، فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال"، فتنهض من صفوف النساء سيدة تقول: ماذا لك،

---

[1] من توجيهات الإسلام، للشيخ شلتوت ص 530.

[2] بين يدي عمر، خالد محمد خالد، ص (110).

فيسألها ولم؟.. فتجيبه: لأن الله تعالى يقول "وأتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً". فيتهلل وجه عمر رضي الله عنه، ويبتسم ويقول قوله المشهور "أصابت امرأة، وأخطأ عمر".

وعندما كان الفاروق يلتمس الرأي، فإنه كان يفعل ذلك كفرد عادي لا كحاكم وأمير المؤمنين، فهو إذ يطلب الرأي في أمر، لا يبدي عن أي مظهر من مظاهر السلطة وإنما يشعر الأخرين بأنهم يبصرونه وينيرون له الطريق ويسدون إليه خيرا جزيلاً.

4- المساواة في الحقوق والواجبات:

لقد حرر الإسلام أولا الضمير البشري من الشرك بالله، فليس بمعبود إلا الله، وما لأحد على الإنسان من سلطان إلا الله "ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فماله من مكرم أن الله يفعل ما يشاء".[1]

ولا ريب في أنه رغم تحرر النفس البشرية مما علق بها، إلا أنها قد تكون أسيرة القيم الاجتماعية، كالجاه والحسب والنسب، لذلك فإذا شعرت تلك النفس خضوعها لتلك القيم أو بعضها، فإنها لا تملك حريتها الكاملة حيالها، ولن تشعر بالمساواة الحقه مع من تحلى بتلك القيم.

وهنا تظهر عظمة الإسلام في المساواة بين الناس، وتذليل ما قد يكون حجر عثرة في سبيل تلك المساواة، حيث يعمل على وضع تلك القيم في موضعها الحقيقي، ويردها إلى اعتبارات كامنة في نفس الإنسان أو واضحة في عمله "والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين".[2] وبذلك يضعف تأثيرها في النفس، وتشعر بأنها على قدم المساواة مع غيرها، وأنها قد تكون عند الله تعالى أقيم وأرفع من غيرها إذا سبقت في التقوى والعمل الصالح "أن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير".[3]

---

[1] سورة الحج: الآية 18.
[2] سورة العنكبوت: الآية 69.
[3] سورة الحجرات: الآية 13.

وإذا توجهت النفس البشرية إلى عبادة الحق تعالى، وتخطت الحواجز المادية، وتغلبت على القيم الاجتماعية والشهوات الدنيوية، فأنها تكون في حل من أن ينادي لها بالمساواة قولاً، بعد أن وجدتها في داخليتها معنى، وفي حياتها أمراً ...عيأ، وأنها سوف تطالب بحقها في المساواة، وأنها لابد واصلة "ولينصرن الله من ينصره أن الله لقوي عزيز. الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور".[1]

ولا مراء، انه في الوقت الذي كانت فيه الشعوب تتفرق إلى طبقات، خلق بعضها من رأس الإله فهي مقدسة، وخلق البعض الآخر من قدميه فهي منبوذة، وفي الوقت الذي كان يدور فيه الجدل حول المرأة، أهي ذات روح أم لا روح فيها.

في هذا الوقت جاء الإسلام ليس مكتفيا بالمعدلات الكامنة في النفوس، المستفادة من تحرر النفس البشرية ممن يعوق مسيرتها، فقرر مبدأ المساواة بالفظ والنص، ليكون كل شي واضحاً جلياً، حيث قرر وحده الجنس البشري في المنشأ والمصير، في الحقوق والواجبات، أمام الله سبحانه وتعالى في الحياتين الأولى والآخرة، لا فضل لجنس على أخر إلا بالتقوى، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "الناس سواسية كأسنان المشط".

وبذلك لم يعد تحت راية الإسلام فرد أفضل من فرد، أو جنس أفضل من الآخر، فالكل سواء كلهم لآدم، وآدم من تراب "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء".[2]

لذلك فقد كفل الإسلام للمرأة المساواة التامة مع الرجل، من حيث الجنس والحقوق والواجبات، ولم يقرر التفاضل بينهما إلا في بعض الأمور المتعلقة بالاستعداد أو الخبرة أو المسئولية، مما لا يؤثر على حقيقة الوضع الإنساني للجنسين، فإذا تساوى الاستعداد أو الخبرة أو المسئولية في الرجل والمرأة تساويا، وإذا كان هناك اختلاف في شيء من ذلك، فإن التفاوت بينهما يكون بحسبه.

---

(1) سورة الحج: الآيتان 40- 41

(2) سورة النساء: الآية الأولى.

لا مراء في إن الإسلام، قد وثب بالجنس البشري والمرأة بصفة خاصة وثبة لم يعرف التاريخ لها نظيراً، بل لقد كانت نشأة أخرى لذلك الجنس، الذي لم يبلغ إليه إطلاقاً إلا في ظل هذا المنهج الرباني.

فالإسلام قد أبطل ما كان يزعمه البعض من أن المرأة ليست إنساناً ووضعها في مصاف الرجل وسوي بينهما في الإنسانية ونادى بأن المرأة من جنس الرجل والرجل من جنس المرأة "فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض".[1]

فالقرآن قد حرص على المساواة بين الرجل والمرأة في الأصل والإنسانية، ولا تفاوت بينهما في ذلك وإنما التفاوت بالأعمال وما يحسنه كل منهما. لذلك لا يجوز للرجل أن يفخر على المرأة بقوته، أو يظن أنه أعلى جنسا منها، أو ينظر إليها نظرة الجاهلية التي توحي بأنها وضيعة.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "النساء شقائق الرجال" لأن الرجل لم يكن زوجا إلا بالمرأة، ولم تكن المرأة زوجة إلا بالرجل".

5- عدم الاستبداد بالرأي:

جاء الإسلام يدعو إلى الشورى ويحث على الأخذ بها، وان لم يضع لها نظاماً تفصيلياً ملزماً، بل ترك ذلك لاختلاف الأزمنة والأمكنة، وتعدد الوسائل والأساليب.[2]

وفي القرآن الكريم سورة سميت باسم "الشورى" وصف الله فيها أمة الإسلام بقوله "وأمرهم شورى بينهم".

---

[1] سورة آل عمران: الآية 195.

[2] د/ إسماعيل بدوي: مبدأ الشورى في الشريعة الإسلامية، ط أولى 1401 هـ - 1981م، د/ عبدالكريم درويش: أصول الإدارة العامة سنة 1977، ص 410، محمد الخضر حسين: الحرية في الإسلام سنة 1324 هـ ص 19 وما بعدها، د/ مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة. المرجع السابق، ص 312 وما بعدها.

وقد أمر الله رسوله بأخذ رأي أصحابه حيث قال "وشاورهم في الأمر"، كما كان الرسول يستشير في مختلف الأمور، وكان أحياناً ينزل عن رأيه ويأخذ برأي غيره، حتى انه قال لأبي بكر وعمر "لو ذهبتما لرأي ما خالفتكما".

وقد أشار القرآن الكريم إلى تصرف "بلقيس" ملكة سبأ حينما استشارت قومها فقالت "يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون".[1]

وإذا كان الله يقول: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" فذلك يعني من البشر أن يطيعوا ما جاء به كتاب الله وما دعا إليه الرسول صلى الله عليه وسلم من هدي ربه، وما اتفق عليه أهل النظر والاختصاص من مصالح الأمة ومنافعها، فكأن الحكام في هذا المقام هم الذين يستحقون بكفاءتهم واختصاصهم أن يكونوا من أهل الرأي والمشورة.[2]

فيجب على الحاكم أن يستشير أهل الخبرة والاختصاص في كل ما يعرض له من أمور أو يحيط به من مشاكل، وهذا فيه ضمان للإصلاح المنشود للأمة وتأليف لقلوب المرءوسين والبعد عن الاستبداد بالرأي.[3]

وللحاكم أن يقصر مشورته على نفر من مرءوسيه في بعض المسائل دون الرجوع إلى الباقين، فيأخذ رأي قادة الجيش في المسائل الحربية، ورجال الاقتصاد في الأمور التجارية والصناعية ورجال الدين في المسائل الدينية "فاسألوا أهل الذكر أن كنتم لا تعلمون".[4]

وإذا كان الحاكم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى. قد أمره ربه بإجراء الشورى، فهي تكون من باب أولي ألزم لغيره من الحكام أو الرؤساء.

---

[1] سورة النمل: الآية 33.

[2] وسائل تقدم المسلمين للأستاذ / أحمد الشرباصي ص (110).

[3] منهاج الدعوة ط 3 ص (114) وما بعدها، الرسالة الخالدة: عبدالرحمن عزام ص (213، 214)، د/ إسماعيل البدوي: المرجع السابق ص (9) وما بعدها، مجلة اللواء الإسلامي: السنة الأولى العدد الثامن سنة 1402 هـ - 1982م، ص (3)، الطبقات الكبرى ج2 لابن سعد ص (350)، د/ محمد يوسف موسى: الإسلام وحاجة الإنسان إليه ط أولى، سنة 1959 ص (308)، منير حميد البياتي: الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، ص (235) وما بعدها.

[4] الجامع الأحكام القرآن جزء4 ص (250)، د/ عبد الحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام، ط 3، ص (241) وما بعدها.

وحيث كان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يستشير فيما هو من شأن الوحي والتشريع وإنما أجري المشورة في غيره.[1]

لذلك يجب على ولاة الأمور عدم إجراء المشورة فيما يعلمون أنه قد ورد فيه نص، لأن الأحكام الشرعية ملزمة وليست بالتالي مجالاً لأخذ الرأي.

فالإسلام لا يعترف للحكام بالمشورة في التشريع، لأنه من حق الله، فهو المصدر الحقيقي للسلطات وإليه يرجع الأمر كله، وما أوجب الله على العباد الرسل، إلا باعتبارهم مبشرين ومنذرين يبلغون إرادة الله ومشيئته لعباده وما أوجب الله طاعة الحكام أو الرؤساء إلا باعتبارهم قائمين على حراسة شريعة الله وإقامتها في الناس، فالشورى مقيدة بأن لا تخرج عن حدود القرآن الكريم والسنة النبوية.[2]

ولم يلزم الإسلام الحاكم بعد المنشورة برأي معين وأن انتصر له أغلبية أهل الحل والعقد.[3]

لذلك يكون للحاكم بعد المشورة، أن يأخذ بما يراه محققا للصالح العام، لأنه يحكم إحاطته بالظروف وتقديره لعواقب الأمور يكون أقدر على وضع الحق في نصابه "وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله".

فقد يرى الرئيس بعد المشورة، أن رأيه هو الصائب، وقد ينزل عنه ويأخذ برأي دونه، وهذا يعمل على تنمية عنصر الابتكار والمبادنه لدى المرءوسين ورفع روحهم المعنوية وإعطائهم الثقة في أنفسهم وتأهيلهم لأن يصبحوا بحق مستقبلاً من رجال الصف الثاني.

بيد أن سلطة القائد في قول الله تعالى: "فإذا عزمت فتوكل على الله" ليست مطلقة بل هي مقيدة بالمصلحة العامة التي تتوخاها الشريعة الغراء فليس للقائد بعد الرجوع إلى

---

[1] من توجيهات الإسلام: لفضيلة الإمام الأكبر الشيخ / محمود شلتوت، دروس من غزوة أحد، للدكتور/ عبدالعزيز كامل، د/ عبدالحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام ص (241) وما بعدها، د/ إسماعيل البدوي: ص (45) وما بعدها، د/ مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة سنة 1985، ص (332) وما بعدها.

[2] منهاج الدعوة 3 ص (143). المال والحكم في الإسلام، عبد الأقدار عودة 5 ص (96).

[3] لقد استشار الرسول صلى الله عليه وسلم القوم يوم واقعة الحديبية، هل يمضي لوجهة لقتال من يصدصعن البيت أو يخالف، وكان راي بكر المضي في القتال، وأيده البعض من الصحابة فقال الرسول صلى الله علية وسلم أنا لم نخرج لقتال أحد، وإنما خرجنا عماراً، راجع في ذلك : امتاع الأسماع للمقريزي ص (279)، د.إسماعيل البدوي ص (21) وما بعدها.

أهل الخبرة والرأي أن يختط طريقة يراها بلا رقيب، وإنما تحكمه المقاصد الشرعية والالتزام بتحقيقها، لأن الإسلام لا يعرف سلطة انفرادية تنطلق بلا ضوابط، ومن هنا كان المبدأ الإسلامي تعرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة العامة"، تلك المصلحة التي تتلاءم مع مقاصد الشريعة الإسلامية، فلا مجال لهوى مضل أو سياسة جانحة، وبذلك تتحقق وحدة الهدف الذي يتحتم أن يسعى إليه الحاكم والمحكوم، ألا وهو تحقيق مقاصد الشريعة فتتوحد الصفوف وينتقي من بينها العداء وتصيد الأخطاء، وتنزوي الصراعات وتتوارى الأحقاد، مما يؤدي إلى إفشاء السلام.[1]

فقد استشار الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه في يوم غزوة أحد، وكان يرى البقاء في المدينة بيد أن أصحابه أشاروا عليه بالخروج منها فصوب رأيهم وخرج منها.[2] لذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم يرجع في بعض الموقف عن رأيه ويأخذ برأي آخر.[3]

ولا شك أن التطور الذي شهدته الإدارة الحديثة أدى إلى وجود بعض المسائل الفنية المعقدة والتي يكون من المتعذر على القائد الإداري أن يتخذ بشأنها قراراً معيناً وبات واضحاً أنه من الصعب على رجل واحد أن يتصدى لقيادة التنظيمات الحديثة، بل يتعين على من يتولى رئاستها أن يتعاون مع مرءوسيه ويستشيرهم في ممارسة تبعات منصبة، ويشركهم في اتخاذ قراراته وهو ما يعرف بديمقراطية الإدارة.

وقد يلزم القانون الرئيس الإداري باستشارة فرد أو هيئة فنية قبل اتخاذ القرارات، وهنا تكون الاستشارة وجوبيه، بيد أن هذا الوجوب على توعين:

---

(1) د. مصطفى كمال وصفي: من الأصول السياسية والدستورية في الإسلام مجلة الأزهر المجلد 43 ص (846) وما بعدها، د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل سنة 1972 ص (29) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في تغيير التشريع المرجع السابق ص (45)، د. حسني عيسى الملا: دور المواطنين في تسيير الإدارة العامة بالطرق غير الانتخابية – رسالة دكتوراه – جامعة القاهرة سنة 1977 ص (104) وما بعدها.

(2) البداية والنهاية، لأبن كثير جزء 4 ص (15)، د. إسماعيل البدوي ص (121) وما بعدها، د. نواف سالم: القيادة الإدارية رسالة دكتوراه سنة 1978 ص (33).

(3) د. سليمان الطماوي: عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة دراسة مقارنة ط ثانية ص (131) وما بعدها، (245) وما بعدها، د. مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة ص (332) وما بعدها.

1 ـ وجوب أخذ الرأي:

وفي هذه الحالة يكون الرئيس الإداري ملزما باستطلاع رأي من حدده القانون قبل صدور القرار، وإذا صدر القرار دون أخذ الرأي كان قراراً باطلاً لعيب في الشكل. بيد أن الرئيس يستطيع أن يعدل عن هذا الرأي أو يجري فيه تعديلاً دون الرجوع إلى الجهة التي ألزمه القانون بأخذ رأيها، لأن القانون لم يلزم الرئيس الإداري إلا بأخذ الرأي دون إعماله أو إتباعه[1] وإن كان يندر عملاً أن يخالف الرئيس رأي الجهات الاستشارية.

فأخذ الرأي هنا يكون مفروضا على الرئيس الإداري حتى ولو كان الرأي في ذاته غير ملزم له، لأنه يترتب على إغفال هذا الإجراء إهدار صريح لضمانه حرص عليها المشرع، ومن ثم يكون القرار غير مشروع.[2]

وفي ذلك يقول مجلس الدولة.[3] "أن نقل الموظفين لغاية الدرجة الأولى يجب طبقاً للمادتين 27، 28 من قانون الموظفين، عرضة على لجنة شئون الموظفين بالمصلحة، وإذا كان رأيها استشارياً، فإن ذلك لا يبرر إغفال هذا الإجراء الذي أوجبه القانون لأغراض تتعلق بالمصلحة العامة، ومن ثم فإن إجراء النقل بدون عرض الأمر على لجنة شئون الموظفين يعتبر عيباً شكلياً يعيب القرار.[4]

2 – وجوب إعمال الرأي:

وفي هذه الحالة يكون الرئيس الإداري ملزماً ليس باستطلاع رأي الفرد أو الجهة التي حددها القانون، بل أيضاً بالخضوع إلى ذلك الرأي والوقوف عنده فلا يستطيع تعديله أو العدول عنه وبذلك تكون الجهة التي أبدت الرأي مشتركة في عملية صنع

.

---

(1) مجلس الدولة 9 سبتمبر سنة 1955 مجموعة المبادئ القانونية السنة ص (582).

(2) مجلس الدولة 19 فبراير سنة 1953 مجموعة أحكام المجلس السنة 7 ص (516) مجلس الدولة 16 أبريل سنة 1953 مجموعة أحكام المجلس لسنة 7 ص (921) المحكمة الإدارية العليا 23 مارس سنة 1963 مجموعة القواعد القانونية السنة 8 ص (899)، د. سليمان الطماوي: القضاء الإداري – الكتاب الأول – قضاء الإلغاء سنة 1976 ص (756) وما بعدها.

(3) مجلس الدولة 15 يوليو سنة 1955 مجموعة الأحكام السنة 9 ص (446).

(4) ليس هناك إلزام على الرئيس الإداري بأن يأخذ الرأي في كل حالة على حده في الموضوعات المتشابه، فإذا سبق أن استطلع رأي جهة فنية في موضوع معين، فلا ضير عليه أن يتصرف على هدي هذا الرأي في جميع الموضوعات المتماثلة، على أن يشير في هذه الحالة إلى الرأي السابق الذي بنى عليه قراره حتى لا يزول تصرفه بأنه أغفل المشورة وأخذ الرأي – راجع في ذلك: د. سليمان الطماوي: القضاء الإداري – المرجع السابق ص (758، 759).

القرار، وإذا لم يؤسس الرئيس الإداري قراره على رأي الجهة التي ألزم القانون استشارتها وأعمال مشورتها، كان باطلاً لمخالفته الشكل، لأن المشرع لم يكتف هنا بطلب الرأي والمشورة، بل استوجب إعمال هذا الرأي.[1]

ويجب أن يصدر الرأي من الهيئة أو الموظف الذي حدده القانون، فإذا تطلب المشرع الوقوف على رأي موظف معين، فإنه لا يجدي في ذلك أخذ رأي رئيسه.[2]

ويكون للرئيس الإداري الحق في مراجعة الموظف أو الهيئة الاستشارية المنصوص عليها قانوناً، سواء كان الرأي ملزماً أو دون ذلك، وفي النهاية يتقيد الرئيس عند إصدار قراره برأي هذا الموظف أو تلك الجهة إذا كان رأيهما ملزماً، وبذلك تكون هناك مشاركة بين الجهة الاستشارية والرئيس الإداري في صنع القرار.[3] ولا يجوز لهذا الأخير سحب قراره أو العدول عنه، إلا بعد استشارة الجهة التي ساهمت معه برأيها في إصداره.[4]

فيجب على القائد في الدولة الحديثة أن يتيح الفرصة أمام معاونيه ويستشيرهم في عملية صنع القرار، وذلك من خلال عرضه للمشكلة أمامهم وطلب دراستها ومشاركته في حلها، دون أن يغامر في اتخاذ قرار لحلها فقد يكون هذا القرار بعيداً عن الصواب، أو يصبو إلى تحقيق أهداف شخصية أو غير مقبولة لدى مرءوسيه.

وهكذا تساهم الشورى بقدر في نقل اختصاصات الرئيس إلى معاونيه المباشرين ويتمكن بالتالي من دراسة القرارات التي يحتفظ لنفسه بإصدارها وتمكين معاونيه من دراسة القرارات التي يصدرها مع تحميلهم قدراً من المسئولية استناداً إلى ما لهم من سلطة، وهنا تساهم جهود الرئيس والمرءوسين في تحقيق الغرض المقصود من التنظيم

---

(1) د. ثروت بدوي: تدرج القرارات الإدارية ومبدأ المشروعية سنة 1968، سنة 1969 ص (113، 114)، د. عاصم أحمد عجيلة: واجب الطاعة في الوظيفة العامة، رسالة دكتوراه – ص (128، 129).

(2) C.E. 13Juin 1952 Sieur Battesti Rec. p. 306.

د. سليمان الطماوي: القضاء الإداري – المرجع السابق ص (759).

(3) C.E. 9 Avr. 1958 Faillet autres Rec. p. 157.

(4) C.E. 23 nov. 1951 chambre syndicale des cochers et chauffeurs de voitures de la Seine Rec.p. 553.

والتنسيق والإصلاح المنشود، وبذلك أصبح نظام الحكم المثالي هو الذي يطبق نظام الشورى، أسوة بنظام الحكم في الإسلام.[1]

6 - مسئولية الحاكم عن شئون الأمة:

تعتبر الدولة في الإسلام دولة أخلاقية، لها دستورها الخالد، وهو القرآن الكريم، ولها حدودها ولها جيشها وسياستها في الداخل والخارج.[2]

ولا تستطيع فصل الدين عن الدولة في الإسلام[3] وهذا يؤكد حتمية التلازم بين الدعوة إلى الدين الإسلامي وقيام الدولة، التي تعمل على نشر الدعوة والإشراف على تنفيذ التشريعات.[4]

وقد اتجه الإسلام إلى تكوين مجتمع سليم من كل الآفات، فعنى بتربية الأفراد الذين يتآلف منهم هذا المجتمع، وركز على أن يرتبط أفراد مجتمعة ارتباطاً وثيقاً باعترافهم بالسيادة المطلقة لله، وبالأخوة الإنسانية العامة، وبالأخوة في الإيمان، وبوحدة الهدف في نشر أحكامه، وبوحدة التكاليف، يستوي في ذلك الحاكم وأصغر الناس شأناً، ثم هم يرتبطون بمسئولية عامة عن سلامة الدين وسلامة الفرد والجماعة، تلك الجماعة المخاطبة رأساً بتكاليف الله تعالى، وخطاب الله لها يكون شاملاً للتكاليف الفردية والجماعية، وهذا يدل على أن الأمة تعتبر مسئولة عن كل شؤونها، وحيث أن السلطة تدور مع المسئولة وجوداً وعدماً، فقد وجب أن يكون بيدها جميع سلطاتها، لأن الله استخلفها في أرضه لعمارتها وإقامة أحكامه بها "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض، كما استخلف الذين من قبلهم، وليمكنن لهم دينهم الذي

---

(1) د. مصطفى أبو زيد: النظرية العامة للدولة ص (312، 313) ص (327) وما بعدها.

(2) الدولة القانونية والنظام السياسي الإسلامي "دراسة دستورية مقارنة "رسالة دكتوراه مقدمة من منير حميد البياتي، جامعة القاهرة سنة 1396هـ 1976م. نظرية الدولة الإسلامية مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، رسالة دكتوراه مقدمة من حازم عبدالمتعال الصعيدي – جامعة القاهرة.

(3) من توجيهات الإسلام، لفضيلة الشيخ / محمود شلتوت ص (519) وما بعدها، حالة الطوارئ في القانون المقارن وفي تشريع ج.ع.م للدكتور / زكريا محمد عبد الحميد محفوظ ص (49) مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة سنة 1977 ص (96) وما بعدها، للدكتور/ عبد الحميد متولي، الإسلام وبناء المجتمع الفاضل 1972 للدكتور / يوسف الشال، ص (293) وما بعدها.

(4) نادى البعض بالفصل بين الدين والدولة في الإسلام، حيث أن دعوة الإسلام في رأيهم تنصب فحسب على الناحية الدينية الروحية ولا شأن بأمور السياسة والحكم، راجع: علي عبد الرازق: الإسلام وأصول الحكم سنة 1925 ص (49) وما بعدها، خالد محمد خالد: من هنا نبدأ سنة 1950 ص (154) وما بعدها.

ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون".[1]

ومن حق هذه الأمة أن تختار من يباشر سلطاتها نيابة عنها، مادامت لا تستطيع مجتمعة أن تباشر تكاليفها، ومن تختاره يخضع لرقابتها، لأنه وكيل عنها، فهناك تعاقد بين الأمة والحاكم يتمثل في البيعة على كتاب الله وسنة رسوله وصالح المؤمنين، فإذا أخل بالعقد انخلع من الحكم أو عزلته الأمة ولو بالقوة.[2]

فالخليفة أو الحاكم هو ممثل الحكومة، وهو بذلك يعتبر نائبا عن الجماعة كلها في وظيفة الخلافة التي يكون الهدف منها إقامة ما يجب على الجماعة من حقوق وواجبات وتنفيذ أحكام الله، والفصل في الخصومات وتوجيه الناس إلى الخير، كل ذلك في حدود ما انزل الله "ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر".[3]

ويجب أن يكون هدف الحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبذلك تكون الأمة الإسلامية خير الأمم "كنتم خير امة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله".[4]

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع بلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الإيمان"، وقال البعض: إن التغيير يكون باليد بالنسبة للأمراء وباللسان بالنسبة للعلماء، وبالقلب بالنسبة للعوام، وقال البعض الآخر كل من يقدر على ذلك فالواجب عليه أن يغيره،[5] كما قال تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان".[6]

---

[1] سورة النور: الآية 55.
[2] الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام ص (523) وما بعدها، ثروت بدوي: النظم السياسية سنة 1975 ص (153) وما بعدها، د. منير حميد البياتي: المرجع السابق، ص (261) وما بعدها، د. يوسف عبد الهادي الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل سنة 1972 ص (296) وما بعدها، عبد القادر عودة: المال والحكم في الإسلام، سنة 1977 ط 5 ص (98).
[3] سورة آل عمران: الآية 104.
[4] سورة آل عمران: الآية 110.
[5] مكاشفة القلوب: للإمام الغزالي، ص37 وما بعدها.
[6] سورة المائدة: الآية 2.

وقد ميز الله الحاكم بأن له سلطة الإشراف على شئون الناس وربطها بمصالحهم وقد يتطلب ذلك تغيير بعض الأحكام الظنية طبقا لما يحيط بالأفعال من مصالح أو يكتنفها من مفاسد، دون أن يصطدم بقاعدة عامة أو نص قطعي أو إجماع.

والواقع إن الحاكم ليس له أن يغير حكم الشرع، ويأتي بتشريع ليس من عند الله ورسوله، وإنما هناك تشريعات ظنية يستطيع الحاكم أن يصل إليها عن طريق القرائن والإمارات التي حددها الشرع، وهذه التشريعات تكون عرضة للتغيير تبعا لتغير الظروف والأحوال.[1]

فالتشريعات الإسلامية لا تعرف الجمود، بل إن من خصائصها المرونة، ولاسيما في الشئون السياسية والدستورية، أي فيما يتعلق بنظام الحكم، ومن طبيعتها القابلية للتطور ومسايرة مصالح الناس وتحقيق أمانيهم، الأمر الذي يستلزم أن تكون آراء الأمناء على تطبيقها وتشريعاتهم مسايرة لتلك المصالح متمشية مع تلك الأماني المتجددة المتطورة.[2]

---

(1) سلام مدكور: نظرية الإباحة ص 335 وما بعدها.

(2) د/محمد البهي: الدين والحضارة الإنسانية سنة 1964 ص (31) وما بعدها، الأستاذ/ محمد المتولي النظامي: الشريعة الإسلامية والنور، مجلة منبر الإسلام العدد 3، السنة 31 سنة 1393هـ - 1973م ص (111) وما بعدها، الدكتور/عبد الحميد متولي: الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور، ص (51) وما بعدها، الأستاذ/ احمد موافي: الفقه الجنائي المقارن بين الشريعة والقانون – الكتاب الثاني سنة 1384هـ - 1965م، ص (15) وما بعدها.

الفصل الرابع
علائق الدولة الإسلامية

يعاني المجتمع الدولي صنوفاً من الشر والأشرار، ويكابد ألواناً من الآلام والأحزان، التي تحرمه من الأمن والاستقرار، وتزلزل كيان طمأنينته وسعادته، وتملأ القلوب فزعا من أهوال المفاجآت التي تحمل بين جنباتها عوامل الخراب وأسباب الدمار، وتقذف بالناس إلى مهاوي التهلكة والفناء.

ولو إن الطغاة وأرباب القوة الغاشمة، خلوا إلى ضمائرهم، وفكروا في مصائرهم ومصير العالم بالتالي، بمواقفهم المتعنتة، وهداهم تفكيرهم، ورجعوا إلى هداية خالقهم سبحانه وتعالى، وعرفوا أن ما سيفاجئون به العالم، من حروب دامية سوف ينقلب وبالا عليهم وعلى أممهم قبل غيرهم، لعادوا إلى صوابهم، ولفتحت أمامهم منافذ الخير وأبواب الهداية والعمل من اجل البشرية وسعادتها، ولحلت السكينة من أفئدة البشر محل الرعب والاضطراب. ويكونوا بذلك قد ساروا في فلك الحكمة الإلهية من خلق هذا الكون وإبداع ما فيه وتسخيره للإنسان لكي ينتفع به في عيشة ذات رغد وسعة، وحياة مطمأنة ولأصبح الإنسان جديراً بمكانة الخلافة التي ربطها الله عز وجل به، حينما قدر خلقه وتكوينه ويصير الإنسان قوى تعمير وبناء، لا هدم وفناء.

لأن الناس جميعا يعتبرون أبناء رجل واحد، وعباد رب واحد، فيجب أن تنشأ علاقاتهم، وينبع تفكيرهم على هذا الأساس، حيث إن مقتضى اتحاد الأصول، وتوحيد الخالق المعبود تآلف الفروع وأخوة العابدين وتعاون الجميع على القيام بواجب الرحم، وبحق الخالق المعبود الذي يحب لعباده ألا تتفرق بهم السبل، ولا يبغي بعضهم على بعض، بل يعيشوا أخوة متحابين متضامنين، يكونون القبائل، ويبنون الأمم والشعوب :يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله

اتقاكم إن الله عليم خبير".[1] "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها وبث منهما رجالاً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا".[2] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: أيها الناس، إن ربكم واحد، وان أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله اتقاكم"، وليس لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أبيض فضل إلا بالتقوى.

وفي ظل هذا الأساس العام، جاءت هداية الله بالحث على حسن الأخلاق ومكارمها واتخاذها سبيلاً إلى المعاملة. "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم".[3] "وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً".[4]

وقد رفع الله تعالى من مكانة السلام حتى جعله اسما لدار كرامته ونعيمه، ثم اسماً لذاته العلياً "هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون"[5]. "والله يدعوا إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم".[6]

وما كان الله ليشيع السلام في هدايته لعباده على هذا النحو، إلا ليغرس في قلوبهم حب السلام، والعمل على إفشائه. لذلك كان من مقتضى الإنسانية المكرمة أن تعمل جهدها في التحلي بالسلام، والدعوة إليه، وإفشائه بين العباد.[7]

وسوف نقسم الحديث عن هذا الفصل إلى مبحثين. نتعرض في المبحث الأول لمبادئ الدولة الإسلامية في علاقتها بالدول الأخرى، ونتصدى في المبحث الثاني لعدم موالاة الدول الإسلامية للدول المعادية.

---

(1) سورة الحجرات: الآية 13
(2) سورة النساء. الآية الأولى.
(3) سورة فصلت: الآية 34.
(4) سورة الفرقان: الآية 63.
(5) سورة الحشر: الآية 23.
(6) سورة يونس: الآية 25.
(7) الشيخ/ محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص84، 85.

المبحث الأول

علاقة الدولة الإسلامية بغيرها

ترتيباً على الحقوق الفطرية للإنسان، حتى يظل الترابط حياً ونامياً بين أفراد المجتمع ألزم الإسلام أفراد مجتمعه في كل مجالات التعامل المتشابكة، أن يكونوا على مستوى من حسن التعامل يكفل للعلاقات إيجابية الحياة، فيطمئن المجتمع، ويتجه دون معوقات إلى الحركة والبناء.

لذلك نجد الإسلام يبدأ من استشعار معنى الألفة واحترامها، ويمتد إلى أن يغطي تحركات الإنسان في علاقاته بغيره ومعاملاته معهم، حتى المشاعر التي تنطوي عليها الصدور. يقول صلى الله عليه وسلم وهو أول رئيس للدولة الإسلامية: "المؤمن ألف ومألوف. ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف".

ويروي ابن ماجة عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: قيل يا رسول الله: أي الناس أفضل؟ قال: كل مخموم القلب صدوق اللسان. قيل صدوق اللسان نعرفه. فما مخموم القلب؟ قال: هو التقي النقي. لا إثم فيه ولا بغي. ولا غل ولا حسد.

ثم يطلب الإسلام من المسلم عندما يلتقي بغيره أن يسارع إلى أداء تحية الإسلام. روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم؟ قالوا، بلى يا رسول الله، قال: "أفشوا السلام بينكم".

لذلك يجب الحرص على أداء هذا الشعار وإفشائه بين الناس يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "السلام اسم الله تعالى فأفشوه بينكم".

وتأسيساً على السلام الذي يبني عليه الإسلام علاقاته وحماية الدعوة فإن علاقات الدولة الإسلامية بغيرها من الدول، تستند إلى القواعد الآتية:

1 – السلام غاية العلاقات الدولية:

يعتبر السلام أساس علاقات الدولة الإسلامية، وقد كانت رسائل النبي صلى الله عليه وسلم إلى رؤساء وملوك الدول الذين عاصروا الدعوة الإسلامية في حياته، تعرض تلك الدعوة، ثم تحمل هؤلاء الملوك والرؤساء مهمة إبلاغها لإتباعها، عملاً بقول الحق تعالى: "فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب".[1]

وقد كتب الرسول صلى الله عليه وسلم إلى هرقل: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد، فإني أدعوك بدعوة الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأربسيين – يعني عامة الشعب – يأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون".[2]

فالسلام أساس التعامل في الإسلام، يقول صلى الله عليه وسلم: "من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه حتى يبدأ بالسلام".[3]

2 – تنفيذ المعاهدات بحسن نية:

المعاهدات تعتبر عقودا ملزمة، يجب احترامها وتنفيذ شروطها، "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود".[4] "وأوفوا بالعهد أن العهد كان مسئولاً".[5]

وخلال صلح الحديبية الذي كان من بنوده أن يرد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الطرف الآخر من جاء إليه مسلماً. أتى أبو رافع معلناً إسلامه، فرده الرسول صلى الله عليه وسلم وقال: إني لا أخيس بالعهد، ولكن أرجع إليهم، فإن كان في قلبك الذي فيه الآن فارجع.[6] حيث اصطلح على وضع الحرب عن

---

(1) سورة الرعد: الآية 40.
(2) الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، ص (320) للدكتور / يوسف الشال.
(3) الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين ص (1004) وما بعدها.
(4) سورة المائدة: الآية الأولى.
(5) سورة الإسراء: الآية 34.
(6) الأستاذ/ عباس العقاد: الفلسفة القرآنية ص (109).

الناس عشر سنين يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض، وعلى أن من قدم مكة من أصحاب محمد حاجاً أو معتمراً، أو يبتغي من فضل الله فهو آمن على نفسه وماله، ومن قدم المدينة من قريش مجتازاً إلى مصر أو الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله، وعلى أنه من آتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد يرد إلى المدينة. وقد غضب لمسلمون لهذا الشرط. كيف يرد المسلمون من يأتي إليهم مسلماً ولا تفعل ذلك قريش، فقال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم: من جاءنا منهم فرددناه إليهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً، ومن أعرض عنا وذهب إليهم فلسنا منه في شيء وليس منا، بل هو أولى بهم.

وقد انتهى العقد والمسلمون في أشد الغضب. وعندما هم الرسول صلى الله عليه وسلم في تنفيذ المعاهدة، وأصدر أمره لأصحابه ليأخذوا الاهبة في الرجوع إلى المدينة، وطلب إليهم أن يتحللوا من إحرامهم، فعظم الأمر في نفوسهم ولم يستطيعوا المبادرة إلى تنفيذ أمره، وعندما شرع النبي صلى الله عليه وسلم في تنفيذ الاتفاق عملاً برأي أم المؤمنين زوجته السيدة أم سلمه، حيث نحر هديه وحلق شعره، لم يكد المسلمون يرون رسولهم حتى فعلوا مثله ثم رجعوا إلى المدينة، موفين بعهدهم مؤمنين بحكمة نبيهم. وفي الطريق نزل وحي السماء، ووقف النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ما أوحي إليه.

"إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً. ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً. وينصرك الله نصراً عزيزاً".[1]

وقال عمر بن الخطاب، أو فتح هو يا رسول الله؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: نعم والذي نفسي بيده إنه لفتح.

[1] سورة الفتح: الآيات 1 - 3.

وتدل هذه المعاهدة على بعد نظر النبي صلى الله عليه وسلم في النواحي السياسية، حيث أن قريشاً اطمأنت إلى عدم الحرب، واعتنت بتجارتها، بينما تفرغ الرسول صلى الله عليه وسلم للدعوة، وكان إقدام الرسول صلى الله عليه وسلم على هذه الخطوة الموفقة – بإرسال الرسل إلى ملوك العالم للدخول في الإسلام – طريقاً نحو عالمية الإسلام وإفشاء السلام.[1]

3 – العفو عند المقدرة:

عندما استعد الرسول صلى الله عليه وسلم لفتح مكة، جهز سرية تامة، حتى إذا ما أتم الاستعداد واستخلف على المدينة كلثوم بن حصين، وسار بالجيش الإسلامي إلى مهوى أفئدة المسلمين، إلى المكان الذي ولد فيه. وشاهد طفولته وصباه وشبابه، إلى المكان الذي وضع فيه أول بيت للناس، وكان ذلك في اليوم العاشر من رمضان، وكان يقود جيشاً عظيماً قوامه عشرة آلاف مقاتل، وكان أمل النبي صلى الله عليه وسلم أن يتم فتح مكة دون أن تراق الدماء، لأنها أحب بلاد الله إلى الله، وأحب بلاد الله على قلب رسول الله. وقد قسم الرسول صلى الله عليه وسلم جيشه إلى أربع فرق. تولى خالد بن الوليد قيادة أحداها، وأعتلى الزبير بن العوام لواء الثانية، وقاد سعد بن عبادة الفرقة الثالثة، وأبو عبيدة بن الجراح على رأس جيش المهاجرين، على أن يدخل كل واحد منهم من جهة، وألا يسفكوا الدماء إلا إذا اضطروا إلى ذلك. وعندما سمع الرسول أن سعد بن عبادة قد أخذه الحماس بقوله: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، أمر الرسول بتنحيته وتولي القيادة بدلاً منه أبنه قيس. ودخلت جيوش المسلمين دون مقاومة، إلا جيش خالد بن الوليد، حيث نشب قتال بسيط بينه وبين مشركي مكة الذين اعترضوا سبيله، والذين سرعان ما ولوا الأدبار، وانقلبوا على أعقابهم خاسرين. ودخل النبي إلى البيت الحرام فطاف به سبعاً، وعندما تم الطواف فتح الكعبة. وفي هذا

---

[1] أخر رمل السماء، ص (87) وما بعدها للأستاذ / مأمون غريب.

الوقت العصيب احتشد جمع كبير من الناس ثم وقف النبي صلى الله عليه وسلم فيهم خطيباً "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم".[1]

وقد توجه النبي صلى الله عليه بسؤال إلى أهل مكة، ماذا تظنون إني فاعل بكم؟ قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: اذهبوا فأنتم الطلقاء.

وهنا تتجلى عظمة الرسول صلى الله عليه وسلم، فهؤلاء الذين أخرجوه من بلده، وهم الذين عذبوا أصحابه، وهم الذين ألبوا عليه قبائل العرب، وهم الذين ذهبوا إليه لكي يقتلوه في غزوتي بدر وأحد. وهم الآن يقفون أمامه بلا حول ولا قوة، ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي وصفه الله في كتابه الكريم بأنه غفور رحيم، قد عفا عنهم. وقد كان لهذا العفو أثره في القلوب المتحجرة، فإذا بهم يعلنون إسلامهم بعد أن رقت هذه القلوب ولانت أمام جلال النبوة ورحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأثناء طواف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت الحرام عقب دخوله مكة، أراد رجل يدعي فضالة بن عمير أن يقتله، واقترب من الرسول. ثم التفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال: أفضالة؟، فقال الرجل: نعم... فضالة يا رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا كنت تحدث به نفسك؟، فقال الرجل: لا شيء. وابتسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال له: استغفر الله، ثم وضع يده الشريفة على صدر ذلك الرجل، فإذا الله عز وجل يشرح صدره، وتزول منه الأحقاد، حتى أنه قال: والله ما رفع يده عن صدري حتى أصبح أحب خلق الله إلى نفسي.

[1] سورة الحجرات الآية 13.

4 ـ المحافظة على الرعايا الأجانب:

يقول تعالى: "وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون".[1]

فإذا سأل أحد المشركين الأمان وطلب الحماية، فقد وجب على المسلمين أن يجيروه ويحافظون عليه حتى يغادر حدود الدولة إلى مكان آخر يأمن فيه على نفسه".[2]

وقد ثبت في الحديث الصحيح أن أم هانئ بنت أبي طالب جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فقالت: إني أجرت رجلين من أحمائي فقال الرسول: قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ. ثم قال: إن المرأة لتأخذ للقوم أي تجير على المسلمين. وقد أجار النبي صلى الله عليه وسلم أبا العاصي ابن الربيع لما أجارته زينب ابنته، ثم قال يجير على المسلمين أدناهم.[3]

وقد بعث الرسول صلى الله عليه وسلم سرية عليها خالد بن الوليد وفيها عمار بن ياسر فساروا قبل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريباً منهم وأتاهم ذو العيينتين فأخبرهم فأصبحوا وقد هربوا غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد فسأل عن عمار بن ياسر فأتاه فقال: يا أبا اليقظان إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن قومي لما سمعوا بكم هربوا وإني بقيت، فهل إسلامي نافعي غداً وإلا هربت، قال عمار، بل هو ينفعل فأقم، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير رجل فأخذه وأخذ ماله، بلغ عمار الخبر فأتى خالد ثم قال: خل عن الرجل فإنه قد أسلم وهو في أمان مني، فقال خالد وفيما أنت تجير، فاستبا وارتفعا إلى

---

(1) سورة التوبة: الآية 6.
(2) الجامع لأحكام القرآن ج 8، ص (75) للقرطبي.
(3) راجع في ذلك مؤلفنا مكانة المرأة في الإسلام، دار النهضة العربية سنة 1979.

النبي صلى الله عليه وسلم فأجاز أمان عمار ونهاه أن يجير الثانية على أميرة.(1)

5 – تأمين الرسل:

لقد عمل الإسلام على كفالة الرسل، الذين كانوا يبعثون من قبل الكفار والمشركين، ولم يهدر دمائهم، وأمنهم على أرواحهم. روى عبدالله بن مسعود حيث قال: جاء ابن النواجه وابن أثال رسولاً مسيلمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال لهما: أتشهدان أني رسول الله؟ قالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آمنت بالله ورسوله، لو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما.

قال عبدالله: فمضت السنة أن الرسل لا تقتل. وفي رواية أبي داود عن نعيم بن مسعود الأشجعي قال: سمعت حين قرئ كتاب مسيلمة الكذاب قال للرسولين: فما تقولان أنتما؟ قالا نقول كما قال. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما".(2)

ولا شك أنه ما كان الأمر باتخاذ العدة في الإسلام، إلا وسيلة من الوسائل التي ترد كيد المعتدين، وبغى الباغين، وتحقق السلم والسكينة في قلوب الناس "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم".(3)

وكما اتخذ الإسلام الأمر بالعدة والقوة سبيلاً إلى تحقيق السلام، اتخذ أيضاً مبدأ العمل على فض المشاكل التي ينشأ عنها العدوان بحسب الطبائع البشرية. "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم".

وهذا هو شأن الإسلام في القضاء على ما قد يكون بين الأفراد والشعوب من منازعات، تودي بروح السلام فيما بينهم إذا لم يتدارك الأمر، ويقضي بالعدل

(1) تفسير الطبري: المرجع السابق ص (94)، محمود الألوسي: روح المعاني ج 5 ص (65)، د. عبدالحميد متولي: مبادئ نظام الحكم في الإسلام سنة 1977 ص (48).
(2) نيل الأوطان، ج 58 ص (29) للإمام الشوكاني.
(3) سورة الأنفال: الآية 60.

في أسباب تلك المنازعات، وقد اتخذها الإسلام دينا يحكم فيه الضمير والإيمان، وليس مظهرا يبرر به العدوان.

المبحث الثاني
عدم موالاة الأعداء

يحذر الإسلام شعوبه ومجتمعاته من المولاة للأعداء أو مناصرتهم، لما في هذه الموالاة من تعرض البلاد للخطر. ومن يعمل على موالاتهم فهو بعيد عن الله سبحانه وتعالى. لأن هؤلاء الأعداء يتربصون بشعوبنا دوائر السوء.

فالإسلام دين السلام. وأن هذا السلام يعتبر من المبادئ التي عمق الإسلام جذورها في نفوس المسلمين، فأصبحت جزءاً من كيانهم وعقيدة من عقائدهم.

لقد صاح الإسلام منذ أن أشرق نوره، صيحته المدوية في آفاق الدنيا، يدعو إلى السلام ويضع الخطة الرشيدة التي تبلغ بالإنسانية إليه. لأن الإسلام يحب الحياة، ويحبب الناس فيها، لذلك فهو يحررهم من الخوف، ويرسم الطريقة المثلى لتعيش الإنسانية متجهة إلى غايتها من الرقي والتقدم، وهي مظلمة بظلال الأمن والسكينة والطمأنينة، فعندما كانت إمبراطوريتا الفرس والروم، يهددانه بالدمار والخراب في عقر داره، انتصر عليهما، وهو يدافع في معركة البقاء، وبعد ذلك وقف على أبواب الهند والصين وأوربا معلناً أن السيادة في الأرض لله ولرسوله وللسلام والدولة الإسلامية.

وعلى هذا الأساس، قامت هداية الله سبحانه وتعالى، وكان الخارجون على مبدأ السلام، خارجين على هداية الله إلى السلام، والتي جاء بها: "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا تعبدوا إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون".[1]

---

[1] سورة آل عمران: الآية 64.

دعت هداية الله تعالى إلى السلام، ولم تجعل تلك الهداية المخالفة في الدين الإسلامي، سبباً للقتال "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن تولهم فأولئك هم الظالمون".(1)

لهذا قرر الإسلام المساواة بين أهل الكتاب والمسلمين، فلهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم، وكفل حريتهم الدينية، حيث لم يكره أحداً منهم على ترك دينه أو إكراهه على عقيدة معينة. ومن حقهم أن يمارسوا شعائر دينهم، ولهم الحرية في قضايا الزواج والطلاق والنفقة ولهم أن يتصرفوا كما يشاءون فيها، دون أن توضع لهم قيود. وأباح الإسلام الاختلاط بهم والتعاون معهم ومصاهرتهم، وزيارتهم وعيادة مرضاهم، وتقديم الهدايا لهم، ومبادلتهم البيع والشراء، وغير ذلك من المعاملات، وما أباح الإسلام القتال إلا عند العدوان واستلاب الحقوق، فهنا فحسب أبيح القتال رداً للعدوان والبغي، وهو في الحقيقة، تقرير للسلام وإقامة للموازين العادلة "كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين.(2)

والإسلام مستقيم في علاقة الأمة بغيرها من الأمم، حيث لم يرض للذين اعتنقوه وارتضوه ديناً لهم بحياة الذلة والاستسلام كما لم يرض لهم بحياة الجور والعدوان، وإنما سلك بهم سبيل القوة التي لا تضعف والعزة التي لا تذل. وأمر بمعاملة الناس جميعاً حتى الأعداء بالتي هي أحسن،(3) "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم"(4) ودعوتهم إلى الحق والعدل بالحجة والبرهان،

(1) سورة الممتحنة: الآيتان 8، 9.
(2) سورة التوبة: الآية 7.
(3) الشيخ / السيد سابق : فقه السنة، ص (11).
(4) سورة فصلت: الآية 34.

ولم يأذن بالقتال وإراقة الدماء إلا دفاعاً عن الدعوة إلى الله أو دفاعاً عن النفس أو العرض أو الوطن عند الاعتداء.

لقد أخبر الإسلام الناس بوحدتهم في الربوبية لرب واحد وبوحدتهم في النبوة لرجل واحد، وبوحدتهم في الإنسانية لهدف واحد، وأعلن الناس بالوحدة ومن مقتضياتها المساواة بينهم في الحقوق والواجبات والعدل أو الحكم بين الناس بالقسطاس المستقيم. "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم".[1]

وحذر الإسلام المسلمين من الفرقة والخلاف، حتى تتحقق لهم شخصية مستقلة لها هيبتها ومكانتها. "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله".[2]

وكان من أهم ما حذر منه الإسلام في هذا النطاق هو موالاه الأعداء الذين لا يعترفون بتلك الشخصية ولا يؤمنون بحكمتها [3] "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل".[4]

ولم يجعل الإسلام مجرد المخالفة في الدين سبباً للتقاطع والإخراج من الديار "لذلك أمر بمساواة أهل الكتب بالمسلمين، ولم يجبر أحداً منهم على ترك دينه، أو اعتناق عقيدة معينة.[5]

---

[1] سورة الحجرات: الأية 13.

[2] سورة آل عمران: الأية 110.

[3] الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (246 – 250)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام سنة 1980، ص (105)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل – جامعة الملك سعود – الرياض، ص (27) وما بعدها.

[4] سورة الممتحنة: الأية الأولى.

[5] شريطة ألا تتطاول تلك المخالفة إلى اتخاذ الدين الإسلامي هزواً ولعباً من قبل الكتابيين والمشركين. ففي هذه الحالة تكون حربهم ومقاطعتهم أمراً مقضياً وينطبق عليهم قول الحق تبارك وتعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين". سورة المائدة: الأية 57، وهنا ينفر الله عز وجل، من موالاة أعداء الإسلام الذين يتخذون أفضل ما يعلمه العالمون – وهي شرائع الإسلام المطهرة المحكمة المشتملة على كل خير – استهزاء ولعباً.

فالأصل في علاقة المسلمين بغيرهم، إنها علاقة تعارف وتعاون"فإذا عمل غير المسلمين على تعكير صفو تلك العلاقة وتقويض أركانها بحقدهم الأثيم وغلهم الدفين وعدوانهم للمسلمين، فإن هذه العلاقة سوف تتغير وتكون مقاطعتهم أمراً يحتمه الدين وواجباً يستلزمه الإسلام. فوق أنها تكون عملاً قانونياً سياسياً عادلاً، وهو مبدأ المعاملة بالمثل،[1] "لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير".[2]

وقد تضمنت هذه الآية المعاني التالية:

أ – التحذير من الموالاة والمناصرة للأعداء لما فيها من التعرض للخطر.

ب – إن من يفعل ذلك هو بعيد عن الله عز وجل لا يربطه به رابط.

ج – إنه في حالة الضعف والخوف من أذاهم تجوز الموالاة ظاهراً حتى يعد المسلمون أنفسهم لمواجهة الخطر الذي يتهددهم.[3]

ويقول تعالى: "والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير".[4]

فعندما ذكر الله سبحانه وتعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض،[5] حرم الموالاة بينهم وبين الكفار. وفي الصحيحين من رواية أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم". وفي المسند من حديث عمرو بن شعيب أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لا يتوارث أهل ملتين شيء".[6]

وهذا دليل قاطع على نهي الله عز وجل عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، وذلك بمصاحبتهم ومصادقتهم، وإسرار المودة إليهم وإفشاء أحوال

---

(1) الشيخ/ سيد سابق: فقه السنة ص (i أ – 16)، د. محمد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص (105 – 180).

(2) سورة آل عمران: الآية 28.

(3) الشيخ / سيد سابق: فقه السنة، ص 13.

(4) سورة الأنفال: الآية 73.

(5) يقول تعالى: إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض" سورة الأنفال: الآية72.

(6) الرفاعي: تيسير العلي القدير لاختصار ابن كثير، ص (73 – 74).

المسلمين إليهم "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا الله عليكم سلطاناً مبيناً".[1]

كما أن تحريم موالاة الأعداء وحظر التعامل معهم تتمخض عنه مسئوليات جسام، أبرزها الوقوف عند حدود الله ومحارمه، فلا بغي ولا عدوان، ثم أداء حقوق الله وحقوق العباد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتلك هي حقيقة مقاطعة الأعداء كما أوجبها الإسلام.[2]

---

[1] سورة النساء: الآية 144.

[2] راجع مؤلف الدكتور/ محمد عبدالحميد أبو زيد: قوانين ومبادئ المقاطعه العربية لإسرائيل سنة 1414هـ - سنة 1993م عمادة شئون المكتبات – جامعة الملك سعود – الرياض - المملكة العربية السعودية.

الباب الثاني

الإسلام شريعة السلام

جاء الإسلام لكي يستبدل السلام في العالم بالحروب الطاحنة، التي كانت تشغل الدنيا والناس، وتقضي على الحرث والنسل. وفي عصور سيادة الإسلام، لم تشن في العالم الحروب إلا لدفاع الإسلام عن نفسه من العدوان الموجه إليه من المعتدين. لأن القاعدة في الإسلام، هي السلام، والحروب هي الاستثناء. لذلك فلا يكون هناك مسوغ لهذه الحرب، إلا إذا كانت هناك ظروف تستوجبها وأسباب تستلزمها، وتنحصر تلك الأسباب في اثنين:

1 – الدفاع عن الدعوة الإسلامية، إذا وقف أحد في سبيلها بتعذيب من آمن بها، أو فتنة من اهتدى إليها، أو وضع العقبات في سبيلها، أو بصدد من أراد الدخول فيها، أو بمنع الداعي من تبليغها.

2 – الدفاع عن النفس والمال والوطن عند الاعتداء.

فلا مناص في هاتين الحالتين وما تحويهما من أسباب مبررة للحرب، إلا أن يحمل المسلمون السلاح، حتى لا تكون فتنة، وهم على وضع من الأوضاع يقاومون، ويقابلون عدواناً بعدوان، ولا عدوان إلا على الظالمين.

وعندما أخذت الحضارة الغربية تمسك الزمام بيدها، أبتلى العالم بحروب لا مثيل لها في التاريخ، وحسبنا الحربان العالميتان الأخيرتان، ونتائجهما السيئة على البشرية جمعاء.

وعندما ينظر الإنسان المتحضر المتعقل في الحروب، يتضرع إلى الله طالباً السلام والعيش في أمان، حتى لا يكون هناك عدوان على الأرض، وعندما ينظر إلى طغيان الطبقات، أو طغيان الحاكمين، يدعو للسلام. وعندما يولي وجهه شطر الأمم التي تجعل من نفسها أجناساً في المرتبة الأولى، ومن غيرها أجناساً في المراتب الدنيا، يدعو

فالإسلام يدعو إلى السلام في المجتمع، فلا صراع بين الطبقات ولا عدوان من الإنسان على الإنسان، ولا استغلال، بل تعاون تام، وتكافل كامل، وعدالة اجتماعية بين الناس جميعاً.

والإسلام يدعو إلى السلام بين الديانات، حيث لا إكراه في الدين، فحرية العقيدة تكون مكفولة. فالإسلام لا يكره الناس حتى يكونوا مسلمين، وإن كانت الدعوة إليه بالحسنى واجبة. بل القاعدة في هذا أن يترك غير المسلمين وما يدينون، فلا تتعرض الدولة لغير المسلم في عقيدته ولا عبادته، ولا تزال الكنائس موجودة في الدولة الإسلامية في مختلف العصور، وتحميها الدولة، وتمكن أصحابها من القيام بعبادتهم وطقوسهم الدينية، عملاً بقول رسول السلام صلى الله عليه وسلم: "اتركوهم وما يدينون لهم ما لنا وعليهم ما علينا".

والإسلام يدعو إلى السلام بين الشعوب لأن هذه الأخيرة تعتبر في نظر الأول أسرة واحدة متعاونة ومترابطة. لذلك يحرم الإسلام الحروب إلا في الحدود الضيقة والتي تكون فيها دفاعاً عن العقيدة أو الوطن أو النفس أو العرض أو المال "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عن الله أتقاكم".[1]

وطالما أن العالم في رأي الإسلام، أسرة واحدة متكاملة. لهذا فقد قرر مبادئ المساواة والإخاء والتكافل وغير ذلك من حقوق الإنسان التي سبق بها الحضارة الحديثة بما يزيد عن ألف وأربعمائة عام.

وسوف نقسم دراسة هذا الباب إلى ثلاثة فصول.[2]

---

(1) سورة الحجرات: الآية 13.

(2) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلم والحرب في الإسلام سنة 2001، ص (24) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: شرعية المقاطعة العربية وتفعيل أنظمتها سنة 2005.

الفصل الأول

دعوة الإسلام إلى الأمان

منذ أن ظهر فجر الإسلام وأشرق نوره، وهو ينادي في آفاق الكون بالسلام ويضع الطريقة المثلى التي تبلغ بالإنسانية إلى الأمان.

فالإسلام يحب الحياة ويحبب الناس فيها، وهو لذلك يعمل على تحريرهم من الخوف، ويرسم المنهاج بغية أن تعيش الإنسانية متجهة إلى غاياتها المنشودة في الرقي والتقدم والحضارة، وهي مظللة بالأمن والسكينة.

وقد جعل الله سبحانه وتعالى تحية المسلمين التي تؤلف بين قلوبهم وتقوي من صلاتهم هي السلام، وأولى الناس بالحق تعالى وأقربهم إليه من بدأهم بالسلام وقد جعل الله تحية المسلمين بهذا اللفظ لكي يشعرهم بأن الدين الإسلامي، هو دين الأمان، وهم أهل السلام ومحبوا السلام. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن الله جعل السلام تحية لأمتنا، وأمانا لأهل ذمتنا".

فالإسلام أمان، ولهذا لا يكون هناك كلام إلا بعد البدء بكلمة السلام، وفي ميدان القتال. إذا أجرى الحربي الذي يقاتل المسلمين كلمة السلام على لسانه، فإن الإسلام يوجب أخطاته بسياج الأمان والكف عن قتاله "ولا تقولا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً".[1]

ومن أجل ذلك نجد أن الإسلام يوجب العدل ويحرم الظلم، ويجعل من مبادئه السامية وأحكامه الرفيعة، من الرحمة والإخاء، والتعاون، والإيثار ما يلطف الحياة، ويجذب القلوب إلى بعضها، ويؤاخي بين المسلمين.

والإسلام فوق ذلك لا يرغم أحداً على اعتناق عقيدة معينة، ولا يكره إنساناً على الدخول فيه، بل ترك للإنسان الحرية الكاملة لاختيار العقيدة التي يرتضيها "لا إكراه في

---

[1] سورة النساء: الآية 94.

ومنهم من لا يهتدي ولا يساعد الآخرين على الهداية والرشاد، ويكره الإسلام أن يكون من بين صفوف أبنائه أمثال هؤلاء الذين لم يكن لهم في الخير نصيب.

فيجب على الإنسان أن يكون عوناً لنفسه لكي يقترب بها من هدي الله ونوره، ولا يجاوز بها قدرها، وأن يحاسبها على ما مضى من الأعمال، "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون".[1]

ويقول الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه:"حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا. وزنوها قبل أن توزنوا.

وفي الخبر، وينبغي للعاقل أن يكون له أربع ساعات. ساعة يحاسب فيها نفسه. قال تعالى: "وتوبوا إلى الله جميعاً أية المؤمنون لعلكم تفلحون".[2]

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: إني لاستغفر الله تعالى وأتوب في اليوم مائة مرة". ويقول تعالى: "إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون. وإخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون. وإذا لم تأتهم بآية قالوا لولا اجتبيتها قل إنما اتبع ما يوحي إلى من ربي، هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون".[3]

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما كرهت أن يراه الناس منك، فلا تفعله إذا خلوت بنفسك".[4]

ولا ريب أن الحديث يهيئ المدخل السوي لعلاقات فاضلة تصل الإنسان بالمجتمع وبالبيئة، لأنه إذا أصبحت نظرة الناس إليه ضمن الموازين التي تحدد سلوكه وتحكم أخلاقياته، فمعنى ذلك أن علاقته الباطنة بهم تقوم على الرغبة الحقيقية في احترامهم له، وأن ثمة ولاء مشتركاً بين ضميره وضمير المجتمع لتلك القيم التي تظل المجتمع.

---

[1] سورة الحشر: الآية 18.
[2] سورة النور: الآية 31.
[3] سورة الأعراف: الآيات (201، 202، 203).
[4] مكاشفة القلوب، ص (212، 213) للإمام الغزالي.

وجدير بالذكر أن الإنسان الذي يحقق لنفسه هذا المستوى يكون أقدر من غيره على إعطاء العلاقات الإنسانية حقها من المبادرة والتأييد. وإذا استقامت العلاقة بين المرء ونفسه على النسق السديد الذي تهيئة له تعاليم الرسول الأكرم، يستطيع في ضياء التعاليم نفسها أن يعيش ويحيا في علاقات متسامية مع البيئة كلها والناس أجمعين".[1]

وأول هذه العلاقات، تلك التي تكون داخل الأسرة، لأن الأسرة، تكون أول وحدة اجتماعية ويتدرب فيها الإنسان على ممارسة علاقاته كلها مع المجتمع، وهي المجال الحيوي الأول الذي تمر فيه الشخصية وتترعرع فضائلها.

فالإسلام يجعل العطف على الوالدين وبرهما فريضة مقدسة، وفوق ذلك فإن هذا البر وذلك العطف بمثابة تدريب للإنسان على كيفية اكتساب فضيلة التعايش في أمن وسلام مع الناس جميعاً.

أخرج الشيخان عن ابن أبي مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: الصلاة لوقتها، قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قلت ثم أي؟ قال الجهاد في سبيل الله.

وتتسع العلاقات الإنسانية في الأسرة لتنتظم فيها الرحم وكل ذي قربة، ويضفي الإسلام على هذا النوع من العلاقات مكانة سامية، تجعل التفريط فيها نقصاً في الدين لا يرضاه لنفسه مؤمن.

ولا تقف العلاقات الإنسانية في الأسرة عند الحدود الضيقة لها من زوجة وولد وأخوة، وإنما تشمل القرابة القريبة والبعيدة، وهي التي تشكل الامتداد الحق للأسرة والرحم.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتواصلهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر".

[1] كما تحدث الرسول ج2 ص (155) للأستاذ / خالد محمد خالد.

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا معشر المسلمين، اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها".

فالإسلام حريص على إنعاش علاقتنا الإنسانية وتنميتها بتبادل الود والصلة والحب في ظلال من الأمن والأمان.

ولا يقتصر الإسلام على العمل على إحياء علاقتنا الإنسانية في محيط الأسرة فحسب، بل يولي اهتمامه إلى علاقاتنا في المجتمع، لكي تحيا وتعيش وتنمو في ظلال الأمن والأمان، حتى يجد المجتمع فيها أوثق دواعي تواصله وتكامله.

وفي مجال علاقاتنا في المجتمع، يحرص الإسلام على أن تكون كل أعمالنا لله وابتغاء مرضاته، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "يقول الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاورين في. ويقول: "الأرواح جنود مجندة، ما تعارف منها ائتلف وما تنافر منها اختلف".

ومن أجل ذلك، فإن الإسلام يأمر بحسن الخلق والتعامل الحسن الكريم في مجال علاقاتنا الإنسانية، حتى يستقيم أمر الحياة الإنسانية وحتى تظل أبواب الرجوع إلى الحق والخير مفتحة أمام الضالين عنها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا". ويقول: "إن أحبكم إلي، أحاسنكم أخلاقاً. الموطأون أكنافاً. الذين يألفون ويؤلفون".

ويقول الله تعالى لرسوله مثنياً، ومظهراً نعمته عليه: "وإنك لعلى خلق عظيم"،[1] وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن الخلق فتلا قوله تعالى: "خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين"،[2] ثم قال صلى الله عليه وسلم: "هو أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك".

---

[1] سورة القلم: الآية 4.
[2] سورة الأعراف: الآية 199.

وجاء رجل إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم من بين يديه فقل: "يا رسول الله، ما الدين؟ قال: حسن الخلق. فأتاه من قبل يمينه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ قال : حسن الخلق، ثم أتاه من قبل شماله فقال، ما الدين؟ فقال: حسن الخلق، ثم أتاه من ورائه فقال: يا رسول الله ما الدين؟ فالتفت إليه وقال: أما تفقه؟ هو ألا تغضب. وكلما تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خيار الناس وأشرارهم، يضع في قائمة الاختيار أولئك البناة والمصلحين الذين يشاركون بحسن أخلاقهم وسلوكهم الحميد في بناء العلاقات الإنسانية وتطويرهم وتقدمها، ثم يضع في لوحة الأشرار المخربين الذين يقع عليهم النصيب الأكبر بسلوكهم غير الحسن وحماقة طباعهم في خدش تلك العلاقات وتشويهها. ويقول صلى الله عليه وسلم: "ألا أنبئكم بشراركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: إن شركم الذي ينزل وحده، ويجلد عبده ويمنع رفده. أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟ قالوا بلى إن شئت يا رسول الله. قال: من يبغض الناس، ويبغضونه. أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟ قالوا: بلى إن شئت يا رسول الله. قال: الذين لا يقبلون عثرة، ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ذنباً. أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟ قالوا: بلى إن شئت يا رسول الله. قال: من لا يرجئ خيره، ولا يؤمن شره".

ومن أجل أن يكون حسن الخلق هو السائد في المجتمع الإسلامي، حتى يفئ على علاقاته المودة والأمان، لذلك نجد أن الإسلام يرفض الشحناء والغضب والحسد والكبر، باعتبار كل تلك الأشياء من نتاج الحماقة الرعناء التي تهوى بعلاقات المجتمع إلى الدرك الأسفل وتعمل على تدهورها دون مبرر مشروع وإنما هو الطيش والكبر والغرور.

وبناء عليه جاء الإسلام لكي يحل السلام بين الشعوب محل الحروب الدامية والصراعات الطاحنة. حيث القاعدة في منهجه هي السلام والحروب هي الاستثناء، وحيث أن الاستثناء لا يقاس عليه ولا يتوسع في تفسيره، لذا فلا يكون هناك مبرر لشن تلك الحروب إلا في حالتين هما الدفاع عن الدعوة الإسلامية، والدفاع عن النفس والعرض والمال والوطن عند الاعتداء على شيء من ذلك، حتى لا تنخرط الفتنة في

صفوف المسلمين وهم على وضع من الأوضاع يقاتلون ويقابلون عدواناً بعدوان"،[1] وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله، فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين".[2]

فإذا كان الإسلام يشيد بالسلام ويدعو إلى الأمان، إلا إنه قرر الحرب إذا التوت بالعقول السبل وتحكم في الإنسان طيشه وهرول وراء أطماعه وعمل على سفك الدماء[3] : فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً".[4]

---

[1] الشيخ سيد سابق: فقه السنة. السلم والحرب ص (18) وما بعدها.
[2] سورة البقرة: الآية 193.
[3] الحافظ نور الدين الهيثمي : موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان – الرياض – مكتبة المعارف 1396هـ ص (38) وما بعدها. الحافظ بن حجر العسقلاني: سبل السلام في شرح بلوغ المرام ج 4 ط 2 – القاهرة ص (68) وما بعدها. أو حامد العزالي: فقه السيرة. الدوحة ص (222) .
[4] سورة النساء: الآية 84.

الفصل الثاني
علاقة المسلمين ببعضهم

لا ريب أن الإنسان لا يستطيع أن يعيش منفرداً أو مع أسرته فقط، بل لا بد له من العيش مع الآخرين، حتى تتكون روابط وصلات بين أفراد المجتمع، يكون من شأنها خلق كياناً موحداً للمسلمين، وتعمل على تدعيمه "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير".[1]

وإذا كانت تشتد صلات القربى بين الإنسان وأسرته بحكم رابطة الدم التي تربط بين أفراد الأسرة، فإن الرباط الجامع على الأصل المشترك قد ران عليه العهد، وأسدل عليه ستار النسيان. حتى سقط من الحسبان، وذلك بسبب طغيان بعض النزاعات المنحرفة، والنوايا غير الحسنة. الأمر الذي حدا بالإسلام إلى التركيز على هذا الأصل المشترك. "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً".[2]

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "أيها الناس: إن ربكم واحد وإن أباكم واحد. كلكم لآدم. وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم – ليس لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي. ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى. ألا هل بالغت اللهم فاشهد. ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب".

وفي ذات الوقت الذي ركز فيه الإسلام على الأصل المشترك بين الناس، أزاح الستار عن قيمة النفس البشرية، ومدى علوها ومكانتها، وتكريم الخالق عز وجل لها "وإذا قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم مالا تعلمون. وعلم آدم

---

[1] سورة الحجرات: الآية 13.
[2] سورة النساء: الآية الأولى.

المبحث الأول

الإيمان

لا ريب أن علاقة الإنسان بخالقه تنشأ على رأس المهام التي من أجلها ولأجلها بعث الله سبحانه وتعالى الأنبياء والمرسلين. وفي سبيل إظهارها وإجلالها كرسوا حياتهم أجمعين.

وقد أعطى النبي الخاتم صلى الله عليه وسلم اهتماماته العميقة والراسخة لتلك العلاقات الروحية والسلوكية التي تصل العبد بخالقه جل ثناءه والتي ترفع بدورها مستوى الحياة الإنسانية إلى أعلى مستويات الكمال الميسور لبني البشر.

ولقد كان أمام الرسول صلى الله عليه وسلم وسيلة واحدة لإنشاء تلك العلاقة وتنميتها، تلك الوسيلة التي علم نبينا إياها القرآن الكريم "بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون".[1]

فإسلام الوجه إلى الله تعالى في إحسان لطاعته وعبادته، هو جوهر العلاقة الروحية السامية التي تصل الإنسان بالله تعالى.

ولكي يسلم العبد وجهه إلى الله، ويسعى إليه بالعمل الصالح والحياة الكريمة، يجب أن يكون قد عرفه وآمن به.

إن أولى تبعات وجود الإنسان، أن يؤمن بالله الذي منحه هذا الوجود، وعندما يؤمن العبد بالله عز وجل إيماناً صادقاً، فإن ذلك الإيمان سوف يقتضيه أن يعبد الحق تبارك وتعالى ويطيعه. وتلك فطرة الله، حيث أنه يوجد يقين كامن وكامل في أعماق كل إنسان بوجود الله. يقول تعالى: "فطرة الله التي فطر الناس عليها".[2] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "كل مولود يولد على الفطرة".[3]

---

[1] سورة البقرة: الآية 112.
[2] سورة الروم: الآية 30.
[3] كما تحدث الرسول جزء 2 ص (11) وما بعدها، خالد محمد خالد.

ويقول تعالى: "إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون. أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون".[1] ويقول سبحانه: "ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين".[2]

وبذلك يتبين أن الإيمان بالله المنعم المتفضل ـ الذي يستند إليه العالم في خلقه وتكوينه، ودقة صنعه وتنظيمه، والهيمنة عليه، وهداية الناس فيه إلى استعمال مواهبهم فيما يسعدهم، ويجعل الكون مظهراً لرحمته بهم ـ شأن فطري تنزع إليه النفوس متى سلمت من آفات الهوى والتعصب.

والناس جميعاً، سواء كانوا مسلمين أو يهود أو نصارى أو غيرهم. معهم فطرة الله، وفي أعماقهم برهان وجوده وآية إلوهيته ووحدانيته.[3]

وقد صرح القرآن الكريم بذلك في كثير من آياته حتى بالنسبة إلى المشركين الذين تقربوا إلى الله بعبادة الأحجار، والشمس والقمر "ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فأحيا به الأرض من بعد موتها ليقولن الله".[4] "ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله".[5]

إن الرسول عليه الصلاة والسلام يبدأ معنا بدعوتنا إلى نفض الغبار والصدأ والظلام عن فطرة الله الثاوية في أعماقنا... ثم الإصغاء لنجواها وصوتها... عندئذ سنجد الإيمان بالله، بل سنجد الله سبحانه ملء روعنا وقلوبنا.

فإذا تم لنا ذلك، فسيكون علينا أن نؤمن برسله وكتبه لكي نعيش ونحيا في نور رسالاته، وهدي كلماته... ولسوف يحدثنا المرسلون عليهم صلاة الله وسلامه عن الغيب العظيم بكل ما يحفل به من أسرار تبهر الألباب وحقائق تتحدى الجحود، وسيكون علينا أن نؤمن بكل ذلك الغيب. وسيكون هذا الإيمان تحريراً لنا من غرورنا. وفي نفس الوقت

---

[1] سورة الأحقاف: الآيتان 13، 14.
[2] سورة فصلت: الآية 33.
[3] المقاطعة العربية لإسرائيل للدكتور/ محمد عبدالحميد أبو زيد، ص (13) وما بعدها.
[4] سورة العنكبوت: الآية 63.
[5] سورة العنكبوت: الآية 61.

تصدقون. أفرأيتم ما تمنون. أأنتم تخلقونه أمن نحن الخالقون. نحن قدرنا بينكم الموت وما نحن بمسبوقين. على أن نبدل أمثالكم وننشئكم في مالا تعلمون. ولقد علمتم النشأة الأولى فلو لا تذكرون. أفرأيتم ما تحرثون. أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون. لو نشاء لجعلناه حطاماً فظللتم تفكهون. إنا لمغرمون. بل نحن محرمون. أفرأيتم الماء الذي تشربون. أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون. لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون. أفرأيتم النار التي تورون. أأنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون. نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين. فسبح باسم ربك العظيم".[1]

والمسلمون بحكم دينهم مطالبون في كل وقت ومكان بحفظ عقائدهم من الشكوك وبتزكية نفوسهم من الشهوات والأهواء، ومطالبون ببذل الجهود الصادقة في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومطالبون بالمحافظة على حدود الله فيما بينهم وبالعمل على خير الأمة وإسعادها، ومطالبون بالجود بالنفس في سبيل أمن الجماعة واستقرارها، وفي سبيل رفع المظالم والقضاء على الفتن، وفي سبيل إعلاء كلمة الله وحرية الناس في الدين والوطن "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله".[2] ومطالبون أخيرا ببذل الأموال. حيث أن من مواصفات الإيمان الاتفاق مما رزق الله "إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكروا بها خروا سجداً وسبحوا بحمد ربهم وهم لا سيتكبرون. تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون".[3]

ويحفز الإسلام إلى المسارعة في الإنفاق على مختلف الأحوال شدة ورخاء ويقول تعالى: "وساعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين. الذين ينفقون في السراء والضراء".[4]

---

[1] سورة الواقعة: الأيات 57 – 74.
[2] سورة الأنفال: الآية 39.
[3] سورة السجدة: الأيتان 15، 16.
[4] سورة آل عمران: الأيتان 133، 134.

هذا ويلاحظ أن الإيمان يجعل من المؤمنين إخاء أقوى من إخاء النسب "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون. واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً".(1) " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض".(2)

والإخاء في الإسلام يعني بذلك صادق المودة والتناصر بالحق، والمشاركة في الآلام والآمال. والتكافل على أحداث الحياة، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" ويقول: "أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال رجل : يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً، كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم، فذلك نصره". ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حق المسلم على المسلم خمس. رد السلام، وعيادة المريض، وإتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس" ويقول صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة إلا رحيماً، قالوا: يا رسول الله كلنا رحيم، قال: ليس الرحيم من يرحم نفسه خاصة، ولكن الرحيم من يرحم نفسه وغيره، ومعنى رحمته لنفسه أن يرحمها من عذاب الله بترك المعاصي، والتوبة منها، وفعل الطاعات، والإخلاص فيها، ومعنى رحمته لغيره ألا يسعى في أذية مسلم.

وعن أنس بن مالك قال: بينما عمر رضي الله عنه يمشي ذات ليلة إذ مر برفقة قد نزلت نخشى عليهم السرقة، فلقى عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه فقال: ما الذي جاء بك في هذه الساعة يا أمير المؤمنين؟ قال: مررت برفقة قد نزلت، فحدثتني نفسي أنهم إذا باتوا ناموا فخشيت عليهم السارق، فأنطلق بنا نحرسهم قال: فانطلقنا فقعدنا قريباً من الرفقة يحرسان، حتى إذا طلع الفجر نادى عمر رضي الله عنه، يا أهل الرفقة الصلاة حتى إذا رآهم تحركوا أنصرف.

---

(1) سورة آل عمران: الآيتان 102، 103.
(2) سورة التوبة: الآية 71.

فعلينا أن نقتدي بالصحابة رضي الله عنهم، فقد مدحهم الله تعالى بقوله: " محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً".[1]

وكانوا رحماء على المسلمين. وعلى جميع الخلق، وكانوا يرحمون أهل الذمة. فقد روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى رجلاً من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس. وهو شيخ كبير، فقال له عمر رضي الله عنه ما أنصفناك أخذنا منك الجزية ما دمت شابا ثم ضيعناك اليوم. وأمر بأن يجري عليه قوته من بيت مال المسلمين.

ولا مراء في أن أبرز نموذج عملي للإخاء، ذلك النسب الشريف – نسب الأخوة – الذي جمع بين المهاجرين والأنصار في المدينة. حيث تلاشت بينهم الفوارق التي لا تجدي فتيلاً في الدنيا والآخرة، وسيطر الإخاء الصادق بينهم. فلا فرق بين غني وفقير، وحر وعبد، وأمير وسوقه، وسمت نفوسهم وتألف الود بينهم. وأصبحوا يؤثرون بعضهم على أنفسهم "والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون".[2]

والإيمان كذلك ينبذ التفرقة ويدعو إلى الصداقة والصحبة "لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم"،[3] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق".

ولا شك أن حسن الصحبة يجئ في مقدمة مكارم الأخلاق، لذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن الله يسأل عن صحبة ساعة".

والصحبة في الإسلام تبدأ بالنفس، حيث أن المرء لا يصاحب أحداً أكثر مما يصاحب نفسه. فعندما يكون المرء صديقاً طيباً لنفسه، فإنه يكون صديقاً طيباً للآخرين،

---

(1) سورة الفتح: الآية 29.
(2) سورة الحشر: الآية 9.
(3) سورة التوبة: الآية 128.

وصحبة النفس تتمثل في عدم انشقاق صاحبها عليها، أو عدم انشقاقها هي على صاحبها وبذلك يسلك الإنسان بنفسه صراطاً مستقيماً وطريقاً سوياً، في مناخ الصداقة والصحبة وحين تحسن صحبة الإنسان لنفسه، تحسن صحبته للآخرين. بيد أنه يجب على المرء المسلم أن يحسن اختبار من يصادق أو يصاحب، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل".

وتعتبر الصداقة والصحبة مشاركة خالصة بين اثنين أو أكثر على مستوى رفيع من النبل والتفاهم والإيثار. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "كن خير ابني آدم".

ولكي تنمو الصداقة وتزدهر، يجنبها النبي صلى الله عليه وسلم أخطار الوشاية، بقوله: "لا تبلغوني عن أصحابي شيئاً، فإني أحب أن أخرج إليكم منشرح الصدر". ويقول صلى الله عليه وسلم: "كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه"، والغيبة تتناول العرض، وقد جمع الله بينها وبين المال والدم.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا ولا تدابروا ولا يغتب بعضكم بعضاً، وكونوا عباد الله إخواناً".

ويقول تعالى: "ولا يغتب بعضكم بعضاً، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه".[1]

وقال البراء خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا معشر من آمن بلسانه، ولم يؤمن بقلبه، لا تغتابوا ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته".

كذلك يركز الإسلام على مصادر الشقاق والنزاع، إذ يجعل لها حرمة خاصة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن أموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"، ويقول صلى الله عليه وسلم: "لا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام".

---

[1] سورة الحجرات: الآية 12.

وفيما رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: صلاح ذات البين، وفساد ذات البين هي الحالقة".

ويقول تعالى: "إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون".[1] وإذا نجم بين الناس القليل أو الكثير من اختلاف وجهات النظر، وسوء التفاهم فإن الإسلام يأمرنا الصفح الجميل، ونسيان الإساءة وطيها تحت جناح المغفرة يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبركم بأحب الناس إلى، أحاسنكم أخلاقاً الموطأون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون".

بينما يخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم، أن أكثر الناس شرارهم: الذين لا يقبلون عشرة، ولا يقبلون معذرة ولا يغفرون ذنباً".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "من أتاه أخوه متنصلاً – معتذراً – فليقبل ذلك، محقاً كان أو مبطلاً".

فمجرد تقديم الاعتذار، يعتبر بمثابة الاعتراف بالخطأ، ومن ثم يوجب الإسلام قبول الاعتذار، يستوي أن يكون تفسيره لخطئه مصاحباً للحقيقة أو مجافياً لها، ما دام يقدم المرء اعتذاراً صادقاً عن خطئه وزلته.

المبحث الثاني
الحرية

الحرية في الإسلام لا تعني الانطلاق الجامح الذي لا يقف عند حد ولا يعبأ بالقيم، ويتمرد على ناموس الوجود، وإنما تعني الانطلاق البناء الذي يتطلع إلى فضائل الخير في أرجاء النفس والفكر، فيبني ولا يهدم، ويقوم المعوج، ويذهب إلى المزيد من التقدم،

(1) سورة الحجرات" الآية 10.

ويتوخى قيام الحق والعدل، فلا يصدر عن شهوة طائشة أو هوى متبع، أو يهدف إلى غرض غير نبيل.[1]

ولقد بدأ الإسلام بتحرير الشعور النفسي من عبادة أحد غير الله سبحانه وتعالى، ومن الانقياد لأحد سوى الحق تعالى. فليس لأحد على الإنسان غير الله من سلطان. فالله هو الخالق البارئ المصور، المحي المميت، النافع الضار، الرازق ذو القوة والجبروت والسلطان، وليس بينه سبحانه وبين عبادة وساطة".[2] وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون".[3] والكل سوى الله عبيد، لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياتاً ولا نشوراً. وليس بمعبود إلا الله، "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله".[4]

فإذا تحرر الوجدان من شعور الانقياد لغير الله تعالى، وامتلأ بالشعور بأنه على صلة تامة بالله، لم يتأثر بشعور الخوف على الحياة أو الخوف على الرزق أو المكانة.

ونظراً لأن هذا الشعور قد يغض من إحساس الفرد بنفسه، ويدعوه إلى الخضوع للذل، والتنازل عن كثير من كرامته وحقوقه، لذلك فقد عنى الإسلام عناية فائقة بأن يقاوم الشعور بالخوف على الحياة وعلى الرزق وعلى المكانة "قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا".[5] "قل من يرزقكم من السماء والأرض، أمن يملك السمع والأنصار، ومن يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي، ومن يدبر الأمر، فسيقولون الله".[6] "قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء، وتعز من تشاء وتذل من تشاء، بيدك الخير، إنك على كل شيء قدير، تولج الليل في النهار وتولج

---

(1) العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص (36) للأستاذ / سيد قطب، السلم والحرب في الإسلام، ص (45)، للدكتور / محمد عبدالحميد أبو زيد.
(2) وفي الوقت الذي وضع فيه الإسلام الموانع الوقائية وركز على الالتزام بها، نجد أنه أتاح أمام الإنسان مجال الحرية في إشباع تطلعاته ونوازعه إشباعاً منظماً. فحين يقول: "قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن"، يقول في مقابل ذلك: "قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق". ثم يوضح تفاصيل الحرام الذي يؤذي، ويترك بعد ذلك المجال رحباً متسعاً أمام الإنسان يروح فيه ويغدو، دون إسراف على النفس أو إجحافاً بحقها.
(3) سورة البقرة: الآية 186.
(4) سورة آل عمران: الآية 64.
(5) سورة التوبة: الآية 51.
(6) سورة التوبة: الآية 31.

النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء بغير حساب".[1]

هذا ويلاحظ أن النفس البشرية، قد تتحرر من عبودية القداسة، ومن ذل الخوف على الحياة أو الرزق أو المنزلة والمكانة، ثم تقع فريسة القيم الاجتماعية، مثل قيم المال والجاه والسلطان والحسب والنسب، فإذا وجد الإنسان نفسه خاضعاً لتأثير أية قيمة من تلك القيم وأشباهها، فإنه لا يتمتع بحريته كاملة حيالها. ولن يشعر بالمساواة الحقه مع الذين ينعمون بهذه القيم. وهنا نجد أن الإسلام قد تصدى لمثل تلك القيم، فيضعها في موضعها الحقيقي دون ترك أو مغالاة، ويردها إلى اعتبارات معنوية ذاتية. كامنة في الضمير البشري أو واضحة في عمل الإنسان، حتى يحد من خطورتها ويضعف من تأثيرها، فيكون من شأن ذلك، علاوة على الضمانات الأخرى التي يكلفها الإسلام للإنسان، بمثابة طريقة للتحرر الوجداني والانطلاق الكامل في حدود الحق والعدل " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير".[2] "وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين. قل إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ولكن أكثر الناس لا يعلمون. وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون. والذين يسعون في آياتنا معاجزين أولئك في العذاب محضرون. قل إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين".[3]

وقد تتحرر النفس البشرية من عبودية القداسة، من الموت وشبح الفقر والإملاق ومن كل الاعتبارات الخارجية، والقيم الاجتماعية، ثم تبقى مستذلة لذاتها، غارقة في شهواتها، تائهة في مطامعها، جامحة في أهوائها، وبذلك لا تبلغ التحرر الوجداني الكامل الذي يبغيه الإسلام وينشده. ليحقق لها العدل والمساواة.

---

[1] سورة آل عمران: الآيتان 26، 27.
[2] سورة الحجرات: الآية 13.
[3] سورة سبأ: الآيتان 35 – 39.

والإسلام، لا يغفل ذلك الخطر الداخلي الكامن في داخلية النفس البشرية، ومداه على تحرر تلك النفس، فيلقي إليه نظرة بعيدة المدى، تشهد بعنايته بدخائل النفس الإنسانية وأغوارها، وتدل على رعايته لكل استعداداتها وملابساتها.[1] "قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين.[2]

ويقول تعالى: "قل إن كنتم تحبون الله فأتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم. قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين".[3]

وسبب نزول تلك الآية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا كعب بن الأشرف وأصحابه إلى الإسلام قالوا: نحن في المنزلة أبناء الله، ونحن أشد حباً لله، فقال تعالى لنبيه: "قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني على ديني فإني رسول الله أؤدي رسالته إليكم وحجته عليكم".

وحب المؤمنين لله. إتباعهم أمره. وإيثار طاعته. وابتغاء مرضاته، وحب الله للمؤمنين ثناءه عليهم، وثوابه لهم، وعفوه عنهم، وإنعامه عليهم برحمته وعصمته وتوفيقه.

وجاء في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي: من أدعى أربعاً من غير أربع فهو كذاب. بن أدعى حب الجنة ولم يعمل بالطاعة فهو كذاب، ومن ادعى حب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحب العلماء والفقراء فهو كذاب، ومن ادعى الخوف من النار ولم يترك المعاصي فهو كذاب، ومن أدعى حب الله وشكا من البلوى فهو كذاب".

ولا جرم أنه بعد أن يشعر الإنسان بالحرية إزاء كل ما يغض من كرامته، قد يحتاج إلى لقمة العيش التي يسد بها رمقه، ولا شك أن الحاجة تعتبر من أشد المؤثرات فالبطون الجائعة لا تعرف المعاني السامية.

---

(1) العدالة الاجتماعية في الإسلام، للأستاذ / سيد قطب.
(2) سورة التوبة: الآية 24.
(3) سورة آل عمران: الآيتان 31، 32.

لذلك نجد أن الإسلام يهتم اهتماماً بالغاً لمعالجة مثل تلك الأمور وإزالتها حين توجد. "هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً، فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه، وإليه النشور".[1]

فالله عز وجل لم يخلق الأرض على غرار الجنة، يجلس أصحابها على الأرائك ثم يطاف عليهم بصحاف من ذهب وأباريق وكأس من معين، فيها ما لذ وطاب، ولم يجعل أشجارها كأشجار الجنة تتدلى بثمارها إلى أفواه الآكلين ولم يجعل أنهارها كأنهار الجنة مطاوعة لرغبات الظامئين، كلما ظمأ ظامئ امتد الماء إلى فيه. فلا بد من أن يعمل الإنسان في حياته الدنيا على ظهر الأرض إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو يلبس، و.لا لما كان له مصير إلا الموت، وتلك سنة الله في هذه الأرض.

فالإسلام إذن يحث على العمل والسعي والنشاط والحركة. وقد عمل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكان لكل نبي حرفة ويعمل فيها ويعيش منها، رغم ضخامة مسئولياته، حتى يكون قدوة لقومه. وقد عمل النبي صلى الله عليه وسلم في التجارة مع عمه أبي طالب، ثم لخديجة بنت خويلد قبل أن يتزوجها، ورعى الغنم، وكان يقوم بكثير من شئون البيت. وقد سئلت عائشة رضي الله عنها: كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: "كان يكون في مهنة أهله أي في خدمتهم".

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن من الذنوب ذنوبا لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة "ويقول: "من طلب الدنيا حلالاً وتعففاً عن المسألة وسعياً على عياله وتعطفاً على جاره لقى الله ووجهه كالقمر في ليلة البدر".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام، كان يأكل من عمل يده".

قال الرسول صلى

---

[1] سورة الملك: الآية 15.

الله عليه وسلم فيهم: "ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان، إنما المسكين، المتعفف، وأقرءوا إن شئتم "لا يسألون الناس إلحافاً".[1]

وتبلغ الحرية في منطق الإسلام ذروتها، بمحاربة أولئك الذين يعيشون أسرى التقليد، ويدعوهم إلى التحرر من تبعاته وآثاره الضارة" وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل تابع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون".[2]

ويضع المبدأ الوضيء متألقاً عبر الأجيال "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم".[3]

ذلك أن القصد من الدين الإسلامي ليس إلا تزكية النفس، وتطهير القلب، وظهور روح الامتثال والطاعة، واستشعار عظمة الله، وإقرار الخير والصلاح في الأرض على أساس قوي متين من ربط الإنسان بخالقه الذي يعلم سره ونجواه. ثم بعد ذلك نجد أن الإسلام قد أطلق للعقل حرية، فلم يلزم الناس بتشريعاته الجزئية في كل شيء، بل ترك لهم كثيراً من الشئون يشرعون فيها بما يرونه محققاً للمصلحة تبعاً لما يجود به الزمن، ولم يكلفهم فيها سوى الشورى، وتبادل الرأي حتى يجئ التشريع في حدود العدل والرحمة والمساواة[4] وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان، فلا تبحثوا عنها". أي لا تنتظروا الحكم فيها من

---

(1) سورة البقرة: الآية 273 ، راجع أيضا : من قضايا العمل والمال في الإسلام للشيخ أبو الوفا مصطفى المراغي الإسلام لا شيوعية ولا رأسماليه، للأستاذ / البهي الخولي.

(2) سورة البقرة: الآية 170.

(3) سورة البقرة: الآية 256.

(4) لقد تضمن الإسلام مزيتين من أعظم مزايا الديمقراطية الأولى: أنه جعل الشورى وتبادل الرأي واجباً حتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي لا ينطق عن الهوى، وما يترتب على ذلك من حرية الرأي الأخر، بما فيه وجه الصالح العام. خطب عمر بن الخطاب ذات يوم فقال: "أيها الناس ماذا تقولون لو ملت برأسي هكذا، فيجيبه أحدهم، إذن نقول بالسيف هكذا، فيسأله أمير المؤمنين عمر، إياي تعني بقولك، فيقول الرجل في إصرار، إياك أعني بقولي، فيجيبه الفاروق، يرحمك الله، والحمد الله الذي جعل فيكم من يقوم عوجي. الثانية: أنه لم يلزم بطاعة أحكامه واعتناق مبادئه إلا من يقره ويرتضيه ويختار ويؤمن به، أما الآخرون الذين لم يعتنقوه ولم يؤمنوا به ولم يتبعوا أحكامه، فيكون لهم الحق في أن يعيشوا وفق عقائدهم وتقاليدهم والطريقة التي يختارونهم لحياتهم.

الله، فقد فوض إليكم إظهار الحكم فيها تبعاً لما تراه عقولكم من الخير والسعادة "والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم".[1]

المبحث الثالث

المساواة

قرر الإسلام المساواة بين الناس، وقضى في الحقوق والالتزامات على الفوارق بين بني الإنسان، وأعلنهم جميعاً في صراحة لا تعرف المواربة أنهم خلقوا من نفس واحدة "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة".

وقد ورد في الأثر: "الناس سواسية كأسنان المشط". وهذا يقتضي أن يكون الناس جميعاً أمام الشرع سواء، فلا تفرقة بينهم بالأوصاف، سواء أكانت أوصافاً ذاتية، حيث لا تفرقة بين لون ولون، أم كانت أوصافاً عرضية فلا فرق بين غني وفقير، إذا لا طبقية في الإسلام ولا فرق بين قوي وضعيف، ولا ذي نسب ولا هجين، ولا حاكم ولا محكوم.

وفي الوقت الذي كان بعض الناس يدعى أنه من نسل الألهه، ويدعي بعضهم الآخر أن الدماء تجري في عروقه ليست من نوع دماء العامة، وإنما هو الدم الأزرق النبيل، وفي الوقت الذي كانت فيه تفرق بعض القبائل الناس إلى طبقات خلق بعضها من رأس الآلة فهي مقدسة، وخلق البعض الآخر من قدميه فهي دنيئة. وفي الوقت الذي كان يثور فيه الجدل والنقاش حول المرأة، أهي ذات نفس وروح أم لا، وفي الوقت الذي كان يباح فيه السيد أن يقتل عبيده ويعذبهم، لأنهم من نوع آخر خلاف نوع السادة والزعماء. في هذا الوقت جاء الإسلام وأشرق نوره وعم صلاحه سائر نواحي الكون، ليقرر وحده الجنس البشري في المنشأ والمصير، في الحقوق والواجبات، أمام الشرع والقانون وتجاه الله عز وجل، في الحياة الدنيا والدار الآخرة.

---

[1] سورة البقرة: الآية 220.

فليس هناك من دم أزرق، ودم عادي، وما خلق أحد من رأس الآلة، وخلق آخر من قدميه "ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين. ثم جعلناه نطفة في قرار مكين. ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين".(1) "فلينظر الإنسان مم خلق. خلق من ماء دافق، يخرج من بين الصلب والترائب. إنه على رجعه لقادر".(2)

فليس هناك فرد أفضل بطبيعته من فرد آخر، وليس هناك جنس أو شعب هو بنشأته وعنصره أفضل من غيره. فالجميع خلق من نفس واحدة وخلق منها زوجها ومنهما أنبث الذكور والإناث فهم يرجعون إلى أصل واحد، وبذلك يكونون أخوة في النسب، وهم متساوون في الأصل والمنشأ. وأنهم ما جعلوا شعوباً وقبائل للتفاضل أو للتناحر والتقاتل، ولكن للتعارف والتعاون "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. إن أكرمكم عند الله أتقاكم".(3)

فهذا النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ما يفتأ القرآن يذكر الناس أنه بشر كسائر البشر، ويفتأ محمد صلى الله عليه وسلم ذاته يكرر هذا المعنى، أن كان نبياً محبوباً من قومه مبجلاً، فخيف أن ينقلب ذلك الحب وهذا التبجيل إلى تألية أو قدسية لا تكون إلا لله. فها هو ذا يقول لقومه "لا تطروني كما أطر النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله". ويقول وقد خرج على جماعة قد وقفوا له تبجيلاً من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار".

ولما كان أهل محمد مظنة أن يقدسوا نبيهم عرفهم النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يملك لهم من الله شيئاً "يا معشر قريش لا أغنى عنكم من الله شيئاً. يا بني عبدمناف لا اغني عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبدالمطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً. ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً...".(4)

---

(1) سورة المؤمنون: الأيات 12 – 14.
(2) سورة الطارق: الأيات 5 – 8.
(3) سورة الحجرات: الأية 13.
(4) الأستاذ / سيد قطب: العدالة الاجتماعية في الإسلام ص (54، 55).

وحين أصابت محمداً الإنسان لحظة حرص بشري، فانصرف عن الرجل الفقير ابن أم مكتوم إلى الوليد بن المغيرة سيد قومه، عاجله العتاب الشديد الذي يشبه التأنيب، ليرد للمساواة المطلقة معاييرها الكاملة.[1]

وحين كان بعض ذوي الثراء والأنساب يأنف أن يزوج أو يتزوج من الفقراء والفقيرات جاء أمر الله "وانكحوا الأيامى منكم، والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله، والله واسع عليم".[2]

وأما بين الجنسين، نجد أن الإسلام كفل للمرأة مساواة تامة مع الرجل، من حيث الجنس والحقوق الإنسانية، ولم يجر تفرقة بينهما إلا في الأمور المتعلقة بالاستعداد أو الخبرة أو المسئولية، مما لا صلة له بالوضع الإنساني بين الجنسين، فإذا تساوى الاستعداد والخبرة والمسئولية تساوى الرجل مع المرأة، وإذا اختلف شيء من هذا القبيل كان التفاوت بحسبه.

فالإسلام قد أبطل ما زعمه ضعاف العقول من أن المرأة ليست إنساناً، ووضعها في مصاف الرجل، وسوى بينهما في الإنسانية، ونادى بأن المرأة من جنس الرجل والرجل الآخر من جنس المرأة [3] "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها" [4] "فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض".[5] وفي إيراد "بعضكم من بعض" ما يشعر بالضرورة بأن الإسلام قد سوى بين الرجل والمرأة في الإسلام والإنسانية.

كذلك سوى الإسلام بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية والأوامر الدينية وأثبت لها الإيمان كما أثبته للرجل "يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن".[6] "إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين

---

(1) محمد سليمان الأشقر: زبدة التفسير من فتح القدير – وهو مختصر من تفسير الإمام الشوكاني، طبعة أولى ص (791، 792). العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص (54، 55) للأستاذ / سيد قطب.
(2) سورة النور: الآية 32.
(3) راجع للمؤلف: مكانة المرأة في الإسلام، سنة 1979.
(4) سورة النساء: الآية الأولى.
(5) سورة آل عمران: الآية 195.
(6) سورة الممتحنة: الآية 10.

والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً. وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً".[1]

"وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها".[2]

وأيضاً لقد كلف الإسلام المرأة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أسوة بالرجل، وذلك بحسب استطاعتها وبقدر ما يوكل إليها من تبعات "والمؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر".

وقد أبطل الإسلام كذلك حجة من قال إن زواج المرأة يجعل للرجل عليها سلطة لكي يسترقها ويستذلها، وجعل الزواج بمقتضى العقد الشرعي والذي سماه بالميثاق الغليظ" "وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً"[3] مبنياً على الود والرحمة والعطف وحسن المعاشرة، وجعل للمرأة حقوقاً على زوجها، كما جعل للرجل حقوقاً عليها" ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف".[4]

وكم من المواقف الصعبة والأزمات الحرجة التي حلت بالمسلمين، وكادت تؤدي إلى انفراط عقدهم، وتشتيت كلمتهم وتفرقة صفوفهم ثم يجيء رأي المرأة، لكي ينزل برداً وسلاماً عليهم فيطفئ من ثورتهم وينقذهم من تلك الأزمات والمحن الحرجة.

بل لقد سمع الله تعالى من فوق سبع سمواته قول"خوله" وهي تجادل الرسول صلى الله عليه وسلم في زوجها وتشتكي إلى الله، وكان ذلك سبباً في نزول القرآن: "قد

---

(1) سورة الأحزاب: الأيتان 35، 36.
(2) سورة النور: الأية 31.
(3) سورة النساء: الأية 21.
(4) سورة البقرة: الأية 128.

سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير".[1]

حيث لم يسبق الإسلام قانوناً وضعي ولم يأت بعده دستور بشري يساويه في إكرام المرأة وإعطائها حقوقها الإنسانية وليس بصحيح ما يقوله أعداء الإسلام من أنهم هم الذين سبقوا العالم والأديان في تكريم المرأة فالقرآن الكريم منذ أن أشرق نوره ينادي بحقوق المرأة ورفع شأنها مناداة بريئة من الغى بعيدة عن الفجور والحرية الزائفة والفضائح المخزية التي قارنت دعوة الأجانب إلى تكريم المرأة ففي الوقت الذي أرادوا فيه حريتها أباحوا عرضها وجعلوها سلعة معروضة في الأسواق، يأخذ منها ،تاجر حظه ويقضي منها المستهتر نهمته ثم يتركها لا عائل لها ولا عاطف عليها".[2]

وجدير بالذكر أن المساواة في الإسلام تعني مفهوما الراشد، الذي يترك للمواهب والمزايا الآفاق لكي تحلق وتبدع، دون أن يكون لهذه المزايا وتلك المواهب أثر في تجاوز الحد إلى الافتيات، فلا يجوز أن تكسب هذه المزايا وتلك المواهب صاحبها حصانة يتمرد بها على منع حقوق الغير أو الاعتداء عليها، فالجميع أمام شريعة الإسلام سواء".[3]

وتستند المساواة أولاً وقبل كل شيء على العدالة،[4] التي جعلها الإسلام حقاً مقرراً ومجرداً عن تأثير العواطف والنزعات "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً".[5]

---

[1] سورة المجادلة: الآية الأولى. راجع للمؤلف مكانة المرأة في الإسلام سنة 1079، دار النهضة العربية – القاهرة.

[2] الإصلاح المنشود للأسرة، ص (24)، للأستاذ / الشرباصي الحسنين.

[3] الأستاذ/ سيد قطب: العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص (59) وما بعدها. دكتور/ يوسف الشال: المرجع السابق، ص (201).

[4] في الوقت الذي كان فيه الرقيق سواء في الجزيرة العربية أو غيرها، يعامل معاملة تختلف عن تلك التي يحظي بها الأحرار، نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوج ابنة عمته " زينب بنت جحش" القرشية الهاشمية من مولاه زيد بن حارثه. والزواج قضية حساسة ترتفع فيها المساواة إلى درجة لم تبلغها درجة. كذلك زوج بلال بن رباح مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم – وقد كان مملوكاً لأمية بن خلف المشرك فاشتراه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأعتقه – بأخت عبدالرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد سراة المسلمين وأثريائهم. في حين أن المشاهد في الولايات المتحدة الأمريكية التي بطل فيها الرق قانوناً، لا يحرم عليه الزواج بالمرأة البيضاء فحسب، بل يحرم عليه دخول المدارس والجامعات والمطاعم والجلوس إلى جوار البيض في المركبات العامة أو النزول معهم في المثاوي والفنادق إلى يومنا هذا.

[5] سورة النساء: الآية 135.

ويحتم الإسلام ضرورة الالتزام بمبدأ العدالة التي هي روح المساواة، مهما كانت الأسباب أو الظروف، حتى مع العداوة والبغضاء.[1] "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون".[2]

فالإسلام أتاح لأفراد المجتمع التمتع بحقوق الإنسان كاملة، دون أن يجري تفرقة في ذلك بسبب اللون أو الجنس وما شاكل ذلك مما لا يمت إلى الفطرة الإنساني بنسب، بقول تعالى: "هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها".[3]

فمقتضى خلق البشر جميعاً من نفس واحدة، وعدم التفاضل في الفطرة بينهم، هو التساوي في الحقوق والواجبات. فالجميع أمام شريعة الله سواء، يسرى على الغني فيها ما يسري على الفقير، وتطبق أحكامها على الكبير كما تطبق على الصغير، دون أي تمييز أو تفرقة لمركز اجتماعي أو اعتبار وظيفي.[4]

المبحث الرابع

التكافل الاجتماعي

يمنح الإسلام الحرية الفردية في أجمل صورها، والمساواة الإنسانية في أدق معانيها، بيد أنه لا يترك هذه الحرية وتلك المساواة فوضى لا ضابط لهما، حيث أنه من المقرر لا حرية مع الفوضى في فهمها أو الاضطراب في تطبيقها، فالحرية لها حد، تصبح خارجة اعتداء لا حقاً. فهي لا تغني الانطلاق الجامح الذي لا يعبأ بالقيم، ويتمرد

---

(1) خطب رجل من الموالي إلى رجل من قريش أخته، وأعطاها مالاً كثيراً، إلا القرشي أبى تزويجها إياه. فلما بلغ الأمر إلى الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال القرشي: ما منعكم أن تزوجه، فإن له صلاحاً وقد أحسن عطية أختك، فقال القرشي: يا أمير المؤمنين إن لنا حسباً، وإنه ليس لها بكفء. فقال عمر: لقد جاء بحسب الدنيا والآخرة. أما حسب الدنيا فالمال، وأما حسب الآخرة فالتقوى. زوج الرجل إن كانت المرأة راضية. فراجعها أخوها فرضيت. فزوجها منه.

(2) سورة المائدة: الآية 8.

(3) سورة الأعراف: الآية 189.

(4) د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل 1972 ص (214) وما بعدها، د. علي عبدالواحد: حقوق الإنسان في الإسلام ص (109).

على ناموس الوجود، إذ ذلك ما لا يمكن أن تقوم عليه حياة صحيحة وإنما تعني الانطلاق البناء في حدود قيم الحق والعدل، فللمجتمع حسابه، وللإنسانية اعتبارها، وللأهداف العليا للإسلام قيمتها.

لذلك فإن الإسلام يقرر مبدأ التبعية الفردية في مقابل الحرية الفردية، ويقرر أيضاً التبعية الجماعية التي تشمل الفرد والجماعة بتكاليفها.[1]

أ – التكافل بين الفرد وذاته:

لا شك أن الإنسان يكون مكلفاً إزاء نفسه بأن يمتعها في الحدود التي لا تفسد فطرتها. وأن يعطيها حقها من العمل والراحة، فلا يميل إلى إنهاكها ويجنح في إضعافها، ويجب عليه أن يمتعها من الخيرات التي أنعم الله بها عليه "وابتغ فيما أتاك الله الدار الأخرة ولا تنسى نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك".[2]

"يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين. قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة".[3]

والإنسان يكون مكلفاً كذلك بغلبة النفس وعداوة الشيطان، ويزكيها ويعمل على نقاوتها وطهارتها، وأن يسلك بها طريق النجاة ولا يلقي بها إلى التهلكة.

"فأما من طغى. وآثر الحياة الدنيا. فإن الجحيم هي المأوى. وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى. فإن الجنة هي المأوى"[4] "ونفس وما سواها. فألهمها فجورها وتقواها. قد أفلح من زكاها. وقد خاب من دساها".[5]

وقال بعض الحكماء: من استولت عليه النفس صار أسيراً في حب شهواتها، محصوراً في سجن هفواتها، ومن سقى أرض الجوارح بالشهوات فقد غرس في قلبه

---

(1) العدالة الاجتماعية في الإسلام للأستاذ/ سيد قطب: الإسلام لا شيوعية ولا رأسمالية. للأستاذ/ البهي الخولي، السلام في الإسلام، للدكتور / محمد عبدالحميد أبو زيد سنة 1980.

(2) سورة القصص: الآية 77.

(3) سورة الأعراف: الآيتان 31، 32.

(4) سورة النازعات: الآيات 37 – 41.

(5) سورة الشمس: الآيات 7 – 10.

شجرة الندامة، إن الله تعالى خلق الخلق على ثلاثة ضروب، خلق الملائكة وركب فيهم العقل. ولم يركب فيهم الشهوة، وخلق البهائم وركب فيهم الشهوة ولم يركب فيها العقل وخلق ابن آدم وركب فيه العقل والشهوة فمن غلبت شهوته عقله فالبهائم خير منه، ومن غلبت عقلة شهوته فهو خير من الملائكة.[1]

وحكى عن بعض أهل المعرفة أنه قال: "الجهاد ثلاثة أصناف، جهاد مع الكفار، وهو جهاد ظاهر، كالذي في قوله تعالى: "يجاهدون في سبيل الله" وجهاد مع أصحاب الباطل بالعلم والحجة، كقوله تعالى: "وجادلهم بالتي هي أحسن" وجهاد مع النفس الأمارة بالسوء كالذي في قوله تعالى: "والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا" وقوله صلى الله عليه وسلم: أفضل الجهاد جهاد النفس، وأن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا إذا رجعوا من جهاد الكفار يقولون: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، وإنما سموا الجهاد مع الهوى والنفس والشيطان أكبر، لأن الجهاد معها أدوم، وجهاد الكفار يكون في وقت دون وقت، ولأن الغازي يرى العدو ولا يرى الشيطان، والجهاد مع عدو يراه أسهل من الجهاد مع عدو لا يراه.[2]

كذلك فإن الإنسان يكون مكلفاً بالحفاظ على نفسه، وعدم الاعتداء عليها أو الخلاص منها يقول تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين" ويقول تعالى: "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً".

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديده فحديدته في يده يتوج بها في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً".[3]

والتبعية الفردية كاملة، فكل إنسان وما كسبت يداه، فإن زرع شراً فإنه لا يحصد إلا شراً، وإن غرس خيراً، فإنه لا يجني إلا خيراً، ولن يجزي عنه أحد في الدنيا أو

---

(1) مكاشفة القلوب، ص (16، 17) للإمام الغزالي.
(2) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: سلطة الحاكم في استنباط التشريع شرعاً ووضعاً سنة 2000م.
(3) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: القصاص والحياة – دراسة مقارنة سنة 1986، ص (53) وما بعدها.

الآخرة. "وأن ليس للإنسان إلا ما سعى. وأن سعيه سوف يرى. ثم يجزاه الجزاء الأوفى. وأن إلى ربك المنتهى".[1] "لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت".[2] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة. ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة.

فالإنسان يجب عليه أن يقف موقف الرقيب من نفسه، يهديها سواء السبيل إن ضلت، ويحاسبها إن أخطأت، ويمنحها حقوقها المشروعة، ويحاسب على تبعة إهماله لها، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: إني لأستغفر الله تعالى وأتوب إليه في اليوم مائة مرة". قال تعالى: "إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون". وعن عمر رضي الله عنه أنه كان يضرب قدميه بالدرة إذا جنت الليل ويقول لنفسه: ماذا عملت اليوم؟ وعن ميمون بن مهران أنه قال: لا يكون العبد من المتقين حتى يحاسب نفسه أشد من محاسبة شريكه، والشريكان يتحاسبان بعد العمل.

وقال الحسن: إن المؤمن قوام على نفسه، يحاسبها لله، وإنما خف الحساب على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا وإنما شق الحساب يوم القيامة على قوم أخذوا هذا الأمر من غير محاسبة، ثم فسر المحاسبة، فقال: إن المؤمن يفجؤه الشيء يعجبه فيقول: والله إنك لتعجبني، وإنك لمن حاجتي، ولكن هيهات حيل بيني وبينك، وهذا حساب قبل العمل ثم قال: ويفرط منه الشيء فيرجع إلى نفسه فيقول: ماذا أردت بهذا والله أعذر بهذا والله لا أعود لهذا والله لا أعود لهذا أبداً إن شاء الله.

وقال مالك بن دينار: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: رحم الله إمرأ حاسب نفسه قبل أن يصير الحساب إلى غيره، رحم الله إمرا أخذ بعنان عمله فنظر ماذا يريد به، رحم الله إمرا نظر في مكياله، رحم الله إمرا نظر في ميزانه، فمازال يقول حتى أبكاني.

---

[1] سورة النجم: الأيات 39 - 42.
[2] سورة البقرة: الأية 286.

ب – التكافل بين الفرد وأسرته[1]:

لا ريب أن الأسرة قوام المجتمع، فإذا صلح حالها، كان المجتمع سوياً، وإذا شابها انحلال. دخل المجتمع في سلك الرذائل، فلا بد من الاعتراف بقيمة تلك الأسرة، وهي تؤسس على مواجب العطف ودواعي البر والمودة، ومقتضيات الضرورة والمصلحة، وهي المأوى الذي تتجمع فيه وتشع من حوله مجموعة الآداب والأخلاقيات المتعلقة بالجنس، وهي التي تمد المجتمع بالأيدي العاملة والسواعد الفتية، وبها يفسر واليها يرد رقي المجتمع وتقدمه. فيجب أن تسودها الرحمة ويتخللها العطف والمودة وينتشر السلام بين ربوعها.

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً. واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً"[2] "ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن أشكر لي ولوالديك إلى المصير. وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً".[3] "ووصينا الإنسان بوالديه حسناً وإن جهادك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما".[4]

أخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: الصلاة لوقتها. قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين قلت: ثم أي؟ قال الجهاد في سبيل الله.

وروى مسلم أن رجلاً أقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى. قال: فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم بل كلاهما حي، قال: فتبتغي الأجر من الله؟ قال: نعم، قال: فأرجع إلى والديك فأحسن صحبتهما.

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلك والحرب في الإسلام سنة 2001 ص (65) وما بعدها.

(2) سورة الإسراء: الأيتان 23، 24.

(3) سورة لقمان: الأيتان 14، 15.

(4) سورة العنكبوت: الأية 8.

وعن أبي يعلي والطبراني: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه، قال: هل بقى من والديك أحد؟ قال: أمي، قال: فأسأل الله في برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد.

وعن ابن حيان في صحيحه أن رجلاً أتى أبا الدرداء فقال: إن أبي لم يزل بي حتى زوجني، وأنه الآن يأمرني بطلاقها، قال: ما أنا بالذي آمرك أن تعق والديك، ولا بالذي آمرك أن تطلق زوجتك، غير أنك إن شئت حدثتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعته يقول: الوالد أوسط أبواب الجنة فحافظ على ذلك إن شئت أو دع، قال: واحسب عطاء قال: فطلقها.

وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها. فقال لي: طلقها فأبيت فأتي عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: طلقها. وروى أن رجلاً أتى بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أذنبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ قال: هل لك من أم؟ قال: لا قال: فهل لك من خالة؟ قال نعم. قال فبرها.

وأبو داود وابن ماجه يا رسول الله هل بقى من بر أبواي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال: نعم الصلاة عليهما، أي الدعاء لهما والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما.

ويعتبر التوارث المادي للثروة من مظاهر التكافل بين أفراد الأسرة الواحدة، وبين الأجيال المتتابعة.

ونظام الإرث الإسلامي يعتبر عدلاً بين الجهد والجزاء، وبين الغنم والغرم في محيط الأسرة "وقد أثبتته الشريعة الإسلامية لأنها تقرر الملكية للأفراد وتحترمها وتوجب الضمان على من يتعدى على ملك غيره فيتلفه – وأنكره الاشتراكيون بناء على إنكارهم حق الملك، ولا شك أن الحق والخير في جانب الشريعة الإسلامية، لأن حق التملك من الحقوق الطبيعية إذ الإنسان مجبول على أن يوفى حاجاته بجهده ونشاطه،

وأن يأخذ من يومه لغده ومن غناه لفقره ومن صحته لمرضه وليس أدرى بالمرء من نفسه فيما يتعلق بحاجاته، ومن الظلم أن يهمل الفرد في وقت الاحتياج الإحسان للناس أو لما تقضي به الحكومة لأنه ربما مريض فلا تدري به حكومته بعد أن يبرح به داؤه ويستعصى على الحكماء دواؤه. وقد مثل ذلك في حالة الفقر أو في حالة السفر أو غير ذلك من ضرورات الأثران. ولا شك أن إثبات الإرث للأقربين أقرب إلى الإنصاف من غيره إذ أنه روعي فيه ميل المورث إلى أقربائه وإيثارهم على غيرهم، وإذا لم يطمئن القريب على إرثه من أقربائه تفككت الروابط وضاعت الجهود وسعى كل جيل إلى حاجته فقط فتنتشر البطالة ويتعذر العمل وتقف حركات العمران، ولهذا راعى الإسلام حق القرابة في الإرث ورتب الوارثين بها على حسب قربهم من الميت وبعدهم عنه ولم يحرم باقي الأقارب من الميراث بل أوصى الورثة أن يعطفوا على ذوي القربى من ذوي الأرحام الذين لا حق لهم في التركة فقال تعالى: "وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً".[1] أي إذا حضر قسمة التركة أحد من هؤلاء فانفحوهم بشيء من هذا الرزق الذي أصابكم من غير كد ولا كدح وقولا لهم قولاً حسناً تعرفه النفوس الأبية وتستحسنه ولا تنكره الأذواق السليمة، والمراد بهم من لا يرث وقت القسمة كالخال والعم والخالة وغيرهم، وذي الأرحام لأنه قد يسري إلى نفوسهم الحسد فينبغي التودد إليهم واستمالتهم بإعطائهم شيئاً من ذلك المورث بحسب ما يليق بهم وذلك من صلة الرحم وشكر النعمة وبقاء الرابطة القلبية".[2]

ج – التكافل بين الفرد والجماعة:

هناك تكافل بين الفرد والجماعة، يفرض على كل منهما مهام وتبعات، ويقرر لهما حقوقاً وامتيازات، والإسلام يبلغ في هذا التكافل حد التوحيد بين المصلحتين، وحد العقاب على التقصير من أيهما في النهوض بتبعاته في شتى المجالات.

---

(1) سورة النساء: الآية 8.

(2) الإصلاح المنشور للأسرة ص (188، 189، 190)، للأستاذ / الشرباصي الحسنين.

1 – واجب الفرد إزاء الجماعة: يكون كل فرد مكلف بأن يعمل ويحسن عمله الخاص، وإحسان الإنسان لعمله يعتبر من قبيل العبادة، لأن ثمرة عمل الإنسان الخاص ملك للجماعة وعائدة عليها في النهاية.

ومن أجل ذلك نجد أن الإسلام قد أمر بالعمل وحتمه. بل سما به إلى مرتبة العبادة وهو سمو لم تصل إلى سطحه دعوة إصلاحية على طول الزمن وعرضه. ويبلغ هذا السمو قمته حين يجعله الإسلام لوناً من ألوان الجهاد الذي نعتبره غاية الفضائل وذروتها.

فقد روى أن قوماً قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن فلاناً يصوم النهار ويقوم الليل ويكثر الذكر، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: أيكم يكفيه طعامه وشرابه؟ فقالوا: كلنا فقال الرسول صلى الله عليه وسلم كلكم خير منه.

ولا يعرف الإسلام التواكل، بل يعرف التوكل الذي هو الاعتماد على الله بعد بذل الجهد والأخذ بأسباب النجاح، أما التواكل فهو عجز وبلادة، ودناءة نفس لا يرضاها المؤمن لنفسه. "وقل أعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون".

وروى: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالساً ذات يوم مع أصحابه فنظروا إلى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا: "ويح هذا لو كان شبابه وجلده في سبيل الله، فقال صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا هذا فإنه إن كان يسعى على نفسه ليكفيها عن المسألة ويغنيها عن الناس فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على أبوين ضعفين أو ذرية ضعاف ليغنيهم ويكفيهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى تفاخراً وتكاثراً فهو في سبيل الشيطان".

هكذا يرفع الإسلام العمل إلى مستوى أعلى ذروة يتطلع إليها كبار النفوس وأصحاب الهمم العالية مستوى الجهاد في سبيل الله.

وفي هذا المجال الطهور نشأ الرعيل الأول من المسلمين الذين طبقوا هذا المنهج التربوي أمثل تطبيق بقى على مرور الأزمنة وتعدد الدهور واقعاً علمياً بلغ ذروة

الكمال. ولقد وصلت التربية الإسلامية بالمسلمين إلى حد أن بعضهم كان يرفض أن يأخذ حقه المقرر من خزينة الدولة.

وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم، لما رجع من غزوة تبوك استقبله أحد الصحابة فقال له: "ما هذا الذي أرى بيدك؟ قال: من أثر المر – الحبل – والمسحاة أضرب وأنفق على عيالي، فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وقال: هذه يد لا تمسها النار".

ويقول الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول: اللهم أرزقني فقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضه".

فأحكام الإسلام وسلوك الأنبياء والصالحين من المؤمنين تحث على وجوب العمل في جميع أشكاله، واكتساب المال من وجوه الحلال، حيث أنه عن طريق المال يقتات الإنسان ويكتسي، ويربى عياله، ويصل رحمه، ويحفظ عرضه ودينه، ويذود عن وطنه، ويؤدي واجبه تجاه الجماعة حتى تكون المصالح متشابكة وموحدة.

ولكن يلاحظ أن العمل يجب أن يكون في حدوده الشرعية التي لا تمس حقوق الآخرين ولا تضر بمصالحهم حتى تعيش الجماعة في سلام وتكافل وتعاون على الخير والرفاهية. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار".

وذلك لأن كل إنسان يكون مكلفاً برعاية مصالح الجماعة كأنه حارس لها، موكل بها، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".

فالحياة تشبه السفينة التي تمخر عباب البحر، والراكبون فيها يكونون جميعاً مسئولين عن سلامتها، وليس لأحد منهم أن يأتي ما من شأنه أن يعرض تلك السفينة للخطر، بمقولة أنه يستعمل حقاً مقرراً له، لأن المغالاة في الحق وعدم تحري طرق الكسب الحلال لا تجلب منفعة، بل تجلب هلاكاً وخراباً يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "مثل القائم على الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا في سفينة فأصاب بعضهم أعلاها

وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا مروا على من فوقهم، فقالوا: لو خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا".

ومن أجل ذلك حرم الله تعالى الظلم بقوله: "وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون" وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "الظلم ظلمات يوم القيامة". وقال صلى الله عليه وسلم: "من ظلم شبراً من أرض طوقه الله من سبع أراضين يوم القيامة".

وعن جابر رضي الله عنه قال: لما رجعت مهاجرة الحبشة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ألا تخبروني بأعجب ما رأيتم في أرض الحبشة؟ فقال فتية وكان منهم يا رسول الله بينما نحن جلوس إذ مرت بنا عجوز من عجائزهم، تحمل على رأسها قلة من ماء، فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كتفيها، ثم دفعها فخرت المرأة على ركبتيها، وانكسرت قلتها، فلما قامت التفتت إليه ثم قالت: سوف تعلم يا غادر إذا وضع الله الكرسي، فجمع الأولين والآخرين، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، سوف تعلم ما أمري وأمرك عنده غداً، قال: فقال صلى الله عليه وسلم: كيف يقدس الله قوماً لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم".[1]

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: خمسة غضب الله عليهم إن شاء أمضى غضبه عليهم في الدنيا وإلا سوى بهم في الآخرة إلى النار : أمير قوم يأخذ حقه من رعيته، ولا ينصفهم من نفسه، ولا يدفع الظلم عنهم، وزعيم قوم يطيعونه ولا يسوي بين القوي والضعيف ويتكلم بالهوى، ورجل لا يأمر أهله وولده بطاعة الله، ولا يعلمهم أمر دينهم، ورجل استأجر أجيراً فاستعمله، ولم يوفه أجره، ورجل ظلم امرأة في صداقها.

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص (65) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: شرعية المقاطعة العربية، ص (62) وما بعدها.

2 – واجب الجماعة بإزاء الفرد: ليس هناك فرد معفي من رعاية المصالح العامة والحفاظ عليها، وهو مسئول عن رعيته في المجتمع. والتعاون بين جميع الأفراد واجب لمصلحة الجماعة في حدود البر والمعروف.

"ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون".[1] "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر".[2] "الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر".[3]

وقد روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في إحدى خطبه "أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتؤولون على خلاف تأويلها" "يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم" وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده".

وذلك لأن الأمة كلها مكلفة بمنع الأذى، وأنها تؤاخذ وينالها العقاب في الدنيا والآخرة إذا سكتت عن وقوع المنكر فيها من بعض أفرادها، فهي مكلفة أن تكون قوامة على كل فرد فيها.[4] "كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون". "وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً".[5]

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوا خيركم فلا يستجاب لكم".

---

(1) سورة آل عمران: الآية 104.
(2) سورة آل عمران: الآية 110.
(3) سورة الحج: الآية 41.
(4) فالأمة التي تشيع فيها الفاحشة، ويجهر فيها المنكر، ولا تعمل على تغييره، تعتبر أمة منحلة، صائرة إلى زوال، ويكون الدمار الذي يصيبها أمراً طبيعياً ونتيجة حتمية ولازمة، إذا كان فيها الكثيرون لم يفسقوا وذلك لأن سكوتهم على الفسق جعلهم مستحقين للعقاب "واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب" سورة الأنفال: الآية 25.
(5) سورة الإسراء: الآية 16.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أفضل شهداء أمتي رجل قام إلى إمام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك، فذلك الشهيد، منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط، وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

ويلقى على عاتق الدولة واجب حماية الضعفاء فيها ورعاية مصالحهم الحفاظ عليها، ولو بالقتال. "وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والوالدين الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً".[1]

والدولة أيضاً مسئولة عن حماية الضعفاء فيها والفقراء والمحتاجين، وأن ترزقهم بما فيه الكفاية، فتتقاضى أموالأ الزكاة وتنفقها في مصارفها، فإذا لم تكف هذه الأموال فرفضت على القادرين بقدر ما يسد عوز المحتاجين، حتى تطيب نفوس الفقراء والمحتاجين، وتزول أحقادهم على الأغنياء والقادرين وحتى يشعروا بتعاطف الأغنياء معهم، والإحساس بواجبهم نحوهم، وربط بعضهم ببعض بروابط المحبة والتعاون. كما أن الزكاة حق للفقراء صيانة لكرامتهم وحرصاً على شعورهم، ويحسن إخفاء الصدقات مراعاة لذلك المعنى فقال تعالى: "إن تبدوا الصدقات فنعما هي، وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير".[2]

وقد أشار القرآن الكريم إلى ما في الزكاة من المعاني والحكم في آيات كثيرة "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها".[3] "وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة وأقرضوا

---

(1) سورة النساء: الآية 75.
(2) سورة البقرة: الآية 271.
(3) سورة التوبة: الآية 103.

الله قرضاً حسناً وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله".[1] "وما أتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون".[2]

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن تمام إسلامهم أن تؤدوا زكاة أموالكم" ويقول: "حصنوا أموالكم بالزكاة" ويقول: "ويل للأغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون: ربنا ظلمونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم، فيقول الله عز وجل: "وعزتي وجلالي لأدنينكم ولأبعدنكم ثم تلى الرسول صلى الله عليه وسلم: "والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم".

ومن أجل مسئولية الأمة عن الفقراء والمحتاجين، وكفالة ما يسد عوزهم، أنه إذا بات فرد جائعاً، فالأمة كلها تبيت آثمة، ما لم تتحاض على إطعامه "كلا بل لا تكرمون اليتيم. ولا تحاضون على طعام المسكين. وتأكلون التراث أكلاً لما. وتحبون المال حباً جماً. كلا إذا دكت الأرض دكاً دكاً. وجاء ربك والملك صفاً صفاً وجئ يومئذ بجهنم يومئذ يتذكر الإنسان وأنى له الذكرى، يقول يا ليتني قدمت لحياتي. فيومئذ لا يعذب عذابه أحد. ولا يوثق وثاقه أحد". [3] ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: " من كان معه فضل ظهر فليعبد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له". [4]

وهذا هو بإيجاز موقف الإسلام من الزكاة والصدقات، وهو موقف يخفف من وطأة الأغنياء على الفقراء، ويبعث في الفقراء روحا طيبة للأغنياء، ويهيئ للجماعة أن تنتفع بهؤلاء وهؤلاء، وهو طريق الخير والإصلاح، طريق يغلق منافذ الأفكار الهدامة

---

[1] سورة المزمل: الأية 20.
[2] سورة الروم:الأية 39.
[3] سورة الفجر: الأيات 17 – 26.
[4] روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أن الله تعالى قال ليعقوب: إن سبب ذهاب بصره وانحناء ظهره وفعل أخوه يوسف به ما فعلوه، أنه أتاه يتيم مسكين صائم جائع، وقد ذبح هو وأهله شاة فأكلوها، ولم يطعموه، ثم أعلمه الله تعالى بأنه لم يحب شيئاً من خلقه حبه لليتامى والمساكين، وأمره أن يضع طعاماً، ويدعو المساكين، ففعل. وعن ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، والذي يقوم الليل ويصوم النهار. وها هو ذا الرسول صلى الله عليه وسلم، يضم أصبعيه السبابة والوسطى ويقول: "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين" ويقول صلى الله عليه وسلم: ليس منا من لم يوقر الكبير، ويرحم الصغير".

والفوضى المفسدة التي تهدد الأمن والسلام وتزعزع الاستقرار وتقضي على الهدوء والسكينة وتجعل البلاد والعباد في اضطراب وخوف.[1]

وجدير بالذكر أن الأمة المسلمة تعتبر كلها بمثابة الجسد الواحد، يحس إحساساً واحداً، وما يصيب عضو فيه، يشتكي له سائر الأعضاء، وتلك من صور التعاون والتعاطف والتكافل بين الأمة المسلمة. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، كمثل الجسد، إذا اشتكي منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى" ويقول صلى الله عليه وسلم: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضة بعضاً".

ومن أجل ذلك وضعت الحدود وشرع القصاص في الجرائم التي تكون اعتداء على حق الله تعالى أو حق العباد أو الحقين معاً، لأن التعاون والتكافل لا يقوم إلا على أساس صيانة حياة كل فرد في دار الإسلام وماله وحرمانه".

الفصل الثالث

علاقة المسلمين بغيرهم

يقول الحق تبارك وتعالى: "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون"[2]

لا يقف الإسلام عند حد الإشادة بمبدأ السلام، وإنما يجعل العلاقة بين الأفراد والجماعات والدول علاقة أمن وأمان وسكينة واستقرار، سواء في ذلك علاقة المسلمين فيما بينهم أو صلاتهم بغيرهم وهم أهل الكتاب الذين يكون لهم في مفهوم الإسلام ما للمسلمين وعليهم ما على أمة الإسلام، ولا تتبدل تلك العلائق إلا إذا تمرد أهل الكتاب

---

[1] راجع في ذلك تفصيلاً مؤلفنا بعنوان زكاة المال وعلاقة الدول بها – دراسة مقارنة سنة 1314هـ سنة 1994م.
[2] سورة آل عمران: الآية 6.

وعملوا على تقويضها، بعداوتهم للمسلمين والانخراط في صفوف القتال ضدهم، فيكون قتالهم وعدم إقامة علائق معهم واجباً دينياً تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.[1]

ولا شك أن علاقة المسلمين بغيرهم تقوم على التعارف والتعاون والعدل والبر والمساواة.

فيقول الله تعالى في التعارف المؤدي إلى التعاون: "يا أيها الناس إنا خلقناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير".[2]

ويقول سبحانه في الوصايا بالبر والعدل: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، إن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون".[3]

ومن مقتضيات تلك العلاقة التي تنشأ بين المسلمين وغيرهم تبادل المصالح، واطراد المنافع، وتقوية الصلات، خاصة الذميين الذين يعيشون في دولة الإسلام، الذين يكون لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، والذين كفل لهم الإسلام حرياتهم في شتى المجالات.

ومن أجل ذلك، نجد أن تعبير الوحدة الوطنية، الدارج على لسان قانونا الوضعي حالياً، إنما هو تجسيد لمعنى قد استقر في أعماق النفوس منذ قرون طويلة قد خلت وهو عمر الإسلام في مصر.

فمنذ أن عرف الإسلام طريقة إلى مصر، وطبقة الأمناء عليه فيها شعر الذميون في ظل هذا الدين القويم بكل معاني الأمن والسلام والاستقرار والمساواة مع أصحاب هذا الدين الذين حملوه إلى خارج الجزيرة العربية. شعروا من ناحية الشريعة الإسلامية

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل، دراسة مقارنة – الرياض – جامعة الملك سعود سنة 1414هـ سنة 1993م. الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (84، 85)، وأيضاً: الإسلام عقيدة وشريعة ص (451) وما بعدها، الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، ص (4) وما بعدها، د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، ص (320)، عباس العقاد: الفلسفة القرآنية، ص (109).

(2) سورة الحجرات: الآية 13.

(3) سورة الممتحنة: الآيتان 8، 9.

التي هي القانون السائد، بالعدالة المطلقة والحرية والمساواة في المعاملة مع الذين يعيشون معهم من المسلمين، حيث لا تفرقة بين أصحاب الديانات في تطبيق الشريعة الغراء العادلة، وفي المعاملة الحسنة.

وذلك لأن الذين حملوا هذا الدين الإسلامي قد عرفوا قول رسولهم الكريم صلى الله عليه وسلم: "من ظلم ذمياً أو معاهداً فأنا خصمه يوم القيامة، ومن كنت خصمه خاصمته".

وإعمالاً لذلك، ولما جاء في كتاب الله المجيد من ضرورة حسن التعامل مع كل الناس من أصحاب الديانات الأخرى الموادعين الذين يقطنون معهم في أمن وسلام، فقد شعر الذميون باحترام شعورهم وحرياتهم وطقوسهم وعقائدهم الدينية، ثم أحسوا بعدالة الإسلام ومساواتهم مع المسلمين في الحقوق والواجبات.

وقصة الشاب القبطي الذي ضربه ابن حاكم مصر، ظاهرة مشهورة، وهي تروي مدى الإنصاف الذي كان يحصل عليه أهل الذمة، عندما كان يقع عليهم ظلم من أحد المسلمين. حيث أن شاباً قبطياً يشعر ذات يوم بالظلم من معاملة ابن "عمر بن العاص" حاكم مصر. فيهرع هذا الشاب القبطي مولياً وجهة شطر الخليفة "عمر بن الخطاب" في المدينة، ويمشي هذا المشوار الطويل الشاق، بغية إنصافه من ظلم قد حاق به، ولولا شعوره بأنه سوف يجد هذا الإنصاف عند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، لما قطع هذا المشوار الطويل.

ولقد تحقق لهذا الشاب القبطي ما توقع في عدالة الإسلام وحاملي رأيته، ووجد هذا الإنصاف فعلاً، ومكنه الفاروق عمر بن الخطاب من القصاص وأخذ حقه من ابن حاكم مصر، بل وأعطاه أمير المؤمنين درّته وقال له: "والله لو جلت بها على صلعت أبيه – حاكم مصر عمرو بن العاص – ما منعاك، لأن ابنه لم يضربك إلا بسلطانه".

بيد أن الشاب القبطي قد اكتفى بالقصاص ممن ضربه فحسب. وهنا صاح أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في وجه عمرو بن العاص وإلى مصر قائلا: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا".[1]

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتعرف عدل الولاة بمعاملتهم لأهل الذمة، فإن كانوا يعاملونهم برفق وعدل كان ذلك دليلاً على حسن ولايتهم، وإن كانوا غير ذلك استدل منه على شططهم وجورهم، فيسارع بعزلهم. وخطب يوماً فقال: "إني لم أبعث عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، وإنما ليبلغوكم دينكم وسنة نبيكم، ويقسموا فيئكم، فمن فعل غير ذلك فليرفعه إلى، فهو الذي نفس عمر بيده لأقصنه منه، فقام إليه عمرو بن العاص، فقال يا أمير المؤمنين إن كان رجلاً من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته لتقصنه منه، فقال أمير المؤمنين: لأقصنه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتص من نفسه.[2]

وسوف نقسم الحديث عن هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول

كفالة الحرية الدينية

لا ريب في أن الإسلام قد كفل المساواة بين الذميين والمسلمين، فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، وكفل لهم حريتهم الدينية في شتى المجالات.

فحرية العقيدة تعتبر حقاً مكفولاً في الإسلام لمن لا يدينون به ويعيشون في مجتمعه فلا يجوز إكراه أحد منهم على ترك دينه أو إكراهه على اعتناق عقيدة معينة" لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي".[3]

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبوزيد: مبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل سنة 1993م الرياض، السعودية

[2] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: دور القضاء في علو القانون سنة 2007م.

[3] سورة البقرة: الآية 256.

فمن حق أهل الكتاب أن يمارسوا شعائر دينهم، فلا تهدم لهم كنيسة، ولا يكسر لهم صليب، ولا يهدر لهم حق ولا ينقص، ماداموا ملتزمين بالولاء للدولة، محترمين لعقيدتها.

فالإسلام لا يقهر الآخرين على اعتناقه، بل يدع لهم أقصى الحرية والحماية في مزاولة شعائرهم الدينية ويبلغ من دقة حسه بهذه الحرية أن يفرض على المسلمين الزكاة، ويأخذ في مقابلها "الجزية" من أهل الذمة، إذ هم شركاء في حماية الدولة الإسلامية، وعليهم جميعاً نفقاتها، ولكن الإسلام لا يجعلها على الذميين "زكاة" لأن الزكاة تعتبر فريضة إسلامية وعبادة خاصة بالمسلمين، وهو لا يريد أن يجبر أهل الذمة على عبادة من عبادات المسلمين، لذلك فإن الإسلام يأخذ المال منهم بصفتهم المالية وحدها، وينفي عنه صفته التعبدية، وتلك من حساسية الإسلام بالعدل في معاملة أهل الذمة.

والإسلام إذ يدع للأخرين حريتهم في هذه الحدود يتأثر بروحه العالمية، وهو على ثقة بأنهم متى أتيح لهم أن ينظروا في الإسلام نظرة تدبر وإمعان، دون حيلولة من قوة مادية، أو جهالة فكرية، فإنهم بفطرتهم يفيئون إلى الإسلام الذي يحقق التوازن الكامل بين جميع الأهداف التي رمت إليها الديانات من قبلة، ويضمن للجميع المساواة المطلقة والتكافل التام، ويرمي إلى تحقيق الوحدة الإنسانية في دائرة التصور ودائرة النظام.[1]

وجدير بالذكر أنه إذ طالعنا المعاهدات التي أبرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ورؤساء الدول الإسلامية من بعده، مع من لا يدينون بالإسلام، وما فيها من تأمينهم على عقيدتهم وحريتهم في ممارسة شعائرهم دون ضغط أو إكراه، لتبين لنا موقف الإسلام في شأن حرية العقيدة لغير المسلمين.

---

(1) العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص (٩٩، 100) للأستاذ / سيد قطب.

فقد حدث زيد بن سعنه – من أحبار اليهود أنه أقرض النبي صلى الله عليه وسلم قرضاً كان قد احتاج إليه. ثم رأى زيد أن يذهب قبل ميعاد الوفاء المحدد ليطالب بدينة.

قال زيد: أتيته – يعني النبي صلى الله عليه وسلم – فأخذت بمجامع قميصه وردائه.

ونظرت إليه بوجه غليظ. قلت له: يا محمد، ألا تقضيني ديني؟ فو الله ما علمتكم يا بني عبدالمطلب إلا مطلاً. ونظر إلى عمر وعيناه تدوران في وجهه كالفلك المستدير. ثم رماني ببصره. فقال: يا عدو الله. أتقول لرسول الله ما أسمع. وتصنع به ما أرى؟ فو الذي نفسي بيده لولا ما أحاذر قوته لضربت بسيفي رأسك ورسول الله ينظر في هدوء: فقال يا عمر: أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا. أن تأمرني بحسن الأداء، وتأمره بحسن الاقتضاء. أذهب يا عمر فأعطه حقه. وزده عشرين صاعا من تمر مكان ما روعته.

قال زيد: فذهب عمر فأعطاني حقي: وزادني عشرين صاعاً من تمر: فقلت ما هذه الزيادة يا عمر؟ قال: أمرني رسول الله أن أزيدك مكان ما روعتك.(1)

وقد كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً بين المهاجرين والأنصار. وادع فيه اليهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم واشترط عليهم وشرط لهم.

وها هو مضمون الكتاب أو بعض نصوص المعاهدة.

"بسم الله الرحمن الرحيم"

هذا كتاب من محمد، النبي صلى الله عليه وسلم، بين المؤمنين والمسلمين، من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم.

إنكم أمة واحد من دون الناس.. وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد صلى الله علية وسلم.. وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا

---

(1) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، للأستاذ / محمد الغزالي ص (59)، دكتور/ يوسف الشال: المرجع السابق، ص (203، 204).

محاربين. وإن يهود بني عوف أمة من المؤمنين.. لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم.." .[1]

فهذه أول معاهدة يعلنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقرر فيها أسمى وأعلى ما وصل إليه العالم الحديث، حين يقول: "لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم".

وهذا هو الإسلام وهذا هو القرآن الكريم قد أعلن ما قاله الرسول الخاتم حين قال: "لا إكراه في الدين".

وطالما أقر الرسول صلى الله عليه وسلم حرية العقيدة، فإنه يكون قد أقر حرية الرأي، لأن الرأي جزء من كل وهو العقيدة، التي تشمل كل ما يعتقده الإنسان، ورأى المرء شيء ينبع من عقيدته.

هذا ويلاحظ أن العلماء قد اختلفوا في معنى قول الحق تعالى: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي" فقال بعضهم نزلت هذه الآية في قوم من الأنصار أو في رجل منهم كان لهم أولاد قد هودوهم أو نصروهم، فلما جاء الله بالإسلام أرادوا إكراههم عليه فنهاهم الله عن ذلك حتى يكونوا هم يختارون الدخول في الإسلام.

وقال آخرون: بل معنى الآية أنه لا يكره أهل الكتاب على الدين إذا بذلوا الجزية ولكنهم يقرون على دينهم، وقالوا: الآية في خاص من الكفار ولم ينسخ منها شيء.

وقال آخرون: هذه الآية منسوخة وإنما نزلت قبل أن يفرض القتال. فقد روى عن يعقوب بن عبدالرحمن الزهري أنه قال سألت زيد بن أسلم عن قول الله تعالى ذكره: "لا إكراه في الدين" قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين لا يكره أحداً في الدين فأبى المشركون إلا أن يقاتلوه فأستأذن الله في قتالهم فأذن له.

ويرى الطبري أن معنى قوله: "لا إكراه في الدين" إنما هو لا إكراه في الدين لأحد ممن حل قبول الجزية منه بأدائها ورضاه بحكم الإسلام.[2]

---

[1] اشتراكية محمد، للأستاذ / محمد شلبي، ص (54) وما بعدها.
[2] جامع البيان في تفسير القرآن، الجزء الثالث، ص (12) للإمام ابن جرير الطبري.

وبذلك يتبين مدى الحرية التي حظي بها غير المسلمين في ظل الإسلام من حيث عدم إكراههم على الدخول في الإسلام أو ترك دينهم، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "اتركوهم وما يدينون". بل يكون من حق زوجة المسلم، سواء أكانت يهودية أو نصرانية الذهاب إلى المعبد أو إلى الكنيسة لكي تقيم شعائر دينها، وليس من حق زوجها أن يمنعها من ذلك.

ويترتب على كفالة الحرية الدينية لغير المسلمين، أن الإسلام عمل على صيانة حقوقهم وحفظ كرامتهم، وأعطاهم حرية المناقشة والجدل في حدود العقل والمنطق، مع الالتزام بدواعي الأدب وحسن الخلق، والبعد عن الخشونة والعنف "ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون".[1]

بل لقد أحل الإسلام طعام أهل الكتاب، والأكل من ذبائحهم،والتزوج من نسائهم "اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان، ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين".[2]

كذلك أباح الإسلام زيارتهم، وعيادة مرضاهم، وتقديم الهدايا لهم. ومبادلتهم البيع والشراء وغير ذلك من المعاملات. ففي حديث صفوان أن النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه أدرعاً يوم حنين فقال: أغصباً يا محمد؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "بل عارية مضمونة". رواه أبو داود. وكان بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم إذا ذبح شاة يقول لخادمه أبدأ بجارنا اليهودي.

ويترتب أيضاً على كفالة الحرية الدينية لغير المسلمين، أن الإسلام قد سوى بينهم وبين المسلمين في العقوبات في رأي بعض المذاهب.

---

[1] سورة العنكبوت: الآية 46.
[2] سورة المائدة: الآية 5.

المبحث الثاني

عدم نصرة الأقارب إذا لم يؤمنوا

يقول تعالى: "وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون".[1]

وتلك وصية عامة تحدد وضع الإسلام وتعاليمه التي وضعها، والتي تتمثل في صراط الله المستقيم الذي لا عوج فيه ولا انحراف، ولا شطط ولا وكس، الذي ينهج مركز الوسط في كل الأمور، لكي يحفظه ويقيه جانبي الإفراط والتفريط.

فالإسلام مستقيم في العقيدة بين الذين ينكرون الإله، والذين يزعمون تعدد الآلهة "قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد".[2]

وهم مستقيم في الأخلاق بين الذين يركبون عقولهم ويتحللون من فضائلهم، والذين يجنحون في تصورها ويتشددون فيها، ويرى أنها وسط: لا جبن ولا تهور، لا استكبار ولا استخذاء.

وهو مستقيم في تحديد علاقة الفرد بالدولة، حيث لم يترك للفرد العنان لكي يفسد ويظلم وينتهك الحقوق ويستحل المحرمات، وفي ذات الوقت قد منحه الحقوق والحريات وجعل له شخصية مستقلة عن شخصية الدولة التي يعيش في كنفها، وجعله لبنة في بنائها.

وهو مستقيم في علاقة الأمة بغيرها من الأمم، حيث لم يرض للذين ارتضوه ديناً لهم، بحياة الذلة والضعف والاستسلام، كما لم يرض لهم بحياة الظلم والجور، وإنما سلك بهم سبيل القوة التي لا تضعف، والعزة التي لا تذل، أمر بالعلم والعمل، وتحصيل القوت وجمع الأموال، وتكوين قوة للدفاع، وأمر بمعاملة الناس جميعاً حتى الأعداء بالتي هي أحسن، ودعوتهم إلى الحق والعدل بالحجة والبرهان، ولم يأذن بامتشاق الحسام وإراقة

---

[1] سورة الأنعام: الآية 153.
[2] سورة الإخلاص: وآياتها 4.

الدماء إلا دفاعاً عن الدعوة إلى الله، إذا وقف أحد في سبيلها. بتعذيب من آمن بها أو بصد من أراد الدخول فيها، أو يمنع الداعي من تبليغها. أو دفاعاً عن النفس أو العرض أو المال أو الوطن عند الاعتداء.

تلك هي حقيقة الإيمان التي تنكر على أمة الإسلام مصادقة الأعداء الذين يتربصون بالمسلمين دوائر السوء، ولو كانوا أقرب الناس إليهم "لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو أخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون".[1]

يخبرنا الله عز وجل عن الكفار المعاندين المحادين لله ورسوله، الذين هم في حد، والشرع في حد آخر، أي مجانبون للحق مشاقون له، بأنهم في الأشقياء الأذلين في الدنيا والآخرة، وأن الله قد حكم وقدر بأن النصرة له ولكتابه ورسله وعباده المؤمنين في الدنيا والآخرة، ثم يقول سبحانه لا يوجد بين صفوف المؤمنين من يوادون المحادين ولو كانوا من الأقربين، كما قال سبحانه: "لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير".[2]

وقيل أن هذه الآية نزلت في أبي عبيدة عامر بن عبدالله بن الجراح حين قتل أباه يوم بدر، حيث جعل والد أبي عبيدة يتقصد لأبي عبيدة يوم بدر، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصده أبو عبيدة فقتله، فنزلت: "لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون...".[3]

ولهذا قال عمر: "لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته.

---

[1] سورة المجادلة: الآية 22.
[2] سورة آل عمران: الآية 28.
[3] زبدة التفسير من فتح القدير: محمد سليمان الأشقر، ص (728، 729)، تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، محمد نسيب الرفاعي، المجلد الرابع ص (328).

ومن هذا القبيل حين استشار الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين في أساري بدر، فأشار الصديق بأن يفادوا، فيكون ما يؤخذ منهم قوة للمسلمين وهم بنو العم والعشيرة. ولعل الله أن يهديهم، وقال عمر: لا أرى ما أرى، يا رسول الله هل تمكني من فلان – فأقتله، وتمكن عليا من عقيل وتمكن فلاناً من فلان ليعلم الله أنه ليست في قلوبنا مواده للمشركين.

ومن يتصف من المسلمين بأنه لا يواد من حاد الله ورسوله ولو كان أباه أو أخاه، فهذا ممن كتب في قلبه الإيمان وزينه في بصيرته".[1]

وقول الله تعالى: "ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه"،[2] فيه سر بديع يكمن في أن الذين سخطوا على الأقارب والعشائر في الله تعالى، عوضهم الله بالرضا عنهم وأرضاهم عنه بما منحهم من النعيم المقيم والفوز العظيم. وروى نعيم بن حماد عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم لا تجعل لفاجر ولا لفاسد عندي يداً ولا نعمة، فإني وجدت فيما وجدت فيما أوحيته إلى "لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله".[3] فالإسلام يحظر أهله من مصادقة الأعداء أو موالاتهم، حتى ولو كان هؤلاء الأعداء من أباء المؤمنين أو أبنائهم أو إخوانهم أو أقربائهم. لما في هذه الموالاة من خيانة لله عز وجل ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وتقويض شرع الإسلام وتمزيق الأمة الإسلامية والنيل من وحدتها.[4] وقد وجد نفر من المسلمين يصادقون بعضاً من الكفار بسبب القرابة أو الجوار، وكانت تلك الموالاة تشكل خطورة على المسلمين وتعمل على تشتيت وحدتهم، فأنزل الحق تعالى تحذيراً لمن يوالون أعداء الإسلام، فقال: "يا أيها

---

(1) تيسير العلي القدير: محمد نسيب الرفاعي، المجلد الرابع ص (328).
(2) سورة المجادلة: الآية 22.
(3) تيسير العلي القدير: محمد نسيب الرفاعي: المجلد الرابع ص (329).
(4) مبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل، د. محمد عبدالحميد أبو زيد، ص (28، 29).

الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما خفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون".[1]

لقد حذر الله عز وجل عباده المؤمنين من اتخاذ المنافقين بطانة، أي يطلعونهم على أسرارهم وما يضمرونه لأعدائهم، لأن المنافقين بجهدهم وحيلهم يسعون إلى مخالفة المسلمين وتمزيق وحدتهم ويهرولون وراء ما يضرهم بما لديهم من خداع وما يستحوذون عليه من مكر ونيات سيئة ويودون ما يعنت المؤمنين ويشق عليهم. وقد روى البخاري والنسائي عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالسوء وتحضه عليه، والمعصوم من عصمه الله" وروى ابن أبي حاتم أنه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن ههنا غلاماً من أهل الحيرة حافظ كاتب، فلو اتخذته كاتباً فقال: (قد اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين).

ويستدل من هذا الأثر مع الآية المتقدمة على أن أهل الذمة لا يجوز استعمالهم في الكتابة التي تتضمن استطالة على المسلمين وإطلاع على دواخل أمورهم التي يخشى تسربها إلى أعداء الإسلام.[2] وقول الحق تعالى: "لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم" يدل على أن أهل الذمة يرغبون دائماً اقتراف كل ما يحرج المسلمين ويشق عليهم.

لذلك يظهر على وجوههم وفلتات ألسنتهم من العداوة، ما أخفته صدورهم من البغضاء وما لا يخفى على لبيب عاقل.

لذلك نهى الله عز وجل في هذه الآية عن اتخاذ غير المسلمين بطانة وأصدقاء، أي خاصة تطلعونهم على أحوالكم وأسراركم، لأن هذه البطانة تكون سبباً في إفساد أمركم وتقف عقبة في سبيل تقدمكم ودحض علاقتكم بخالقكم عز وجل، لأنه لا خير يرجى من أعداء الله الذين يحبون ويتمنون إيقاع الضرر بكم، وقد ظهرت علاقة بعضهم

---

(1) سورة آل عمران: الآية 118.

(2) تيسير العلي القدير: ج 4 محمد نسيب الرفاعي، ص (306).

لكم من كلامهم، فهي لشدتها عندهم يصعب عليهم إخفائها، وما تكنه صدورهم من الحقد والكراهية والبغض لكم أقوى مفعولاً وأشد خطراً مما ينفلت من ألسنتهم".[1]

ويقول المولى سبحانه: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون. قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين".[2]

أمر الحق تبارك وتعالى بمقاطعة الكفار حتى إذا كانوا من آباء أو أبناء أو إخوان المسلمين، ونهى عن مصادقتهم أو موالاتهم إن اختاروا الكفر على الإيمان، وهددهم إن جنحوا إلى المحظور. ثم توعد الله من آثر حب الآباء والأبناء والإخوان والأزواج والأقارب والأشياء الأخرى الواردة بالآية الكريمة على حب الله ورسوله والجهاد في سبيله، بالانتظار لما سوف يحل بهم من العقاب الأليم.[3]

وثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين".

وروى الإمام أحمد وأبو داود: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم بأذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط عليكم ذلاً لا ينزعه حتى تراجعوا إلى دينكم".[4]

---

(1) مبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل، د. محمد عبدالحميد أبو زيد، ص (29).

(2) سورة التوبة: الآية 23، 24.

(3) يقول سبحانه وتعالى: "ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم" سورة التوبة: الآية 113.

(4) تيسير العلي القدير، محمد نسيب الرفاعي، المجلد الثاني ص (324)، فتح المجيد: شرح كتاب التوحيد، ط 7، 1377هـ 1957، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، ص (332) وما بعدها، المقاطعة العربية لإسرائيل، المرجع السابق، ص (30) للدكتور / محمد عبدالحميد أبو زيد، وأيضاً السلم والحرب في الإسلام، ص (87) وما بعدها للدكتور / محمد عبدالحميد أبو زيد.

المبحث الثالث

الوفاء بالعهد

وإذا كان الإسلام يدعو إلى السلام والعيش في أمان ويأمر المسلمين بالاستقامة على عهدهم مع المشركين الذين عاهدوهم عند المسجد الحرام ما استقاموا، والارتفاع بهم إلى مستوى الكمال الإنساني عقلاً وخلقاً وعقيدة وعملاً، فإنه ينظر لأهل الكتاب من اليهود والنصارى نظرة خاصة سواء أكانوا في دار الإسلام أو خارجها.

فنجد أن القرآن الكريم يناديهم: "يا أهل الكتاب" أو "يا أيها الذين أوتوا الكتاب" الأمر الذي يدل على أن أهل الكتاب هم في الأصل أهل دين سماوي، يكون بينهم وبين المسلمين صلة رحم وقربى، تتمثل في أصول الدين الواحد الذي بعث الله تعالى رسله جميعاً من اجله "شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه".[1]

والمسلمون مطالبون بالإيمان بكتب الله ورسله جميعاً "قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون".[2]

وقد بينا كيف أباح الإسلام زيارتهم وعيادة مرضاهم والتعامل معهم بالبيع والشراء وما شاكل ذلك من المعاملات، كما أحل الإسلام طعامهم والأكل من ذبائحهم والتزوج بنسائهم، مع ما في الزواج من سكن ومودة ورحمة "اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم، وطعامكم حل لهم، والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان، ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين".[3]

---

(1) سورة الشورى: الآية 13.
(2) سورة البقرة: الآية 136.
(3) سورة المائدة: الآية 5.

بل لقد وضع الإسلام النصارى وهم من أهل الكتاب – موضعاً قريباً من قلوب المسلمين، وبذلك يكون بينهم وبين المسلمين رحمة وقربى ومودة "ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى، ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون".(1)

فالإسلام قد بلغ قمة ما بلغته الأديان السماوية السابقة من كمال بل وما فوقها، فمثلاً إذا كانت قمة الكمال في المسيحية هي قول المسيح عليه السلام: "أحبوا أعداءكم باركوا لأعينيكم، أحسنوا إلى مبغضيكم، وصلوا لأجل الذين يسينون إليكم ويطرونكم.." نجد أن الإسلام قد بلغ فوق هذه القمة حين قال سبحانه وتعالى "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم".(2)

فأي كمال تحمله هذه الآية الكريمة، إنها لا تدعو فحسب إلى أن نحب من بيننا وبينه عداوة كما دعا المسيح عليه السلام، وإنما تحثنا على أن ننزله من أنفسنا منزلة من هو ولي حميم، وشتان بين أن نحب شخصا وبين أن ننزله من أنفسنا منزلة من هو ولي حميم.

ويروي الإمام مسلم في صحيحه أنه: قيل يا رسول الله، أدع على المشركين. قال إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة.

وكيف لا، وهو الذي يتحدث صلى الله عليه وسلم عن وضعه في العالم فيقول: "إنما أن رحمة مهداة". ويتحدث القرآن الكريم عن رسالته فيقول: "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين".(3)

روى عن أسامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدت الأوثان واليهود فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم (متفق عليه).

---
(1) سورة المائدة: الآية 82.
(2) سورة فصلت: الآية 34.
(3) سورة الأنبياء: الآية 107.

ومادام ذلك كذلك، فلا بأس أن يستعين المسلمون – حكاماً ورعية – بغير المسلمين في الأمور التي لا تتعلق بالدين، من طب وهندسة وصناعة وزراعة وما شاكل ذلك.

وقد طالعتنا السيرة النبوية أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أستأجر عبدالله بن أريقط – وهو مشرك – لكي يكون له دليلاً في الهجرة. حتى لقد قال الحكماء: لا يلزم كونه كافراً ألا يوثق به في شيء أصلاً، فإنه لا يوجد من الأمور أخطر من الدلالة في الطريق، ولاسيما في مثل طريق الهجرة إلى المدينة.

بل أكثر من ذلك، نجد أن العلماء قد أجازوا لإمام المسلمين أن يستعين بغير المسلمين – وخاصة أهل الكتاب – في الشئون الحربية، وأن يسهم لهم في الغنائم أسوة بالمسلمين.

فقد روى الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم استعان بنفر من اليهود في حربة، ثم أسهم لهم، كما وأن صفوان بن أمية قد خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة حنين، وكان لا يزال مشركاً.

لقد أباح الإسلام تقديم الهدايا لأهل الكتاب وقبولها منهم. فمن الثابت أن الرسول صلى الله عليه وسلم أهدى إليه الملوك – وكانوا غير مسلمين -- فقبل هداياهم. وروى عن هند – أم سلمه – زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لها: " إني قد أهديت النجاشي حلة وأواقي من الحرير".

إن الإسلام دين السلم والسلام، يحترم الإنسان من حيث كونه إنساناً، بغض النظر عن عقيدته، ويدعو الناس جميعاً إلى العيش في طمأنينة وأمان، ينأى بهم عن التعصب والفرقة حتى لا تذهب ريحهم، وحتى يسود الود والتقارب بينهم فيعملوا على عمارة الكون والسير قدماً إلى الأمام في بناء الحضارة وتشييد المدنية "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا".

إن الإسلام يحترم الإنسان، من حيث هو إنسان، فكيف إذا كان من أهل الكتاب وكيف إذا كان ذمياً أو معاهداً؟. فالمعاهدون إما أن يكونوا أعداء للمسلمين قبل العهد وقد وقع حرب وقتال بينهم، ثم عاهدهم المسلمون كما كان شأن قريش وصلحهم من النبي صلى الله عليه وسلم في الحديبية، وإما أن يكونوا قد رغبوا في موادعة المسلمين ومسالمتهم دون أن يكون قد دار قتال بينهم وبين المسلمين "إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم، ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم، فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً".(1)

أما إذا خيف من نقضهم العهد وتوقع الخيانة، وذلك بظهور أفعال وأمارات تدل دلالة قاطعة على أنهم يهمون بنقض العهد فعلاً، فيجب قتالهم وقتال من ورائهم، وإرهابهم وضرب من وراءهم بالضربة القاصمة المروعة. لأن الخائنين لا يستطيع أحد أن يطمئن إلى عهدهم وجوارهم، لذلك يكون جزاؤهم هو حرمانهم الأمن كما حرموا غيرهم الأمن والأمان، وتخويفهم وتشريدهم، والضرب على أيديهم بشدة، لإرهابهم وإرهاب من يتسامح بهم من وراءهم من أمثالهم. لأن المسلمين قد أمروا بقتال من يقاتلهم ويعتدي عليهم بأية صورة من الصور.

فالإسلام يعاهد ليصون عهده، فإذا خاف الخيانة من غيره نبذ العهد القائم جهرة وعلانية، ولم يخن ولم يغدر، وصارح الآخرين بأنه نفض يده من عهدهم، فليس بينه وبينهم أمان. وبذلك يرتفع الإسلام بالبشرية إلى آفاق من الشرف والاستقامة والطمأنينة. إنه لا يبيت لآخرين بالهجوم الغادر وهم آمنون مطمئنون إلى عهود ومواثيق لم تنقض ولم تنبذ، ولا يروع الذين لم يأخذوا حذرهم حتى وهو يخشى الخيانة من جانبهم. فأما بعد نبذ العهد فالحرب خدعه، لأن كل خصم قد أخذ حذره، فإذا جازت الخدعة عليه فهو غير معذور إنما هو غافل، وكل وسائل الخدعة حينئذ مباحة لأنها ليست غادرة.

---

(1) سورة النساء: الآية 90.

والوفاء بالعهد أساس الخلق الفاضل، وآية النفس القوية والقلب الجريء، وقلما يوجد من يفي بعهده، ولم يتبوأ من الشرف أعلاه ومن المجد أقصاه. لأن الوفاء بالعهد يكون طريقاً متيناً لتبادل الثقة، التي هي أقوى عناصر الحياة الآمنة المطمئنة. ومن هنا كان للوفاء بالعهد في الإسلام مكانته، حيث أمر به وحض عليه وبالغ في طلبه، ونهى عن نقضه، وجعل نقضه من صفات الفاسقين الذين لا أخلاق لهم.[1]

وترجع العهود على كثرتها باعتبار مصدرها إلى عهد فطري، وعهد تكليفي، وعهد عرفي. والعهد الفطري: هو ما تقتضي به فطرة الله التي فطر الناس عليها. من حيث أنه سبحانه قد أبدع الكون بمعرفته، وملأه بالآيات الدالة على قدرته وعظيم صنعه، وخلق الإنسان وسواه، وجعله في أجمل صورة، وسخر له ما في الكون جميعاً، وأسجد له الملائكة، وكأنه بكل تلك النعم التي أسبغها على عبادة أخذ عليهم عهداً أن يؤمنوا به وحده ولا يشركون به شيئاً.

وأما العهد التكليفي: فقد يكون عهداً عاماً أخذه الله على الإنسان لأخيه الإنسان بحكم ما بينهما من صلة الرحم والقربى والمودة، حيث يحض الإنسان على أن يرحم أخيه ولا يقسو عليه، ولا يستغله ولا يستعبده، ولا يظلمه ولا يعتدي على ماله ولا ينتهك عرضه ولا يريق دمه. وقد يكون عهداً خاصاً بأرباب الأعمال والحكام. فالحكام والموظفون والعلماء وأهل المهن والحرف وغيرهم، يكون عهدهم لله وعهد خالقهم لهم، أن يتقوا الله في أعمالهم وأن يحسنوها وأن يتوخوا في أدائها العدل، ويكون هدفهم بشأنهم الصالح العام. وبذلك يكون الجميع يداً واحدة وقلباً واحداً نحو الصلاح والإصلاح، الذي يؤمنون به يقر آخرهم فيه عمل أولهم، وبذلك تنتظم الأمور وتسير عجلة الأمة بانتظام واطراد قدماً إلى الأمام نحو الخير والسلام.

---

[1] يقول الله عز وجل: "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" سورة المائدة: الآية الأولى.

وهناك ما يسمى بالعقود أو العهود العرفية، وهي ما تعاهد عليها بعض الناس بعضهم مع بعض، أفراداً أو جماعات. وقد أوجب الإسلام الوفاء بتلك العهود طالما لم تكن في معصية الله عز وجل ولم تخالف النظام العام والقوانين المرعية.

إن الإيمان بالله الواحد القهار المتفضل، الذي يستند إليه العالم في خلقه وتكوينه، وهداية الناس فيه إلى استعمال مواهبهم فيما يسعدهم شأن فطري تنزع إليه النفوس متى سلمت من الآفات والهوى.

وعندما تتطلع أعين الناس إلى السلام، ويجعلون الحروب وما تجره من خراب ودمار وراء ظهورهم، تصبح اعتداءات الشعوب بعضها على البعض الآخر ملقاة في محيط النسيان، ويمارس الإنسان حرية كاملة دائمة ويعم الرخاء العالم أجمع، وتنتشر الطمأنينة بين ربوعه، ويعيش الناس أخوة متحابين متعاونين، تنشأ بينهم علاقات تعارف ومعاهدات بحيث يكون من شأن تلك العلاقات والمعاهدات، واطراد المنافع، وتقوية الصلات الإنسانية. وبذلك يعيشون حياة يرفرف عليها علم الإخاء والرخاء والحرية والسلام.

ولا ريب في أن بناء التقدم وتفعيل صنع الحياة وتقدمها بالقدر الذي يخلق طموحات الشعب ويعوضه عما فاته عبر سنوات الصراع المرير، رهن بأن يسود السلام وتبرم المعاهدات على أساس من العدل والحق، ذلك أن الحروب المتواصلة تستنزف طاقات مادية وبشرية لو وضعت في خدمة التقدم والرخاء لقطع شعبنا شأوا بالغاً على طريق البناء الحضاري الشامل. حيث أن انتشار السلام سوف يحقق نمطاً جديداً من العلاقات الدولية التي تتوافر معها إمكانيات التعايش السلمي بين جميع الشعوب على اختلاف مذاهبها ومعتقداتها، ومن ثم يصبح السلام هو الوسيلة المثلى لفتح مجالات التعاون الإنساني في شتى الميادين الإنتاجية والعلمية والثقافية من أجل الرخاء.[1]

---

[1] كتاب البحث عن الذات للرئيس / محمد أنور السادات.

وقد كان لنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة والمثل الأعلى، فعندما جاء صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وجد فيها يهوداً توطنوا ومشركين مستقرين، فلم يتجه فكرة إلى رسم سياسة للابتعاد أو المصادرة أو المقاطعة، بل قبل عن طيب خاطر وجودهم وعرض عليهم أن يعاهدهم على أن لهم دينهم وله دينه. وجاء في هذه المعاهدة "أن المسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة. وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أي مجرماً ولا يؤويه، وأنه من نصره أو آواه، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة. وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم. وأن بينهم النصر على من دهم يثرب، وأن من خرج آمن ومن قعد بالمدينة آمن، إلا من ظلم وأثم.. وأن الله جار لمن بر واتقى".

وهذه الوثيقة تنطق برغبة المسلمين في التعاون الخالص مع يهود المدينة لنشر السكينة في أرجائها، والضرب على أيدي العادين ومدبري الفتن أياً كان دينهم، كما أن حرية الدين مكفولة، فليس هناك أدنى تفكير في محاربة طائفة أو إكراه مستضعف، بل تكاتفت العبارات في هذه المعاهدة على نصرة المظلوم وحماية الجار ورعاية الحقوق الخاصة والعامة، واتفق المسلمون واليهود على الدفاع عن يثرب إذا هاجمها عدو، وأقرت حرية الخروج من المدينة لمن يريد تركها، والقعود فيها لمن يحفظ حريتها. وقد أشار الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه المعاهدة إلى العداوة القائمة بين المسلمين ومشركي مكة وأعلن رفضه الحاسم لموالاتهم ومنع تقديم أي عون لهم.[1]

---

[1] راجع في ذلك تفصيلاً: الشيخ محمد الغزالي: فقه السيرة، الدوحة، مطابع علي بن علي، ص (195) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبوزيد: السلم والحرب في الإسلام، ص (96) وما بعدها.

الباب الثالث

كفالة حقوق الإنسان

يقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتساموا على أهلها".[(1)]

ويقول سبحانه: "وإذا حييتم بتحية فحيوا لأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيباً".[(2)]

وقال تعالى: "هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين إذ دخلوا عبه فقالوا سلاماً قال سلام".[(3)]

وروى عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.

ويقول أبو عمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع. بعيادة المريض وإتباع الجنائز وتشميت العاطس ونصر الضعيف وعون المظلوم وإفشاء السلام وإبرار القسم.

وعن أبر هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم.

وعن أبي يوسف عبدالله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة.

فالإسلام، بعد أن دعا إلى الأمن والأمان وأشاد بمبدأ السلام، وعمل على أن تكون العلاقة بين الناس أساسها الحب والإخاء في ظلال الأمن والطمأنينة والسلام،

(1) سورة النور: الآية 27.
(2) سورة النساء: الآية 86.
(3) سورة الذاريات: الآيتان 24، 25.

احترم الإنسان وكفل حقوقه وكرمه من حيث هو إنسان، بغض النظر عن جنسه ودينه ولونه ولغته، وقوميته ومركزه الاجتماعي.

ذلك لأن الدنيا التي يعيش فيها الإنسان تقوم على ضمان وكفالة هذه الحقوق. ولا تتوافر معاني الحياة الإنسانية الكريمة إلا إذا توافرت هذه الأمور، وهي من تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان، حيث يقول عز وجل: "ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا".[1]

ومن خصائص هذا التكريم أن الله تعالى خلق الإنسان بقدرته " اقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الإنسان من علق. اقرأ وربك الأكرم".[2] وأسجد الملائكة لهذا الإنسان "وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين".[3] وسخر له ما في السموات والأرض جميعاً منه "الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم".[4] ومن مظاهر التكريم كذلك أن الله تعالى قد جعل الإنسان سيداً على الأرض واستخلفه فيها بغية أن يقوم بعمارتها "وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم في ما آتاكم إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم".[5]

ومن أجل أن يكون هذا التكريم الذي حظى به الإنسان حقيقة واقعة. وأسلوباً في الحياة، عمل الإسلام على كفالة جميع حقوق الإنسان، وأوجب حمايتها وصيانتها سواء أكانت حقوقاً دينية أو مدنية أو سياسية.

وسوف نتعرض فيما يلي لأهم تلك الحقوق، ومدى حماية الإسلام لها.

---

(1) سورة الإسراء: الآية 70.
(2) سورة العلق: الأيات 1، 2، 3.
(3) سورة البقرة: الآية34.
(4) سورة البقرة: الآية 22.
(5) سورة الأنعام: الآية 165.

الفصل الأول

حق الحياة

لا جرم أن الشريعة الإسلامية قد عنيت بالمحافظة على حق الحياة عناية تامة حيث هددت الجناة الذين يعتدون على دماء الناس تهديداً شديداً.

وقد جعل الله تعالى عقوبة قتل النفس من أفظع العقوبات، وجعل القضاء بها من أعظم المظالم فيما يرجع إلى العباد، وجعل الحساب عليها أول القضاء يوم القيامة، فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء".

ويكفي زجراً للمسلم الذي يؤمن بالله واليوم الآخر قول الحق تعالى: "ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم خالداً فيها، وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً".[1]

ويقول تعالى: "ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطئاً كبيراً. ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً. ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً".[2]

فبالإضافة إلى نهى الإسلام عن جريمتي قتل الأولاد خشية الفقر، ومباشرة الزنا – نجد أنه ينهي عن جريمة أخرى عادة ما تكون منتشرة في المجتمعات الجاهلية والمتخلفة، وهي جريمة القتل في غير قصاص، حيث تستند في تلك المجتمعات القيادة أو الزعامة إلى الإرهاب والتتبع للأبرياء الذين لا ذنب لهم إلا مخالفتهم في الرأي لأصحاب الزعامات في تلك المجتمعات.

والإسلام إذا يعتبر القتل بغير حق من أفظع الجرائم، لا لأنه ينقص من القوة البشرية في المجتمع فحسب، بل لأنه يتخذ أيضا وسيلة من وسائل الإرهاب وإشاعة

---

(1) سورة النساء: الآية 93.

(2) سورة الإسراء: الأيات 31 – 33.

الذعر والرعب والقلق في ربوع المنطقة التي ينتشر فيها، ويؤدي إلى عدم الاستقرار والطمأنينة والأمان في علاقات الأفراد بعضهم ببعض. لذلك يقول الله تعالى: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً".(1)

ولا مراء في أن القتل كوسيلة من وسائل الإرهاب في المجتمعات المختلفة هو قتل لجميع أفراده من خوف القتل في غير حق أو ذنب. وأن الوقوف بالقتل عند حد القصاص فقط هو ترك للأفراد في الدولة وإحياء لهم، وهو إحياء الأمان وتأمين الناس على حياتهم في ظل السلام والحق والعدل.

ولا شك أن جريمة القتل، كان يتبعها جريمة قتل أخرى، وذلك لتدخل أولياء الدم للحصول على دم القاتل في ثورة اندفاع وغضب، لاعتقادهم أن ذلك حق مشروع لهم. وهذا هو قانون الأخذ بالثأر الذي كان متغلغلاً في أعماق نفوس العرب الحديثي عهد بالجاهلية وكما يجري الآن في قرى الصعيد المصري لشيوع الأخذ بالثأر عندهم، فينتشر الانتقام بين الناس بعضهم مع بعض، ويضطرب الأمن، ويكون الضعيف خاضعاً لبطش القوى، ولا حول له أمامه.

أليس إعتياد الأخذ بالثأر الذي جعل بلاد العرب قبل الإسلام مرجلاً يغلي بالدماء والأحقاد والحروب، خلقياً بأن يعالج في الطريقة اللائقة بأهميته وأن يعطي العناية الكافية، وأن يضرب على أيدي القتلة والسفاحين الذين تتأصل فيهم عادة إرضاء شهوة الانتقام وإراقة الدماء.

وقد عالج الإسلام هذه المسألة الخطيرة في الصورة التي ترضى وتقنع كل عاقل حصيف. فبعد أن كان الفرد في الجاهلية يعطي لنفسه جماحها فيسرف في القتل أخذاً

---

(1) سورة المائدة: الآية 32.

بثأره، نجد الإسلام، قد حول هذا الحق إلى الدولة صاحبة السلطان وسخر الدولة لأخذ الحق من القاتل فقط فمن حق ولي الدم أن يطلب القصاص أو يأخذ الدية أو يعفو.[1]

وقد اعتبر الشارع أن المسلم لا يزال في سعة منشرح الصدر، فإذا أراق دم امرئ مسلم، صار منحصراً ضيقاً لما أوعد الله سبحانه وتعالى عليه ما لم يوعد على غيره من دينه، فيضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمداً بغير حق.

فعن أبي عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصيب دماً حراماً. وقال ابن عمر رضي الله عنهما: إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها، سفك الدم الحرام بغير حلة".

والله سبحانه وتعالى جعل عذاب من سن القتل عذاباً لم يجعله لأحد من عباده، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل".

وقد ثبت في الشرع النهي عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد في ذلك فكيف يقتل الآدمي، فكيف بالمسلم، سيما إذا كان صالحاً. عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق".

وعن أبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار".

وروى البيقهي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة، كتب بين عينيه يوم القيامة: آس من رحمة الله".

---

[1] ومن محاسن التشريع الإسلامي أن جعل عقوبة القتل من باب القصاص الذي يصح سقوطه بالعفو، وذلك لأن الغرض من العقوبة قد بينه الله تعالى بقوله: "ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون". فإذا كان القصد من القصاص هو حقن الدماء، والكف عن العدوان على الأرواح ليعيش الناس في سلام، فإن من الضروري أن ينظر الشرع في كل النواحي التي يترتب عليها حفظ الأرواح. فإذا كانت العقوبة تزجر فاسد الأخلاق الذي تجري في دمه عادة شهوة إراقة الدماء، إلا أنه يجب النظر إلى ما يرفع الأحقاد والضغائن من نفوس الناس، حقناً للدماء، وحفاظا على الأرواح لكي يعيشوا في سلام.

وروى البيهقي عن أنس رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ما رفع إليه قصاص قط إلا أمر فيه بالعفو". وعن عدي بن ثابت قال هشم رجل فم رجل على عهد معاوية فأعطى ديته، فأبى أن يقبل حتى أعطى ثلاثاً، فقال رجل: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من تصدق بدم، أو دونه كان كفارة له من يوم ولد إلى يوم تصدق".

ويقول صلى الله عليه وسلم: "ما من رجل يجرح في جسده جراحة، فيتصدق بها إلا كفر الله تبارك وتعالى عنه مثل ما تصدق به".

وذلك لأن سفك دماء الأبرياء يكون هدماً لبناء إرادة الله تعالى، ويكون سلباً لحياة المجني عليه، واعتداء على ذويه الذين يعتزون بوجوده، وينتفعون به، ويحرمون بفقده العون.

ويستوي في التحريم قتل المسلم والذمي وقاتل نفسه.

ففي قتل الذمي جاءت الأحاديث مصرحة بوجوب النار لمن أراق دمه، وذلك لأن النصوص إنما اهتمت بالوعيد لمن قتل المسلم، لأنها جاءت تشريعاً وإرشاداً للمسلمين في مجتمع إسلامي، ولكن ليس معنى ذلك أن غير المسلم يكون دمه حلالاً، فإن النفس البشرية معصومة الدم حرمها الله تعالى وصانها بحكم إنسانيتها، فطالما لم يكن غير المسلم محاربا للمسلمين، فإن دمه مصون لا يحل لمسلم أن يسفكه.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً".

وأما قاتل نفسه بأية وسيلة من الوسائل، فيكون قد قتل نفساً حرم الله قتلها إلا بالحق، لأن حياة الإنسان، ليست ملكاً له، يتصرف فيها كيف شاء، ومتى شاء، فهو لم يخلق نفسه، وإنما خلقة الله بيده ونفخ فيه من روحه، وبذلك تكون نفسه وديعة عنده استودعه الله إياها وأمره بالحفاظ عليها، وعدم انتهاك حرمتها، فلا يجوز له التفريط فيها والتخلص منها.

يقول تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين". ويقول عز وجل: "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً. ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً".[1]

لقد أنذر الرسول صلى الله عليه وسلم من يقدم على قتل نفسه بحرمانه من رحمة الله تعالى في الجنة. حيث يقول صلى الله عليه وسلم: "كان فيمن قبلكم رجل به جرح،

---

[1] سورة النساء: الآيتان 29، 30.

فجزع، فأخذ سكيناً فخز به يده، فما رقا الدم حتى مات، فقال تعالى: "بادرني عبدي بنفسه، فحرمت عليه الجنة".

فإذا كان هذا الرجل حرمت عليه الجنة من أجل جراحة لم يحتمل ألمها فقتل نفسه، فكيف يكون الأمر بمن ينتحر من أجل امتحان يخفق فيه أو من أجل فتاة أعرضت عنه بعد أن وقع في حبائلها.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسي سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديده فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً".

وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذي يخنق نفسه يخنقها في النار، والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار، والذي يقتحم يقتحم في النار".

كل ذلك يبين القيمة الغالية للنفس البشرية التي خلقها الله تعالى فكما أن الله تعالى هو المنفرد بخلق كل نفس إنسانية، فيكون سبحانه أيضاً المنفرد بوضع حداً لنهايتها. وليس من حق أي فرد أن يضع حداً لنهاية أية نفس إلا بالحق.

وقيمة النفس البشرية والحياة بالتالي تكون مقدسة في كل الشرائع، فقد كان هذا التقديس ملحوظاً في التوراة من قبل، كما حكى عنها القرآن الكريم، إذ قال تعالى: "وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص".[1]

كذلك فقد رأى البعض أن الشريعة المسيحية قد قدست النفس البشرية وأوجبت القصاص من قاتلها، مستدلين على ذلك بما قاله عيسى عليه السلام: "ما جئت لأنقض الناموس، وإنما جئت لأتمم".

---

[1] سورة المائدة: الآية 45.

وقد تأيد هذا النظر بما ورد في القرآن الكريم" ومصدقاً لما بين يدي من التوراة".(1)

وقال قتادة في قوله تعالى: "من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً" هذا تعظيم لتعاطي القتل، ثم قال:عظيم والله وزرها، وعظيم والله أجرها.

وجدير بالذكر أن الحق الذي تزهق به النفوس، هو ما وضحه الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله عن أبن مسعود رضي الله عنه "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة.

وروى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: وهو محصور في داره بالمدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفساً بغير نفس، فو الله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام، ولا تمنيت أن لي بديني بدلاً منه، بعد أن هداني الله، ولا قتلت نفساً فبم تقتلونني".(2)

الفصل الثاني

حق إبداء الرأي

لا شك أن ولي الأمر إذا أعطى الرعية القدوة والأسوة الحسنة من نفسه، فإنه يكون قد بلغ العظة وأجاد التأثير.

وتتحقق الأسوة من الوالي إذا عرف أنه خادم لرعيته وليس مسيطراً عليهم، وأن سلطته تكون مستمدة من سلطتهم، فإذا صلح أبقوه، وإن انحرف أقالوه، وأنه حين تولى أمرهم فهو ليس بأقواهم، ولكن الولاية تبعه ومسئولية، يستعين الله عليها.

---

(1) سورة آل عمران : الآية 50.

(2) راجع في ذلك: د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلم والحرب في الإسلام ، سنة 2001، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: القصاص والحياة سنة 1986.

فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يصعد لأول مرة على المنبر بعد أن غاب عنه ربانه، وأنه ليصعد درجتين ثم يجلس حيث لا يبيح لنفسه أن يجلس حيث كان صاحبه صلى الله عليه وسلم يجلس. ثم يستقبل الجمع الحاشد من الناس يتلو عليهم موثقه وعهده، فيقول: "أيها الناس، إني وليت عليكم واست بخيركم، إن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، ألا إن الضعيف فيكم قوي عندي، حتى آخذ الحق له، ألا وأن القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم".

وقد أورد عبدالرحمن الكواكبي ما يأتي:[1] "يقول المادي: الداء القوة والدواء المقاومة، ويقول السياسي: الداء استعباد البرية والدواء استرداد الحرية، ويقول الحكيم: الداء القدرة على الاعتساف، والدواء الاقتداء على الاستنصاف، ويقول الحقوقي الداء تغلب السلطة على الشريعة، والدواء تغلب الشريعة على السلطة، ويقول الرباني، الداء مشاركة الله في الجبروت، والدواء توحيد الله حقاً".

وهذه أقوال أهل النظر، أما أهل العزائم فيقول الأبي: الداء مد الرقاب للسلاسل، والدواء الشموخ عن الذل، ويقول المتين: الداء وجود الرؤساء بلا زمام، والدواء ربطهم بالقيود الثقال، ويقول الحر: الداء التعالي على الناس باطلاً، والدواء تذليل المتكبرين، ويقول المفادي: الداء حب الحياة، والدواء حب الموت".

ويرى الكواكبي أن أشد مراتب الاستبداد، حكومة الفرد المطلق الوارث للعرش، القائد للجيش، الحائز على سلطة دينية، بغية أن يدخل في روع الناس أن سلطته المستبدة ليست من بنات أفكاره ولا من ظلمة، وإنما هي أمر دين وسلطان إلهي، فعليهم السمع والطاعة، بلا تردد أو تدبر أو رأى معارض.

ثم يوجه الكواكبي عناية الرعية إلى واجبها إزاء الاستعباد بقوله: "المستبد يود أن تكون رعيته كالغنم دراً وطاعة، وكالكلاب تذللاً، وعلى الرعية، أن تكون كالخيل: إن

---

[1] طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، عبدالرحمن الكواكبي، وسائل تقدم المسلمين للأستاذ / أحمد الشرباصي.

خدمت خدمت، وإن ضربت شرست، وعليها أن تكون كالصقور لا تلاعب، ولا يستأثر عليها الصيد كله، خلافاً للكلاب التي لا فرق عندها. أطعمت أو حرمت حتى من العظام.

نعم على الرعية أن تعرف مقامها هل خلقت خادمة لحاكمها تطيعه إن عدل أو جار، وخلق هو ليحكمها كيف شاء بعدل أو إعتساف، أم هي جاءت به ليخدمها لا ليستخدمها".

ثم يقول: "والأمة ليس لها من يحك جلدها غير ظفرها ولا يقودها إلا العقلاء بالتنوير والإهداء والثبات، حتى إذا ما اكفهرت سماء عقول بنيها قيض الله لها من جمعهم الكبير أفراداً كبار النفوس، قادة أبراراً، يشترون لها السعادة بشقائهم، والحياة بموتهم، حيث يكون الله جعل في ذلك لذتهم.

وهذا يرشدنا إلى أن الإسلام يدعو إلى الشورى ويعلي شأنها، ويعمل على كفالة حرية إبداء الرأي، حتى لا تضيع الحقيقة في تلافيف المصانعة والرياء وتتلاشى بعوامل الجبن والاستخذاء.

وهذا من آثار رحمة الله بعباده والوقوف عند رأيهم، فقد يكون فيه خيراً، لذلك فقد وصف الله عباده المسلمين بأنهم "وأمرهم شورى بينهم".(1) كما وأن الله تعالى أمر رسوله صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه واحترام رأيهم بقوله: "وشاورهم في الأمر".(2)

وكان الرسول الخاتم صلى الله عليه وسلم، يشاور في جميع الأمور – وهو بالطبع لا يشاور فيما هو من شأن الوحي والتشريع – ويأخذ أحياناً برأي غيره(3) حتى لقد قال لأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما "لو ذهبتما لرأي ما خالفتكما".

---

(1) سورة الشورى،: الآية 38.

(2) سورة آل عمران: الآية 159.

(3) لقد استشار النبي صلى الله عليه ويلم الصحابة يوم أحد، وكان يرى البقاء في المدينة، فأشاروا عليه بالخروج، فرأى أن يأخذ برأيهم وخرج معهم، البداية والنهاية، لابن كثير جزء 4 ص (15).

وإذا كانت الشورى واجبه في حق الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو الذي لا ينطق عن الهوى، فهي في حق غيره واجبة من باب أولى، قال مقاتل وقتادة والبيع: "كانت سادات العرب إذا لم يشاورا في الأمر، شق عليهم، فأمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يشاورهم في الأمر، فإن ذلك أعطف لهم، وأذهب لأضغانهم، وأطيب لنفوسهم، فإذا شاورهم عرفوا إكرامه لهم".[1]

وقال الحسن والضحاك: "ما أمر الله تعالى نبيه بالمشاورة لحاجة منه إلى رأيهم، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المشاورة من الفضل، ولتقتدي به أمته من بعده".[2]

والتاريخ النبوي يحاكينا عما كان لمشاورة الرسول صلى الله عليه وسلم من فضل في حفظ كيان الجماعة الإسلامية ووقايتها من التدهور في أزمة داخلية أوقدت نارها بين المسلمين وقائدهم صلى الله عليه وسلم شروط صلح الحديبية، حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم أنبأ أصحابه وهم مجتمعون في المسجد، أنه رأى في منامه أنه دخل هو وأصحابه المسجد الحرام، آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين، وكانت رؤياه مثالاً صادقاً وواقعاً ملموساً، لذلك فقد أذن للرسول صلى الله عليه وسلم في الناس بالحج، ويخرج بالمسلمين ومن لبى دعوته من غيرهم، ويبذل قصارى جهده في إقناع قريش بأنه خرج حاجاً وزائراً، لا غازياً ولا محارباً، بيد أن مشركي قريش يقفون أمامه ويصدونه هو وأتباعه عن مكة وعن المسجد الحرام، ويتأزم الموقف، ثم ينتهي بمعاهدة أمضيت بين المسلمين والمشركين على شروط أهمها: وقف القتال مدة معينة، وأن من هاجر من المكيين إلى المسلمين يرده المسلمون إليهم ولا يرد المشركون من هاجر إليهم من المسلمين وأن يرجع المسلمون عن مكة هذا العام، على أن يدخلوها في العام المقبل.

ولكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأوا في تلك المعاهدة إجحافاً بحقوق المسلمين، ولونا من الذلة والصغار لا يتفق وعزة الإسلام وكرامته، لذلك فقد اشتد غضبهم، وظهر على الوجوه غيظهم. وكان البعض منهم يعبر عن ثورته بكلمات ما

---

[1] القرطبي: ج 4، ص (250).
[2] القرطبي: ج 4، ص (250).

كان يظن أن يجري مثلها من هؤلاء: والله ما حلقنا ولا قصرنا، ولا دخلنا المسجد، ألست رسول الله، أو لسنا بمسلمين؟ فعلام نعطي الدنيا في ديننا؟.

وبالرغم من الاضطراب الذي تملك قلوب المسلمين، إلا أن الرسول شرع في تنفيذ المعاهدة، حيث أصدر أوامره إلى أصحابه لكي يستعدوا للرجوع إلى المدينة، وطلب إليهم أن يتحللوا من أحرامهم. فعظم الأمر عليهم ولم يبادروا إلى تنفيذ أمر الرسول، وبدت علامات العصيان والتمرد على وجوههم، فاشتد غضب الرسول عليه السلام، إذا كيف يمضي صلحاً مع أعداء له، ثم يخذله جيشه ويعصي أمره ويثور عليه في تنفيذ صلحه والوفاء بعهده. ثم يدخل الرسول على زوجه أم سلمه في هذا الموقف المتأزم الحرج وفي الجيش أبو بكر الصديق والفاروق بن الخطاب، وغيرهما من أبطال الإسلام، ويقول لها صائحاً: هلك المسلمون يا أم سلمه، أمرتهم فلم يمتثلوا.

هنا يظهر مقدار السمو ومبلغ التوفيق في الرأي، الذي كان برداً وسلاماً على أمة الإسلام وأنقذها من البركان الذي كاد أن ينفجر. فقالت أم سلمه: أعذرهم يا رسول الله، فقد حملت نفسك أمراً عظيماً في الصلح، ورجعوا دون فتح ولا حج فهم لذلك مكروبون. والرأي: أن تخرج، ولا تلوي على أحد، فتبدأ بما تريد، فإذا رأوك فعلت تبعوك. وعملوا أن الأمر حتم لا هوادة، وهم مؤمنون بك، محبوك، مضحون فيك. فانشرح صدر النبي صلى الله عليه وسلم، واستقر قلبه واطمأن إلى رأي أم سلمه السديد وفكرها الثاقب. فقام من فوره، وصدق رأي أم سلمه، فلم يكد المسلمون يرون أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، حتى فعلوا مثله. ثم راجعوا إلى المدينة. موفين بعهدهم، مؤمنين بحكمة نبيهم، وبذلك اجتمع شملهم وتوحدت صفوفهم واتحدت كلمتهم، وكان ذلك في نظر الحكمة الإلهية فتحاً مبيناً".[1] "إن فتحنا لك فتحاً مبيناً. ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً. وينصرك الله نصراً عزيزاً، هو الذي أنزل

---

[1] من توجيهات الإسلام، للشيخ محمود شلتوت، ص (210) وما بعدها.

السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم، ولله جنود السموات والأرض وكان الله عليماً حكيماً".[1]

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرائد الحكيم لأتباعه وأنصاره، والقائد الخبير بطبائع النفوس، وكان يطلب الرأي من أصحابه وهو الغني عنه، لأنه لا ينطق عن الهوى، وكان في بعض الأحيان كما سبق القول يعدل عن رأيه إلى رأيهم وهو المعصوم من رب العالمين.[2]

فلقد جاءه الخباب بن المنذر لكي يغير الوضع الحربي للمسلمين في غزوة بدر، بعد أن علم أن الرسول لم ينزلهم المنازل الأولى، وقال له: يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل، أمنزلاً أنزله الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة" فقال الخباب: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فامض بالناس، حتى تأتي أدنى ماء من القوم فنشرب ولا يشربون فقال الرسول صلى اله عليه وسلم: "لقد أشرت بالرأي".[3]

وفي غزوة الأحزاب يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم رأي أصحابه، ليبرز من المدينة، أم يكون فيها، ويخندق عليها، أم يكون قريباً والجبل وراءهم، وكان صلى الله عليه وسلم يهم بالمقام في المدينة، ويريد يترك الأحزاب حتى يردوا ويحاربهم على المدينة في طريقها، حتى تقدم سلمان الفارسي، فأشار بالخندق، وأخذ الرسول برأيه.[4]

وهذا سعد بن معاذ يمزق ورقة المعاهدة التي عقدها الرسول مع أهل الطائف في غزوة الأحزاب، بعد مفاوضات طويلة بين الرسول وبينهم، وذلك لأنه عندما اشتد حصار أهل الطائف على المسلمين، رأى الرسول صلى الله عليه وسلم، أن يصنع شيئاً يخفف به من عناء ومتاعب المسلمين ويفرق حشود أعدائهم، فدخل الرسول صلى الله عليه وسلم في مفاوضات مع أهل الطائف انتهت بمعاهدة بمقتضاها يرجع أهل الطائف

---

[1] سورة الفتح: الأيات 1 - 4.
[2] د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل ص (295).
[3] البداية والنهاية، لابن كثير جزء 3 ص (1).
[4] امتاع الأسماع للمقريزي، جزء أول، ص (220).

ولهم ثلث ثمار المدينة. فسأل سعد بن معاذ الرسول عما إذا كان للوحي دخل في ذلك، فقال له الرسول عليه الصلاة والسلام: إنما هو أمر صنعته لكم رجوت من ورائه الخير، فأخذ سعد المعاهدة ومزقها، ثم قال: إنهم لم ينالوا منا ثمرة إلا قري، أفبعد أن أعزنا الله بك يأخذون ثلث ثمار المدينة عنوة؟ لا والله. فلم يغضب الرسول، وسر بذلك المسلمون جميعاً.

"وهذه الحادثة تضع تقليداً دستورياً هاماً للمسلمين، هو أن الحاكم – ولو كان رسولاً معصوماً – يجب عليه ألا يستبد بأمر المسلمين، ولا أن يقطع برأي في شأن هام، ولا أن يعقد معاهدة تلزم المسلمين بأي التزام دون مشورتهم، وأخذ رأيهم، فإن فعل كان للأمة حق إلغاء كل ما استبد به من دونهم، وتمزيق كل معاهدة لم يكن لهم رأي فيها".[1]

ويلاحظ أن الديمقراطية قد ظفرت من الفاروق عمر بن الخطاب بخير فرص التألق والازدهار، حيث لم يحاول قط أن يفرض رأيه، أو أن يملي مشيئته، ولم ينفرد ساعة من نهار أو لحظة من أثناء الليل بحكم الناس دون أن يشركهم معه في مسئوليته مشاركة فعالة وصادقة. وأنه لم يكن يفعل ذلك تواضعاً أو تفضلاً، بل سجية وفطرة وواجباً. فإذا كانت المسألة التي يريد عمر أن يفصل فيها، لها في كتاب الله بيان أنفذ عمر كلمة الله له وإذا كانت من المسائل الطارئة أو المشاكل الجديدة، عمد إلى أخذ الرأي والمشورة وتقليب وجوه النظر.

والرأي عنده ليس التماساً للموافقة، بل التمساً للحقيقة، لذلك كان يقول للناس: "لا تقولوا الرأي الذي تظنونه يوافق هواي، وقولوا الرأي الذي تحسبونه يوافق الحق".

ويصعد المنبر ذات يوم، ويقول: "يا معشر المسلمين، ماذا تقولون لو ملت برأسي إلى الدنيا هكذا"؟ فيشق الصفوف رجل ويقول، وهو يلوح بذراعه، إذن نقول بالسيف هكذا. فيسأله عمر: إياي تعني بقولك؟ فيجيب الرجل: نعم إياك أعني بقولي،

---

(1) من توجيهات الإسلام، للشيخ / شلتوت، ص (20)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: [illegible] 1988، ص (120) وما بعدها، د. إسماعيل البدوي: مبدأ الشورى في الشريعة الإسلامية، ط أولى 1401هـ سنة 1981م، [illegible] الحرية في الإسلام، 1324هـ ص (19) وما بعدها.

فتضيئ الفرحة وجه عمر ويقول: "رحمك الله... والحمد لله الذي جعل فيكم من يقوم عوجي".

إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان حريصاً على أن يمكن جميع الناس من حقهم في إبداء رأيهم، ولو أنه بطش بالمعارضة، ولو مرة لباءت الشورى في عهده بخذلان كبير، ولكنه فعل نقيض ذلك، ورفع من شأن الذين يناقشون ويعارضون ويبدون آرائهم.[1]

وكان عمر واثقاً بنفسه، لم يحاذر الرأي المعارض أو يخاف النقد، بل كان يبحث عن ذلك، فيخطب الناس يوماً فيقول: "لا تزيدوا مهور النساء على أربعين أوقية، فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال".فتنهض من صفوف النساء سيدة تقول: ما ذاك. فيسألها: ولم؟ فتجيبه: لأن الله تعالى يقول: "وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً". فيتهلل وجه عمر رضي الله عنه، ويبتسم ويقول قوله المشهور: "أصابت امرأة وأخطأ عمر".[2]

الفصل الثالث

حق المساواة

قرر الإسلام المساواة بين الناس، وقضي في الحقوق والالتزامات على الفوارق بين بني الإنسان، وأعلنهم جميعاً أنهم خلقوا من نفس واحدة "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة".[3]

فليس هناك من دم أزرق، ودم عادي، وما خلق أحد من رأس الإله، وخلق آخر من قدميه "ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا العظام لحماً ثم

(1) بين يدي عمر، خالد محمد خالد، ص (110)
(2) بين يدي عمر، ص (16) للأستاذ / خالد محمد خالد.
(3) سورة النساء: الآية الأولى.

أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين".[1] "فلينظر الإنسان مم خلق ـ خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب أنه على رجعه لقادر".[2]

فليس هناك فرد أفضل بطبيعته من فرد آخر، وليس هناك جنس أو شعب هو بنشأته وعنصره أفضل من غيره. فالجميع خلق من نفس واحدة وخلق منها زوجها ومنهما أنبت الذكور والإناث. فهم يرجعون إلى أصل واحد، وبذلك يكونون أخوة في النسب، وهم متساوون في الأصل والمنشأ. وأنهم ما جعلوا شعوباً وقبائل للتفاضل أو للتناحر والتقاتل، ولكن للتعارف وللتعاون "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم".

ولما كان أهل محمد مظنة أن يقدسوا نبيهم عرفهم النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يملك لهم من الله شيئاً "يا معشر قريش لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبدالمطلب لا أغني عنك من الله شيئاً. ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً..".

وحين أصابت محمداً الإنسان لحظة حرص بشرى، فانصرف عن الرجل الفقير ابن أم مكتوم إلى بعض عظماء قريش، عاجلة العتاب الشديد الذي يشبه التأنيب، ليرد للمساواة المطلقة معاييرها الكاملة. "عبس وتولى، أن جاءه الأعمى، وما يدريك لعله يزكى، أو يذكر فتنفعه الذكرى".[3]

وحين كان بعض ذوي الثراء والأنساب يأنف أن يزوج أو يتزوج من الفقراء والفقيرات جاء أمر الله "وانكحوا الأيامى منكم، والصالحين من عبادكم وإمائكم أن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله، والله واسع عليم".[4]

وأما بين الجنسين، نجد أن الإسلام كفل للمرأة مساواة تامة مع الرجل، من حيث الجنس والحقوق الإنسانية، ولم يجر تفرقه بينهما إلا في الأمور المتعلقة بالاستعداد أو

---

(1) سورة المؤمنون: الأيات 12 – 14.
(2) سورة الطارق: الأيات 5 – 8.
(3) محمد نسيب الرفاعي: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، المجلد الرابع ص (478، 479).
(4) سيد قطب العدالة الاجتماعية في الإسلام ص (54، 55).

الخبرة أو المسئولية، مما لا صلة له بالوضع الإنساني بين الجنسين، فإذا تساوى الاستعداد والخبرة والمسئولية تساوي الرجل مع المرأة، وإذا اختلف شيء من هذا القبيل كان التفاوت بحسبه.

فالإسلام قد أبطل ما زعمه ضعاف العقول من أن المرأة ليست إنساناً، ووضعها في مصاف الرجل، وسوى بينهما في الإنسانية، ونادى بأن المرأة من جنس الرجل والرجل من جنس المرأة.[1] "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها". "فاستجاب لهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض".

لقد منح الإسلام المرأة من الحقوق ما لم تمنحه إياها "الحضارة الغربية حتى اليوم وهو قد منحها – عند الحاجة – حق العمل وحق الكسب ولكنه أبقى لها حق الرعاية في الأسرة، لأن الحياة عنده أكبر من المال والجسد، وأهدافها أعلى من مجرد الطعام والشراب، ولأنه ينظر إلى الحياة من جوانبها المتعددة، ويرى لأفرادها وظائف مختلفة، ولكنها متكافلة متناسقة. وبهذه النظرة يرى وظيفة الرجل ووظيفة المرأة، فيوجب على كل منهما أن يؤدي وظيفته أولًا لتنمية الحياة ودفعها إلى الأمام، ويفرض لكل منهما الحقوق الضامنة لتحقيق هذا الهدف الإنساني العام".[2]

وجدير بالذكر أن المساواة في الإسلام تعني مفهوما الراشد، الذي يترك للمواهب والمزايا الآفاق لكي تخلق وتبدع، دون أن يكون لهذه المزايا وتلك المواهب أثراً في تجاوز الحد إلى الافتيات، فلا يجوز أن تكسب هذه المزايا وتلك المواهب صاحبها حصانة يتمرد بها على حقوق الغير أو الاعتداء عليها، فالجميع أمام شريعة الإسلام

---

[1] راجع للمؤلف: مكانة المرأة في الإسلام سنة 1979، محكمة القضاء الإداري 22 ديسمبر سنة 1953 مجموعة الأحكام السنة 8 ص (304)، المحكمة الإدارية العليا 31 مارس سنة 1963 مجموعة المبادئ القانونية السنة 8 ص (797)، المحكمة الإدارية العليا 28 فبراير سنة65 ذات المجموعة ، السنة 10 ص (818).

[2] سيد قطب: العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص (59، 60، 61).

سواء.[1] وقد جعل الإسلام العدالة حقاً مقرراً ومجرداً عن تأثير العواطف والنزوات " يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً".

ويحتم الإسلام ضرورة الالتزام بمبدأ العدالة التي هي روح المساواة، مهما كانت الأسباب أو الظروف، حتى مع العداوة والبغضاء "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون".[2]

فالإسلام أتاح لأفراد المجتمع التمتع بحقوق الإنسان كاملة، دون أن يجري تفرقه في ذلك بسبب اللون أو الجنس وما شاكل ذلك مما لا يمت إلى الفطرة الإنسانية بنسب، يقول تعالى: "هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها".

فمقتضى خلق البشر جميعاً من نفس واحدة، وعدم التفاضل في الفطرة بينهم، هو التساوي في الحقوق والواجبات، فالجميع أمام شريعة الله سواء، يسري على الغني فيها ما يسري على الفقير، وتطبيق أحكامها على الكبير كما تطبق على الصغير، دون أي تمييز أو تفرقة لمركز اجتماعي أو اعتبار وظيفي.

ولم يغفل الإسلام الملائمة بين الاستعداد الشخصي والوظيفة العامة، فالتزم بها واستوجب ملاحظتها، وقد منع رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر الغفاري، وهو من

---

(1) في الوقت الذي كان فيه الرقيق سواء في الجزيرة العربية أو غيرها، يعامل معاملة تختلف عن تلك التي يحظي بها الأحرار، نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوج ابنة عمته "زينب بنت جحش" القرشية الهاشمية من مولاه زيد بن حارثة. والزواج قضية حساسة ترتقع فيها المساواة إلى درجة لم تبلغها درجة. كذلك تزوج بلال بن رباح مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم وقد كان مملوكا لأمية بن خلف المشرك، فاشتراه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأعتقه، بأخت عبدالرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد ثراة المسلمين وأثريائهم. في حين أن المشاهد في الولايات المتحدة التي بطل فيها الرق قانوناً، لا يحرم عليه الزواج بالمرأة البيضاء فحسب، بل يحرم عليه دخول المدارس والجامعات والمطاعم والجلوس إلى جوار البيض في المركبات العامة أو النزول معهم في المثاوي والفنادق إلى يومنا هذا.

(2) خطب رجل من الموالي إلى رجل من قريش أخته، وأعطاه مالاً كثيراً، إلا أن القرشي أبى تزويجها إياه. فلما بلغ الأمر إلى الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال للقرشي: ما منعك أن تزوجه، فإن له صلاحاً وقد أحسن عطية أختك، فقال القرشي: يا أمير المؤمنين، إن لنا حسباً، وأنه ليس لها بكفء. فقال عمر: لقد جاء بحسب الدنيا والأخرة أما حسب الدنيا فالمال، وأما حسب الأخرة فالتقوى. زوج الرجل إن كانت المرأة راضية. فراجعها أخوها فرضيت فزوجها منه.

الصحابة الأجلاء، من تقلد منصب الإمامة، وقال له، إنك ضعيف، وإنها لأمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة.[1]

وتلقاء ما سبق فقد كفل الإسلام للأفراد المساواة أمام المرافق العامة فلا فضل لأحد على الآخر بجنس أو أصل أو دين،[2] فليست هناك حصانة لأحد في مواجهة الشريعة الإسلامية أو القانون الوضعي، كما لا يحصن فرد بقانون يخالف ما يطبق على الآخرين.

ويعني هذا المبدأ Le Principe d'egalite طبقاً للقانون الوضعي أن ينال الناس حماية القانون على قدم المساواة،[3] وأن يخضع الجميع للتكاليف التي يفرضها القانون، فالمساواة تكون في الحقوق والواجبات على السواء.

1 – المساواة في الحقوق:

وهذه تشمل المساواة أمام القانون والقضاء وفي تولي الوظائف:

أ – المساواة أمام القانون:

قرر الإسلام هذه المساواة منذ أن أشرق نوره، فقضى على الفوارق بين الناس وأعلنهم جميعاً أنهم خلقوا من نفس واحدة "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة".[4] في حين تحاول الدساتير العالمية اليوم، أن تصل إلى قدر يسير مما طبقه الإسلام ولمسته البشرية.

وتظهر أهمية المساواة أمام القانون، في أنها تشيع في نفوس الناس الأمن والاطمئنان وعدم الخوف على حقوقهم ومصالحهم، وهذا يعمق عندهم الشعور بالولاء للوطن والذود عنه والحفاظ على كرامته.

---

(1) حقوق الإسلام، للدكتور / علي عبدالواحد وافي، ص (9، 10)، الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، للدكتور/ يوسف الشال، ص (214، 215، 216).

(2) أنظر المادة 40 من دستور، د. عثمان خليل: الديمقراطية الإسلامية – مسلسل الثقافة الإسلامية 1958، ص (34، 56).

(3) د. عبدالحميد متولي: المفصل في القانون الدستوري سنة 1952 ص (305).

(4) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، سنة 1980 ، ص (61) وما بعدها، د. فؤاد العطار: النظم السياسية والقانون الدستوري، ص (97، 98)، رولان: موجز القانون الإداري سنة 1947، ص (81)، د. سليمان الطماوي: مبادئ القانون الإداري سنة 1973، ص (201) وما بعدها، د. ماجد الحلو: القانون الإداري 82، ص (397) وما بعدها، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: طاعة الرؤساء ومبدأ المشروعية. دراسة مقارنة، 1988 ص (101) وما بعدها، خالد محمد خالد: خلفاء الرسول، ط 2، ص (196) وما بعدها، د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل سنة 1972، ص (311، 312)، د. علي عبدالواحد: حقوق الإنسان في الإسلام، ص (9، 10).

وتتضمن هذه المساواة جميع مظاهر المساواة الأخرى، وهي تعني أن يكون الأفراد طائفة واحدة، لا تفضيل لأحد على الآخر في تطبيق القانون، وهذا من شأنه إلغاء الامتيازات التي تحظي بها طبقة وتحرم منها الأخرى، إذا لا طبقية أمام القانون، ولا فرق بين قوى وضعيف، ولا ذي نسب ولا هجين ولا حاكم ولا محكوم.

فليس هناك فرد أفضل بطبيعته من الآخر. وليس هناك جنس أفضل من غيره، فالجميع خلق من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، ومنهما أنبث الذكور والأناث.

لذلك نجد أن الإسلام قد كفل للمرأة المساواة التامة مع الرجل، من حيث الجنس والحقوق الإنسانية، ولم يجر تفرقة بينهما إلا في الأمور المتعلقة بالاستعداد أو الخبرة أو المسئولية، مما لا صلة له بالوضع الإنساني بين الجنسين، فإذا تساوى الاستعداد والخبرة والمسئولية تساوي الرجل مع المرأة، وإذا اختلف شيء من هذا القبيل كان التفاوت بحسبه.[1]

ب ـ المساواة أمام القضاء:[2]

وتشمل هذه المساواة القضاء بمختلف جهاته ودرجاته، فكل المواطنين أمام القضاء سواء، من حيث خضوعهم لولايته، والإجراءات التي تتبع في إقامة الدعوى، وأصول المرافعات وقواعد الإثبات وتطبيق النصوص وتنفيذ الأحكام، وتحري العدالة.

فرئيس الدولة نفسه ليس له حصانة تحول بينة وبين المثول أمام القضاء. فهذا خليفة الإسلام الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقد درعاً وتلمس أثرها فوجدها عند يهودي، وهذا الأخير ادعى ملكيتها، فاحتكما إلى القضاء، الذي قضى بملكية الدرع لليهودي استناداً إلى أن حيازة الدرع تكون دليلاً على ملكيته.[3]

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مكانة المرأة في الإسلام 1399هـ - 1989م، دار النهضة العربية، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام 1400هـ - 1980م، ص (61) وما بعدها، (148) وما بعدها.

(2) الدكتور/ عبدالغني بسيوني عبدالله: مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي/ د. عبد المنعم عبدالعظيم جيرة: نظام القضاء في المملكة العربية السعودية 1409هـ - 1988م، ص (101) وما بعدها، محمد سلام مدكور: معالم الدولة الإسلامية 1403هـ 1986م، ص (156) وما بهدها، د. عبدالرحمن عبدالعزيز القاسم: النظام القضائي الإسلامي مقارناً بالنظم القضائية الوضعية وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، 1393هـ 1973م، ص (4) وما بعدها، د. سعود بن سعد آل دريب: التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة الإسلامية ونظام السلطة القضائية 1403هـ - 1983م، الأحكام السلطانية للماوردي، ص (52)، د. سليمان الطماوي: مبادئ القانون الإداري ـ دراسة مقارنة ـ الكتاب الثاني، نظرية المرفق العام وعمال الإدارة العامة سنة 1979 ص (173) وما بعدها.

(3) راجع مؤلفنا: السلام في الإسلام، سنة 1980 ص (148) وما بعدها.

فالحكم القضائي يقيد الراعي والرعية على السواء، ويطبق عليهما بقدر متساو، فلا يفلت منه الأقوياء ويخضع له الضعفاء.

ولقد صاح محمد بن عبدالله ورسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الحقيقة عند تدخل أشراف قريش ليمنعوا إقامة حد على شريفة سرقت، فقال: "إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف قطعوه، وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها".

بيد أنه لا يتنافى مع تلك المساواة أن تختلف العقوبة تبعاً لاختلاف ظروف المجرمين، ولو كانت الجريمة واحدة، لأن العقوبة تكون على قدر مساهمة الجاني في الجريمة وظهوره على مسرحها، فبقدر تفاوت الأذى الناجم عن الجريمة تتفاوت العقوبة، كذلك لا تتعارض تلك المساواة مع وجود محاكم خاصة، بشرط ألا تتضمن تمييز طائفة من الشعب على غيرها.[1]

ج – المساواة في تقلد الوظائف:

لا تميز طبقة من أفراد الشعب على غيرها في تولي الوظائف العامة فهي تبعة ومسئولية، وسوف يحاسب شاغلها إن أفرط في حقها، لذلك كان النظام الإسلامي يعني بالكفاءة والخبرة في تولي الوظائف العامة دون أن يهتم بالعلائق أو القرابة، فكان تقلد الوظيفة لأحق الناس بها وأقدرهم على مباشرة أعبائها " هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون".

وتعني المساواة في إسناد الوظائف العامة، وضع الحق في نصابه ومنحه لكل من يستحقه "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها.[2]

---

(1) د. عثمان خليل: المبادئ الدستورية الحديثة سنة 1956، ص (139، 140).

(2) راجع في ذلك تفصيلاً مؤلفنا: السلام في الإسلام، ص (149، 150) ، د. إسماعيل زكي: ضمانات الموظفين في التعيين والترقية والتأديب، رسالة دكتوراه سنة 1939 القاهرة، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مكانة المرأة في الإسلام، سنة 1979، د. عبدالحميد متولي: المفصل في القانون الدستوري سنة 1952، ص (305)، د. فؤاد العطار: النظم السياسية والقانون الدستوري، ص (97، 98).

2 – المساواة في الواجبات:[1]

طالما الناس متساويين في مغانم الدولة وخيراتها، فيجب أن يتساووا أيضاً في مغارمها والتزاماتها، وتتمثل هذه المساواة في أربعة مظاهر.

1 – الدفاع عن الوطن:

إن صلة الإنسان ببلدة تعتبر أقيم من أية صلة أخرى، وانتماء الفرد لوطنه لا تثنيه المؤثرات مهما ثقل وزنها، وهذا الانتماء يتطلب تضحيات كبيرة في سبيل الدفاع عن الوطن والذود عن أراضيه.

فالدفاع عن الوطن ضرورة اجتماعية لحماية عقائدنا وكرامتنا وأرواحنا وتوفير الطمأنينة وإفشاء السلام.

لذلك فقد جعل الدستور الدفاع عن الوطن واجب مقدس، يلتزم به الناس كافة، لا فرق بين ذكر وأنثى، فالكل يكون مسئولاً عن حماية وطنه، وكل قدر استطاعته، فقد يتمثل هذا الدفاع بشطر كلمة، وقد يكون بالعمل والإنتاج، وقد يتخذ صورة حمل السلاح.

وبناء عليه، فإن الدفاع عن الوطن لا يقتصر فقط على مجرد الخدمة العسكرية، لأن تلك الخدمة، ما هي إلا شكل من أشكال الدفاع عن الوطن، وذكرها دون غيرها من صور الدفاع في الدستور، يرجع إلى أنها تعتبر من أهم صور الدفاع في المجال العسكري، بيد أنها ليست الصورة الوحيدة في مجال الدفاع عن الوطن.

ولا يعفي أحد من أداء هذا الواجب أو تستثنى طبقة من الالتزام به بل يجب أن يفرض ولمدة واحدة على الجميع. طالما كانوا متوافرين لشروط أدائه. لذلك فإن ما كان سائداً في العهود الماضية من الإعفاء من الخدمة العسكرية مقابل مبلغاً من المال أو لاعتبارات أخرى يعتبر أمراً مجافياً لمبدأ المساواة، وفهماً سيئاً لمعنى الجندية التي تعتبر شرفاً يسعي المرء إليه.

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: طاعة الرؤساء ومبدأ المشروعية ص (133)، د. عبدالغني بسيوني: مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي ط أولى، د. محمد يوسف موسى: الإسلام وحاجة الإنسان إليه، 1959 ط أولى ص (309، 310)، د. عثمان خليل: الديمقراطية الإسلامية: المرجع السابق، ص (34 – 56).

2 – حماية المكاسب والانجازات: ،

كان الشعب المصري فيما قبل الثورة يكابد صنوفاً من الآلام والمتاعب، التي تقضي عليه مضاجع الاستقرار والأمان، ولا يجد راحة مادية أو معنوية، فكانت القلوب مملوءة رعباً من هول المفاجآت التي تحمل بين جنباتها عناصر التخريب وعوامل الدمار، وما أن جاءت الثورة والتحقت بركب التطور والاشتراكية، حتى حققت مكاسب وانجازات رائعة، فانتشر الخير وسادت الرفاهية، ونادت حكومتها بالحياة الهادئة في مجتمع سوى ملؤه الحرية والسعادة، قوامه التشييد والعمران، سخرت مواردها في الترفيه عن أبناء مصر الذين ظلوا محرومين سنين طوال، وتلك مكاسب ينبغي أن تصان، خوفاً من أن تلتوي بالعقول السبل، وتخلو العناصر الفاسدة إلى شياطينها، فتذهب هذه المكاسب إلى مهاوي التهلكة والدمار.

لذلك، فقد جعل الدستور حماية المكاسب والإنجازات من الواجبات المقدسة التي يجب العمل على دعمها والحفاظ عليها.

3 – الحفاظ على الوحدة الوطنية وصيانة أسرار الدولة:

تقوم علائق الناس على التعارف والتعاون "يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم"، ومن شأن تلك العلائق تبادل المصالح وتقوية الصلات، فيقوي المجتمع ويشتد ساعده، ويتحدى الصعاب سواء في الداخل أو الخارج.

لذلك، فإن تعبير الوحدة الوطنية التي تلوكه السنة تشريعاتنا الوضعية في الوقت الحالي، إنما هو تجسيد لما استقر في أذهان الناس منذ قرون طويلة، فمنذ أن عرف الإسلام طريقة إلى مصر، أحس أهل الكتاب في ظله بالأمن والسلام والمساواة مع أبناء هذا الدين الذين حملوه خارج الجزيرة العربية، وهم الذين عرفوا قول رسولهم صلى الله عليه وسلم: "من ظلم ذمياً أو معاهداً فأنا خصمه يوم القيامة ومن كنت خصمه

خاصمته"، لذلك يجب طرح الخلاف المؤدي إلى الفرقة جانباً، لأنه يذهب بروح التناصر، فيفعل ما لا يفعله العدو الذي يحمل السلاح، وأبعد المجاهدين عن الشقاق من يجعلون نصب أعينهم رفع لواء الحجة وسلامة الوطن، ويعملون على كل ما يحقق هذا الهدف النبيل، ويتحاشون كل ما يمكن أن يكون عثرة في سبيله.

وقد سجل الدستور الحالي تلك المفاهيم · يجعله الحفاظ على الوحدة الوطنية واجب على كل مواطن، والعمل على صيانة أسرار الدولة، وعدم إذاعتها بل ارتفع بهذا العمل إلى درجة الواجب المفروض، لأن إفشاء الأسرار قد يعرض الدولة لأشد الأضرار وأفدحها، ويجب أن تكون إدارة الحكام لدفة الحكم محوطة بستار وأن تكون أرائهم مصونة بكتمان، فرب انتكاسه تحل بالدولة نتيجة إطلاع عدوها على ما أظهره أحد مواطنيها.

4- أداء الضرائب:-

كانت الدولة في العهود الماضية محدودة النطاق ومحاطة بسياج منيع لا تستطيع أن تتخطاه، وكانت وظائفها محدودة، تأبى التدخل في النشاط الخاص إلا في نطاق محدود حتى لا يفلت من يدا الزمام.

ومع قيام الثورة وتقدم الوعي السياسي والاجتماعي وجدت الدولة نفسها مضطرة إلى اقتحام الأنشطة التي كانت متروكة للأفراد، حتى تستطيع أن تحقق الصالح العام.

ترتب على ذلك أن كثرت مرافقها وتعددت وظائفها، وازدادت التزاماتها كما أن الأفكار الاشتراكية قد غيرت من طبيعة الحقوق العامة، فلم تعد مقصورة على الحقوق السياسية المحضة، وإنما ظهرت حقوق أخرى اجتماعية واقتصادية، مما ألجأ الدولة إلى التدخل في الحياة الخاصة للنشاط الفردي، وبذلك تعددت التزاماتها وكثرت أعبائها داخلياً أو خارجياً، وأصبحت في حاجة متزايدة إلى موارد لكي تجابه بها نفقاتها الضرورية لأداء ما عليها من أعباء.

لذلك فقد جعل الدستور أداء الضرائب والتكاليف العامة من الواجبات المقررة على كل مواطن، حتى تستطيع الدولة أن تسد حاجاتها حيث لا تفي مواردها بإشباعها.

وهذه الضرائب يلتزم الفرد بدفعها طبقاً لقواعد محددة، لا يفرض إنفاقها في الصالح العام فحسب، بل لتحقيق الرفاهية لجميع أفراد الشعب. فهذه الموارد اقتضتها متطلبات التوسع والعمران في الدولة الحديثة، وقد نظمتها على صورة تتوخى فيها العدالة، وهي مفروضة على كل فرد باعتباره عضواً في المجتمع.[1]

الفصل الرابع

حق العلم

لقد حث الإسلام على العلم والمعرفة، وأزاح عن العقل البشري أغلال التقليد والجمود، ودفع به إلى معرفة أسرار الله في خلقة: أرضه وسمائه، مائة وهوائه، ذلك ليقوى الإيمان بالله، وليسعد الناس باستخدام ما يدركون من أسرار هذا الكون الذي أخضعه الله للإنسان وسخره له في حياته.

ومن أجل ذلك، أعلى الإسلام شأن العلماء الذين خاضوا هذا الكون، وانتفع الناس بعلمهم قال تعالى: "قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون". "يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير". "إنما يخش الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور".

ولقد كان موقف الإسلام في الحث على التفكير في ملكوت السموات والأرض، برهاناً واضحاً على مكانة العقل والعلم، حيث أن العقل آلة التفكير والعلم ثمرته، وإذن يكون كل ما ورد في القرآن حثاً على التفكير، هو إعلان عن فضل العقل، وإيحاء بالعمل على تربيته وتقويته، وهو في الوقت ذاته إعلان وتسجيل لفضل العلم، وإيحاء بتحصيله،

---

(1) راجع : أبو الوفا مصطفى المراغي: من قضايا العمل والمال في الإسلام، ص (93) وما بعدها.

فيقف الإنسان على الحقائق، ونزول عنه غشاوة الجهل، ويحرر من رق الأوهام والخرافات.

ومن هنا كان الإسلام، دين الفكر، ودين العقل، ودين العلم. والدليل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقدم حجة على رسالته إلا ما كان طريقها العقل والتفكير، ولم يشأ له الله تعالى أن يحقق للقوم ما كانوا يطلبون من خوارق حسية "وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه، قل إنما الآيات عند الله وإنما أنا نذير مبين، أو لم يكفهم إنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم، إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون".[1]

وقد ارتفع الإسلام بالعلم وجعل أهله في المرتبة الثالثة بعد الله سبحانه والملائكة "شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولى العلم قائماً بالقسط".[2] ثم جعل الله تعالى العلماء وحدهم هم الذين يخشونه، وذلك بما أدركته عقولهم من آثار قدرته وعظمته "إنما يخشى الله من عباده العلماء".[3]

وكان من مقتضيات أن الإسلام دين العقل والعلم، أنه حذر من إتباع الظن، وجعل قرع الحجة بالحجة ومناقشة البرهان بالبرهان، أساس الإيمان "وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وأن الظن لا يغني من الحق شيئاً". "ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً". "إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه".

ولا شك أن العلم يحتل في نظر الإسلام مكانة عالية ومنزلة رفيعة، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو واقف في الصلاة يؤم المسلمين، يجعل الأولوية في الذين يلونه رأسا في صفوف الصلاة، لا للأكثرين ورعاً ونسكاً وعبادة، وإنما للأكثرين علماً.

---

(1) سورة العنكبوت: الآيتان 50، 51.
(2) سورة آل عمران: الآية 18.
(3) سورة فاطر: الآية 28.

يقول أبو مسعود البدري "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مكبنا في الصلاة – يسوي الصفوف بيده – ثم يقول استووا ولا تختلفوا، فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهى... ثم الذين يلونهم".

وهذا يدل على تكريم الإسلام لأهل العلم، وتبيان مكانهم الحق ووضعهم الصحيح في الأمة الإسلامية، حيث أن مكان هؤلاء سوف يكون أبداً في مقدمة الخلق من الناس يبصرونهم بأمور دينهم ودنياهم، ويهدونهم إلى الهدي والرشاد، وينيرون لهم الطريق ويشعون على الجموع بنور ما معهم من علم ومعرفة.[1]

فالعلم النافع الذي يهدي إلى الحق وإلى الصراط المستقيم، ويحقق للناس الأمن والسلام، هو العلم وأصحابه هم العلماء.

لذلك فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم، طلب العلم فريضة على كل مسلم، وتكون المشقة في تحصيله من قبيل الجهاد.

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "طلب العلم فريضة على كل مسلم". ويقول: "من خرج في طلب العلم، فهو في سبيل الله حتى يرجع". ويقول: "إذا جاء الموتِ طالب العلم وهو يتعلم مات وهو شهيد".

ومادام الأمر كذلك، فإن الذين يفنون أعمارهم جرياً وراء تحصيل المال، أو اكتساب شهرة، أو جاه، ثم لا يعمر عقولهم علم، إنما هم الخاسرون. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "الدنيا ملعونة، ملعون فيها، إلا ذكر الله، وما والاه، وعالما، ومتعلماً".

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن العلماء ورثة الأنبياء". ويقول: "إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع".

لقد تعلم الرسول صلى الله عليه وسلم "من ربه العظيم فضل العلم، حيث كان أول ما تلقاه من ربه سبحانه: "اقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الإنسان من علق. اقرأ وربك الأكرم. الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لم يعلم".

---

[1] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: القانون الدستوري 2007.

ثم توالت بعد ذلك الآيات القرآنية التي تحث على طلب العلم وفضل العلماء "يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً. وما يذكر إلا أولوا الألباب".

والعلم الذي يريده الإسلام أولاً هو ذلك الذي يفسر للناس أمور دينهم وسنة رسولهم ويبين الأحكام الشرعية وأسرارها، ويدفع حياة الناس إلى طريق الفضيلة والصلاح، وذلك بما ينهض به من أمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "تعلموا الفرائض والقرآن، وعلموا الناس، فإني مقبوض".

ثم يجئ بعد ذلك العلم بكل صنوفه، طالما كان ينفع الناس، ويسهم في دفع التقدم الإنساني، في كل ضروراته وفي مجالاته التي تعود على الحياة الإنسانية بالنفع والخير يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق بها".[1]

ولقد بلغ العلم أعظم المنازل لدى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين تدربت عقولهم على يد نبيهم صلى الله عليه وسلم على العلم والبحث والتأمل والنظر، حيث غرس فيهم الولاء للعلم والعلماء.

يقول "معاذ بن جبل" رضي الله عنه، وهو من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، في وصف العلم: "تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عباده، ومذكراته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، إنه معالم الحلال والحرام، ومنار سبل أهل الجنة، وهو الأنيس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الأخلاء، يرفع الله به أقواما فيجعلهم في الخير قادة تقتص آثارهم، ويقتدي بفعالهم، وينتهي إلى رأيهم، ترغب الملائكة في خلتهم، وبأجنحتها تمسهم، ويستقر لهم كل رطب ويابس، وأن العلم حياة القلوب من الجهل، ومصابيح الأبصار من الظلم، يبلغ العبد بالعلم

---

[1] خالد محمد خالد: كما تحدث الرسول صلى الله عليه وسلم جزء 3.

منازل الأخيار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة، والتفكير في العلم يعدل الصيام، ومدارسته تعدل القيام به توصل الأرحام، ويعرف الحلال والحرام، وهو إمام العمل، والعمل تابعه.... يلهمه السعداء، ويحرمه الأشقياء".[1]

الفصل الخامس

حق العمل والاكتساب

لقد جعل الله سبحانه وتعالى المال للناس قياماً، ومنذ بدأ الناس يقتنونه ويتداولونه ويتعاملون به، وهو آخذ بنواصي حياتهم، يكاد يصرفها كيف يشاء ذات اليمين وذات الشمال، صوب الفضيلة تارة، وفي اتجاه الرذيلة تارة أخرى.

ومنذ بدأ الفكر الإنساني يشرع في تفسير الحياة واكتشاف قوانينها، وضع كلتا عينيه على المال كقوة سائدة في حياة البشرية ومهيمنة عليها.

ولا ريب في أن المال مرتبط بالعمل ولا مال بغير عمل. وهو أساس حياة الفرد والجماعة، بحيث لا تستقيم حياة الفرد ولا تصلح شئون الجماعة إلا به.

حيث أن بالمال تفسر ضرورات الفرد وكمالياته، وإليه يرد سر تقدم الجماعة في شئونها المختلفة. بل إن بعض شئون العبادات مثل الحج والعمرة وبر الوالدين وصلة الرحم تعتمد على المال. فالمال هو عصب الحياة وعمادها.

وأبلغ ما قيل في قيمة المال، قول الحق تعالى: "ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً".[2]

فالمال قيام الحياة وقوامها، وبكثرة المال وقلته تختلف حضارات الأمم ويتفاوت تقدمها وينخفض أو يرتفع مستواها المعاشي.

---

[1] خالد محمد خالد: كما تحدث الرسول صلى الله عليه وسلم، ج3، ص (143، 144) قبسات من الرسول صلى الله عليه ويلم، ص (34) وما بعدها، محمد قطب. د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص (124) وما بعدها.

[2] سورة النساء: الآية 5.

ويعتبر المال من النعم الجمة التي أنعم الله بها على عباده، يقول تعالى: "المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً".[1]

وقد امتدح النبي صلى الله عليه وسلم المال بقوله: "نعم المال الصالح للرجل الصالح".

وحث الله عز وجل عباده على العمل الصالح والإخلاص فيه والاقتيات وجمع المال من ثمرة أعمالهم ، وأن الحق تعالى مطلع على أعمال عباده في الدنيا، وسيخبرهم بها ويحاسبهم عليها في الآخرة.[2]

ولا بأس بتحصيل المال من وجوهه المشروعة التي رسمها الإسلام، وخلت من الغش والطرق الاحتيالية والظلم والاغتصاب والرشوة والسرقة واجتنبت فيها الشبهات.

وروى عن أن المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان لأبي بكر الصديق – رضي الله عنه – غلاماً يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه. فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال له أبو بكر: وما هو؟ فقال : كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية وما أحسن الكهانة إلا أني خدعته فلقيني فأعطاني الذي تأكل منه، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه".

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاء نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإسراف – أي طمع – نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع.[3]

ولا شك أن المال يكون مصوناً، فلا يجوز الاعتداء عليه، أو أخذه بغير حق، فكما أن النفس معصومة، فكذلك المال، حيث لا يجوز أخذه بأية وسيلة من الوسائل غير المشروعة.

---

[1] سورة الكهف: الآية 46.
[2] قال تعالى: "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون" سورة التوبة: الآية 105.
[3] من قضايا العمل والمال في الإسلام، للشيخ أبو الوفا المراغي.

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من أخذ مال أخيه بيمينه، أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة". فقال رجل. وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ فقال: "وإن كان عوداً من أراك" أي وإن كان عوداً من الشجر الذي يؤخذ منه السواك".

ويقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما. ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيرا. إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً".[1]

وقد اختلف في المراد بالباطل، فقيل: الربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة.

وقال ابن عباس: هو ما يؤخذ من الإنسان بغير عوض. وعليه قيل: لما نزلت الآية تحرجوا من أن يأكلوا عند أحد شيئاً. حتى نزلت آية النور: "ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم، ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تعقلون".[2]

وذلك لأن الأكل بالباطل يشمل كل ما أخذ بغير حق، سواء كان على جهة الظلم كالغصب والخيانة والسرقة أو الهزؤ واللعب كالمأخوذ بالقمار والملاهي، أو على جهة المكر والخديعة كالمأخوذ بعقد فاسد.

وقيل إن الآية تشمل أكل الإنسان مال نفسه بالباطل، بأن ينفقه في محرم، ومال غيره.

---

[1] سورة النساء: الآيات 29 – 31.
[2] سورة النور: الآية 61.

هذا ويلاحظ أن كلمة التجارة الواردة في الآية المذكورة، وإن اختصت بعقود المعوضات كالبيع والشراء، إلا أن مثل القرض والهبة يكون بها، بأدلة أخرى.[1]

وتخصيص الأكل في تلك الآية بالذكر ليس للتقيد به، بل لكونه أغلب وجوه الانتفاعات على حد أن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً".[2]

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى: "يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً"[3] وقال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم"[4] ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغدي بالحرام، فأني يستجاب لذلك.

وقد روى الطبراني أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "طلب الحلال واجب على كل مسلم. وروى أيضاً أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "طوبى لمن طاب كسبه، وصلحت سريرته، وكرمت علانيته، وعزل عن الناس شره، طوبى لمن عمل بعلمه، وأنفق الفضل من ماله، وأمسك الفضل من قوله.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده، إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً، و أيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن هذا المال خضره حلو.. ونعم صاحب المسلم هو، لمن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل.. و إن من يأخذه بغير حقه كمن يأكل ولا يشبع، ويكون عليه شهيداً يوم القيامة".

---

[1] مكاشفة القلوب: ص(186) للغزالي.
[2] يقول تعالى: "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون".
[3] سورة المؤمنون: الآية 51.
[4] سورة البقرة: الآية 172.

فالمال يكون خضراً حلواً لأنه قيام الحياة وقوامها، وسبيل سعادة الفرد، وتقدم الجماعة، ويكون للمسلم نعم الصاحب الصديق، طالما أديت فيه حقوق الآخرين الذين يتلمسون عون القادرين، وكان اكتسابه من طرق الحلال المشروعة دون أن يؤخذ انتهاباً ولا استلاباً ولا اغتصاباً.

وحين ينبئ الرسول صلى الله عليه وسلم أن المال حلو خضر، يخبر في ذات الوقت بأنه لا يكون كذلك إلا إذا كان محتفظاً بازدهاره، وهذا الازدهار يتطلب أن تكون وسائل اكتساب هذا المال متسمة بالنزاهة والمشروعية.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم إغراء المال الشديد للبشر، ويدرك ما تفرضه ضرورات العيش من التكالب في طلب المال والاستماتة في تحصيله، لذلك نراه يذكر الناس بربهم ورب المال، ويدعوهم بالتزام الحلال والبعد عن الحرام، وبأن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين، وأن المال الصالح لا يقاس بكثرته، فكم من أموال تعاظم عدها وهوت بها الريح في مكان سحيق وجرت وراءها الخراب والدمار.

فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "خذوا ما حل، ودعوا ما حرم " ويقول: "لا يعجبك رحب الذراعين بالدم، ولا جامع المال من غير حله، فإن تصدق به لم يقبل منه. وما بقى كان زاده إلى النار..." ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إني ما آمركم إلا بما أمركم الله، ولا أنهاكم إلا عما نهاكم الله عنه، فأجملوا في الطلب، فو الذي نفس أبي القاسم بيده إن أحدكم ليطلبه رزقه كما يطلبه أجله".

الفصل السادس

حق كفالة الدولة

أوجب الإسلام على الدولة توفير مكان يأوي إلية الناس. فالقادرون منهم يقطنون المسكن الخاص بهم، وغير القادرين تدبر لهم الدولة السكن المناسب. حيث فرض على

الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف مثل ذلك ومسكن يقيهم من المطر والصيف وعيون المارة.

وكذلك يكون من حق الإنسان أن يأوي إلى أي مكان، وأن يسكن في أي جهة وأن ينتقل في الأرض دون حجر عليه أو وضع عقبات في طريقة، ولا يجوز نفي أي فرد أو إبعاده أو سجنه إلا في حالة ما إذا اعتدى على حق غيره، ورأى القانون أن يعاقبه بالطرد أو الحبس، ويكون ذلك في حالة الاعتداء على الغير، والإخلال بالأمن، وإرهاب الأبرياء "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً، أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم، إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم".[1]

ويقول الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون".[2]

وتنص المادة (44) من دستور سنة 1971 على أن: "للمساكن حرمة فلا يجوز دخولها ولا تفتيشها إلا بأمر قضائي مسبب وفقاً لأحكام القانون".

فالنصوص صريحة في حرمة المساكن وعدم دخولها أو اقتحامها بدون إذن صاحبها، إلا بناء على أمر يكون صادراً من جهة قضائية. ويكون محتوياً على الأسباب التي تبرر قانوناً دخول المسكن أو تفتيشه، سواء كان منزلاً كاملاً، أو جزء منه، طالما كان هذا أو ذاك مسكوناً. وهذه الحرية نتيجة للحرية الشخصية وضرورة لازمة لضمان تمتع الإنسان بالأمن والاستقرار في مضجعه ومسكنه، لا يقلقه فيه أحد ولاسيما بالليل والناس نيام، حيث يكون الإقلاق أشد أثراً وأبعد غوراً. وهذه الحرمة متعلقة بالمساكن الخاصة دون الأماكن العامة، كالحدائق والنوادي.

---

(1) سورة المائدة: الآيتان 33، 34.

(2) سورة النور: الآيات 27 – 29.

ويقول تعالى: "هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً، فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور".[1]

فالإسلام جعل الناس جميعاً شركاء في الأرض، وطالما أن الإنسان لا يصل إلى حقه المشروع في تلك الشركة إلا بالعمل، فمن حقه أن تتاح له فرصة العمل، وليس لأحد أن يحرمه من هذا الحق أو يحول بينه وبينه.

وعلى الدولة أن ترعى هذا الحق، وأن تمكن كل عامل من أن يعمل، وأن تفتح له أبواب العمل، إن أغلقت، فتزيل من أمامه العقبات المصطنعة وغير المصنعة ولن تقدس أمة لا تقوم السلطة فيها على رعاية أمثال هذه الحقوق.

ومن أجل ذلك، فإن كل فرد أو جماعة تعمل على حرمان أحد من العمل بوسائل مباشرة أو غير مباشرة، فإن عملها يكون غير مشروع، وهو جريمة اجتماعية تحمل في طياتها معاني الحكم على الناس بأن يموتوا جوعاً. فعلى السلطة الشرعية حينئذ أن تقف كلاً عند حده، وأن تحمي كل إنسان أن يقع عليه مثل هذا العدوان.

كما أن الفرد قد يتعطل وهو قادر على العمل، ولكنه قليل الحيلة، لا يدري ماذا يفعل، ولا أين يتوجه. وهنا يبرز دور ولي الأمر في أن يجد له عملاً، وإلا أعطاه من المال ما يسد حاجته حتى يبحث له عن عمل.

وبذلك تكون الدولة مسئول عن الفرد في جميع حالاته، عاملاً كان أم عاطلاً، وهذا هو حكم الشريعة الإسلامية "فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. والإمام راع وهو مسئول عن رعيته". فالحاكم يكون مسئولاً عن أهل البطالة من رعينه، مطالباً بتعهد أولئك العاملين الذين لا يحصلون على الكفاية من أجورهم.

فلا بد إذن للفرد من ضمان يقيه العوز والحاجة. والضمان هنا هو الدولة، لأنه بذل لها عملاً وجهاداً، فلا يمكن أن يهلك حين يتعرض للحاجة والعوز.

---

[1] سورة الملك: الآية 15.

وأساس هذا الحق في مجتمع الإسلام قول الحق تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان".[1]

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له".

والدولة هي الممثلة للمجتمع، وعليها القيام بهذه الواجبات التي أرشد إليها القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة. وذلك بكفالة المحتاج، حتى لا يضطر إلى السرقة أو السؤال، وحتى لا يذله الجوع، ويخذله الحرمان ويسلمه اليأس إلى النقمة والقعود عن واجبه تجاه الدولة. فهي كما تقوم بالاستيلاء على مال من لا وارث له، تقوم كذلك بكفالة من لا مال عنده.[2]

---

[1] سورة المائدة: الآية 2.

[2] الإسلام لا شيوعية ولا راسمالية – العمل والعمال البهي الخولي.

الباب الرابع

موجبات القتال

يقول الله تعالى: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً".[1]

فقتل النفس التي قتلت لا يعتبر جريمة، ولا يعاقب عليه، وبالتالي فإن هذا القتل لا يوجب القصاص. لأن القصاص حيث يكون القتل اعتداء. "من اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم". "وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين".

والقتل لدفع الفساد لا يعد جريمة، لأنه منع لاستمرار الجرائم، واستلاب الحقوق، حتى يسير الناس في الطريق المستقيم، ويعيشون في أمن وسلام "والله لا يحب الفساد" فكل إفساد منهي عنه، وكل محاربة لها استجابة لنهي الله سبحانه وتعالى، وتنفيذ أوامره، فلا يمكن أن يعد جريمة.

والقتل الذي يعد أكبر جريمة في الدنيا هو الذي لا يكون قصاصاً من قاتل، ولا دفعاً لفساد في الأرض، وكلاهما لا يتولاه إلا ولي الأمر الذي يحكم بين الناس.

والقتل لدفع الفساد أنواعه كثيرة منها قتل الزاني المتعود لهتك الأعراض وهو متزوج، ومنها الزندقة وإفساد عقائد الناس، ومنها من كثر شره حتى أصبح من الواجب بتره، ولا سبيل إلى دفع فساده إلا بالقتل، وقطاع الطريق الذين يشتد شرهم ويقوي أمرهم ويقتلون الناس ظلماً وعدواناً.

وسوف نتعرض لهذا الموضوع في فصلين [2]:

---

(1) سورة المائدة: الآية 32.

(2) راجع للمؤلف: القصاص والحياة سنة 1986، السلام في الإسلام: مرجع سابق، 1980.

الفصل الأول

قتل القاتل

كان أهل الجاهلية الأولى يسيرون في الثأر لقتلاهم على غير أحكام القصاص. فكانت القبيلة إذا قتل منها قتيل لا تكتفي بقتله، بل تقتل كبيراً يناظره في الرياسة والزعامة والمكانة وقد يقتل عدد كبير في نظير واحد.

وجاء في أحكام القرآن للإمام القرطبي عن الشعبي، أن أهل الجاهلية كان فيهم بغي، فكان الحي إذا كان في عزة ومنعة، فقتل منهم عبد قتله عبد قوم آخرين، قالوا لا نقتل به إلا حراً وإذا قتلت منهم امرأة، قالوا لا يقتل بها إلا رجلاً وإذا قتل لهم وضيع قالوا لا نقتل به إلا شريفاً، وإن هذا لا ريب حكم الهوى، وليس حكم العقل والعدل. فكان نظام القصاص يقوم عند العرب على أساس أن القبيلة كلها، تكون مسئولة عن الجناية التي يقترفها فرد من أفرادها، إلا إذا خلعته وأعلنت ذلك في المجمعات العامة. ولهذا كان ولي الدم يطالب بالقصاص من الجاني وغيره من قبيلته، ويتوسع في هذه المطالبة توسعاً، ربما أوقد نار الحرب بين قبيلتي الجاني والمجني عليه. حيث لا ترضى قبيلة القاتل أن تقدم ما يطلب منها، وتعده ذلاً لها، وتندفع المقاومة، والأخرى تأخذها العزة بالإثم، وتندفع إلى شن الحرب.

فلما جاء الإسلام، وضع حداً لهذا النظام الجائر، وأعلن أن القاتل وحده هو المسئول عن جنايته، وهو الذي يؤخذ بجريرته، وألا يقتل إلا القاتل حياة غالية سامية تتساوى فيها النفوس، ولا تتفانى فيها الجماعات "يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى، فمن عفى له من أخيه شيء، فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة، فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم، ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون".[1] وقال

---

[1] سورة البقرة: الأيتان 178، 179.

رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن من أعتى الناس في الجاهلية ثلاثة: رجل قتل غير قاتله، ورجل قتل في الحرم، ورجل أخذ بدخول الجاهلية".

وبذلك يكون الإسلام قد افترض أن حياة الجماعة في القصاص، أنه إذا لم يكن القصاص، لأهدرت الدماء، وأصبح الأمر لذي الغلب والقوة، ولا اطمئنان لمن يؤثرون القوة، وتحكم في الجو الجماعي أهل البغي والفساد، وأصبحت الأمور فوضى لا رابط ولا ضابط لها. وحياة الجماعة، ليست في حياة أفراد متنافرين متناحرين، يهدر القوى حق الضعيف، وتحل فيها الثارات محل القانون الرادع للبغاء العصاه. إنما حياة الجماعة تكون في الترابط بالمودة الواصلة والرحمة العادلة والعيش في أمن وسلام، ولا يكون ذلك إلا بالقصاص الذي أبطل النظام الجاهلي وفرض المماثلة والمساواة في القتل، فإذا أراد ولي الدم تنفيذ القصاص دون العفو، فإن الحر يقتل إذا قتل حراً، والعبد يقتل إذا قتل عبداً مثله، والمرأة تقتل إذا قتلت امرأة.[1]

ويقول القرطبي. وهذه الآية جاءت مبينة حكم النوع إذا قتل نوعه، فبينت حكم الحر إذا قتل حراً، والعبد إذا قتل عبداً، والأنثى إذا قتلت أنثى، ولم تتعرض لأحد النوعين إذا قتل الآخر. فالآية محكمة، وفيها إجمال بينه قوله تعالى: "وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف، والأذن بالأذن، والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الظالمون".[2] وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم، لما قتل اليهودي بالمرأة.

وإذا عفا ولي الدم عن الجاني، فله أن يطالبه بالدية، على أن تكون المطالبة بالمعروف، لا يخالطها عنف ولا غلظة، وعلى القاتل أن يؤدي الدية إلى العافي، بلا تردد أو مماطلة. وإذا قام ولي الدم، بقتل الجاني بعد العفو عنه، فله عذاب أليم، إما بقتله في الدنيا، أو عذابه في الآخرة.

[1] الشيخ محمد أبو زهرة: العقوبة في الفقه الإسلامي سنة 1974.
[2] سورة المائدة: الآية 45.

ويقول تعالى: "إنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً".[1]

فمن يعتدي على غيره بالقتل، فإنه يكون قد انتهك حق الحياة المقدسة، وهو حق ثابت لكل الناس بقدر واحد. فمن اعتدى عليه، فإنه يكون قد اعتدى على الناس، لأن من ينتهك حرمة إنسان، يكون قد تجرأ على معنى الإنسانية الثابت للناس جميعاً، ولأنه يكون قد عاد بالوزر الذي يعود به من ارتكبه مع جماعة، ولو كانوا الناس أجمعين، ثم إنه لا يقدم على جريمة القتل إلا من أراد أن يقطع الرابطة الإنسانية بينه وبين الناس فكلهم يصير عرضة لأن يعتدي عليه.

ومن ناحية أخرى، فإن من يقتص من القاتل، فإنه يكون قد عمل على إحياء نفس القتيل، حيث أن دمه يكون مهدراً إذا لم يقتص له من القاتل، وزوال إهدار يكون بالقصاص، فيكون القصاص في معنى الإحياء، لأنه صيانة لدمه من أن يذهب هدراً وأن يضيع سدى، فإذا كانت حياة القتيل الحقيقة لا يمكن أن ترد، فإن حياته المعنوية يمكن أن ترد بعدم ضياع دمه، أو عدم ذهابه هدراً.[2]

وللقصاص من القاتل صوراً مختلفة، نتعرض لها على سبيل الإيجاز.

الصورة الأولى:

أن يتولى القتل ولي الأمر، أو من يأذن له من أولياء الدم، وفي هذه الصورة لا شبهة أن القتل بحق والذي تولاه هو من يقوم بتنفيذ الحقوق.

فإذا كان القصاص لا بد أن يطلب من القضاء الحكم به، لكي يثبت موجبه، وتتحقق شروطه ولا توجد شبهة تدرؤه، فإن التنفيذ يكون كذلك تحت إشراف ولي الأمر، خوفاً من أن يؤدي غيظ ولي الدم إلى التشفي بالقتل بآلة تعمل على تعذيب القاتل قبل إزهاق روحه، أو أن يذهب فرط غيظ أولياء الدم إلى التمثيل بجثة قاتل قتيلهم. ولأن القصاص كان بتمكين الشرع من القاتل وحكم القاضي فيه، فوجب أن يكون التنفيذ في

---

(1) سورة المائدة: الآية 32.
(2) العقوبة في الفقه الإسلامي، ص (371) وما بعدها، للأستاذ / محمد أبو زهرة.

ظل الشرع أيضاً، وإن كان هناك من العلماء من قرر جواز الاستيفاء بغير حضور ولي الأمر، وكان عندهم في ذلك ما رواه مسلم من أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه رجل آخر. فقال: إن هذا الرجل قتل أخي، واعترف القاتل بذلك، فقال النبي صلي عليه وسلم: اذهب فقتله، فدل هذا على أن القصاص بغير حضور ولي الأمر، يكون جائزاً.

الصورة الثانية:

أن يتولى القتل ولي الدم، الذي يكون له حق المطالبة بدمه، وهو الوارث للمقتول طبقاً لرأي الجمهور، أو العصبة كما قال الإمام مالك رضي الله عنه، وهو الذي جاء النص بحقه "ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً، فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً".(1)

وقد اختلف العلماء في تلك الصورة. فقال الجمهور لا يقتص من ولي الدم، ولكن يعزر لأن القصاص يتطلب حكماً، وتنفيذه يكون في حضور ولي الأمر، حتى لا يكون هناك اعتداء في القتل، أو تمثيل بجثة القاتل بدافع الغيظ والتشفي، فإن استوفاه في غير حضور ولي الأمر فإنه يعزز لافتياته بفعل ما منع فعله. وذهب رأي آخر إلى جواز استيفاء القصاص من القاتل بمعرفة ولي الدم بغير حضور ولي الأمر، وبالتالي فإن ولي الدم لا يعذر وذلك استناداً إلى الحديث المتقدم.

الصورة الثالثة:

أن الذي تولى قتل القاتل يكون أجنبياً وليس هو ولي الدم. فإن جمهور الفقهاء قد أوجبوا القصاص من الشخص الأجنبي الذي قتل القاتل. وروى عن بعض التابعين أنه لا قود من ذلك الشخص الأجنبي.

ويستند رأي الجمهور على أن القاتل يكون معصوما الدم، حتى يصدر القضاء حكماً بالقود منه، لأن عصمة الدم تكون ثابتة بيقين، ولا تزول إلا بيقين، فقد يكون هناك

---

(1) سورة الإسراء: الآية 33.

دليل يوجب براءة القاتل قبل الحكم، أو أن الأدلة التي يقدمها ولي الدم قد لا تكون كافية للحكم بالقصاص من القاتل، وقد لا يرغب ولي الدم في قتل القاتل، لكل ذلك فإن دم القاتل يكون معصوماً، فإذا قتله شخص غير ولي الدم، فإنه يكون قد انتهك حرمة دماً معصوماً، ومن ثم ، فهو يؤخذ به.

أما التابعون الذين أسقطوا القصاص من الأجنبي الذي قتل القاتل، فكان سندهم أن العصمة قد زالت، والاحتمالات التي ذكرت على لسان الجمهور ليست قائمة على دليل، والاحتمالات غير الناشئة عن الدليل. لا تمنع القطيعة في الأمور العملية، وهذا منها.

وبالنسبة لقيام الدليل على قتل القاتل، فإنه لا يبرأ الأجنبي إلا إذا أقام الدليل على قتل القاتل الأصلي.

ويقول الأستاذ / محمد أبو زهرة: "إنه إذا كان الأجنبي الذي قتل كان في حال تجعل له عذراً، كأن يكون جالساً مع صديقة، فجاء آخر وقتله فثارت عليه، ولم يملك زمامها، فارتكب ما ارتكب، أو خالاً لم يكن ولي الدم رأي ابن أخته مقتولاً، فثارت نفسه، وصمم على قتل قاتله، فإنه يكون في هذه الحال وأشباهها التي يعذر فيها الأجنبي القاتل، ولا يكون قود، ولا يعتبر القاتل الأصلي معصوم الدم بالنسبة له، وفي مثل هذه الأحوال نختار العمل برأي بعض التابعين".[1]

الفصل الثاني

قتل غير القاتل

في هذه الحال فإن المقتول لم يكن قد قتل أحداً، ولكن كان قتله بدافع من حق الله تعالى، أو بدافع من الحق الشخصي الذي يجب الدفاع عنه.

---

(1) العقوبة في الإسلام، ص (473)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: القصاص..... والحياة – دراسة مقارنة سنة 1986، دار النهضة العربية.

والقتل بأمر الحاكم أو بعمل ثوابه لا إثم فيه، طالما أن الأساس في ذلك هو تنفيذ أحكام الإسلام، وإقامة مصالح العباد، ودرء الفساد، فإن ذلك داخل في سلطانه، وتنظيم أمور المجتمع يقتضيه، بل إن القيام بالحدود الشرعية وتنفيذ المصالح يعد من العبادات التي يثاب عليها المكلف الذي يقوم بها، والتي هي من عملة.

أما إذا كان الذي قام بالقتل لم يكن مكلفاً بذلك من قبل الحاكم أو غير مؤتمر بأمره فقد اختلف الفقهاء في حكمه، وهل يكون القاتل هنا معتدياً يستحق القصاص أم دون ذلك.

وسوف نتعرض فيما يلي لأهم الصور التي يقتل فيها غير القاتل، سواء كان ذلك بإذن من الحاكم، أو بغير إذنه.

المبحث الأول

القتل لحق الشارع

وهناك صور متعددة للحالات التي يكون فيها القتل لحق الشارع، أي لمصلحة المجتمع، سوف نتعرض لأهمها على الوجه الآتي:

المطلب الأول

قتال البغاة

جاء الإسلام ليجمع القلوب ويوحد الصفوف، بغية إقامة كيان موحد، ومتجنباً عوامل التفرقة وأسباب الفشل والهزيمة. حتى يكون لهذا الكيان الموحد القدرة على الغايات السامية والأهداف النبيلة، التي جاء الإسلام من أجل تحقيقها. وهي عبادة الله وإعلاء كلمته والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد من أجل استقرار المبادئ التي يعيش الناس في ظلها عيشة أمن وسلام.

ولكن إذا حدث أن تقطعت بين المسلمين العلاقات الطيبة، وانفصمت عرى المحبة، وبغى بعضهم على بعض، فإن الإسلام يوجب قتال الباغي حتى يرجع إلى العدل، وإلى الانخراط في سلك الجماعة "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل، وأقسطوا إن الله يحب المقسطين". [1]

وقد أتفق الأئمة على أن ولي الأمر الصالح تجب طاعته في كل ما يأمر به، ما لم يكن معصية، وإذا خرج على إمام المسلمين أو عن طاعته طائفة ذات شوكة، وإن كان لهم تأويل مشتبه ومطاع فيه، فإنه يباح للإمام قتالهم حتى يفيئوا إلى أمر الله تعالى، فإن فاءوا كف عنهم. [2]

هذا ويلاحظ أن الآية المتقدمة وإن لم يذكر فيها الخروج على الإمام، إلا إنها تشمله، لعمومها، أو تقتضيه، وذلك لأنه إذا طلب القتال لبغى طائفة على طائفة، فيكون البغي على الحاكم واجباً من باب أولى، وقد أنعقد إجماع مجتهدي الآمة على جواز قتال البغاة من غير مخالف.

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: أخذ السيرة في قتال المشركين من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي قتال المرتدين، من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وفي قتال البغاة من الإمام علي رضي الله عنه.

وقد أتفق الفقهاء على أن هذه الفئة الباغية لا تخرج عن الإسلام ببغيها، لأن القرآن وصفها بالإيمان، ومع مقاتلتها "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا".

وتحصل مخالفة الإمام إما بخروج عليه نفسه، وإما بسبب ترك الانقياد له، وإما بخروج عن طاعة الإمام بسبب منع حق مالي لله تعالى، أو حق لآدمي كقصاص، أو حد توجه عليهم. [3]

---

[1] سورة الحجرات: الآية 9.
[2] المغني لابن قدامه، الجزء الثامن، جرائم أمن الدولة وعقوبتها في الفقه الإسلامي، د. يوسف الشال ص (91) المحلي، لابن حزم، الجزء 11، المبسوط ،للسرخسي الجزء العاشر.
[3] ولابد من صفات خاصة يتميز بها الخارجون حتى ينطبق عليهم وصفة "البغاة" وجملة هذه الصفات هي:

توجه عليهم.[1]

ويرى الحنفية أن الخارجين عن طاعة الإمام الحق أربعة أصناف:

الأول: الخارجون بلا تأويل، بمنعه وبلا منعة، يأخذون أموال الناس، ويقتلونهم ويخوفون الطريق، وهم قطاع الطريق.

الثاني: قوم كذلك، إلا أنهم لا منعة لهم، لكن لهم تأويل، فحكمهم حكم قطاع الطريق.

الثالث: قوم لهم منعة وحمية خرجوا عليه بتأويل يرون أنه على باطل كفر، أو معصية توجب قتالهم بتأويلهم، وهؤلاء يسمون بالخوارج، يستحلون دماء الناس، وأموالهم، ويسبون نساءهم، ويكفرون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحكمهم عند الجمهور من الفقهاء وجمهور أهل الحديث حكم البغاة.

الرابع: قوم مسلمون خرجوا على الإمام العادل ولم يستبيحوا ما استباحه الخوارج من دماء المسلمين وسبي ذراريهم وهم البغاة، لأنهم خالفوا بتأويل جائز باعتقادهم، لكنهم مخطئون فيه، فهم فسقه، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من حمل علينا السلاح فليس منا" ويقول: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فميتته جاهلية".

ويقول المالكية: "لو خرج جماعة على الإمام ومنعوا حقاً لله أو لآدمي، أو أبوا طاعته يريدون عزله ولو كان جائزاً، إذ لا يجوز عزل الإمام بعد انعقاد إمامته، وإنما يجب وعظة على من له قدرة من المسلمين، فيجب عل الإمام أن ينذر هؤلاء البغاة، ويدعوهم لطاعته، فإن عادوا إلى الجماعة تركهم، وإن لم يطيعوا أمره قاتلهم، وحرم سبي ذراريهم لأنهم مسلمون، وحرم إتلاف أموالهم وأخذها بدون احتياج لها، ويستعان

---

[1] ولابد من صفات خاصة يتميز بها الخارجون حتى ينطبق عليهم وصفة "البغاة" وجملة هذه الصفات هي:
أ - الخروج عن طاعة الحاكم العادل التي أوجبها الله على المسلمين لأولياء أمورهم.
ب - أن يكون الخروج من جماعة قوية، لها شوكة وقوة، بحيث يحتاج الحاكم في ردهم إلى الطاعة، إلى إعداد رجال ومال وقتال، فإن لم تكن لهم قوة، فإن كانوا أفرادا، أو لم يكن لهم من العتاد ما يدافعون به عن أنفسهم، فليسوا بغاة، لأنه يسهل ضبطهم وإعادتهم إلى الطاعة.
ج - أن يكون لهم تأويل سائغ يدعوهم إلى الخروج عن حكم الإمام، فإن لم يكن لهم تأويل سائغ كانوا محاربين لا بغاة.
د - أن يكون لهم رئيس مطاع يكون مصدرا لقوتهم، لأنه لا قوة لجماعة ليس لها قيادة.

على قتالهم بما لهم من سلاح وخيل، أن احتيج للاستعانة بها عليهم، على أن يرده إليهم بعد الاستغناء أسوة بغيره من الأموال.[1]

ويقول الأحناف إذا تغلب قوم من المسلمين على بلد، وخرجوا عن طاعة الإمام يستحب للإمام أن يدعوهم إلى الرجوع إلى الجماعة، ويكشف عن الأسباب التي أوجبت خروجهم، لأن الإمام علي رضي الله عنه فعل ذلك بأهل حرورا.

ويقول الحنفية: إن الإمام لا يبدأ بقتال البغاة حتى يبدؤه، فإن بدؤه، قام بقتالهم حتى يفرق جمعهم، وأن كان هناك رأي مقتضاه أن الإمام يبدأ بقتالهم إذا اجتمعوا وتجمهروا، لأن الإمام لو أنتظر حتى يبدؤه بالقتال، ربما لا يمكنه الدفاع لازدياد شوكتهم خصوصا والفتنة يسرع إليها أهل الفساد، وهم الأكثر، وإذا بلغ الإمام أنهم يشترون الأسلحة ويستعدون للقتال، فيجب عليه أن يأخذهم ويحبسهم حتى يقلعوا عن ذلك، ويحدثوا توبة، دفعاً للشر، قدر الإمكان، وأن كان للبغاة فئة أجهزة على جريحهم، واتبع مواليهم، دفعاً لشرهم، كي لا يلحقوا بهم، وإن لم يكن لهم فئة لم يجهز على جريحهم، ولم يتبع مواليهم، لاندفاع الشر بدون ذلك وهو المراد.

ويرى الشافعية والحنابلة، أنه لا يجوز للإمام أن يبدأ بقتال البغاة حتى يبدؤه بالقتال، لأنه لا يجوز قتل المسلم إلا دفعاً، وهو مسلمون لقوله تعالى: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما" بخلاف الكافر، لأن نفس الكفر مبيح للقتل عندهم.

وقالوا: لا يجوز الإجهاز على الجريح، ولا إتباع المولى في حالتي الفئة وعدمها، لأن القتال إذا تركوه بالتولية، والجراحة المعجزة عنه،لم يبق قتلهم دفعاً، ولما روى ابي

---

(1) ويرى المالكية أن قتال البغاة يختلف عن قتال الكفار بأحد عشر وجها:
أ – ان يقصد الأمام بالقتال ردعهم لا قتالهم.
ب – أن يكف عن مدبرهم.
ج – ولا يجهز على جريحهم.
د – ولا تقتل أسراهم.
هـ - ولا تغنم أموالهم.
و – ولا تسبي ذراريهم.
س – ولا يستعان عليهم بمشرك.
ح – ولا يوادعهم على مال.
ط – ولا تنصب عليهم الردعات.
ك – ولا تحرق مساكنهم.
ل – ولا يقطع شجرهم.

شيبة عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه أنه قال يوم الجمل: "لا تتبعوا مدبراً، ولا تجهزوا على جريح، ومن ألقى سلاحه فهو آمن، ولا يقاتل الإمام البغاة حتى يرسل إليهم أميناً فطناً ناصحاً يسألهم ما ينتقمون، فإن ذكروا مظلمة أو شبهة أزالها، فإن أصروا نصحهم وخوفهم سوء عقابه البغي ثم يعلمهم بالقتال.

أدلة قتال البغاة:

أستند العلماء في القول بقتال البغاة إلى الكتاب الكريم والسنة الشريفة والإجماع وذلك على الوجه الآتي:

أ ــ الكتاب:

يقول تعالى: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا أن الله يحب المقسطين".

لقد أوجب الإسلام على المسلمين قتال الطائفة المؤمنة في حالة بغيها على طائفة مؤمنة أخرى. وذلك في حالة ما إذا لم تجد سبل الإصلاح والوفاق بين الطائفتين.

وبناء على ذلك ومن باب أولى يجب قتال المؤمنين الذين يخرجون على الإمام الحق متى كانت لهم شوكة وقوة، لما يترتب على خروجهم وبغيهم على الإمام من مخاطر تفوق بكثير بغي طائفة مؤمنة على أخرى مثلها، فمن يخرج على ولي أمر المسلمين يكون باغيا ويجب قتاله، لما في الخروج عليه من شق عصا الطاعة وإراقة دماء المسلمين وذهاب أموالهم.[1]

ب ــ السنة:

روى عن عبدالله بن عمرو أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعطى إماماً صفقة يده وثمرة فؤاده فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر".

---

[1] المغني الجزء 8 لابن قدامه، مغني المحتاج جزء 4 للشربيني الخطيب.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من خرج على الطاعة وفارق الجماعة فمات فميتته جاهلية".

وروى عن عبادة بن الصامت أنه قال: "بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثره علينا، وألا تنازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم من الله فيه برهان".[1]

ج _ الإجماع:

وقد اتفق جميع المجتهدين في الأمة الإسلامية على جواز قتال البغاة الذين

يخرجون على الإمام الحق بتأويل سائغ حتى لا يتفاقم الأمر وتنتشر الفتنة.[2]

ويقول بن قدامه: وأجمعت الصحابة رضوان الله عليهم على قتال البغاة، فإن أبا بكر رضي الله عنه قاتل مانعي الزكاة، وعلى قاتل أهل الجمل وصفين وأهل النهروان، وذلك لأن الإمام علي رضي الله عنه قد قاتل الذين خرجوا عليه من أهل الجمل وصفين، وكان خروجهم بتأويل سائغ يبرر لهم ذلك، وهو اعتقادهم بأن الإمام علي كرم الله وجهه يعرف قتله عثمان بن عفان رضي الله عنه، ويقدر عليهم ولم يقتص منهم لمواطأته إياهم.[3]

المطلب الثاني

قتال المحاربين

إذا طلب الإمام أو نوابه المحاربين قطاع الطريق الذين يعترضون الناس بالسلاح في الطرقات ونحوها، ليغصبوهم المال مجاهرة، بغية إقامة الحد بلا عدوان، فامتنعوا عليه، فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء، حتى يقدر عليهم كلهم، ومتى لم

---

(1) نيل الأوطار: للإمام الشوكاني جزء 7.

(2) مغني المحتاج جزء 4.

(3) المغني لأبن قدامه جزء 8.

ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم قوتلوا وأن أفضى إلى ذلك، سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا ويقاتل من قاتل معهم ممن يحميهم ويعينهم. فهذا قتال، وذلك إقامة حد، وقتال هؤلاء أوكد من قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام. فإن هؤلاء قد تحزبوا لفساد النفوس والأموال، والقضاء على الحرث والنسل، ليس مقصودهم إقامة دين، وهؤلاء كالمحاربين الذين يأوون إلى حصن، أو مغارة أو رأس جبل أو بطن واد وما شاكل ذلك، يقطعون الطريق على من مر بهم، وإذا جاءهم جند ولي الأمر يطلبهم للدخول في جماعة المسلمين والطاعة لإقامة الحدود، قاتلوهم ودفعوهم مثل الأعراب الذين يقطعون طريق الحجاج أو غيره من الطرقات، والجبلة الذين يعتصمون برءوس الجبال والمغارات، لقطع الطريق.

وقتال هؤلاء ليس بمنزلة الكفار إذ لم يكونوا كفاراً، بل المقصود من قتالهم التمكن منهم لإقامة الحد، ومنعهم من الفساد، فإذا جرح الرجل منهم جرحاً مثخناً لم يجهز عليه حتى يموت، إلا أن يكون قد وجب عليه القتل، وإذا هرب لم يتبع، إلا أن يكون عليه حد، أو خيف عاقبته، ومن أسر منهم أقيم عليه الحد الذي يقام على غيره.[1]

معنى الحرابة:[2]

أخذ اسم الحرابة من تعبير القرآن الكريم عن هؤلاء بأنهم "يحاربون الله ورسوله" فهم يعلنون الحرب على أمن المسلمين، وعلى جماعتهم، ومن كانوا كذلك فإنهم يحاربون الله ورسوله، لأنهم يحاربون شرعة ويحاربون المجتمع الإسلامي الذي جاء الإسلام لحمايته، ووضع الحدود المانعة الزاجرة فيه.

والحرابة – قطع الطريق – هي خروج طائفة مسلحة في دار الإسلام، لإحداث الفوضى، وسفك الدماء، وسلب الأموال، وهتك الأعراض، وإهلاك الحرث والنسل من قطع الشجر، وإتلاف الزرع، وقتل الدواب والأنعام، متحدية بذلك الدين والأخلاق والقانون والنظام العام.

---

(1) السياسة الشرعية ص (102- 103) لابن تيمية.

(2) راجع: المغني لابن قدامه ج 8، جرائم أمن الدولة وعقوبتها في الفقه الإسلامي، للدكتور/ يوسف الشال، ص (30) وما بعدها.

ولا فرق بين أن تكون هذه الطائفة من المسلمين، أو الذميين أو المعاهدين أو الحربيين، ما دام ذلك في دار الإسلام، وما دام عدوانها على كل محقون الدم.

ويدخل في مفهوم الحرابة العصابات المختلفة، كعصابات القتل، وعصابة خطف الأطفال وعصابة اللصوص للسطو على البيوت، والبنوك، وعصابة خطف البنات والعذارى للفجور بهن، وعصابة اغتيال الحكام ابتغاء الفتنة واضطراب الأمن، وعصابة إتلاف الزروع وقتل المواشي والدواب.

وكلمة الحرابة مشتقة من الحرب، لأن هذه الفئة الخارجة على أحكام الإسلام، إنما يحاربون شرعة، ويحاربون المجتمع الإسلامي، وتعاليمه السمحة التي جاءت لتحقق الأمن والسلام بين الأمة الإسلامية، وتحافظ على حقوقها وكرامتها.

فخروج هذه الطائفة على هذا النحو يعتبر محاربة، ومن ذلك أخذت كلمة الحرابة، ويسمى هذا الخروج أيضاً قطع الطريق، وذلك لأن الناس ينقطون بخروج هذه الطائفة عن الطريق، فلا يرتادونه، خوفاً من أن تسفك دماؤهم، أو تسلب أموالهم، أو تهتك أعراضهم.[1]

ولا ريب أن نسبة المحارب إلى أنه يحارب الله تعالى مجاز من ناحيتين:

الأولى: أنه لم يعلن الحرب على الدولة نفسها، ولكن على أمنها، وأقيم الحرب على الأمن مقام إعلان الحرب على الدولة الإسلامية.

الثانية: أن الله تعالى لا يحارب، ولكن اعتبرت محاربة أحكامه محاربة له، ولقد قال في ذلك أبو بكر الرازي، في قوله تعالى: "يحاربون الله". هو مجاز، وليس بحقيقة، لأن الله تعالى مستحيل أن يحارب، وهو يحتمل وجهين أحدهما: أنه سمى الذين يخرجون ممتنعين مجاهرين بإظهار السلاح، وقطع الطريق محاربين، لما كانوا بمنزلة من حارب غيره من الناس، فسموا محاربين تشبيهاً لهم بالمحاربين من الناس، كما قال تعالى: "ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله"، وقوله تعالى: "أن الذين يحاربون الله ورسوله"، وثانيهما: أن

---

[1] فقه السنة، المجلد الثاني ص (464) للأستاذ / السيد سابق.

يريد الذين يحاربون أولياء الله ورسوله، كما قال تعالى: "إن الذين يؤذون الله ورسوله" والمعنى يؤذون أولياء الله".[1]

ويعرف الحنفية الحرابة أو قطع الطريق، بأنها خروج طائفة من الناس على المارة، لأخذ المال على سبيل المطالبة، على وجه يمنع المارة من المرور، ويقطع الطريق، سواء أكان من جماعة أم من واحد بعد أن يكون له قوة القطع، وسواء أكان القطع بسلاح أو بغيره لأن قطع الطريق يحدث بكل من ذلك، وسواء أكان بمباشرة الكل، أو التسبب من البعض فكما تتحقق الحرابة بخروج جماعة، فإنها تتحقق أيضا بخروج فرد من الأفراد. فإذا كان لفرد من الأفراد فضل جبروت وسلطان، وقوة ومنعة وقدرة يغلب بها الجماعة على النفس والمال، والعرض، فهو محارب أي قاطع للطريق.

ومن المشاهد أن الفقهاء قد اختلفوا في المكان الذي يجوز أن يكون فيه قطع الطريق. فالمالكية والظاهرية لا يشترطون لقطع الطريق مكاناً معيناً، فحيث تكون هناك إخافة للمارة تكون حرابة، بغض النظر عما إذا كان ذلك المكان في الفيافي والقفار أو في القرى والأمصار.[2]

وينظر المذهب المالكي إلى معنى قطع الطريق، فحيث تتحقق إخافة المارة والمنع والإغاثة، فإن الحرابة تتحقق، لا فرق بين مكان وآخر، ولا فرق بين نوع من الأسلحة وغيره، ولا إلى كثرة ارتكاب الجرائم في المكان أو عدم كثرتها.

وقد سلك نفس الطريق الظاهرية بالنسبة للمكان التي تتحقق فيه الحرابة. حيث يقول ابن حزم في كتابه "المحلى": "إن المحارب هو المكابر المخيف لأهل الطريق المفسد في سبل الأرض، سواء بسلاح أو بلا سلاح أصلاً سواء ليلاً أو نهاراً، في مصر أم في فلاة، أو في قصر الخليفة أو الجامع، سواء فعل ذلك بجند أو غيره، منقطعين في الصحراء أو أهل قرية، سكاناً في دورهم، أو أهل حصن كذلك، أو أهل مدينة عظيمة أو

---

[1] الأستاذ/ محمد أبو زهرة: المرجع السابق، ص (152، 153).
[2] أحمد فتحي بهنسي: الجرائم في الفقه الإسلامي.

غير عظيمة. كذلك واحداً أو أكثر، كل من حارب المارة وأخاف السبيل بقتل نفس أو أخذ مال أو لجراحه، أو لانتهاك فرج، فهو محارب عليه وعليهم، كثروا أو قلوا".

أما أبو حنيفة، فإنه ينظر إلى قوة سلطان الدولة والأمن فيها، وقرب الإغاثة وبعدها فحيث يكون سلطان الدولة ضعيفاً، وتبعد عن الناس ا"الإغاثة، فإن جريمة الحرابة تكون قائمة، ويستدل على ضعف سلطان الدولة، وبعد الغوث، ببعد المكان عن أمن الدولة وسلطانها، وذلك لأن قطع الطريق يتطلب الانقطاع عن الناس وعن سلطان الدولة والطريق لا يكون كذلك إلا إذا كان خارج الأمصار والقرى.

أما أحمد بن حنبل فيرى أن قطع الطريق، هو البروز لأخذ مال، أو القتل، أو إرهاب مكابرة اعتماداً على الشوكة مع البعد عن الغوث، وسمى بذلك لامتناع الناس من سلوك الطريق خوفاً منه، وسواء أكان معه سلاحاً أو لا، إن كان له قوة يغلب بها الجماعة، وقيل لا بد من آلة للقتال.

المطلب الثالث

قتال المرتدين

الردة، هي كفر مسلم تقرر إسلامه مختارا بعد الوقوف على الدعائم، والتزامه أحكام الإسلام.

ولكي يكون الشخص مرتداً، يجب أن يكون، بالغاً وعاقلاً ورجع عن الإسلام باختياره دون إكراه. فلا عبرة بارتداد المجنون أو الصبي، لأنهما غير مكلفين، وإن كان إسلام الصبي يصح وعبادته تقبل منه، وأن أمر الصبي المميز بالصلاة من باب التأليف، لا التكليف. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل".

كما أن الإكراه على التلفظ بكلمة الكفر لا يخرج المسلم عن دينه، ما دام قلبه مفعماً بالإيمان.

وقد أكره عمار بن ياسر على التلفظ بكلمة الكفر، فنطق بها، فأنزل الله تعالى في شأنه: "من كفر بالله من بعد إيمانه، إلا من اكره وقلبه مطمئن الإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم".[1]

وقال ابن عباس: أخذه المشركون، وأخذوا أباه وأمه سميه، وصهيباً، وبلالاً، وخباباً، وسالماً، فعذبوهم، وربطت سمية بين بعيرين وجئ قبلها بحرية وقيل لها: إنك أسلمت من أجل الرجال، فقتلت وقتل زوجها، وهما أول قتيلين في الإسلام".

وأما عمار فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها، فشكا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال له: "كيف قلبك؟"، قال: مطمئن بالإيمان فقال الرسول: إن عادوا فعد".

وتكون الردة بصريح القول، كقوله: أشرك بالله، أو قول يقتضي الكفر، كقوله: إن الله جسم كالأجسام، أو بفعل يستلزم الكفر لزوماً بيناً، كإلقاء مصحف، أو بعضه أو حرقه استخفافاً، لا صوناً، أو تركه أو إلقائه في مكان قذر، أو تلطيخه به، ومثل المصحف، الحديث، وأسماء الله الحسني، وكذلك أسماء الأنبياء ويكفر كذلك بتعلم السحر والعمل به، لأنه كلام يعظم غير الله عز وجل وتنسب إليه المقادير، وكذلك يكفر بقوله أن العالم قديم، وهو ما ساوى الله تعالى لأنه يستلزم عدم وجود الصانع المبدع، أو بقوله: إن العالم باق على الدوام فلا يفني، لأنه يستلزم إنكار القيامة، ولو اعتقد حدوثه، وهو وجوب الصلاة، أو تحريم الزنا، أو إنكار الصوم، ويفكر بقوله: تكذيب للقرآن الكريم، ويكفر من ينكر حكماً أجمعت الأمة عليه، بجواز اكتساب النبوة، لأنه يستلزم جواز وقوعها بعد النبي صلى الله عليه وسلم، ويكفر إذا سب نبي من الأنبياء أو ملكاً من الملائكة، وكذلك إذا حرم ما أجمع المسلمون على حله، كتحريم الطيبات، وكذلك سب الدين، والطعن في الكتاب الكريم والسنة النبوية وترك الحكم بهما، وتفضيل القوانين الوضعية عليهما.

[1] سورة النحل: الآية 106.

فالمسلم لا يعتبر خارجا عن الإسلام، ولا يحكم عليه بالردة، إلا إذا أنشرح صدره بالكفر، وأطمأن قلبه به، ودخل فيه بالفعل، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه".

ويقول الإمام مالك رضي الله تعالى عنه: "من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجهاً، ويحتمل الإيمان من وجه، حمل أمره على الإيمان".

وقد أتفق الأئمة الأربعة رضوان الله تعالى عنهم، على أن من ثبت ارتداده عن الإسلام، وجب قتله، وأهدر دمه، وعلى أن قتل الزنديق واجب، وهو الذي يضمر الكفر ويتظاهر بالإسلام.

المبحث الثاني

القتل لحق الدفاع الشرعي

أباح الإسلام القتل في حالة الدفاع عن النفس والعرض والمال، فعن سعيد بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد" رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

ويقول تعالى: "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلوكم، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين".[1]

فإذا اعتدى على إنسان معتد يريد قتله أو أخذ ماله أو هتك عرض أهله، فإنه يكون من حقه أن يقاتل هذا المعتدي دفاعاً عن نفسه وماله وعرضه، ويدفع بالأسهل

[1] سورة البقرة: الآية 190.

فالأسهل، يبدأ بالكلام إن أمكن، فإن لم يندفع إلا بالضرب، فليضربه، فإن لم يندفع إلا بقتله فليقتله، ولا قصاص على القاتل ولا كفاره عليه، ولا دية للمقتول، لأنه ظالم معتد، والظالم المعتدي حلال الدم لا يجب ضمانه.

وإذا قتل المعتدي عليه، أثناء دفاعه عن نفسه وماله وعرضه، فإنه يكون شهيداً، "ولمن انتصر بعد ظلمة فأولئك ما عليهم من سبيل، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم".[1]

وعن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: فلا تعطه مالك، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: فقاتله، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد، قال: فإن قتلته قال: "هو في النار".

وكما يجب أن يدافع الإنسان عن نفسه وماله وعرضه، يجب عليه كذلك، أن يدافع عن غيره إذا تعرض هذا الغير للقتل أو أخذ المال، أو هتك العرض، ولكن بشرط أن يأمن على نفسه من الهلاك، وذلك لأن الدفاع عن الغير يكون من باب تغيير المنكر والمحافظة على الحقوق. يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

المطلب الأول
الدفاع عن النفس

فإذا هاجم إنسان أنساناً آخراً، وكان يريد قتله، فإن من حق المعتدي عليه أن يدافع عن نفسه، وإذا لم يستطع التخلص من المعتدي إلا بقتله لقتله، فلا غبار عليه، وقد أجمع العلماء على أن المقتول يذهب دمه هدراً، لأن الدفاع عن النفس يكون واجباً إذا حاول

---
(1) سورة الشورى: الأيتان 41، 42.

المعتدي قتل المعتدي عليه، ويكون المعتدي قد أهدر دمه باعتدائه، وليس دم المعتدي مكافئ دم البريء حتى يكون أمراً جوازياً، فهما ليسا على سواء.

وقد ورد في أحكام القرآن للجصاص.[1] إن الواجب على من قصده إنسان أن يقتله، وأنه لا يسعه ترك قتلة مع الإمكان، دليل قوله تعالى: "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى، فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله" فأمر الله تعالى بقتال الفئة الباغية، ولا بغي أشد من قصد إنسان بالقتل بغير استحقاق، فاقتضت الآية قتل من قصد غيره، وقال تعالى: "ولكم في القصاص حياة"،[2] فأخبر أنه في إيجابه القصاص حياة لنا، لأن القاصد بغيره بالقتل متى علم أنه يقتص منه، كف عن قتله، وهذا المعنى موجود في حال قصده لقتال غيره، لأن في قتله أحياء لمن لا يستحق القتل، وقال تعالى: "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة" فأمر بالقتال لنفي الفتنة، ومن الفتنة قصده قتل الناس بغير حق. عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شوع سيفه ثم وضعه فدمه هدر". وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في أخبار مستفيضة: "من قتل دون نفسه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد".

وقد قال البعض بعدم رد الاعتداء بالدفاع عن النفس بالقتل، لأن الآخر لم يقتل حتى يقتل، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، وزني بعد إحصان، وقتل نفس بغير نفس" وحيث أن المعتدي لم يقتل، لذلك فلا يجوز قتله، استناداً إلى الدفاع عن النفس.

وقد تولى الجصاص الرد على ذلك بقوله: هذا القاصد لقتل غيره ظلماً داخل في هذا الخبر، لأنه أراد قتل غيره، فإنما قتلناه بنفس من قصد قتله، لئلا يقتله، فأحيينا نفس المقصود بقتلنا إياه، ولو كان الأمر في ذلك على ما ذهبت إليه هذه الطائفة من حظر قتل من قصد قتل غيره ظلما والإمساك عنه، حتى يقتل من يريد قتله لوجب فعله في سائر

---

[1] أحكام القرآن الجزء الأول ص (401).

[2] راجع في ذلك تفصيلاً مؤلفنا بعنوان "القصاص ....والحياة – دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي سنة 1986، دار النهضة العربية – القاهرة.

المحظورات إذا أراد الفاعل ارتكابها من الزنى وأخذ المال أن تمسك عنه، حتى يفعلها، فيكون في ذلك ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستيلاء الفجار وغلبة الفساق والظلمة، ومحو آثار الشريعة، وما علمت مقاله أعظم ضرراً على الإسلام والمسلمين من هذه المقالة، لعمري أنها أدت إلى غلبة الفساق من أمور المسلمين، واستيلائهم على بلادهم حتى تحكموا فحكموا فيها بغير حكم الله تعالى، وقد جر ذلك ذهاب الثغور وغلبة العدو حين ركن الناس إلى هذه المقالة في ترك قتال الفئة الباغية، والأمر بالمعروف والنهي عن الجور، والإنكار على الولاة في الجور والله المستعان".

ولا ريب أن الفقهاء قد قرروا أنه لا دية للمقتول، طالما كان قتله نتيجة الدفاع عن النفس، لأنه قتل بحق، والدية نوع من الضمان، ولا يجتمع الحق والضمان. لأن هذا الأخير يكون حيث الاعتداء. ولا يوجد اعتداء في حالة الدفاع عن النفس، بل أنه واجب إذا تعين القتل سبيلاً للدفاع.

ويلاحظ أن القتل دفاعا عن النفس محل خلاف بين الفقهاء، حيث ذهب البعض ومنهم الجصاص إلى القول، بأن القتل دفاعاً عن النفس يكون واجباً إذا تعين القتل سبيلاً إلى ذلك، لأن ذلك المعتدي، قد أهدر دم نفسه بقيامه بالاعتداء على نفس غيره، وليس دم المعتدي بمساو لدم المعتدي عليه، البريء حتى يكون الأمر مباحاً، فدم المعتدي يذهب هدراً ودم البريء يكون معصوماً، فالمعتدي قد مكن من قتل نفسه، وقتل نفسه حرام، لأن السكوت عن الدفاع يؤدي إلى إهلاك المرء نفسه، وإن الذي يهلكه معتد، والاعتداء يهدر الدم، فيكون الدفاع من قبيل الواجب لأن السكوت عنه يكون حراماً، وقد سمى الله تعالى السكوت عن الجهاد بعدم الإنفاق إلقاء النفس إلى التهلكة "وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديك إلى التهلكة".

وذهب رأي آخر إلى أن الدفاع عن النفس، ليس بواجب، بل هو أمر مسوغ لا يكون ملزما، عملاً بالقول القائل: كن عبد الله المغلوب، ولا تكن عبدالله الغالب، ولأن عثمان بن عفان رضي الله عنه، ترك القتال مع إمكانه، ويقول ابن قدامه: فأما من أريدت

نفسه أو ماله، فلا يجب عليه الدفع لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "أجلس في بيتك، وإن خفت أن يبهرك شعاع السيف، فغط وجهك".

المطلب الثاني

الدفاع عن العرض

لقد قرر الفقهاء أن من القتل بحق أن يرى الرجل الآخر يزني بامرأته فيقتله، فالزوج يجب عليه أن يصون زوجته ويحفظها من كل ما يخدش شرفها، ويثلم عرضها، ويمتهن كرامتها، ويعرض سمعتها لقالة السوء، وهذا من الغيرة التي يحبها الله.(1)

وقد روي أن سعد بن عبادة قال: "لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "أتعجبون من غيرة سعد، لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله، حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن".

وروى البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي العبد ما حرم الله".

وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتغذى إذ أقبل رجل يعدو ومعه سيف جرده من غمده ملطخ بالدماء، حتى آوى إلى مجلس عمر رضي الله عنه، وأقبل جماعة من الناس، فقالوا يا أمير المؤمنين إن هذا قتل صاحبنا مع امرأته، فقال عمر للرجل: ما يقول هؤلاء: فقال الرجل ضربت فخذي امرأتي بالسيف فإن كان بينهما أحد فقد قتلته، فقال لهم عمر، ما يقول الرجل، قالوا ضرب بسيفه فقطع فخذي امرأته، فأصاب وسط الرجل فقطعه أثنين، فقال عمر للرجل: إن عادوا فعد.

فمن حق الرجل أن يقتل من يجده يزني بزوجته، ويذهب دم القتيل هدراً، ويذهب دم المرأة كذلك هدراً، لا دية لها، وإن كانت مطاوعة له ولم تكن مكرهة.

---

(1) مكانة المرأة في الإسلام، للمؤلف، دار النهضة العربية ص (126) وما بعدها.

وإذا كان أولياء الدم معترفين بواقعة الزنى، فإن ذلك يكون كافياً لإسقاط حقهم في المطالبة، وإذا ثبتت الواقعة كذلك عن طريق المشاهدة والمعاينة، فإن هذه المعاينة تسقط حقهم في المطالبة.

ولكن إذا لم تكن هناك مشاهدة أو تلبس، ولم يكن هناك اعتراف من أولياء الدم، فكيف تثبت واقعة الزنى.

فقال البعض من الفقهاء لا بد من شهادة أربعة لا ثبات الزنى، لأن الشهادة على الزنى التي تبرئ من القذف هي أربعة شهود "والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة" والقتل أشد من القذف، وإذا كان لا يبرأ من القذف إلا بأربعة شهداء، فإن القتل من باب أولى لا يسقط عنه إلا بأربعة أيضاً، حتى إن بعضهم قال: أنه لو قالوا في الشهادة في الزنى إنهم رأوه يطؤها، ولم يقولوا يزني بها اعتبر ذلك شبهة في دلالة هذه الشهادة على ارتكاب جريمة الزنى، إذا الوطء وحده لا يثبت به الزنى، فلا بد أن يكون الوطء أو الجماع حراماً.

ويقول صاحب المغنى: "إن يصفوا الزنى، فيقولوا رأينا ذكره في فرجها كالمرود في المكحلة، والرشا في البئر، وهذا قول معاوية بن أبي سفيان، والزهري، والشافعي وأبي ثور، وابن منذر، وأصحاب الرأي لما روى قصة ماعز أنه لما أقر عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنى قال له، أنكحتها؟ فقال نعم، فقال عليه السلام: "وحتى غاب ذلك منك في ذلك منها كما يغيب المرود في المكحلة، والرشا في البئر".

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً قال: يا رسول الله أرأيت أن وجدت مع امرأتي رجلاً، أمهله حتى أتى بأربعة شهود، فقال النبي صلى الله عليه: "نعم" وروى عن الإمام علي كرم الله وجهه أنه سئل عن رجل دخل بيته، فإذا مع امرأته رجل فقتلها وقتله فقال علي رضي الله عنه: إن جاء بأربعة شهود، وإلا فليعط برمته.

وقال البعض الآخر من الفقهاء: إنه يكتفي بشاهدين، لأن الشهادة ليست على أصل الزنى، وإنما هي لمنع القصاص، ولكن لا يثبت منع القصاص إلا بإثبات الزنى،

فهي دعوى تبعية ليست هي الأصلية، ولا هي موضع الخصومة، وإنما موضع الخصومة، هو منع القود، وإذا كان القود يكفي فيه شاهدين، فيكفي في نفيه كذلك شهادة اثنين.

ولقد قرر الفقهاء أن حق الدفاع عن العرض، يثبت أيضاً لغير الزوج، إن كان ثمة مشاهدة، وروى في ذلك أن رجلاً من المسلمين خرج غازياً، وقد أوصى بأهله رجلاً، فبلغ الرجل أن يهودياً يذهب إلى امرأته، فكمن له كمين حتى حضر فهم إليه وقتله فرفع الأمر إلى الفاروق عمر بن الخطاب، فأهدر دمه.

فمن حق أي رجل يرى آخر يزني، أن يقتله، ولا يقاد القاتل بعد ذلك بالقتيل ولا يطالب بدفع ديته، لأنه رأى منكراً، ومن حقه أن يعمل على تغييره، وذلك بقتل من يعبث بالأعراض ويرتكب الفواحش، عملاً بحديث رسول الله المتقدم، وذلك لأن جريمة الزنى تعتبر جريمة مستمرة ويجب المنع من استمرارها، فإن تعين القتل سبيلاً لذلك، فإنه يكون قتلاً بحق، دفعاً للفساد والمنكر.

وجاء في المغنى "وإذا صال على إنسان صائل يريد ماله أو نفسه ظلماً، أو يريد امرأة يزني بها فلغير المصول عليه معونته في الدفع، ولو عرض اللصوص لقافلة جاز لغير أهل القافلة الدفع عنهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً".

وكذلك إذا قتل الرجل ذات الرحم المحرم منه، إذا علم أنها زنت وثبت ذلك لديه، فإن قتله إياها يكون من قبيل القتل لأجل العرض، وبذلك لا يكون عليه القود، ويذهب دم المقتولة هدراً، لا قصاص من القاتل ولا دية للمقتولة منه.

. وأيضاً يعتبر من قبيل الدفاع عن العرض، دفاع المرأة عن نفسها، إذا راودها رجل عن نفسها وحاول أن يكرهها على الزنى، فدافعت عن نفسها ولم تستطع الخلاص منه أو الحيلولة دون ارتكاب الزنى إلا بقتله، فقتلته، فإن دمه يذهب هدراً، ولا تكون

هناك دية له عليها، ولا تقاد لأجله، لأنه معتد، وما دام ذلك كذلك، فإن قتله يكون بحق، طالما تعين القتل منعاً للاستمرار في الجريمة.(1)

ويقول ابن قدامة في المغني: قال أحمد في امرأة راودها رجل عن نفسها فقتلته لتحصن نفسها، فلا شيء عليها، وذكر حديثاً يرويه الزهري عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمران، أن رجلاً أضاف ناساً من هذيل، فراود امرأة على نفسها فرمته بحجر، فقتلته، فقال عمر رضي الله عنه: والله لا يودي أبداً، ولأنه إذا جاز الدفع عن ماله الذي يجوز بذلة وأباحته، فدفع المرأة عن نفسها وصيانتها عن الفاحشة التي لا تباح أبداً أولى، إذا ثبت هذا فإنه يجب عليها أن تدافع عن نفسها إن أمكنها ذلك، لأن التمكين منها محرم، وفي ترك الدفع نوع تمكين".

ويكاد يكون هناك اتفاق بين الفقهاء على أن قتل المرأة ممن يحاول الاعتداء عليها بالزنى إن لم تستطع دفعه إلا بالقتل واجب ولا يحل لها أن تتركه يتمكم منها، لأن ذلك حرام، فهي إن سكتت مع القدرة على دفعة، تكون قد مكنته من نفسها، فتشاركه إذن إثم الفاحشة، وذلك حرام بالاتفاق، وترك المحرم واجب، وما يكون سبيلاً إلى المحرم فدفعه يكون أيضاً واجباً.

روى أن امرأة خرجت تحتطب، فتبعها رجل يراودها عن نفسها، فرمته بفهر – حجر – فقتلته ، فرفع ذلك لعمر رضي الله عنه فقال: "قتيل الله، والله لا يودي هذا أبداً".(2)

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مكانة المرأة في الإسلام سنة 1979 ، ص (126) وما بعدها.

(2) روى عن الزبير: "أنه كان يوما قد تخلف عن الجيش، ومعه جارية له، فأتاه رجلان فقالا: أعطنا شيئا ألقي إليهما طعاماً كان معه، فقالا: خل عن الجارية فضربهما بسيفه فقطعهما بضربة واحدة.

المطلب الثالث

الدفاع عن المال

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون عرضه فهو شهيد.

ولا يكون الإنسان شهيداً إذا قتل في حالة دفاعه عن ماله، إلا إذا كان مأموراً بالقتال دونه، ولا يكون الأمر كذلك، إلا إذا كان قتل المعتدي على ماله مباحاً له، بغية أن يصونه ويحميه.

وقد روى عن بن عمر أنه رأي لصاً فأصلت عليه السيف، قال الراوي فلو تركناه لقتله، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاء إليه رجل يقول له: "يا رسول الله، الرجل يأتيني يريد مالي، قال عليه السلام ذكره الله، قال: فإن لم يذكر الله فاستعن عليه بمن حولك من المسلمين قال فإن لم يكن حولي منهم أحد، قال فاستعن عليه بالسلطان، قال: فإن نأى على السلطان قال قاتل دون مالك، حتى تمنع مالك وتكون شهيداً في الآخرة.

وبذلك نجد الرسول صلى الله عليه وسلم، يصرح لصاحب المال أن يقاتل دونه، ليحميه ويرد عنه المعتدين، وإذا مات صاحب المال حاله قيامه بالدفاع عن ماله، فإنه يكون شهيداً في الآخرة، الأمر الذي يدل على أنه إذا قتل المعتدي عليه وعلى ماله، فإن قتله إياه يكون بحق.

ويجوز لمن وقع اعتداء على ماله، أن يستعين بالحاكم أو رجاله، بغية الانتصاف، فإذا كان ولي الأمر في مكان بعيد، ولم يتسن لمن وقع عليه وعلى ماله العدوان الرجوع له، ولم يكن هناك سبيل إلى دفع العدوان، إلا بقتال المعتدي، تعين على المعتدي عليه قتاله، ويكون ذلك القتال مشروعاً وبحق ويذهب دم المقتول هدراً، لا قود من القاتل، ولا

دية عليه للمقتول، لأن المعتدي قد أهدر دمه باعتدائه، فلا قصاص، ولأن قتله كان بحق دفاعاً عن المال، فلا دية، لأن الدية نوع من الضمان ولا يجمع بين الحق والضمان.

ولا شك أن الشخص المغتصب للمال أو السارق له، إذا كان في مكان ناء بعيداً عن العمران، وعن سلطان الدولة، فإنه يعتبر من قطاع الطريق على المارة المحاربين لله ورسوله، حيث أنهم يعلنون الحرب على أمن المسلمين وعلى أرواحهم وأموالهم وأعراضهم، ويحاربون بالتالي المجتمع الإسلامي الذي جاء الإسلام لحمايته ووضع العقوبات الزاجرة فيه "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم".[1]

ويقول ابن قدامة: وإذا صال على إنسان صائل يريد ماله أو نفسه ظلماً، أو يريد امرأة ليزني بها فلغير المصول عليه معونته في الدفع، ولو عرض اللصوص لقافلة جاز لغير أهل القافلة الدفع عنهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً"، ولأنه لو لا التعاون لذهبت أموال الناس وأنفسهم، لأن قطاع الطريق إذا أرادوا بأخذ مال إنسان لم يعنه غيره، فإنهم يأخذون أموال الكل، واحداً واحدا، وكذلك غيرهم.[2]

وجدير بالذكر، أن الاعتداء الواقع على الأموال، لا يجعل القتل واجباً على صاحب المال، ولو تعين القتل دفاعاً عنه، حيث أن القياس، وأن كان يبيح القتل دفاعاً عن المال، إلا أنه لا يجعله واجباً. لأن حرمه النفس أشد من حرمة المال، وأقصى ما يفعله الاعتداء أن يكون مبرراً ومسوغاً للقتال، دون أن يجعل القتل واجباً، فالمال ليس كما هو ظاهر من النصوص في مرتبة النفس، كما أنه يجري فيه التعامل والبذل اختياراً، فإن اختار المعتدي عليه وعلى ماله بذل ذلك المال وإعطاءه، فيكون قد أعطاه مختاراً مفتدياً نفس المعتدي، ويكون له ثواب الفعل.

---

(1) سورة المائدة: الآية 33.

(2) راجع العقوبة في الفقه الإسلامي، ص (483) وما بعدها، للشيخ / محمد أبو زهرة.

يقول ابن حزم: "فمن أراد أخذ مال إنسان ظلماً من لص أو غيره، فإن تيسر له طرده منه ومنعه، فلا يحل له قتله فإن قتله حينئذ فعليه القود، وإن توقع أقل توقع أن يعاجله اللص فليقتله، ولا شيء عليه، لأنه مدافع عن نفسه".

ومن أجل ذلك، عنى الإسلام بالنهي عن جريمة القتل عناية فائقة، وأولاها كثيراً من الاهتمام، فكرر النهي عنها، وشدد التنفير منها، وبين جزاءها في الدار الآخرة وأفاض فيه، وفصل حكمها الدنيوي ووضح أهم نواحيه، وإنها لجديرة بكل ذلك، لأنها تعتبر سلباً لحياة المجني عليه، وحرماناً لأهله وذويه منه، وهي في ذات الوقت تكون تحدياً لشعور الجماعة الإنسانية الذي فطرت عليه من اعتقاد أن الحياة حق لكل حي يتمتع به، وأنها منحة لا يجوز لغير مانحها أن ينتزعها منه، وهي بالإضافة إلى ذلك زعزعة لما ترجو هذه الجماعة من حياة فاضلة وهادئة، فيها اطمئنان على الأنفس والأموال والأعراض.

لذلك، فقد حرم الإسلام قتل النفس البشرية إلا بالحق، ولم يكن هذا التحريم خاصاً بالإسلام فحسب، وإنما هو مقتضى الخلقة والتكوين، وقد جاءت به الديانات السابقة، وقررته على ألسنة جميع الرسل، لأنها من أحكام الخالق سبحان، التي لم تتغير بتغير الرسالات ومثلها في ذلك مثل الشرك بالله والبغي والاعتداء على العرض مما جاءت به الشرائع كلها.

فإذا صدر عن تلك النفس على وجه متيقن لا شبهة فيه ما يبرر قتلها بنص مقطوع به، انسلخت عنها حرمتها، وكان قتلها في تلك الحال قتلاً بحق لا حرمة فيه ولا نهي عنه، وقد أورده القرآن الكريم حالتان: الأولى القتل جزاء عن قتل، والأخرى القتل جزاء عن الاعتداء على النظام العام.[1]

لذا فقد عنيت الشريعة الإسلامية عناية بالغة بما يحقق هذه الغاية، ويشيع الاستقرار في أرجاء المجتمع كيفما ينصرف الناس إلى استقبال حياتهم الدنيا لاتشغلهم

---

(1) الوصايا العشر، لفضيلة الشيخ / محمود شلتوت.

عن شئونها نوازع القلق والخوف على ما يحرصون عليه، ويهمهم أن يكونوا في مأمن معه، فوضعت العقوبات الزاجرة لمن ينزعون إلى العبث ويجترئون على المحارم وزعزعة أركان الأمن.

ونود أن نلفت النظر إلى أن العقوبة هي آخر ما تلجأ إليه الشريعة الإسلامية في تقويم العوج وتمهيد سبيل الاستقامة، فالنظر إلى سياسة الإسلام في بناء مجتمعه، يجد أن الشريعة تسلك متنوع السبل التي من شأنها أن تهيئ لأفراد المجتمع مناخا تستقيم عليه نفوسهم وقلوبهم وأفكارهم، من تربية وتهذيب، إلى نصائح ووصايا، إلى عبادات ومعاملات مروضة على الخير، فإذا لم تكن الاستجابة إلى الطاعة، والجنوح إلى الاعتدال والالتزام وحسن السلوك كان حتما مقتضياً توقيع العقوبة التي تهز الغافل وترد الشارد إلى الحجة والبرهان.[1]

---

[1] جرائم أمن الدولة وعقوبتها في الفقه الإسلامي للدكتور / يوسف الشال.

الباب الخامس

الحرب في الإسلام سلام

يعتبر السلم العلاقة الوطيدة بين الناس في الإسلام، الذي لا يتطلب من غير المسلمين إلا أن يكفوا بأسهم ويبعدوا شرهم عن دعوته وأهله. فإذا التزم غير المسلمين بحالة السلم وعدم إثارة الفتن والمخاوف كانوا هم والمسلمون في نظره إخواناً في الإنسانية، يتعاونون على خيرها وصلاحها وتقدمها.

فالإسلام يحل الأمان بين الشعوب محل الحروب والصراعات التي تقضي على الحرث والنسل وتقف عقبة في سبيل تقدم البشرية وسعادتها. بيد أنه إذا امتدت إليه يد السوء وتطاولت على أهله عناصر العدوان وأخذت في فتنة الناس عنه بالإيذاء والتنكيل، نجده يأمر أهله بأن يردوا العدوان بالعدوان ويقابلون المقاطعة بمثلها إقراراً للسلم وإقامة للقسط ونشر الفضيلة ونبذ الرذيلة والقضاء على الظلم والطغيان.

وإذا دقت الحرب أجراسها وحققت غاياتها، فإن الإسلام يناشد أهله بالكف عنها وعدم الاستمرار فيها أو مقاطعة من جنح إلى السلم وطلب الأمان.

فإذا كان السلام هو القاعدة في نظر الإسلام، وكانت الحرب بأسلحتها المتعددة هي الاستثناء، فإن الإسلام لا يوجبها إلا في حالات الدفاع الشرعي أو القتال في سبيل رفع رايته.

لذلك، فقد كانت حروب الرسول صلى الله عليه وسلم ومقاطعته للأعداء من قبيل الدفاع أو إزالة الظلم أو إحقاق الحق، ولم يكن فيها ما يعتبر من قبيل العدوان أو استلاب الحقوق أو نقض المواثيق.

وعلى هذه المبادئ رفع الإسلام قواعده وشيد سياسته الإصلاحية ونشر تعاليمه فيما بين المسلمين وغيرهم من الشعوب المختلفة.

كما حرم الإسلام على المؤمنين مصادقة من لا يقاتلون في سبيله أو موالاة الأعداء الذين يتربصون بهم دوائر السوء، ولو كانوا اقرب الناس إليهم، لأن المصادقة وتلك الموالاة تعتبر طعنا في الدين الإسلامي وخيانة لأهله، وتعمل على تمزيق الأمة الإسلامية والنيل من وحدتها، وتقف عقبة في سبيل تقدم أهل الإسلام وإفساد صلتهم بخالقهم.

فإن كان قوام علاقة المسلمين بغيرهم التعارف والتعاون وتبادل الخدمات والمنافع، فإن تلك العلاقة سرعان ما تتغير إذا تراءى لغير المسلمين الذين يلبسون الحق بالباطل تعكيرها وتقويض أركانها. وهنا تكون الحرب واجباً يتطلبه الإسلام والمقاطعة أمراً يفرضه الدين.[1]

لقد جاءت هداية الله بالحث على حسن الأخلاق ومكارمها، واتخاذها سبيلاً إلى المعاملة. "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم"[2]، "وعباد الرحمن الذين يشمون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً"[3].

وعلى ذلك قامت هداية الله سبحانه وتعالى، وكان المخالفون خارجين على هداية الله إلى السلام،[4] والتي جاء فيها: "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا أشهدو بأنا مسلمون". [5]

ولا يقف الإسلام عند حد الإشادة بمبدأ السلام فحسب، وإنما يجعل العلاقة بين الأفراد والجماعات والدول علاقة أمان، سواء في ذلك علاقة المسلمين بعضهم ببعض، أو علاقتهم بغيرهم.

---

(1) شرعية المقاطعة العربية وتفعيل أنظمتها سنة 2005 للدكتور /محمد عبدالحميد أبو زيد.

(2) سورة فصلت: الآية 34.

(3) سورة الفرقان: الآية 63.

(4) الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (84، 85)، الإمام الغزالي: إحياء علوم الدين، ص (4 – 12)، د. يوسف الشال: الإسلام وبناء المجتمع، ص (320)، عباس العقاد: الفلسفة القرآنية، ص (109)، الشيخ/ محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (451 – 462).

(5) سورة آل عمران: الآية 64.

وسف نتحدث عن هذا الموضوع في النقاط التالية:

الفصل الأول
مفهوم الحرب في الإسلام

دعا الإسلام الناس إلى إقرار العدل والمساواة والحرية وتبادل المنافع فيما بينهم، حتى يستطيع كل إنسان أن يقوم بواجبه في تقدم الحياة وتطور مسيرتها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة. وأول من يدخل الجنة أهل المعروف".

ولكن ذلك لا يعني في نظر الإسلام، أن ينطوي أهل المعروف على أنفسهم ويقيموا علائق غير مرضية مع الأخرين، فإن للشريعة الغراء حدودها وعقوباتها وزواجرها تتولى بها علاج الخطيئة والخاطئين. ومن هنا حذر الإسلام البغي والعدوان ودعا إلى اتخاذ القوة سبيلاً إلى تحقيق الأمن والطمأنينة، ووقف بها على حدود السلم يردع بها قوى الشر والطغيان. ومن ذلك شرعت الحرب في الإسلام وكذلك المقاطعة باعتبارها من أهم أسلحة الحرب التي تشنها الدول لتحقيق أهدافها في حربها العادلة ضد الطغاة "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم أخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون".[1]

ولقد أراد الإسلام بالحرب وأسلحتها أن تكون حلاً عادلاً حاسماً للنزاع بين المسلمين، وأعداء الدين، فهي وسيلة للدفاع ضد المعتدين ومقاومة للطغاة الآثمين وطريقاً للإصلاح وسبيلاً الأمن والاستقرار وإقامة حياة ذات رغد وسعة. وليس للمسلمين أن يعرضوا عن ذلك، لأنهم قد أمروا بقتال ومقاطعة من يعتدي عليهم بأية

---

(1) سورة الأنفال: الآية 60.

صورة من الصور "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للماس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز".[1]

لذلك فقد عالج ا"الإسلام الأمن والأمان بين الشعوب بإعداد القوة حتى تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى [2] فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً"[3] ونهى عن الخلاف والتنازع لأن الشقاق يذهب بروح التناصر، فيفعل ما لا يفعله العدو "ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين".[4]

وإذا كان السلام في نظر الإسلام هو القاعدة، وكانت الحرب وأسلحتها هي الاستثناء، لذلك فلا موجب لشن تلك الحرب وشهر أسلحتها في الإسلام إلا في حالتين:

الأولى: الدفاع الشرعي:

سواء عن النفس أو العرض أو المال أو الوطن عند الاعتداء على شيء من ذلك، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد"، ويقول سبحانه: "وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا".[5] ويقول عز وجل: واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل".[6]

الثانية: القتال في سبيل الله:

وشرع القتال في هذه الأحوال حتى تكون كلمة الله عز وجل هي العليا وكلمة الذين لا يؤمنون به هي السفلى "وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا".

---

(1) سورة الحديد: الآية 25.

(2) العسقلاني: سبل السلام في شرح بلوغ المرام، ص (91 – 99)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل، الرياض – السعودية، 1993، ص (17) وما بعدها.

(3) سورة النساء: الآية 74.

(4) سورة الأنفال: الآية 46.

(5) سورة البقرة: الآية 246.

(6) سورة البقرة: الآية 191.

ويشترط أن يكون القتال في هاتين الحالتين للذين يبدأون بالعدوان، حتى يكفوا عن عدوانهم، وأما الذين لا يبدأون بالعدوان فلا يجوز قتالهم ابتداء، لأن الله تعالى نهى عن الاعتداء فهو لا يحب المعتدين. "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين".[1] "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين".[2] "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير".[3]

وقد كانت حروب الرسول صلى الله عليه وسلم، ومقاطعته للأعداء من قبيل الدفاع وليس فيها شيء من قبيل العدوان "وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون".[4] حيث أمر الله عز وجل المسلمين بقتال المشركين من عرب مكة الذين نقضوا عهدهم فصاروا بذلك من المعتدين الذين تفقد معاهدتهم حرمتها وتجب مهاجمتهم ورد بغيهم دون إنذار أو إعلان.

وقد عاهد النبي صلى الله عليه وسلم اليهود لأول عهده بالمدينة بغية التحالف الحربي والتعاون على دفع عدو مشترك وبقصد الحصول على ما يحقق مصلحتهم كيفما كان نوعها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ستصالحون الروم صلحاً تغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم". وكانت تلك المعاهدة أول حجر في بناء الدولة الإسلامية، وأول علاقة سياسية تقرر حرية التدين في العقائد والعبادة وتحافظ على الأمن والسلام. وعندما نقض اليهود عهودهم وحاربوا المسلمين وعملوا على مقاطعتهم أمر الله تعالى بقتالهم وعدم إقامة علائق من أية نوع معهم [5] "قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر

---

(1) سورة البقرة: الآية 190.

(2) سورة البقرة: الآية 193.

(3) سورة الأنفال: الآية 39.

(4) سورة التوبة: الآية 12.

(5) سابق، فقه السنة، ص (11 – 22)، الزجيلي: آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص (33 – 41)، غزوى: جريمة إبادة الجنس البشري، ص (68) وما بعدها، سلطان: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، ص (246 – 256)، أبو زهرة: الجهاد في الإسلام، ص (163 – 167)، الغزالي: فقه السيرة ص (316 – 324)، شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (451).

ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوه الجزية عن يد وهم صاغرون".[1]

ولم يشن الرسول صلى الله عليه وسلم حرباً ضد النصارى ولن يقاتل منهم أحداً، حتى بعث برسله إلى جميع الملوك بعد صلح الحديبية لكي يدعوهم إلى الإسلام فدخل منهم في الإسلام من دخل، وما أن عمد النصارى بالشام إلى قتل بعض من أسلموا. جهز الرسول صلى الله عليه وسلم، سرية وأمر عليها زيد بن حارثة لكي يتولى قيادتها، ويواجه جموع الروم على حدود بلادهم، وكانت هذه غزوة مؤتة والتي دار فيها أول قتال قام به المسلمون ضد النصارى إثر اعتدائهم.

ولا تكون الحرب في الإسلام إذا دقت أجراسها من قبيل التنكيل أو التخريب، فلا يبيح قتل من لا يقاتل من النساء والأطفال والشيوخ والعجزة والمدنيين. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا تقتلوا الذرية في الحرب" فقيل له: "أليسوا أولاد المشركين؟ فقال: أوليس خياركم أولاد المشركين. وإذا جنح أحد الطرفين إلى السلم وجبت تلبيته حقناً للدماء،[2] "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله".[3]

لقد ثابر النبي صلى الله عليه وسلم على الوفاء في جميع عهوده،[4] ففي خلال قيام عهد الحديبية – الذي كان يتضمن أن يرد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى مشركي مكة من جاء إليه مسلماً – جاء أبو رافع إلى النبي صلى الله عليه وسلم معلناً إسلامه، ولكن الرسول رده وقال: إني لا أخيس بالعهد، ولكن أرجع إليهم، فإن كان في قلبك الذي فيه

---

(1) سورة التوبة: الآية 29.

(2) عياد: نظم الحرب في الإسلام، ص (51 – 62)، حسين: آداب الحرب في الإسلام، ص (9)، آل الشيخ / فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص (494)، العسقلاني: سبل السلام، ص (101 – 112) شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (454، 455).

(3) سورة الأنفال: الآيتان 61، 62.

(4) رفع الإسلام من شأن العهود والمواثيق كلما وجد السبيل إلى تحقيق هدفه النبيل، وجعل للإمام الحق في أن يتعاقد مع غير المسلمين إذا كان في ذلك صلاح الدين، وفي هذا الشأن يقول الإمام علي بن أبي طالب في كتابه إلى الأشتر النخعي "فإن عقدت بينك وبين عدوك عقدة أو ألبسته منك ذمة فحط عهدك بالوفاء، وارع ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت، فإنه ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه اجتماعاً من تفرق أهوائهم وتشتيت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود"، ولم يشر في تاريخ المسلمين أنهم نكثوا عهودهم مع غير المسلمين. ولقد حفلت السيرة النبوية بالتطبيقات الكثيرة التي تؤكد شرعية المعاهدات، لأن الإسلام يدعو إلى الأمان والمعاهدات هي السبيل لتحقيق السلام وتدعيم الأمن والطمأنينة، وهذا ما يصبو إليه العالم لضمان السلم والأمن الدوليين راجع – الأنصاري، الخراج ص (207)، عبده: نهج البلاغة، ص (117).

الآن فأرجح،[1] وثابر أهل الجزيرة من المشركين واليهود على الغدر بكل عهد من تلك العهود، وبيتوا النية على إعنات المسلمين وإخراجهم من ديارهم وأصروا على ذلك المرة تلو الأخرى، حتى لقد غدت معاهداتهم لا قيمة لها، لأنهم كانوا يتهادنون لجمع العدد والعدة وتأليب العدو من الخصوم والأحلاف فبطلت حكمة الدعوة إلى العهد، ولم يبق للمسلمين من سبيل إلى الأمان مع هؤلاء القوم إلا أن يردوا الاعتداء بالمثل ويخرجوهم من حيث أرادوا أن يخرجوا المسلمين "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين".[2]

فالإسلام لم يشرع الحر ب للانتقام أو الإرهاب أو التخريب أو إكراه القوم على قبوله، وإنما للدفاع أو مبادرة لاتقاء الهجوم الواقع على المسلمين.[3]

وبذلك تشهر أسلحة الحرب في الإسلام لكي يصرع الحق بجلالة الباطل بعدته، وتستند شرعيتها إلى مبادئ بينه وحدود واضحة وأغراض محدودة "أذن للذين يقتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله. ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز".[4]

فالإسلام لم يأذن للرسول صلى الله عليه وسلم بقتال الأعداء ومقاطعتهم إلا بعد أن اشتد إيذاء قريش له ولقومه، وتفانوا في ظلمهم والعدوان عليهم بالقتل والإيذاء

---

(1) الهيثمي: موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، ص (393).
(2) سورة البقرة: الآية 194.
(3) الغزالي: ركائز الإيمان، ص (217، 218)، العقاد: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، ص (149)، شلتوت: الدعوة المحمدية والقتال في الإسلام، ص (1) وما بعدها، د.عشماوي: حقوق المدنيين ص (35)، أبو زيد: السلام في الإسلام/ ص (252 – 260)، وصفي: محمد وبنو إسرائيل، ص (38)، المشوخي: التغلغل الاقتصادي، ص (434) وما بعدها، الردام: المقاطعة الاقتصادية، ص (15) وما بعدها، د. صالح: ضوابط الحرب والسلام في الإسلام، جريدة الأهرام السنة 115 العدد 38097 في 13 رمضان 1411هـ ، 29 مارس سنة 1991م، ص (19)، شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (451 – 461).
(4) سورة الحج: الأيتان 39، 40.

والحصار الاقتصادي،[1] حتى اضطروا إلى الفرار بدينهم تاركين خلفهم أهلهم وديارهم عرضة للنهب والعدوان، فكان القتال ضرورة اجتماعية لحماية العقيدة، والمقاطعة أمراً مقضياً يفرضه مبدأ المعاملة بالمثل،[2] "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين".[3] فالحرب بوسائلها المتعددة لم تشرع في الإسلام للإرهاب أو الظلم وإنما دفاعاً عن العقيدة والوطن والأعراض والأموال أو مبادرة لاتقاء خطر محدق بالمسلمين.

وعلى هدي تلك الأهداف شيد الإسلام سياسته الإصلاحية فيما بين المسلمين وغيرهم من الأمم المختلفة. حيث كان السلم والأمن واطراد المنافع وتبادل الخدمات، المبادئ الأصلية التي تهيئ للتعاون وإشاعة الخير بين الناس كافة. وهو بهذا لا يطلب من غير المسلمين إلا أن يكفوا بأسهم عن المسلمين ويعاملوهم بالحسنى ويقيموا معهم علائق طيبة وألا ينشروا في سبيل دعوته العراقيل فإذا احتفظ غير المسلمين بحالة السلم فالجميع إخوان في نظر الإسلام والإنسانية يتعاونون على الخير العام. لكل دينه يدعو إليه بالحكمة والموعظة الحسنة دون ضرر ولا ضرار "أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين".[4] وإذا تطاولت إلى الإسلام يد السوء والعدوان ونشر أمامه العراقيل التي تثني الناس عن اعتناقه بالإيذاء والتنكيل والمقاطعة والحصار الاقتصادي هنا يؤذن لأهله أن يردوا العدوان بالعدوان والمقاطعة بمثلها على الصعيد العسكري والصعيدين الاقتصادي

---

[1] لم يتوقف أذى قريش للرسول صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا معه، وإنما ازدادوا شدة وضراوة، وهم يرون ازدياد عدد المسلمين آناء الليل وأطراف النهار لذا فكروا في مقاطعة الرسول صلى الله عليه وسلم ورفاقه وحاصروهم في شعب يسمى "شعب أبي طالب" بمكة، واتفقوا على ألا يبيعوهن شيئاً ولا يشتروا منهم شيئاً، ولا يقبلوا منهم صلحاً، وكتبوا بذلك صحيفة علقوها في الكعبة. وقد مكث الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الحصار ثلاث سنوات يعانون ويقاسون من حظر قريش التعامل حتى أكلوا أوراق الشجر والنبي صلى الله عليه وسلم مستمر رغم ذلك في دعوته لا يمل ولا يلين أبداً من إرشاد الناس إلى عبادة الله وحده ليلاً ونهاراً، حتى صعب على بعض أشراف قريش ما يلقاه الرسول صلى الله عليه وسلم ويعانيه أهله ورفاقه من قسوة وسوء معاملة فاتفقوا على تمزيق الصحيفة. وعندما ذهبوا لتنفيذ ما عقدوا العزم عليه، وجدوا أن حشرة الأرض: قد سبقتهم إلى الصحيفة وتنفيذ حكم الإعدام فيها، حيث ابتلعتها بإذن الله، وخرج الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المقاطعة المضروبة عليهم في شعب أبي طالب – راجع في ذلك تفصيلاً الغزالي، فقه السيرة، ص (123 – 130).

[2] العسقلاني: سبل السلام، ص (107).

[3] سورة البقرة: الآية 194.

[4] سورة يونس: آية 99م

والدبلوماسي.[1]

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا خرج للقتال في الحالات التي تقتضيه أو شرع في استعمال المقاطعة في الحالات التي توجبها فإنه على الرغم من ذلك يعتبرهم عباد الله مثله، ويستشعر في موقفه الحرج الأخوة الإنسانية التي تجمعه بهؤلاء القوة، ويحتكم في أمرهم إلى الله، بعد أن اضطروه لحربهم، ومثل تلك الحروب لا يمكن أن تكون من قبيل العدوان أو الانتقام ولكنها جهاد خالص باسم الله وفي سبيله.[2]

ولم يبدأ الرسول صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بالعدوان، وعندما عدا عليه يهود بني قينقاع كانت ضربته موجهة إليهم دون غيرهم، ثم عدا بعد ذلك يهود بني النضير فوجه إليهم ضربة ثانية، وخانه يهود بني قريظة فوجه إليهم ضربة ثالثة، ولما تحرك يهود خيبر وجه إليهم ضربة رابعة ظهر بها الجبهة الشمالية من الجزيرة العربية حيث مواطن التجمع اليهودية الأخرى.[3]

لقد عاش أهل الكتاب مع أهل الإيمان في سماحة الإسلام. وإذا دلت طبيعة الإسلام هذه على شيء، فإنما تدل على أنه دين يتسع للحرية الفكرية العاقلة وأنه لا يقف – فيما دون عقائده الأصلية وأصوله التشريعية – على لون من التفكير أو منهج من التشريع، فكان ديناً مرناً يساير شتى الثقافات الصحيحة ومواكب الحضارات النافعة التي يتمخض عنها العقل البشري في صلاح الإنسانية وتقدمها، مهما ارتقى العقل وتطورت

---

(1) كتب الرسول صلى الله عليه وسلم إثر هجرته إلى المدينة عهداً بين المهاجرين والأنصار وفق فيه بين الأوس والخزرج على أساس حسن الجوار وتنظيم العلاقات الاقتصادية، ثم تعاقد اليهود فأقرهم على دينهم وحفظ أعراضهم وأموالهم، ومن بنود هذا التعاقد فإن اليهود يتفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين وان يهود بني عوف أمه مع-المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوقع إلا نفسه وأهل بيته..." وكانت هذه أول معاهدة سياسية بالمعنى الاصطلاحي بين المسلمين وقبائل المدينة واليهود حيث قرر لغير المسلمين حقوقاً وحريات عامة، منها حرية العقيدة،وممارسة الشعائر الدينية وحق العمل وحرية الرأي والتجارة وحرمت الإثم والبغي والعدوان. هذا هو حكم الإسلام في الحروب ومقاطعة الأعداء والمعاهدات التي تضمن السلام وتحفظ الحقوق والأنفس وتضمن وصولها إلى أصحابها وحرمتها، وضعه القرآن الكريم ودرج عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه منذ أربعة عشر قرناً من الزمان في وقت كانت فيه دول الحضارة الغابرة تهرول وراء عادات وتسير وفق تقاليد غير مرضية وغير إنسانية. راجع في ذاك شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (457)، سلامه: العلاقات الدولية في الإسلام، ص (30)، أبو غنينة المعاهدات الدولية في الإسلام ص (26 – 30)، الغزالي: فقه السيرة، ص (195) السقا: السيرة النبوية، ص (591).

(2) حته: شهر القرآن، ص (41 – 49)، سابق: فقه السنة، السلم والحرب، ص (37 – 46).

(3) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ص (182) ، المقريزي: إمتاع الأسماع، ص (103 – 112)، كامل: خطوات نحو القدس، ص (9، 10)، هيكل: حياة محمد، ص (692)، د. وصفي: محمد وبنو إسرائيل، ص (86)، غزوي: جريمة إبادة، ص (71)، الغزالي: فقه السيرة، ص (335 – 340).

الحياة.[1] "آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير".[2]

وعندما طلب أهل بيت المقدس في العام الخامس عشر للهجرة أن يكون تسليمها للخليفة عمر بن الخطاب بعد مقاطعة وحصاراً استمر أربعة أشهر، فإذا بعمر يعطي أهلها وثيقة الأمان المعروفة بالعهدة العمرية "وهذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل إيليا من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.[3]

أنه الإسلام الذي يؤمن بالإخاء ويرفع سلاحه حين يرفعه لإزالة ظلم أو لإحقاق حق، وما أباح الحرب إلا عند العدوان واستلاب الحقوق ونقض المواثيق.[4] لكي يكون الهدف من الحرب وأسلحتها دفع الظلم ورد البغي، وهو في الحقيقة تقرير للسلام وإقامة للموازين العادلة.[5]

---

[1] شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (9).

[2] سورة البقرة: الآية 285.

[3] الرفاعي: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، ص (247 – 249). عويس: من أعلام الإسلام، ساعات مع عمر بن الخطاب، ص (18).

[4] من أبرز الأمثلة على انتهاء المعاهدات في عهد النبوة ما حدث بالنسبة للمعاهدة السياسية بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين اليهود، حيث انتهك يهود بنو قينقاع حرمة سيدة أنصارية ذهبت تشتري من حيهم حلياً. وقال اليهود للرسول صلى الله عليه وسلم بعد غزوة بدر، لا يغرنك من نفسك أنك قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا، فأخرجهم الرسول من المدينة وأجلاهم عنها، وكانت أرض بني النضير أولى الأراضي التي افتتحها الرسول صلى الله عليه وسلم إثر محاولتهم اغتياله بهدم الجدار عليه عندما ذهب يطالبهم بدية غلامين قتلهما عمرو بن أمية، أما بنو قريظة فإنهم نقضوا العهد يوم الأحزاب وانضموا إلى قريش – راجع في ذلك، البداية والنهاية لابن كثير، الجزء الرابع، ص (3)، سنن البيهقي الجزء السادس، ص (233)، الجزء التاسع، ص (183).

[5] شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (87)، بهجت: الله في العقيدة الإسلامية، ص (152، 153)، الحوفي: من أخلاق النبي، ص (220)، أبو زهرة: الجهاد في الإسلام/، ص (163 – 167)، شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص (453).

الفصل الثاني

توجيهات الإسلام في الحرب

يقول تعالى: "ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين. فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض، ولكن الله ذو فضل على العاملين".[1]

فالإسلام دين الحجة والبرهان، دين الأمن والطمأنينة والسلام، دين التآخي والمودة والتعاون. فهو لا يترك الحجة أو يعدل عنها، وما وجد منها طريقاً إلى هدفه النبيل، وهو وضع الحق في نصابه، وتمتع الناس بحقوقهم الطبيعية، وأن يساوي بين الناس، ويؤمنهم على حياتهم، وينشر الفضيلة بينهم، ويمنع الرذيلة من أن تنتشر بين أظهرهم.

بيد أنه إذا ما التوت بالعقول السبل، وتحكم في الإنسان طيشه، وانزلق وراء شهواته، وساءت أخلاقه، فعبث بالحياة. وعمل على إراقة الدماء، وسخر الضعفاء، ومنع الحقوق من أن تصل إلى أصحابها، وسيطرت عليه روح الشر ونوازع الشيطان، كان لزاماً من ارتكاب الصعب، وهو الخوض في غمار الحرب والقتال، بغية كبح جماع قوى البغي والفساد، واحترام حقوق الإنسانية التي عمل الإسلام على كفالتها.

وما كان للإسلام أن يتجاهل سنة الاجتماع البشري التي كثيراً ما يكون من شأنها التطاحن والتنازع وارتكاب الموبقات والمظالم، والإجحاف بالحقوق والاعتداء على الحريات "كلا إن الإنسان ليطغي أن رآه استغنى إن إلى ربك الرجعى".[2]

---

(1) سورة البقرة: الآيتان 250، 251.

(2) سورة العلق: الآيات 6، 7، 8.

من أجل ذلك شرع الإسلام الحرب، لمنع الرذيلة ونشر الفضيلة، ومكافحة الجريمة، والقضاء على الظلم والطغيان "فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً".[1]

اعترف الإسلام بالحرب في ذلك المجال، وأحاطها بسياج منيع من التشريع الذي يصبو بها إلى تحقيق الأهداف التي شرعت من أجلها ولأجلها، وهي القضاء على قوى الشر والفساد، وإقامة العدل والميزان، ونشر الأمن والسلام. وإقامة حياة طبيعية سعيدة ومن ناحية أخرى فإن تشريع الحرب، يعمل على أن يخفف من ويلاتها ويضمد من جراحها، حتى لا تكون سبيلاً يفتح بها على الناس منافذ الجحيم والعذاب الأليم. وحينما تصل الحرب إلى تلك الغاية، فإن الإسلام قد أوجب الكف عنها،[2] "فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم، فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً"،[3] "واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين. فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم. وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين".[4]

كذلك يوجب الإسلام علينا نحن أمة الإسلام الوفاء لمن بيننا وبينهم عهد أو هدنة، فإن قامت شواهد ودلائل على أن غير المسلمين يريدون خيانتنا، ويتهيئون للهجوم على أوطاننا، لم يجز لنا مهاجمتهم وأخذ غرة، ولا بد من أن نشعرهم بأن العهد بيننا وبينهم قد انقضى.

---

(1) سورة النساء:الآية 84.
(2) من توجيهات الإسلام، ص (225) وما بعدها، لفضيلة الشيخ / محمود شلتوت.
(3) سورة النساء: الآية 90.
(4) سورة البقرة: الآيات 191 – 193.

قال تعالى "وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء، إن الله لا يحب الخائنين"[(1)] وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول لقائد الجيش: "وقدم النذر بين يديك".

وبذلك يمكن القول بأن السلام هو الأصل في العلاقات بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول التي تخالفها في العقيدة "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي".[(2)] وأنه ليس للمسلمين من سبيل على غيرهم، ماداموا على استمرار السلم.

وحتى إذا كان هناك اشتباك مسلح بين المسلمين وغيرهم، ثم مال الطرف الآخر إلى السلام وجنح إلى الطمأنينة، فإن من واجب المسلمين الجنوح إليه "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون. وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم".[(3)]

وقد نهى الإسلام عن المبادأة بالقتال والعدوان الذي قام به أعداء الإسلام "أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير. الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله".[(4)]

فالإسلام لا يبيح للمسلمين قتال مخالفيهم لمجرد أنهم يخالفون، وإنما يأذن فيه ويوجبه إذا كان عدوان من أولئك المخالفين، لا يمكن تداركه بغير القتال.

ويقول الدكتور/ يوسف الشال: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله" فإن جميع المسلمين متفقون على أن المراد بالناس في هذا النص مشركو العرب خاصة، وغيرهم من أهل الكتاب، ومشركي غير العرب حكمهم يخالف أولئك الذين قيل في حقهم هذا الحديث، وذلك لأن قتال مشركي العرب

---

(1) سورة الأنفال: الآية 58.
(2) سورة البقرة: الآية 256.
(3) سورة الأنفال:الآيتان 60، 61.
(4) سورة الحج: الآيتان 39، 40.

كان لدفع شرهم الذي بدأ في توالي المؤتمرات، ومداومة الكيد للدعوة، ومحاولات تحطيم القوة الإسلامية والقضاء عليها، فقتال هؤلاء لدفع الشر لا الدعوة.

وتجد ما يؤكد ذلك فيما كان من أحد رؤساء الدول الذين كاتبهم الرسول صلى الله عليه وسلم، وحملهم مسئولية إبلاغ الدعوى لشعوبهم، وهو كسرى الذي مزق كتاب الرسول، بل بعث من يقبض على رسول الله وكان المسلمون آنذاك على مستوى من القوة يتيح لهم التصرف العسكري. ومع ذلك لم يكن من الرسول الكريم سوى التمسك بالمسالمة، وأداء واجب البلاغ، فلم يجاوز ذلك، وقد كانت له مندوحة في المجاوزة بيد أنه لم يفعل.[1]

وسوف نقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول

عناصر الانتصار

لقد أقر الإسلام الحرب طريقاً للسلم. وتحقيقاً لهذا الهدف النبيل، أرشد إلى عناصر النصر الذي يرد العدوان ويكافح الظلم ويبعد الطغيان.

ولا شك أن للاستقامة الأثر الأكبر في الانتصار، حيث جرت سنة الله سبحانه وتعالى بأن يكون تأييده ونصره في جانب الذين يملأون قلوبهم بالثقة، ويحافظون على واجبات شريعته قدر الاستطاعة. ولقد كتب الفاروق عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص آمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم لله، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما ينصر المسلمون بمعصية عدوهم، ولولا ذلك لم تكن لنا قوة بهم، لأن عددنا ليس كعددهم، ولا عدتنا ليست كعدتهم، فإن استوينا

---

[1] الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، ص (325، 326).

في المعصية، كان لهم الفضل علينا، لم نغلبهم بقوتنا..ولا تقولوا: "إن عدونا شر منا، فلن يسلط علينا وإن أسأنا، فرب قوم سلط عليهم من هو شر منهم".

"فصلاح حال الجيش ولاسيما من بيدهم قيادته، يستدعي تأييد الله تعالى لهم تأييداً مؤزراً، وقد يأتيهم النصر بعد استعدادهم، ومن حيث لا يحتسبون. فإذا تفشت فيهم المعاصي، لم يؤمنوا أن يكون من عقوبة معاصيهم ابتلاؤهم بالوهن والفشل أمام سطوة عدوهم.[1]

وسوف نتعرض فيما يلي لأهم عناصر الانتصار التي قررها الإسلام في الحرب.

أ ـ القوة المادية:

إذا كانت طبيعة حب الاستئثار بالمنافع غالبة على النفوس، وإذا كان أصحاب المطامع والشهوات يحرصون على إطفاء نور الحق، وإذا كانت هناك صعوبة في إقناع أحد الخصمين بأن الحق في جانب غيره، فإنه يكون من واجب الأمة أن تكون على استعداد كاف لدفاع من تسول له نفسه الاعتداء على حق من حقوقها، وسواء كان ذلك بسوء قصد، أو سوء فهم.

لذلك نرى الإسلام قد فرض على الأمة أن تنفق أقصى ما تستطيع في الاستعداد للدفاع عن حقوقها "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون".[2]

واستعداد الأمة للحرب والقتال، يجعلها في قوة ومنعة من أن ينتهك ذو قوة شيئاً من حقوقها، أو تراوده نفسه بأن يبسط سلطانه وجبروته على قيد شبر من أوطانهم. ولفظ القوة، يعتبر لفظاً جامعاً شاملاً، بحيث يتناول كل ما تحتاج إليه الدولة في الدفاع، ويكون له أثر في النصر على العدو المحارب، فيدخل فيه آلات الطعن والضرب وآلات الرماية، سواء كانت برية أو بحرية أو جوية. وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ألا

---

(1) فن إدراك المعارك في الحروب الإسلامية، محمد فرج.
(2) سورة الأنفال: الآية 60.

أن القوة هي الرمي" يشير إلى أن الرمي يعتبر من أهم السبل التي تكون بها القوة، لذلك فإن الصواريخ والطيارات والدبابات والغواصات تكون من أدوات الرماية.

ولفظ الرباط يتسع لكل ما يعرف في بناء الحصن وتحصين الثغور، ومداخل الأعداء، وقوى الدفاع الظاهرة والكامنة.

وفائدة هذا الإعداد الشامل، ليست مقتصرة على النصر في المواقع الحربية فحسب، وإنما هي فوق ذلك وسيلة قوية لوضع الحق في نصابه، وعدم تمكين الأعداء من التفكير في الطغيان عليه أو النيل منه. ومن هنا كانت القوة المادية من أهم عوامل السلم التي تعمل على حفظ الحقوق، وتقيها شر الاعتداء، وتنشر على العالم ظلال الأمن والسلام والاستقرار.

وكما يرشد الإسلام إلى القوة المادية من حيث العدد والآلات، يشير أيضاً في دائرة القوة المادية. بأن تكون الأمة كلها جنداً مدرباً على السلاح، مدافعاً عن الحوزة.

ومن أجل ذلك فقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم في السباق على الخيل، لما فيه من تدريب على خوض غمار الحروب. وأذن الرسول صلى الله علية وسلم أيضاً في اللعب بالسلاح، لما فيه من التمرين على الطعن بجد إذا التقى الجمعان. وقد ورد في الصحيح أن الحبشة كانوا يلعبون بالحراب في المسجد على مرأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أنكر عليهم عمر بن الخطاب، وأهوى إلى الحصباء ليرميهم بها، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "دعهم يا عمر".

ولم يستثن من القيام بهذا الواجب، سوى الذين تحول بينهم وبين القيام به الأعذار الشرعية "ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله، وما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم. ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون".[1]

---

[1] سورة التوبة: الأيتان 91، 92.

ب ـ التنظيم الحربي:

أوجب الإسلام جملة من وجوه التنظيم الحربي التي تجب على المحاربين مراعاتها والعمل بها، إذا ما اندلعت نيران الحرب، ونشبت المعارك والتقى الجمعان، منها ما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم، ويوصي به في الأعمال التمهيدية للغزو، وتجمل هذه الأوجه فيما يلي:

1. توزيع وحدات الجيش وأفراده على مواضع الدفاع لمجابهة العدو "وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال والله سميع عليم. إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون".[1]
2. الزحف في صفوف منتظمة. حيث كان العرب والبربر يقاتلون على طريقة الكر والفر، وكان غيرهم من العجم والإفرنج يحاربون في صفوف. فلما جاء الإسلام فقد أرشد إلى طريقة الزحف "إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنياناً مرصوص".[2] وذلك لأن التقدم إلى القتال في صفوف منتظمة، يكون فيه إرهاباً للعدو، ومدعاة إلى الثبات والدوام في المعارك. بخلاف طريقة الكر والفر، فإنها لا تكفل للمقاتلين مهابتهم وخوف العدو إياهم، ويسهل حيالها على ضعفاء النفوس الانقياد إلى الهزيمة. وليس هناك ما يمنع من أن يتخذ قائد الجيش بعضاً من الجنود، يحاربون على منوال الكر والفر، على أن يكون من خلفهم الصفوف المنتظمة يلجأون إليها عند الضرورة، وهذا ما فعله ملوك المغرب، حيث كانوا يضعون في مقدمة الميدان جنوداً تحارب على طريقة الكر والفر، ثم يجعلون وراءها صفوفاً من الجنود الذين تدربوا على الثبات في الزحف، فكان هذا صوناً لهيبتهم وتقوية لعزيمتهم.
3. شجاعة القائد وحسن طاعة الجنود. فيجب أن يكون قائد الجيش شجاعاً قوي الجأش والعزيمة، حيث أن لشجاعة القائد أثراً عميقاً في شجاعة الجيش أو جبنه.

---

[1] سورة آل عمران: الآيتان 121، 122.
[2] سورة الصف: الآية 4.

ولقد قال أبو بكر الصديق في وصيته ليزيد بن أبى سفيان "ولا تجبن فيجبن الناس". وإذا كانت صفة الثبات واحتمال المكاره، مما يجب أن يغرس في نفوس الجنود البواسل فنفس القائد أحق بأن تكون قد جبلت على تلك الميزة المجيدة.

وإنما يختار لقيادة الجيش من اشتهر بالشجاعة وعرف بالغيرة على الحق الذي قامت الأمة للدفاع عنه، فإن هذه الغيرة تزيد شجاعته قوة، وتفتح أمامه أبواباً من التدبير السليم، لا يعقلها قائد كان نصيبه من الغيرة ضئيلاً.

ويجب على القائد أن يعامل جنوده بالحسنى والرفق في نطاق الحزم، وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه في وصيته ليزيد بن أبي سفيان: "وإذا قدمت على جندك فأحسن صحبتهم، وأبدأهم بالخير، وعدهم إياه" وقال الصديق لخالد بن الوليد حين أرسله لقتال المرتدين: "يا خالد عليك بتقوى الله والرفق بمن معك".

وإذا كان القائد الذي يختار لإدارة القتال، ذا رأي وشجاعة وإخلاص وحزم ورفق بالجنود، فإن الجيش الذي يحمي حمى الأمة، ويبني مجدها، هو الذي يجمع إلى الشجاعة والمحافظة على آداب الشريعة، استعداده لتلقي أوامر القائد بالسمع والطاعة. يقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون. وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين".[1] ويقول سبحانه: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسن تأويلاً".[2] ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس اتقوا الله، وإن تأمر عليكم عبد حبشي مجدوع فاسمعوا وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله" ويقول صلى الله عليه وسلم: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

---

[1] سورة الأنفال: الآيتان 45، 46.
[2] سورة النساء: الآية 59.

وقصة خالد بن الوليد خير شاهد على حسن الطاعة، حيث عزلة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من تولى الإمارة العامة للجيش الفاتح للشام، وعقد لواء الجيش إلى أبي عبيدة بن الجراح، وقد رأي خالد بن الوليد أنه إنما يجاهد في سبيل الله ومن أجل ولأجل نصره الإسلام، ولا يضره أن يكون جندياً في الجيش الذي يتولى قيادته أبو عبيدة، فسلم القيادة إليه راضياً، واستمر على القتال تحت زعامة أبي عبيدة بن الجراح، بنفس راضية وقلب مفعم بالإيمان.[1]

4. الإقدام والثبات في مواقع الدفاع. قد ينصر الله الجيش وهو قليل العدد، متى كان أشد بسالة، وأثبت قدماً عند اللقاء. لهذا فقد عني الإسلام بتنمية الشجاعة وتربيتها في نفوس الجنود البواسل. ومن صور تربية الشجاعة، تذكير الأمة بأن ما ينالها أو ينال الجنود في ساحة القتال، قد ينال غيرهم مثله "إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون، وترجون من الله ما لا يرجون، وكان الله عليماً حكيماً".[2] "إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداوله بين الناس".[3] ومن وجوه تربية الشجاعة تذكير الأمة بأن العدو إذا انتصر واستولى على أوطانهم كانت له المنعة والقوة والعزة "إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء، ويبسطوا إليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون".[4]

وقد يكون الجندي شجاعاً لا يخاف الموت، ولكنه لا يتحلى بالصبر عندما يلم به مكروه، ويشق عليه ما يصادفه من حومات الحروب من أهوال، فيثني عزائمه عن الدفاع، وينقلب على عقبة مبتغياً القعود دون الجهاد، أو جانحا إلى صلح، يفرض عليه المهانة والذلة. لذلك فإن الشجاعة تتطلب من الرجل أن يكون صابراً على تحمل المكاره ثابتاً في موقعه بغية تحقيق الغاية التي من أجلها نشبت الحرب "يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار، ومن

---

(1) د. محمد عبدالمحيد أبو زيد: دور القضاء في علو القانون سنة 2008.

(2) سورة النساء: الآية 104ز

(3) سورة آل عمران: الآية 140

(4) سورة الممتحنة: الآية 2.

يولهم يومئذ دبره، إلا متحرفاً لقتال، أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير".[1]

ويقول صلى الله عليه وسلم: "لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا فإن الجنة تحت ظلال السيوف".

5. البعد عن الخلاف المؤدي إلى التفرقة. لأن الشقاق يبعد ما بين النفوس، ويذهب بروح التناصر، فيفعل مالا يفعله به العدو الذي يحمل السلاح، وقد نهى الإسلام عن هذا الشقاق والتنازع. "ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين".[2]

فالتنازع بين قواد الجيش، أو بين أفراده، أو بين الجنود والقادة، يؤدي إلى الفشل، والتقهقر والهزيمة. فيجب إذن طرح المسائل التي تكون منشأ الخلاف على بساط المناقشة في هدوء وسكينة، والدخول إلى بحثها من باب الإنصاف والقصد إلى معرفة وجه الحقيقة، وأبعد المجاهدين عن الشقاق من جعلوا نصب أعينهم وهدفهم الأصيل رفع لواء الحجة وسلامة الوطن، ويعملون على كل ما يحقق هذا الغرض النبيل، ويتحاشون كل ما يمكن أن يكون عثرة في سبيله.

ومن أجل ذلك نجد أن القرآن الكريم يذكر المسلمين بأن سبب فشلهم في غزوة أحد، كان يرجع إلى المخالفة والتنازع "ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون، منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة، ثم صرفكم عنهم ليبتليكم".[3]

6. الشورى في الحرب. فالوقوف على رأي الآخرين يكون مفيداً في جميع الأمور، وهو في الحرب أمر لا يستهان به، وذلك لأن رأي الجماعة أبعد عن الخطأ من رأي الفرد، لذلك عنى القرآن الكريم بالشورى وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن يشاور المسلمين في أمرهم. والرسول بالطبع لا يشاور فيما هو من

[1] سورة الأنفال: الآيتان 15، 16.
[2] سورة الأنفال: الآية 46.
[3] سورة آل عمران: الآية 152.

شأن الوحي بل في غيره، من شئون الحرب ونحوها من أمور الدنيا التي يدركها الناس من طريق التجارب والممارسة "وشاورهم في الأمر".[1] "وأمرهم شورى بينهم".[2] "لست عليهم بمسيطر".[3]

ولقد كان هذا مفهوماً عند المسلمين الأولين. فهذا الحباب بن المنذر يغير الوضع الحربي للمسلمين في غزوة بدر، بعد أن علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم ينزلهم المنازل الأولى التي عدل عنها. فعندما نزل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر في منزل، سأله الحباب بن المنذر: أهذا منزل أنزله الله ليس لنا أن نتقدمه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة. قال الرسول: "لا، بل هو الرأي والحرب والمكيدة". فقال المنذر ليس هذا بمنزل، أنهض حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اشرت بالراي، وأخذ براي الحباب".[4]

7. ترتيب الهجوم عند تعدد الأعداء، على أن يؤخذ منهم الأقرب فالأقرب، حتى لا يتعرض الجيش لحركات التفافية من الأعداء "يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين".[5]
8. الدهاء في الحرب. لا شك أن معرفة قائد الجيش بظروف وأحوال عدوه المحارب وما يعتزم الإقدام عليه من شن الغارات الحربية، تدعوه إلى أن يستعد لهذا العدو على قدر ما يستطيع من قوة أو مكيدة. ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في واقعة الأحزاب: "من يأتيني بخبر القوم"؟ قال الزبير" أنا، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن لكل نبي حواري وحواريي الزبير".

كما أن للدهاء والرأي الصائب الأثر الأكبر في الانتصار والغلبة على العدو. وجودة الرأي هي التي أرادها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله:

---

(1) سورة آل عمران: الآية 159.
(2) سورة الشورى: الآية 38.
(3) سورة الغاشية: الآية 22.
(4) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: طاعة الرؤساء ومبدأ المشروعية – دراسة مقارنة سنة 1988 ص (120) وما بعدها.
(5) سورة التوبة: الآية 123.

"الحرب خدعة" فاتخاذ الطرق الخفية، كالكمين وإيجاد الشقاق في صفوف الأعداء، يكون من أهم العوامل التي تؤدي إلى الظفر بالعدو والانتصار عليه. لأن المكيدة في الحرب تكون أبلغ من النجدة.

كما أنه من تبصر قائد الجيش أن تكون إرادته لدفة الحرب محوطة بستار، آراؤه مصونة بكتمان، فرب انتكاسة تحل بالجيش نتيجة إطلاع عدوه على ما أظهره قائد الجيش من أمر. وقال أبو بكر الصديق ليزيد بن أبي سفيان: "وإذا قدمت عليكم وفود العجم، فأنزلهم معظم عسكرك، وأسبغ عليهم النفقة، وامنع الناس من محادثتهم ليخرجوا جاهلين كما دخلوا جاهلين".[1]

ج ـ قوة العزيمة:

إذا كان عنصر القوة المادية، وعنصر التنظيم الحربي، لا بد منهما في الحصول على النصر والظفر، وتحقيق الأمن والسلام، وكان تدبيرهما بما يعرف من أحدث الآلات وأقواها ومن أحدث النظم التي يميلها جو المعركة ومسالكها يرجع شأنه إلى القيادة الحربية والرياسة الحاكمة، فإن وراء هذين العنصرين عنصراً ثالثاً، هو أساس النصر بهذين العنصريين أرشد إليه القرآن، ومنحه من العناية ما لم يمنحه لعنصر سواه، أنه عنصر يعلق بالنفوس، والنفوس نزاعة متفاوتة. وهو فوق ذلك ليس خاصاً بالجيش العامل المحارب وإنما هو يعمل عمله في الأمة كلها، وهو قوة العزيمة، ومن هنا كان على الأمة بما فيها من المرشدين والأخلاقيين وبجميع ما تملك من قوى التوجيه، وأجهزة الإرشاد عبء المسئولية عن هذا العنصر الذي لا يجدي في تحقيقه سوى الإخلاص النقي، والتجرد من ذات النفس وقوة الثقة بالفضائل الإنسانية، ووسائل القربى إلى الله.[2]

فقد ينال الجنود حظهم من الخطط والفنون الحربية ويكثر عددهم وتتطور معداتهم وأسلحتهم، ولكن لا يستغنون عنها بعد أن تغذي نفوسهم بالموعظة الحسنة

---

[1] راجع مؤلف: آداب الحرب في الإسلام، راجع أيضاً مؤلف: إدارة المعركة في الحروب الإسلامية.
[2] من توجيهات الإسلام، ص (237)، الشيخ / محمود شلتوت.

وتذكيرهم بفضل الإقدام والثبات، وما يأتي به الثبات في مواقف الدفاع من خير وعزة، وما يجره الجبن والاستخذاء والحرص على الحياة من خزي وعار وشقاء. وما الجيوش التي تخفق راياتها بالنصر المبين، إلا الجيوش التي استنارت بنور الإسلام. وبذلك يجب أن يكون للجيوش الإسلامية بعض الوعاظ الحكماء، الذين يحببون للجنود التمسك بآداب الشريعة الإسلامية، ويذكرونهم بما جرت به سنة الله من رعايته للنفوس التي تؤثر رضاه على أهوائها ونصره لها على النفوس التي اتخذت أهواءها آلهة.

وقوة العزيمة تتطلب من الجنود الإخلاص في الحرب. ونجد أن كل عمل يكون بقدر ما يحيط به من الإخلاص وحسن القصد وأحق ما يقصد إليه الناهضون إلى الحرب حماية أوطانهم ليسلم لهم دينهم وأعراضهم وأموالهم. فالذي يحارب من أجل المنصب أو المال أو الشهرة، سرعان ما تهوي به هذه الأعراض الزائلة إلى الهزيمة، أما الذي يحارب دفاعاً عن شيء يرى الحياة بدونه شراً من الموت، وهو العزة والحرية، فإنه يثبت في مواقع القتال. ولا يتوارى إلى الخلف إلا أن يفوز أو يستشهد.

د ــ الاحتراس في الحرب:

يقول تعالى: "يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً. وإن منكم لمن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً. ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن كأن لن تكن بينكم وبينه مودة يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً. فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً. وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها وأجعل لنا من لدنك وليا وأجعل لنا من لدنك نصيراً. الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت، فقاتلوا أولياء

الشيطان، إن كيد الشيطان كان ضعيفا. ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية، وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب، قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا. أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله، وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك، قل كل من عند الله فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً. ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك، وأرسلناك للناس رسولاً، وكفى بالله شهيداً. من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً. ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون، فأعرض عنهم وتوكل على الله، وكفى بالله وكيلا. أفلا يتدبرون القرآن، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً. وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم، ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً. فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا، والله أشد بأسا وأشد تنكيلا".[1]

لقد عالجت سورة النساء أمر القتال، وتحدثت عن طوائف المنافقين، وأوضحت ما يجب على المؤمنين إزاء القتال من إعداد العدة، وتقوية العزيمة، وصلابة الإرادة في شن الحرب على أعداء الإسلام، وتقوية الروح المعنوية في نفوس المجاهدين حتى يستطيعوا أن يردوا كيد الأشرار المفسدين. وإقرار الأمن والسلام فيما بين أبناء الإسلام.

وعنيت السورة بتركيز عوامل السلام والأمن والطمأنينة في داخل الأمة، بما أوجبته من أحكام لتنظيم الأسرة، وحفظ كيانها. وعنيت كذلك بما يصيب الأمة من خارجها بإغارة الأعداء، واعتدائهم على الأمن والسلام، وما يجب اتخاذه من علاج بغية

---

[1] سورة النساء: الآيات 71 – 84، راجع التفسير الوجيز على هامش القرآن العظيم، د. وهبة الزحيلي ص (90 – 92).

القضاء على هذا الشر الوبيل. فأمرت بالاستعداد الحربي، واتخاذ الحيطة والحذر من الأعداء بما تقضي به مستجدات الزمن من أنواع القوة والسلاح ثم الخروج لمجابهة العدو، سواء ببعض الجنود أو بالجيش كله حسب الظروف والأحوال.[1]

ومن أهم ما يتأكد الاحتراس منه إذاعة الأخبار التي تبعث في النفوس ضعفاً، وفي العزائم وهنا "وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم".[2]

وقد وردت هذه الآية في قوم كانوا يسمعون أراجيف المنافقين فيذيعونها، ويكون في إذاعتها ضرراً على المسلمين.[3]

ثم تمضي الآيات الواردة في سورة النساء في التنقيب عن أوصاف المنافقين وتضع الحد الفاصل في القتال بين المسالمين وغير المسالمين. وتوجب قتال المنافقين الذين قال فيهم الحق تعالى" "ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها، فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً".[4]

ثم توجب الجهاد على كل قادر مستطيع غير أولي الضرر، وتنذر المقيمين بين الأعداء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً أن يستمروا في مقامهم بين الأعداء. "لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى، وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً. درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيماً. إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كُنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا. إلا المستضعفين

---

(1) د. وهبة الزحيلي: التفسير الوجيز – المرجع السابق ص (87) وما بعدها.
(2) سورة النساء: الآية 83.
(3) آداب الحرب في الإسلام، ص (31)، دراسات قرآنية، محمد قطب ص (457) وما بعدها.
(4) سورة النساء: الآية 91. راجع أيضاً د. وهبة الزحيلي: التفسير الوجيز على هامش القرآن العظيم، ص (93).

من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً. فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً".[1]

ثم ترشد الآيات إلى تقوية الروح المعنوية للجيش المحارب عن طريق التنبيه للصلوات المفروضة وتوجب أدائها وقت القتال مع التخفيف في عدد ركعاتها وطريقة أدائها. ثم تمضي الآيات إلى تنبيه المجاهدين بما يدفع عنهم مشقة الجهاد والقتال، وتشعرهم بأنهم ممتازون عن أعدائهم عند الله بحسن العافية والثواب "ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون، وترجون من الله مالا يرجون، وكان الله عليماً حكيماً".[2]

وهذه دعوة للقتال الدائم المستمر حتى يكف بأس الكافرين ويدفع أذاهم عن الإسلام والمسلمين، وهي دعوة للأجيال جميعاً، وإن كانت في النص القرآني المتقدم موجهة للمقاتلين يومئذ من المسلمين في ذلك الوقت. ويوصي هذا النص بطول الطريق وتعرض الناس فيه للضعف ما لم يشدوا عزائمهم، ويتذكروا الهدف من القتال، ويتذكروا أيضا وضع كل من الفريقين فيه. فبعد الشقة مع المشقة يكون في حاجة إلى عزيمة، والناس فيه يكونون معرضين لآلام يتحملونها، وتضحيات يتكبدونها. بيد أن فريق الكفار يتألم كما يتألم أهل الإيمان، ولكن شتان بين ألم وآخر، فهذا ألم ذاهب إلى الجنة، حيث تغسل الجراحات ويزول العذاب، ويعوض عن ذلك كله بنعيم خالد لا ينصب ولا يزول، وذاك ألم متوجه إلى السعير، ليزدادوا عذاباً فوق العذاب. فما أبعد الشقة بين دين الفريقين المتقابلين المتلاحمين في القتال.[3]

---

[1] سورة النساء: الأيات 95 – 99.

[2] سورة النساء: الأية 104.

[3] من توجيهات الإسلام للشيخ / محمود شلتوت ص (231) وما بعدها، محمد قطب. المرجع السابق، ص (464، 465)، د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلم والحرب في الإسلام ، ص (203) وما بعدها. د. وهبة الزحيلي: التفسير الوجيز المرجع السابق، ص (95، 96).

المبحث الثاني
رحمة الإسلام في الحرب

إذا اضطرت الجماعة المسلمة إلى الحرب، وذلك في الحدود التي أباح الإسلام فيها الحرب، فإن الإسلام قد سن بعض الأحكام النبيلة، التي يجب على المسلمين مراعاتها، أثناء القتال، والتي تسمو بها إلى غاية الكمال، والمعاملة الحسنة حتى مع أعدائهم.

فنجد أن الإسلام يرشد إلى أنه إذا كانت هناك عهود أو مواثيق بين المسلمين وغيرهم ويتطلب الأمر إنهاء تلك العهود، فإنه يجب المكاشفة وإظهار نية نقض تلك المواثيق، حتى يكون الطرف الآخر على بينة من أمره. "وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين".[1]

ويقول القرطبي: وإما تخافن من قوم بينك وبينهم عهد فانبذ إليهم العهد. أي قل لهم قد نبذ إليكم عهدكم، وأنا مقاتلكم، ليعلموا ذلك فليكونوا معك في العلم سواء، ولا تقاتلهم وبينك وبينهم عهد. وهم يثقون بك، فيكون ذلك خيانة وغدراً.[2]

وإذا التقى الجمعان ودارت المعركة، واشتد لهيبها، فإن من واجب جنود الإسلام البواسل، ألا يوجهوا ضرباتهم، إلا للقوات التي تكون مشتركة في القتال من الأعداء دون سواهم. أما الآخرين الذين لم يشتركوا في القتال تحت أي ظرف من الظروف، فإن الإسلام قد نهى عن قتالهم.

وقد روي عن ابن عباس أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال: أخرجوا باسم الله تعالى. تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله. لا تغدروا. ولا تغلوا، ولا تمثلوا. ولا تقتلوا الوالدان ولا أصحاب الصوامع.

---

(1) سورة الأنفال: الآية 58.
(2) الجامع لأحكام القرآن ج 8، ص (32)، تيسير العلي القدير لاختصار ابن كثير، المجلد الثاني ص (302).

بل أنه ليبلغ الأمر أن يوصي الرسول صلى الله عليه وسلم، بضرورة مراعاة الإصلاح والإحسان وتوقير الكبير ورحمة الصغير في وقت يبلغ فيه غليان الدم والنفس أقصى مداه. روي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً صغيراً، ولا تغلوا ، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب المحسنين".

وقد سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر. والرجل يقاتل ليرى مكانه. فمن في سبيل الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

ومن الأحكام التي أمر الإسلام مراعاتها في الحرب، تحريم التمثيل بجثث القتلى. فقد روي أنه لما مثل المشركون في غزوة أحد بحمزة بن عبد المطلب وغيره من الشهداء. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن أظفرني الله بهم لأمثلن بضعفي ما مثلوا بنا. فأنزل الله عز وجل قوله تعالى: "وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين واصبر وما صبرك إلا بالله" فقال عليه الصلاة والسلام: بل نصبر.

وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهب – أخذ الشيء نهباً – والمثلة – تقطيع أعضاء الجسم بقصد شفاء غيظ القلوب والتشفي.

ومن أجل ذلك قال الفقهاء بتحريم الإجهاز على الجرحى، وتعقب الذين يتركون ميدان القتال رغبة عنه وعن قتال الطاعنين في السن، وقتل العزل المجردين من السلاح، وإفساد الزروع وإحراق الدور، وما شاكل ذلك مما يسمى في لغتنا المعاصرة بالمناطق المدنية، وإنما يجب أن تكون الحرب موجهة فحسب إلى الأهداف والمناطق العسكرية.

فإذا جنح العدو إلى السلم وركن إلى عدم القتال وآثر أن يعيش مسالماً، كان على المسلمين أن يستجيبوا إلى ذلك، ويكفوا عن قتاله، وذلك لأن الإسلام لا يريد الحرب ولا يبغيها لذاتها، بل إنها وسيلة لرد العدوان والدفاع عن مبادئ الإسلام وإحقاق الحق، وليس الهدف من الحرب السيطرة أو الاستعلاء أو الاستغلال أو المزاحمة في الأرزاق "الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور".[1]

فالإسلام قد اعترف بالحرب وأوجبها لمكافحة البغي ورد العدوان والقضاء على الظلم والفساد، وذلك عندما لا تنجح الحجة والبرهان في تحقيق ما يصبو الإسلام إلى تحقيقه، ولكي ينشر بها العدل ويمهد بها العيش في حياة كريمة. وحينما يصل المسلمون بالحرب إلى هذه الغاية، فإن الإسلام قد أوجب الكف عنها " فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين". "فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم، فما جعل الله لكم عليه سبيلاً"، وهو إذ يقررها ويدعو إليها وسيلة لإقامة العدل والميزان، يحوطها بالتشريع الذي من شأنه أن يحقق هدفها، وهو إخضاع قوى الشر والفساد، والذي من شأنه في الوقت نفسه أن يخفف من ويلاتها ويضمد من جراحها، لا يترك أهله يفتحون بها على الناس، ابواب الجحيم من كل جانب، لا يترك لهم أن يبقروا فيها بطون الحبالى، ولا أن يمثلوا بجثث الشيوخ والرضع.[2]

كذلك في معاملة الأسرى، فإن السلطة الشرعية تكون مخيرة في شأنهم، بحيث تتصرف وفق ما ترى أنه المصلحة العامة، وليس ثمة ما يمنع من تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل، ولكن يجب الالتزام بما يمنعه الإسلام.

---

(1) سورة الحج: الآية 41.

(2) الشيخ / محمود شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص (226، 227).

لذلك فقد ذهب رأي إلى أنه لا يجوز قتل الأسرى، استناداً إلى قوله تعالى: "فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها".[1]

وحيث أن الآية الكريمة حثت على المن والفداء لا غير، لذلك فلا موجب لقتل الأسرى.[2]

فالإسلام لم يقم – كما زعم الجهال من القوم – بحد السيف، ولم تكن العلاقات بينه وبين الأمم الأخرى علاقات حرب وقتال.

فالإسلام لم يضع السيف قط في غير موضعه، ولم يستخدمه قط حيث يستغني عنه بغيره، ومن هنا كانت دعوة الإسلام تتخذ من الإقناع والتذكير بالحق منهجاً وسلوكاً "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين".[3]

وقد نشأت تلك الدعوة بين أقوام يحاربون دون لين أو هوادة، ويكيدون لها، ويصدون الناس عنها ، ومع ذلك أمر الله تعالى المسلمين أن يقاتلوا مدافعين دون عدوان أو إسراف في القتل.

فالإسلام إذن لم يأذن بالحرب إلا دفعاً للعدوان، وحماية للدعوة ونشراً للسلام، فإنها حينئذ تكون فريضة من فرائض الدين، وواجباً من واجباته المقدسة.

وقد أقر الإسلام الحرب للصالح العام وما كان له أن يفعل غير هذا فالحرب جريمة مرذولة يوم تكون عدواناً على ضعيف، أو تكون غمطاً للحق وإطفاءً لنوره، أما يوم تكون كسراً للكبرياء وقمعا للظالمين، فهي نجدة وإسعاف، وتأديب للطغاة، والقتال هنا لا يزيد مفهومه عن التنكيل بقطاع الطرق، فهو من معاني السلام الذي يفتقر إليه العالم اليوم.

---

(1) سورة محمد: الآية 4.

(2) سماحة الإسلام للدكتور/ أحمد الحوفي، ص (181، 182)، الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، الدكتور / يوسف الشال، ص (331).

(3) سورة النحل: الآية 125.

المبحث الثالث

السلم إذا جنح العدو إليه

نادى الإسلام بإفشاء السلام نظرياً وعملياً، لأن السلام يعتبر أصل العلاقات بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول التي تخالفها في العقيدة.[1] والسند التشريعي في ذلك الكتب التي أرسلها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ملوك الدول الذين عاصروا الدعوة في حياته صلى الله عليه وسلم، حيث كانت جميعها تعرض الدعوة، ثم تلقى على عاتق رؤساء تلك الدول تبعية إبلاغها الناس.[2]

وليس هناك من سبيل للمسلمين على غيرهم ما داموا على إلقاء السلم "فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا".[3]

ولكن إذا ركب العدو عقله، وصدع لشيطانه، وتحكم فيه طاغوته، وتربص بالمسلمين السوء، وأخذ يعتدي عليهم ويسلب حقوقهم ويستولى على ديارهم، فإن الإسلام يأمر أهله باتخاذ القوة لرد البغي،ودفع الظلم، واسترداد الحق، وتحقيق السلم، فإذا مال العدو إلى السلام، فإن المسلمين مأمورون بالجنوح إليه "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله". "فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم".

فالحرب فيها الخوف والاضطراب، والتخاصم والتنابذ والشقاق، فيها قطع لصلة الرحم الإنساني العام، يقاسي تجارها ألواناً من الشرر والمفاسد، ويكابدون صنوفاً من الآلام والمتاعب، تقضي عليهم مضاجع الاستقرار والأمان، ولا يجدون راحة مادية، ولا

---

[1] محمد الخضر حسن: آداب الحروب في الإسلام، ص (9)، د. وهبه الزحيلي: آثار الحرب في الفقه الإسلامي، 1962، الحافظ بن حجر العسقلاني: سبل السلام في شرح بلوغ المرام، ج4، ط 2، القاهرة، جمال كميلا: نظم الحرب في الإسلام، 1967، أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن الكريم، دار الكتب المصرية، 1954، محمد طلعت الغنيمي: قانون السلام، الإسكندرية، 1973، سيد قطب: في ظلال القرآن، ص (4) بيروت.

[2] كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل "بسم الله الرحمن الرحيم" من محمد رسول الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى. أما بعد، فإني أدعوك بدعوة الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ـ الشعب ـ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون".

[3] سورة النساء: الآية 90.

يحسون راحة روحية، وتملأ القلوب رعباً من هول المفاجآت التي تحمل بين طياتها عناصر التخريب وعوامل التدمير، وتقود البشرية إلى مهاوي التهلكة والفناء.

والسلام فيه سعادة الفرد والجماعة، فيه التعاون والتفاهم وتبادل المنافع وصلة الرحم الإنساني العام، فيه الخير والصلاح، والحياة الهادئة السامية، فيه الحرية والسعادة على وجه الاعتدال الذي لا إفراط فيه ولا تفريط، فيه التشييد والبناء وعمارة الكون، وتسخير موارده لكي ينتفع بها الإنسان في الترفيه عن نفسه وعن سائر البشرية.

وإذا كان من الجرأة أن نقول للحرب نعم فليس أقل جرأة أن نقول للسلام نعم.

وإنا لنعلم أن دمار الحرب تجف أسرع من الدموع، وأن النار إذا خمدت، فإن الدخان يظل في سماء المعركة وفي نفوس الذين ألقوا السلاح... وفي النفس كثير جداً من رواسب الماضي وهموم الحاضر والقلق على المستقبل، فنحن سوف نواجه طبيعة البشر بعد ذلك.. فمن الطبيعي أن نختلف وأن نختصم.. ولكن الذي ليس طبيعياً ألا يكون خلاف بين الأشقاء في الأسرة الواحدة وبين الأصدقاء وبين الجار والجار.

إن أحداً منا ليس من الملائكة ولا من الأنبياء.. وأن القرآن الكريم يحدثنا عن بعض الأنبياء قد ضاقوا بشعوبهم، فدعوا الله أن يهلك شعوبهم فلا يكون شر وذلك باختفاء كل الأشرار.. وهكذا تنحسم قضية الإنسان حتى ينعدم الإنسان.

ولكنا نناشد ما أراده الله من بقاء الإنسان. ألا تكون خراب وحروب، تتحول البنادق في أيدينا إلى أغصان زيتون، وأن تتحول القنابل إلى بذور نلق بها في الأرض الخضراء فتتفجر بالخير والحياة..

وقد علمنا ديننا أن نبدأ حديثنا مع كل إنسان: بالسلام عليكم ورحمة الله. وعلمنا أن يكون الرد بقولنا: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. فنحن نبدأ الحوار دائماً بالسلام.

فالسلام هو رسالة السماء نرددها على الأرض وننشرها بين القلوب.. حتى انتشرت في قلب ملايين المسلمين على كل أرجاء العالم.

وإنه لطموح عظيم أن يصبح أعداء الأمس جيران اليوم أصدقاء الغد.. إن السلام ليست له ضجة الحرب ولا طواحينها وأبواقها.. إنه يحتاج منا إلى أكثر من التمنيات الطيبة وإذا كنا بالغريزة نحمي الحياة، فإننا بالضمير نحمي حياة الآخرين وبالسلام نحمي المستقبل.[1]

وإذا كانت الحرب في الإسلام تقريراً للسلام وإقامة للموازين العادلة، فإن الإسلام لم يدعُ إليها إلا في أضيق الحدود وبالقدر الذي يرد كيد المعتدين، ويدفع ظلم الظالمين. ويضع الأمور في نصابها، ويحقق السلم والاطمئنان.

ومن أجل ذلك، فإن الإسلام يؤثر التسامح والعفو، طالما كان ذلك صادراً من منطق القوة والعزة. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم " ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً". ويقول صلى الله عليه وسلم "ما من جرعة أعظم عند الله، من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله". ثم نراه صلى الله عليه وسلم يستنقذ علاقات الناس من أن يسودها الغضب، حتى تنأى تلك العلائق من عواقبه ونتائجه، وهي الشحناء والحسد والقطيعة، وغير ذلك من الأمور التي تعتبر من إفرازات الغضب، والتي تعمل على بتر أواصر الود والمحبة والإخاء والألفة بين الناس. حيث أن هذه الخطايا التي تكون وليدة الغضب، تبلغ ذروتها القاتلة عندما يستجيب الطرف الآخر لإغوائها، فيجابه مبغضه ببغض مثله، وحاسده بحسد مثله ومقاطعة بقطيعة مثلها، بدلاً من أن يقابل ذلك بالعفو والتسامح.

وللمسلمين القدوة الحسنة في فعل الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث أخرجه قومه من مكة بعد أن آذوه وكذبوه وحاربوا من اتبعه وضيقوا عليه الخناق، وأعلنوا المقاطعات الاقتصادية والاجتماعية على من اتبعه ومن أواه ونصره، ورغم هذا الإيذاء وتلك العداوات التي يكنها الأعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أنه حين أمكنه الله عز وجل من رقابهم بفتح مكة، جمعهم وقال لهم "ماذا تظنون أني فاعل بكم؟".

قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم. فقال لهم: "اذهبوا فأنتم الطلقاء".

---

[1] راجع في ذلك المقدمة التي كتبها الرئيس السادات بقلمه إلى صحيفة جيروز اليم بوست لكتاب أصدرته الصحيفة المذكورة بمناسبة مرور عامين على مبادرة السلام. وقد نشرت جريدة الجمهورية نص تلك المقدمة في العدد رقم 9456 السنة 26 بتاريخ 18 نوفمبر سنة 1979.

فالتسامح يكون لبنة في صرح السلام الشامخ، وسبيلاً إلى الصعود إليه، لأنه يجتث من النفوس سخائمها، وينزع منها شرورها وتعصبها الأحمق وينحي من الرؤوس نوازع العداوة والبغضاء، وهو فوق ذلك يطهر القلوب من أدرانها ومن شرور العنصرية البغيضة.

ومتى طهرت النفوس والرؤوس والقلوب مما علق بها من بغضاء وأحقاد وعداوات، عاش الناس في صفاء وسلام نفسي، بحيث يتلاقون في عملهم بالحياة السامية الهادئة على المحبة الواصلة، وتبادل المنافع والتعارف والتراحم والتكافل، وتلك هي دعوة السماء إلى أهل الأرض، الذين أضنتهم المناورات والمخاصمات، وأرهقتهم التفرقة والعداوات.

وما أحوج العالم اليوم إلى التسامح والسلام، ضماناً لحاضره وأمناً لمستقبله وتجنباً لما يعانيه من قلق وإرهاق وضيق واضطراب.

وأبشع ما تصاب به المجتمعات، أن ينفرط عقد الأمن في ربوعها، وتفقد طمأنينتها وحياتها الهادئة، وأن يروع أفرادها، وأدنى ما يتردى فيه إنسان أن يشن الحرب على أخيه الإنسان، ويسفكون دماء الأبرياء ويستحلون ما حرم الله، ولا يبالون بوعد أو وعيد، وهؤلاء القتلة شر أصيبت به الإنسانية، وأولئك الذين يكبهم الله على وجوههم في النار يوم لا ينفع العتاه معذرتهم، فهم الشواذ الذين استحوذ عليهم الهوى، وتحكم فيها الطاغوت، فأنساهم ذكر الله العظيم، وأغراهم بالشر وحداهم إلى المنكر والبغي وجرأهم على انتهاك حدود الله ومحارمة "ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين".[1]

لقد فشلت الحضارة المادية في أن تحقق للعالم أدنى قدر من السعادة والراحة النفسية. وفشلت الفلسفة الإلحادية في أن تزرع في قلوب الناس الحب والخير والإيمان، فأبعدتهم عن نعيم الحياة بقدر ما أبعدتهم عن الاتجاه إلى الله تعالى وإتباع أحكامه

---

[1] سورة النساء: الآية 14.

وتعاليمه كما جاءت بها رسله عليهم الصلاة والسلام. ومن هنا تحولت حياة الناس إلى جحيم لا يطاق وسعير يضطرب المرء من حثيثة يكابدون المحن والأهوال، ويتيهون في محيط النسيان، حتى لا يكادون يجدون أنفسهم، ولا يعرفون يومهم من غدهم.[1]

فلا بد للناس إذن، إن أرادوا السعادة في دنياهم وأخراهم، من طريق للخلاص. ولا يأتي ذلك إلا بالعودة إلى الله المنجي السلام، وإلى دينه، دين الهداية والرشاد، والاستجابة لدعوة رسله إلى السلام، طريق المحبة والترفع عن التعصب، وتسوية الأمور بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم.

لذلك وللاعتبارات المتقدمة، يمكن القول بأن الإسلام لم يترك عنصراً من عناصر الخير والصلاح، إلا وقد أمر به ودعا إليه، ولم يترك عنصراً من عناصر الشر والفساد، إلا وقد نهى عنه وأمر باجتنابه.

جاء الإسلام وهدفه إصلاح العالم، والإرشاد إلى الصراط المستقيم، صراط الأمن والسلام، وربط كل ذلك بروح الشجاعة في الحق والتضحية في سبيل الإصلاح والتطهير، وجعل كلمة الله هي العليا وكلمة أولياء الشيطان هي السفلى "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن".[2]

فالحرب في نظر الإسلام ليست إلا طريقاً من طرق الإصلاح وسبيلاً من سبل السلم والأمن، وذلك برد غائلة المعتدين وإرهاب المفسدين، وردع الباغين، وتقوية جانب الخير بشد أزر المصلحين.

والإسلام لا يقر الحرب تبتيلاً للإذلال والتخريب والتدمير وإنما للسلم والأمان.[3]

ومن أجل ذلك نجد أن الإسلام يقرر في فلسفة الحرب الإسلامية، تربية النفوس المسلمة على حب السلام، وتلبية نداء الأمان، ويؤكد في هذا المجال طبيعة الكراهية في

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلم والحرب في الإسلام، سنة 2001، ص (230) وما بعدها. المقاطعة العربية 1993 جامعة الملك سعود، الرياض.
(2) سورة التوبة: الآية 111.
(3) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة 1993، جامعة الملك سعود، الرياض.

تلك النفوس للقتال "يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة".[1] "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً".[2]

وإذا كانت الحرب الإسلامية جهاد في سبيل الدعوة إلى الحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزياد عن حمى الإسلام، لئلا تطأه أقدام ملوثة بالدنس، وتمتد إليه يد باغية بالسوء والدمار وإذا كانت الحرب الإسلامية نظام لرد الحق المنهوب، ونصر الكرامة الإنسانية، ونشر الحرية، وتعميم الأمن والرخاء.[3]

وإذا كانت تلك الحرب من قبيل الوزن بالقسطاط المستقيم، فهي حرب عادلة أشبه بالسلم وأقرب للسلامة، وأضمن لإقرار الرخاء والرفاهية.

لذلك يكون واجبنا نحو أمة الإسلام، أن نسارع لتلبية نداء السلام، طالما وجدنا سبيلاً إلى ذلك من أعدائنا. ولكن يجب علينا في ذات الوقت أن نأخذ حذرنا من الإفراط في حب السلام، حتى لا نغفل عن مكايد المعاهدين[4] "وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء، إن الله لا يحب الخائنين".[5] "وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم، وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر، إنهم لا إيمان لهم".[6]

المبحث الرابع

الحرب في الإسلام جزاء وفاقا

لقد طالعنا التاريخ القديم وأثبت التاريخ الحديث أن الحق الأعزل عن حمايته بالقوة، يكون هدراً مهدوراً، فلا بد للحق من أن يحاط بأسياج معينة من قوة العزيمة

---

(1) سورة البقرة: الآية 208.
(2) سورة النساء: الآية 94.
(3) راجع مقال الأستاذ /أحمد محمد جمال بعنوان "عسكرية الإسلام جهاد وزياد" منشور بمجلة الوعي الإسلامي، السنة 8 العدد91، غرة رجب سنة 1392هـ يوسف الفراعين: حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، ص (56) وما بعدها، د. عبدالعزيز كامل: خطوات نحو القدس، ص (9) وما بعدها.
(4) حرب رمضان: الجولة العربية الإسرائيلية الرابعة أكتوبر سنة 1973 حسن البدوي، طه الجدوب، ضياء الدين زهدي: كتاب البحث عن الذات للرئيس محمد أنور السادات.
(5) سورة الأنفال: الآية 58.
(6) سورة التوبة: الآية 12.

وقعقعة السلاح. لأن القوة وحدها هي السبيل إلى استرداد الحقوق السلبية والأراضي المحتلة، فلا سماع لكلمة الضعيف ولا اكتراث لصراخ الذليل. ومما لا شك فيه أن قوة الصهاينة كانت ولا تزال هي سبيل ردع العرب،[1] فالجيش الإسرائيلي مدرب على أعلى المستويات الحربية، ومجهز بأحدث الأسلحة المتطورة حتى لقد شكلت إسرائيل وحلفاؤها مصدر ارتباك وتهديد للدول العربية، وإرهاب جيرانها الأقارب والأباعد على حد سواء، وتمادت في غيها دون مبالاة بوعد أو وعيد ودون اهتمام بقرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن.[2]

وينبغي للعاقل الحصيف ألا ينسى تاريخ القضيـة الفلسطينية وأسلوب الدول الكبرى بعد حرب 1948م باتخاذ وسائل التخدير للشعور والعواطف العربية، لجنة تغدو وأخرى تروح، ووسيط يقدم وآخر يعود، وقرارات ترفع وتقارير جماعية زئبقية تتخذ، كل ذلك لا يقدم حلاً عادلاً، ولا يتخذ قراراً منصفاً، بل التسويف والمماطلة،[3] والخداع حتى يجئ الوقت الذي يكفي وحده حجة بيد العدو لفرض إرادته وتحقيق مزاعمه، ثم تعود الأمة العربية إلى استجداء رحمة الآخرين.[4]

بيد أن الباطل مهما طال زمنه، يكون أمام الحق مصيره إلى الزوال. "فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض.[5] كما أن الحق في نهضته وانتصاره يحتاج إلى قوة تظهره وأخرى تصونه، وأن هاتين القوتين لا تثمران إلا إذا استيقظ شعور الأمة العربية، وهانت عليها الأنفس والأرواح في سبيل الاحتفاظ بكيانها والاعتصام بعزتها، لأن العزة تعتبر من أخص صفات المؤمنين، وكان المؤمنون بها خير أمه أخرجت للناس. "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون".[6] "ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي

---

[1] التونسي: الخطر اليهودي، بروتوكولات حكماء صهيون، ص (20 – 29).
[2] الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص (212 – 219).
[3] د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية، ص (49) وما بعدها.
[4] مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، 1945 – 1967م، ص (145 – 150)، لاندر : تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص (40 – 50)، سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص (173- 185).
[5] سورة الرعد: الآية 17.
[6] سورة آل عمران: الآية 104.

عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلوات وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور".[1] ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من أعطى الذلة من نفسه طائعاً غير مكره فليس مني".[2]

إن إسرائيل أداة الصهيونية لتحقيق أهدافها، إنما تدين بما تنادى به الصهيونية، ثم إن البرنامج الصهيوني الذي قامت على أساسه إسرائيل، يقضي بتأسيس دولة يهودية تتسع لجميع يهود العالم، وتعيد بناء مجد بني إسرائيل. فما قيام إسرائيل إلا خطوة أولى نحو تحقيق الهدف الأكبر لليهودية الصهيونية.[3] وذلك بضم جميع الأراضي التي تنقلت منها قبائل اليهود في العصور القديمة فذلك هو حلم إسرائيل الكبير وهو أن تصبح حدودها من الفرات إلى النيل.[4]

حيث يقول أحد قادتها أثناء اجتماع الأمم المتحدة سنة 1948[5]: أن "الانتصارات العسكرية الأخيرة هي إحدى المقدمات لأهداف إسرائيل البعيدة، فعلى الشعب الإسرائيلي أن تكتمل قواه للوصول إلى تلك الأهداف، استعدوا للوصول إلى الهدف النهائي في بناء الدولة اليهودية، وجلب يهود العالم جميعاً وتحقيق البنود الواردة في التوراة.. إن هذه الدولة الوحيدة ليست غاية في ذاتها، وإنما هي أداة لتحقيق الصهيونية.

---

(1) سورة الحج: الآيتان 40، 41.

(2) أبو زيد: السلام في الإسلام، ص (269 – 280).

(3) الغنيمي: جامعة الدول العربية، ص (171 – 182)، مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص (205)، لاندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص (145 – 150).

(4) لا شك أن الوطن القومي الذي دعا إليه مؤسسو الصهيونية الأوائل لم يتحدد بداءة بفلسطين، حيث عرض "تيودور هرتزل" لاعتباره أول رئيس للمنظمة الصهيونية العالمية على المشركين في المؤتمر الصهيوني السادس عام 1903م مشروع تأسيس دولة يهودية في أي مكان من القارة الإفريقية. وعندما اقترحت بريطاني أن يكون هذا الوطن في إفريقيا الغربية، صادفت تلك الفكرة على الفور هوى في نفس "هرتزل" وإن كانت تحت الحماية البريطانية. بيد أن الكثرة الغالبة من الصهاينة رأت أن البلد الوحيد الذي يمكن أن يتطور فيه الاستيطان الصهيوني بنجاح هو فلسطين التي أطلقوا عليها "الوطن التاريخي للشعب اليهودي". لقد كان تخطيط اليهود منذ الوهلة الأولى لتأسيس دولتهم هو إيجاد نوع من التحالف مع أية دولة استعمارية سواء في الشرق أو الغرب لذا فقد بدأ اليهود في إقامة تلك الأحلاف مع الاستعمار الأوربي قبل اتخاذ فلسطين مقراً لتحقيق نواياهم الخبيثة وأهدافهم اللا أخلاقية، بل تحالف اليهود أيضاً مع الاستعمار المستتر تحت راية الإسلام والذي أذن بقدوم أول هجرة يهودية كبيرة إلى فلسطين، فكانت بمثابة النوايا للصهيونية في فلسطين، وكان الاستعمار العثماني يستخدم اليهود كأدوات لردع الانتفاضة العربية التحريرية، بيد أن هذه الانتفاضة سارت في وجهة وكشفت مناوراته وفضحت أساليبه البعيدة عن سماحة الإسلام ونبله، راجع في ذلك تفصيلاً: المطير، النفط والاستعمار، ص (6) وما بعدها.

(5) زعيتر: القضية الفلسطينية، ص (287 – 299)، لاندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص (145 – 150).

وبذلك يتضح أن إسرائيل تمثل خطراً محدقاً بالأمة العربية،[1] بغض النظر عن طبيعة العلاقات التي ترتبط بها وتربطها بالدول العربية، لأنها تضمر سياسة عدوانية تبغي القضاء على الشرق العربي.

لهذا فإن مهادنة إسرائيل إذا لم تقترن بالحرص والحذر سوف تجر على الدول العربية الحرب والدمار.[2]

وتقوم شرعية الحرب في الإسلام على مبادئ بينه، وفي حدود واضحة ولأغراض محددة "إذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير. الذين أحرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً، ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز. الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، ولله عاقبة الأمور".[3]

فنجد أن الإسلام لم يأذن للرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين بالقتال، إلا بعد أن اشتد إيذاء قريش له ولقومه. وتفانوا في ظلمهم والعدوان عليهم، بالقتل والإيذاء والتنكيل والتعذيب والحصار الاقتصادي، حتى اضطرهم إلى الفرار بدينهم، تاركين خلفهم أهلهم وديارهم وأموالهم عرضة للسلب والنهب والاستيلاء بغير حق. فكان القتال ضرورة اجتماعية لحماية العقيدة، ورد جيوش البغي وأساطيل الباطل، وانتصار قوي الحق، وتوفير الطمأنينة، ونشر الأمن والسلام.

---

[1] عشماوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي، ص (546 – 558).

[2] "إن إسرائيل كظاهرة استيطانية تتضمن من حيث جوهرها التاريخي وتطوراتها المتلاحقة ثلاث ظواهر متداخلة فيما بينها. أولها:ظاهرة الاستعمار الاستيطاني والتي تتمثل في اغتصاب اليهود لأراضي الغير وإبادة سكانها، وثانيها: ظاهرة التوسع الإقليمية وهو تعبير صهيوني عن مصطلح ابتدعته النازية وأصبح يعرف في فقه القانون الدولي بنظرية المجال الحيوي، وغايته النهائية إنشاء دولة إقليمية عظمى، ووسيلته العملية الاحتلال العسكري ثم الضم الفعلي، كما هي الآن سياسة إسرائيل في الضفة الغربية وغزة أو الضم القانوني كما فعلت أولاً في القدس ثم أخيراً في الجولان، وثالثها: ظاهرة الوسيط الاستعماري التي تعد أحد نماذج الاستعمار الجديد وجوهرها الأساسي أن يصبح الاستيطان أداة للسيطرة على العالم العربي بعد أن تنتهي إلى الأبد مشكلة التشكيك في مشروعية الدول الإسرائيلية، وتنقلها إلى غريمها الشعب الفلسطيني على الرغم من أنه صاحب الحق الأصيل في فلسطين، ووسيلتها إلى ذلك الإصرار على أساليب قانونية، مثل التفاوض المباشر والحوار الثنائي وإبرام معاهدات الصلح."راجع في ذلك: سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص (205- 215)، عشماوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي، ص (809 – 818).

[3] سورة الحج: الأيات 39 – 41.

إن الانتصار في الحروب تتمخض عنه مسئوليات عدة في مقدمتها الوقوف عند حدود الله، فلا بغي ولا ظلم ولا عدوان ولا انتقام، ثم أداء حقوق الله عز وجل وحقوق العباد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى، وتلك هي شريعة الحرب في الإسلام، فهي حرب في سبيل الدعوة إلى الله ونشر كلمته، وفي سبيل الدفاع عن الأرواح والأعراض والممتلكات والوطن عند الاعتداء.

لذلك كانت حرب المسلمين في الجزيرة العربية وفيما عداها، أدنى الحروب إراقة للدماء، وأكثرها عدالة مع الأعداء. فكان المحاربون في الشعوب الأخرى إذا انتصروا على أعدائهم استحلوا دماء الأبرياء واسترقوا النساء، وقتلوا الشيوخ والعاكفين في الصوامع والمساجد للعبادة، وأبادوا العمال العزل والأطفال الرضع وقضوا على الحرث والنسل. بخلاف حروب الإسلام التي كان يقتصر أثرها على الجيوش المقاتلة دون الطوائف الأخرى من عامة الشعب.

وعندما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، لم يستحل دماء اليهود، بل سالمهم وعقد معهم عهوداً، ولكن عندما نقضوا العهود، ودبروا المكايد ضد المسلمين، وبدت البغضاء من أفواههم، وما تخفي صدورهم كان أكبر، وظهرت خيانتهم في غزوة أحد ثم في غزوة الأحزاب، كان لا بد من أن ينفذ فيهم حكم الله، وذلك بإعلان الحرب عليهم.

فكان صلى الله عليه وسلم، حتى إذا خرج لمواجهة الأعداء وعقد العزم على قتالهم، فإنه رغم ذلك يعتبرهم عباد الله مثله. وبذلك يستشعر في موقفه هذا الأخوة الإنسانية التي تجمعه بهؤلاء الأعداء.ويحتكم في أمرهم إلى الواحد القهار، بعد أن اضطروه لحربهم وقتالهم، ويطلب منه النصر عليهم. حتى تنتصر كلمة الله. و مثل تلك الحروب، لا يمكن بأية حال أن تكون من قبيل الحروب العدوانية أو الانتقامية. ولا يمكن

أن تنقلب فيها الأحقاد والضغائن شفاء لما في الصدور، ولكنها جهاد خالص باسم الله وفي سبيله و سعياً للسلام.[1]

لذلك كان الخارجون على مبدأ السلام، خارجين على هداية الله تعالى، وكانت حجتهم داحضة، ودعواهم يعوزها الدليل والبرهان "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقالوا اشهدوا بأنا مسلمون".[2]

لقد نادى الإسلام بإفشاء السلام، إلى حد أنه لم يجعل المخالفة فيه، من أسباب البغي والعدوان والقتال، ويتجلى ذلك في قول الحق تعالى: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ".[3]

إنه الإسلام الذي يؤمن بالإخاء ويرفع سلاحه، لإزالة ظلم، أو لإحقاق حق، وما أباح القتال إلا عند العدوان والظلم واستلاب الحقوق، لكي يكون الهدف منه دفع الظلم، ورد البغي والعدوان، وهو في الحقيقة تقرير للسلام وإقامة للموازين العادلة [4] "كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله، إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين".[5]

وكما اتخذ الإسلام القتال كوسيلة من الوسائل التي تردع الطغاة، وتحقق السلم والأمان، اتخذ مبدأ العمل على حسم المشاكل الإنسانية التي ينشأ عنها العدوان بحسب الطبائع البشرية، حيث أمر بالقتال بعد استنفاذ وسائل الإصلاح – لرفع الظلم ووضع الأمور في نصابها – وإن كان المعتدي من أبناء الإسلام "وإن طائفتان من المؤمنين

---

(1) شهر القرآن، محمد كامل حته، ص (41) وما بعدها.
(2) سورة آل عمران: الآية 64.
(3) سورة الممتحنة: الآية 8.
(4) من أعلام الإسلام، ساعات مع عمر بن الخطاب، د. عبدالحليم عويس، مصطفى عاشور. خطوات نحو القدس، ص (9، 10).
(5) سورة التوبة: لآية 7.

اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين".[1]

"وهذا هو الشأن في القضاء على ما قد يكون بين الأفراد والأمم من منازعات، تودي بروح السلام فيما بينهم إذا لم يتدارك الأمر، ويقضي بالعدل في أسباب تلك المنازعات، وقد اتخذها الإسلام ديناً يحكم فيه الضمير والإيمان، ولم يجعله مظهراً يبرر به العدوان، وتتحكم فيه الشهوات بالنقض فيما لا نحب، والإبرام فيما نحب.[2]

فالإسلام لم يشرع الحرب لذاتها، وإنما وسيلة لسعادة الإنسان، وإزالة حواجز الخوف التي تساوره، وكسر موانع الأمن التي تقف عقبة في سبيل طمأنينته، وبذلك تحل السكينة والأمن في قلوب الناس محل الفزع والاضطراب.

ورغم أن الإسلام حمل السيف في بداية دعوته، إلا أنه حمل سيفه كما يحمل الجراح مشرطه، دفاعاً عن الحياة كي تتحرر، ورفعاً للقهر الذي يرسخ في عقول البشر، وتحطيماً للقيود التي يضعها الجبارون على حرية المستضعفين، واستئصالاً لمرض يهدد الجسد الإنساني كله بالهلاك.

ورغم هذا الموقف، فإن الإسلام لم يقهر أحداً على الإيمان، ولم يقتل أحداً لأنه يؤمن بعقيدته، ويحترم في ذات الوقت حرية الآخرين في الاعتقاد.. إنما حطم الإسلام القيود على حرية الإنسان وترك للإنسان الحرية في أن يؤمن بالله أو يظل على عقيدته ما دام لا يحارب عقائد الآخرين.

وإذا كانت الحرب في طبائع البشر، فإن غاية الإنسانية الراقية العمل على تضييق خناقها ومحاصرتها في أضيق الحدود وأن ترعى فيها حرمات الناس رعاية تامة، فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يحارب إلا لمنع الاعتداء وحماية النفس والدين من بغي الأعداء ولم يستل سيفه إلا عند اليأس من مسالمتهم. كما أنه لم يحارب إلا من حاربوه، .. ..

---

(1) سورة الحجرات: الآية 9.

(2) من توجيهات الإسلام، ص (87)، الشيخ ، محمود شلتوت.

الفصل الثالث
حرب رمضان ومهانة الصهاينة

تم في مارس عام ١٩٧٩ توقيع معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل ، وذلك بعد أن نجحت مصر من خلال مرحلة ممتدة من المفاوضات الصعبة في أحقاق الحق ووضع الأمور في نصابها الصحيح .

ولامراء في أن توقيع معاهدة السلام سوف ينهي أحدي المراحل الرائعة من كفاح الشعب المصري والتي إستغرقت ٣٠ عاماً بغية إستعادة حقوق الشعوب العربية ، بذلت في ثناياها النفس والنفيس ، وكانت الشعلة التي أضاءت الطريق وألتفت حولها مقاومة الدول العربية لصد العدوان الواقع علي امتنا العربية وشعوبها .

لقد عاشت إسرائيل في غبطة الإنتصار بعد معارك ٤٨ ، ٥٦ ، ٦٧ ونحن في مصر وكنتيجة لهذه المقاومة ، لم تكن في مثل هذا الموقف المعنوي الممتاز وتجرعنا في ثنايا تلك الفترة مرارة الهزائم المتلاحقة التي إستغلها إسرائيل بقيام حملة ضارية لتحطيم روحنا المعنوية .

وجاء العاشر من رمضان السادس من أكتوبر وبدأ القتال ونجحت القوات المسلحة في إقتحام قناة السويس وإكتساح خط بارليف الحصين ، وأكدت الجيوش العربية من جديد قدرتها علي الإنتصار ، وقدرة قيادتها علي إكتشاف حقيقة جوهر العروبة وشعبها ، وقدرة هذا الآخيرعلي تجاوز الهزائم والمحن والإبحار بقارب الإنتصار قدماً إلي الأمام حيث شاطئ الأمن والسلام .

لذلك فإن الحديث عن معركة العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣ هـ ليس حديثاً عن مجرد معركة قامت بين فريقين أنتصر أحدهما علي الآخر ، وإنما هو حديث عن كيفية إنتصار الحق علي الباطل ، والصراع بين الحق والباطل ليس صراع زمان دون زمان ، ولا مكان دون آخر ، وإنما هو شأن بشري مادام الإنسان ، وظل فيه إيمان ورحمة وفيه فخور وإنحراف ، وتلك طبيعة الإنسان ، حيث كان من جنده قوي الخير تدفعه إلي الإيمان والكفاح في سبيله وقوي الشر

والعدوان تحدوه إلى الطغيان والعمل من أجلة [١] "ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها". [٢]

ولعل ما هيأ الله – عز وجل – للأمة العربية في العاشر من رمضان على أيدي المؤمنين من أبطالها الذين بذلوا أرواحهم في سبيل رفع شأنها وعاهدوا الله على تطهيرها من اليهود، والسير بها إلى صراط العزة والسلام ما يوضح أن الإيمان له في اللاحقين أثره في السابقين وعلى أن الإسلام هو معلم البشرية وهاديها إلى سبيل الرشاد في كل زمان ومكان، وبذلك تتوحد كلمة المسلمين ويرتفع شأنهم.

وهذه الوحدة بلا شك هي نفحة من نفحات هذا الدين، ومعجزة من معجزاته فكما جمع هذا الدين شمل الأمة العربية وأخرجها من جاهليتها في مطلع دعوته، عاد اليوم مرة أخرى فجمعها من فرقة جاهلية ووحدها من تنافر غير طبيعي وانزل عليها من روح الله سكينة تخطت بها كل عقبات العداء في طريق وحدتها، وحطمت بها كل سلاح رماها به الأعداء. فكانت تلك الوحدة معجزة العصر الحديث في عظمة الأمة العربية وارتفاعها إلى هذا المستوى العالي من إنكار الذات والتضحية السخية بكل شيء من اجل الصالح العام دون نظر إلى ما يقع على المصالح الشخصية من إضرار. [٣]

كانت حرب العاشر من رمضان ميلاداً جديداً للوجود العربي والإسلامي وأعطت العمل العربي المشترك مفهوماً جديداً، ونقلته إلى الساحة العربية، وعبر الوجود العربي مخاضة التفرق ليضع أقدامه على أرض أكثر ثباتاً وأحاط نفسه بهالة من التكريم والفهم الواعي. حتى أثبت فاعليته في تلك المعركة وقال كلمته من اجل تحقيق الهدفين الكبيرين، استعادة الأرض السلبية والحفاظ على حقوق شعب فلسطين. [٤]

وتكمن الأهمية الخاصة لتلك الحرب، في أنها تركت دروساً مستفادة وأثار سياسية وقانونية هي في غاية الأهمية، حتى لقد أذهلت العالم أجمع،ونبرز فيما يلي أهم نتائج حرب رمضان وأثرها، في وحدة الصف العربي وكسر شوكة أعدائه وتقوية جانب المقاطعة العربية لإسرائيل.

المبحث الأول
هز الكيان الإسرائيلي

حطمت تلك الحرب ما روجته إسرائيل من خرافات حول قدرتها العسكرية فكانت أول زلزال يهز كيانها بقوة وعنف.

---

(١) محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٦٨ – ٢٦٩.

(٢) سورة الشمس: الآيات ٧، ٨، ٩، ١٠.

(٣) الخطيب: اليهود في القرآن، ص ٨ – ٩، وراجع أيضاً: البدوي وآخرون حرب رمضان، ص ٤٢ – ٥٣. أحمد محمد جمال: عسكرية الإسلام جهاد وزيادة، ص ١٦ – ٢٠. جريدة المساء المصرية ١٠ يوليو سنة ١٩٧٤م.

(٤) يوسف القراعين: حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، ص ٥٦ – ٦٢. د. عبدالعزيز كامل: خطوات نحو القدس، ص – ١٠.

أيقنت الأمة العربية أن المعركة بينها وبين إسرائيل معركة صبر، وأن من يمتلك النصيب الأكبر منه هو الذي ينتصر في المعركة. وبهذه الطاقة حمل العرب في فلسطين من البلاء والتعذيب ما تنوء بحمله الجبال "يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون". (١)

لذلك لم يكن أمام الأمة العربية إلا أن تتصدى للخطر الصهيوني بروح الصبر والتحدي حتى تستطيع أن تضع حداً لتوسع الصهيوني في الأراضي العربية المحتلة.

بدأت الأمة العربية عملية الإعداد لاسترداد الأراضي العربية ومحو عار الهزيمة وتقرير حق المصير للشعب الفلسطيني، وكانت المقاطعة العربية وحرب الاستنزاف تأييداً على جدية العرب في العمل من أجل استرداد حقوقهم السليبة وراحت الدول العربية تتسابق بغية تقوية شوكة المقاطعة ومدها بكل ما تحتاج إليه سواء في الصعيد المحلي أو على المستوى الخارجي ودعم الجهد الحربي العربي، حتى يتمكن العرب من استرجاع أراضيهم والعبور من ذل الهزيمة إلى عز الانتصار ومن طأطأة الرؤوس إلى ارتفاعها.

لقد توحدت في تلك الحرب مشاعر أبناء العروبة واجتمعت كلمتهم على الأخوة والقربى وعقدوا العزم على أن يغزوا جيش إسرائيل الذي تباهي به الشعوب وتقييم منه أسطورة العصر الحديث. وإذا كان العالم قد اندهش إثر تحطيم قواتنا لخط بارليف – الذي اعتبره خبراء الحرب من معجزات العصر الحديث – فإنه كان أكثر اندهاشاً حين رأى الأمة العربية قد اجتمع شملها وتوحدت كلمتها على نحو لم يشهده تاريخها منذ زمن بعيد، (٢) حيث كان للمفاجأة العربية الأثر الأوحد في تحطيم أسطورة إسرائيل صانعة المعجزات. (٣)

ولأول مرة تصاب إسرائيل بخسائر فادحة في الأرواح، الأمر الذي جعلها تجأر بالشكوى وتستغيث مما حاق بها من خسائر بشرية من جراء تلك الحرب، التي غيرت صورة الأمة العربية وميزان القوى العالمية، والتي بمقتضاها يمكن القول بأن العرب قد تخطوا الفجوة من التخلف إلى التحضر، وأنه في إمكانهم إذا اتحدوا وتماسكوا أن يكونوا مؤهلين لمعرفة خفايا التكنولوجيا الحديثة وإعلان الإستراتيجية العربية. (٤)

لقد شهد رمضان في تاريخ أمتنا العربية انتصارات عدة على أعدائنا وها هو يشهد عبور أبطال الأمة العربية للقناة في حرب العاشر منه ١٣٩٣هـ تلك الحرب التي شهدت بأصالة شعبنا العربي وقدرته على تخطي العقاب والمحن وانتزاع النصر من بين براثن الهزيمة والأمل من بين براثن اليأس وتشهد بأن شعبنا يحارب من اجل السلام ويبذل النفس والنفيس في سبيله، فهي لم تكن قتالاً من أجل العدوان أو استلاب الحقوق وإنما كانت من أجل السلام والعمل على إفشائه في المنطقة بعد أن كادت فرصته تطوى بين صفحات ركام صراع مرير بين العرب وإسرائيل. (٥) لقد

---

(١) سورة آل عمران: الآية ٢٠٠.

(٢) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٣٧ وما بعدها.

(٣) د. علي لطفي: حرب أكتوبر ضربة عنيفة للاقتصاد الإسرائيلي سنة ١٩٧٥م، ص ٢٥ – ٣٦.

(٤) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٦٩ – ٢٧٨.

(٥) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية،ص ١٤٠ وما بعدها. ود. عبدالعزيز كامل: خطوات نحو القدس ص ٩ – ١٠. جريدة الأهرام القاهرية، الصادر في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٧٣م .

أكدت هذه الحرب قدرة العرب على تغيير الوضع القائم الذي ظنت إسرائيل حياله أنها تحقق السلام الصهيوني بعد هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧م، حيث كان من نتيجة تلك الجولة استرداد جزء مهم من الأراضي العربية المغتصبة وبخاصة قناة السويس وآبار البترول وجزءاً من سيناء، وجرت الحياة في مدن القناة مرة أخرى وأمكن في ظروف ما بعدها هذه الحرب مباشرة بناء وتعمير ما نتج عن العدوان الصهيوني من تخريب ودمار، وصارت سياسة فرض العدوان بالقوة سياسة فاشلة، حيث سلبت المبادأة العربية من المسئولين في إسرائيل ثقتهم في أنفسهم. (١)

وتلقاء ما سبق، سوف تظل حرب العاشر من رمضان من أروع الأحداث التي شهدها التاريخ الحديث، لما تمخض عنها من نتائج لفتت أبصار العالم، حيث انتقلنا بها من الهزيمة إلى الانتصار، وحطمنا خط بارليف. (٢) " وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار". (٣)

المبحث الثاني
التضامن العربي

لقد توحدت في تلك الحرب مشاعر العرب، واجتمعت كلمتهم، وتلاقت قلوبهم على الأخوة والمودة والصلة والقربى وعقدوا العزم على أن يلحقوا إسرائيل درساً قاسياً لن تنساه.

أن الجيوش العربية التي أبلت بلاء حسناً في رمضان وقاتلت إسرائيل وغزت جيشها الذي تباهي به، وتقيم منه أسطورة من أساطير العصر الحديث، هذه الجيوش العربية، ما كانت لتقاتل، وما كانت لتحقق ما حققته من انتصارات تصبو إلى درجة المعجزات، إلا لأنها خاضت المعركة وقاتلت إسرائيل ببسالة وهي متكئة إلى أمة عربية عريقة في مجدها وتاريخها الطويل تقدم من ورائها كل ما تملك من قوى مادية ومعنوية. هذه الانتصارات التي حققتها الجيوش العربية، المستمدة قوتها وعزمها من الأمة العربية، قد أعادت إلى الأمة ذكريات مجيدة من تاريخ العروبة سواء في جاهليتها أو إسلامها. فكانت تلك الصحوة المشرقة التي جعلت من الأمة العربية كلها جيشاً مقاتلاً مضحياً في سبيل نصرة الدين والوطن. وكان من ثمرة ذلك. هذا النصر العظيم الذي حققته الجيوش العربية في العاشر من رمضان، ذلك اليوم الذي سطر فيه جنودنا صفحات خالدة، أشبه بصفحات الجهاد التي كتبها التاريخ في عهد النبوة وصدر الإسلام.

وإذا كانت الشدائد تكشف عن معادن الأمم وجوهرها، فقد كشفت هذه المحنة وتلك الشدة من أمتنا العربية عن جوهر كريم، وأصل عريق، كما كشفت في قادة العرب من ملوك ورؤساء عن بطولات فذة في التضحية والفداء لا تقل عن بطولات الجنود البواسل الذين خاضوا معارك القتال.

---

(١) د. محمد أبو زيد: السلام في الإسلام ص ٥ ـ ١٢، ٣٢٤ ـ ٣٣٦.
(٢) مقال الشيخ عبدالرحمن النجار: المنشور بجريدة الأخبار المصرية في ٥ أكتوبر سنة ١٩٧٩م.
(٣) ... الحشر ٥٩/ ٢

وإذا كان العالم ذهل إثر تحطيم قواتنا لخط بارليف، ذلك السد الذي أعتبره خبراء الحرب من معجزات العصر الحديث، في إحكام بنائه، وعظيم صنعه، فإن العالم قد ذهل أيضاً، بل كان أكثر ذهولاً ودهشة، حين رأى الأمة العربية كانت قد تمزقت أوصالاً، وتبددت شيعاً، قد اجتمع شملها على نحو لم يشهده تاريخها منذ أمد ليس بقريب، فجاءت هذه الوحدة العربية الصادقة من وراء كل تقدير وكل احتمال حتى عند أكثر الناس ظناً، وأحسنهم تشوقاً إلى تلك الوحدة، وتطلعاً إليها.

وهذه الوحدة بلا شك هي نفحة من نفحات هذا الدين، ومعجزة من معجزاته، فكما جمع هذا الدين شمل الأمة العربية وأخرجها من جاهليتها في مطلع دعوته، عاد اليوم مرة أخرى فجمعها من فرقة جاهلية ووحدها من تنافر غير طبيعي وانزل عليها من روح الله سكينة تخطت بها كل عقبة وضعها الأعداء في طريق وحدتها، وحطمت بها كل سلاح رماها الأعداء به، فكانت تلك الوحدة معجزة العصر الحديث في عظمة الأمة العربية وارتفاعها إلى هذا المستوى العالي، من إنكار الذات، والتضحية السخية بكل شيء من أجل الصالح العام، دون نظر إلى ما يقع على المصالح الشخصية والذاتية من أضرار". [1]

كانت حرب العاشر من رمضان أول زلزال يهز كيان إسرائيل بقوة وعنف، ولولا العون العسكري الأمريكي لها في ثنايا تلك الحرب، لذهبت إسرائيل بلا رجعة حيث كان للمفاجأة الإستراتيجية الأثر الأوحد في تحطيم أحلام وتبدد أسطورة إسرائيل صانعة المعجزات.

ولأول مرة تصاب إسرائيل بخسائر فادحة في الأرواح، حيث تعتبر القوة البشرية في إسرائيل من الأهمية بمكان، وذلك لأنها بلد تعداده السكاني ضئيل، الأمر الذي جعلها تجأر بالشكوى وتستغيث مما حاق بها من خسائر فردية جسيمة من جراء تلك الحرب، التي غيرت صورة الأمة العربية بل وميزان القوى العالمية، والتي بمقتضاها يمكن القول بأن العرب قد تخطوا الفجوة من التخلف إلى التحضر، وانه في أمكانهم إذا ما اتحدوا وتماسكوا أن يكونوا مؤهلين لمعرفة خفايا التكنولوجيا الحديثة.

لقد كانت حرب أكتوبر وما حققته من انتصارات رائعة، أفضل المؤثرات الدالة على الوجه الحقيقي لتضامن الأمة العربية، حيث أنها وجدت وجودها، وردت إليها روحها بهذا التلاحم بين الشعب وقواده وكان من ثمرة ذلك، هذا النصر العظيم الذي حققه جيشها، وتلك الانجازات التي حصلوا عليها، والتي بها غيروا وجه المنطقة وأزالوا بدمائهم ما علق بالأمة العربية من صغار وهوان، وثأروا لهزيمة ١٩٦٧ بل ولكل الجولات السابقة منذ اغتصاب فلسطين.

وكان من نتيجة تلك الحرب استرداد جزء هام من الأراضي العربية المحتلة، وبخاصة قناة السويس وآبار البترول وجزء من سيناء، وأصبح وضع قواتنا أقيم مما كان عليه قبل هذه الحرب، كما دبت الحياة في مدن القناة مرة أخرى وتنفس أهلها

---

[1] اليهود في القرآن، عبدالكريم الخطيب ص ٨، ٩. حرب رمضان، الجولة العربية الإسرائيلية الرابعة: حسن البدري، طه المجذوب، ضياء الدين زهدي.

الصعداء، ونسيم الحرية والكرامة، وأمكن في ظروف ما بعد تلك الحرب مباشرة تعمير ما نتج عن العدوان الإسرائيلي من خراب ودمار.

وكان من ثمار تلك الحرب التي اندلع لهيبها في العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ أن استطاع العرب أن يسمعوا صوتهم للعالم، وان تجد قضيتهم العادلة أذنا صاغية لدى دول غرب أوربا والولايات المتحدة الأمريكية، خلافاً لما كان سائداً قبل تلك الحرب، حيث استطاعت إسرائيل – أن ترسم لنا صورة شائنة في أعين العالم، الأعداء لنا فيه والأصدقاء، حتى خف في المجتمع الدولي وزننا، وصغر شأننا.

ومن نتيجة ذلك أيضاً اعتراف المجتمع الدولي بالكيان الفلسطيني باعتباره طرفاً رئيسياً في قضية الشرق الأوسط، وذلك بعد أن نجح العرب من خلال تلك الحرب وما صاحبها من مقاطعة العدو في إخراج تلك القضية من الجمود الذي سادها وسيطر عليها، والانتقال بها إلى أمهات القضايا الدولية الملحة، لتصبح المشكلة الأولى الجديرة بالحل إذا كان للسلام العالمي أن يستمر.

كانت معركة التحرير العربي في أكتوبر ١٩٧٣م بمثابة تعزيز " بالقوة" للتحرك الدبلوماسي والسياسي العربي والمقاطعة نحو تحقيق تسوية عادلة لأزمة الشرق الوسط .. وكانت نتائج تلك الحرب عميقة التأثير على الأوضاع المختلفة في الشرق الأوسط بل والعلاقات الدولية. يكفي أن تلك الحرب أثبتت أن إسرائيل لا يمكنها الاعتماد على سياسة القوة كأساس لوجودها باستمرار في المنطقة. كما يكفي أن تلك الحرب وحركت الولايات المتحدة نحو اتخاذ موقف التوسط بين العرب من ناحية وإسرائيل من ناحية أخرى بعد أن كانت تلتزم تماماً بإسرائيل وتمول احتلالها للأراضي العربية بالعتاد الحربي والمعونات الاقتصادية. وتأتي مبادرة السادات بزيادة القدس لتجعل الولايات المتحدة تؤكد اعتدال موقفها بالموافقة على بيع السلاح المتطور ليس لإسرائيل فقط وإنما لمصر وللمملكة العربية السعودية، بل ولتدفع الولايات المتحدة إلى اتخاذ دور الشريك للطرفين من اجل التوصل إلى تسوية سليمة للنزاع الذي استمر منذ ما قبل سنة ١٩٤٨ ومر بأربع حروب دون حل". (١)

وستظل معركة أكتوبر وساماً، على صدر شعبنا تشهد بأصالته وعراقته وقدرته على تخطي المحن وانتزاع النصر من بين براثن الهزيمة والأمل من بين براثن اليأس، بل ستظل تشهد بحجم عطاء شعبنا العربي في مصر من اجل أمته العربية ومن اجل قضاياها القومية وتشهد أيضاً بأن شعبنا هو شعب السلام يحارب من أجلة ويسترخص الروح في سبيله، كما إن حرب أكتوبر لم تكن حرباً من أجل العدوان ولا من أجل الحرب في ذاتها وإنما كانت استنقاذ السلام، بعد أن كادت فرصته أن تختنق وتموت تحت ركام صراع طويل مرير بيننا وبين إسرائيل ملئ بالتعقيدات، ولذلك كانت حرب أكتوبر وما صاحبها من عدم التعامل مع العدو هي شهادة الميلاد الحقيقية لنداء السلام لأنها جعلت إسرائيل والعالم يعيد تقويم نظرته إلينا، وينتبه جيداً لنداء السلام الذي رفعناه ونحن في قمة انتصارنا في ٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣، كان هذا هو الدليل الحي على احترام حربنا التحريرية في أكتوبر. لقد كان نداء السلام تأكيداً على إننا جادون في رفع شعار السلام، لا عن عجز ولا عن تفريط

(١) [illegible]

وإنما بعد أن شهد العالم كله بطولة جنودنا في الميدان وإصرارهم على افتداء أراضيهم بأغلى الدماء.

وإذا كانت معركة أكتوبر عبوراً من اليأس إلى الرخاء ومن ذل الهزيمة إلى عزة النصر، فإن مبادرة السلام التاريخية كانت عبوراً بالقضية العربية من مرحلة الفرص الضائعة وأسلوب ترديد الأغاني والشعارات إلى مرحلة الانجاز الحقيقي الذي يحرر الأرض العربية بالفعل لا بالكلام. والذي يضع أقدام شعبنا الفلسطيني على الطريق الصحيح بالحكم الذاتي ثم بإتاحة الفرصة له لتقرير مصيره. (١)

المبحث الثالث
استرداد الكرامة العربية

ولا يغرب عن البال أن حرب العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣هـ ٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣م التي دارت بين العرب وإسرائيل، والتي اقتحم فيها جيشنا خط بارليف الذي كان أسطورة من أساطير الفنون الحربية في العصر الحديث، باعتباره سداً منيعاً لا تنال منه أسلحة الهدم والتدمير، هذه الحرب سوف تظل أبداً أهم تطور شهده العالم العربي منذ أمد بعيد. حيث حطمت تلك الحرب ما روجته إسرائيل من أوهام حول قدرتها وتفوقها العسكري.

وإذا كانت الحرب ليس هدفاً في حد ذاتها وإنما هي أحد السبل لتحقيق الهدف السياسي، فإن حرب العاشر من رمضان، كانت كذلك وسيلة إلى إخراج مشكلة الشرق الوسط من مكمنها، ومن جمودها الذي كانت إسرائيل تسعى جاهدة إلى استمراره وإضفاء طابع الشرعية عليه.

لقد أعادت تلك الحرب إلى الأذهان أن العرب بإمكانهم أن يعملوا وسائلهم الخاصة، ويستعملون قوتهم بغية استرجاع أراضيهم التي احتلت في حرب يونيو سنة ١٩٦٧م التي لن تحارب فيها، ولم تتح لجنودنا البواسل الالتحام بالعدو، الذي كسب الحرب بغير قتال. (٢)

لقد ظن الإسرائيليون أن عدوانهم المباغت على الدول العربية في عام ١٩٦٧ قد حقق لهم كسباً يجلب لهم الراحة، ويجنبهم التعب والعناء وتنحصر مهمتهم في الحافظ على الأوضاع التي نجمت عن هذا العدوان، فشرعوا في ضم الأراضي العربية المحتلة منذ العام المذكور، أضفوا الشرعية على المستعمرات التي شيدوها في تلك الأراضي دون أن تلقي بالا للقانون الدولي في هذا الشأن. وكانت وجهة

---

(١) خطاب الرئيس السادات: منشور بجريدة الأهرام بتاريخ ١٩٧٩/٩/٢٩م.

(٢) لم يلجأ المسلمون إلى استخدام القوة قط إلا لمحاربة القوة التي تصدهم عن الإقناع، فإذا رصدت لهم الدولة القوية جنودها، حاربوها، لأن القوة لا تحارب بالحجة والبرهان، وإنما بقوة مثلها. لذلك، فقد سالم المسلمون الحبشة ولمن يستعملوا القوة حيالها، بينما استعملوا القوة ضد الفرس وحاربوها، لأن كسرى عندما أرسل إليه كتاب يدعوه إلى الإسلام، قد مزقه، وكتب إلى أميره باليمن: "بلغني أن رجلا من قريش خرج بمكة يزعم أنه نبي فسر إليه فاستتبه فإن تاب وإلا فابعث إلي برأسه". وحاربوا الروم، لأنهم أرسلوا طلائعهم إلى تبوك فبادر النبي صلى الله عليه وسلم بإعداد السرية المشهورة إلى تخوم الحجاز الشمالية. ثم رجعت تلك السرية بغير قتال عندما وجدت أن الروم لا يعتزمون الزحف على بلاد العرب في عامهم هذا. ولم يعاجل الرسول صلى الله عليه وسلم أحداً بالعداء في تلك الدولتين، وإنما كان يدعوهم بالحسنى. وعندما قامت الفرس والروم بتحريض القبائل العربية في العراق والشام على اقتحام الحجاز وقتال المسلمين، اغتنموا الفرصة العاجلة لمباغتتهم بالحرب. ولولا انهماك كسرى وهرقل بالفتن الداخلية في ربوع بلادهما، لبوغت المسلمون بحرب قبل أن تتح لهم الفرصة لمدافعتها أو الاحتماء دونها.

نظرهم إزاء استمرار احتلال تلك الأراضي، أنهم يستخدمونها كوسيلة ضغط على العرب بغية قبولهم الجلوس معهم دون قيد أو شرط على مائدة المفاوضات المباشرة في الوقت الذي يشعر فيه العرب بالضعف والصغار والذلة والهوان.

وهذه العقيدة التوسعية التي كانت عالقة في ذهن المسئولين في إسرائيل كانت توحي للشعب الإسرائيلي بأنه لم يحدث أن كان الموقف الإسرائيلي حسناً إلى مثل تلك المكاسب التي حققها إسرائيل أثر عدوان ١٩٦٧، من حيث أن إسرائيل أصبحت قوة في عددها وإمكاناتها لا تستطيع أن تقف الجيوش العربية في تيارها، وقوة تجاه العالم العربي الذي تنتابه الانقسامات الداخلية، وتحالفت مع الولايات المتحدة الأمريكية، التي تدعمها في شتى المجالات، بالإضافة إلى الهدوء السائد في الأراضي المحتلة، والتحييد شبه الكامل لمنظمات الفدائيين الفلسطينيين التي اضطرت لممارسة نشاطها بعيداً عن منطقة الشرق الأوسط. كل تلك المظاهر جعلت إسرائيل تشعر بأن الوضع القائم عقب حرب ١٩٦٧ هو الوضع الأمثل بالنسبة لهم، ويأملون في أن يكون هذا الوضع بمرور الزمن هو الوضع الطبيعي الذي يسود فيه سلام إسرائيل.

ولكن للعرب موروث عظيم من الصبر، صحبهم في جميع مراحل حياتهم، فكان جزء منهم، وطبيعة تخالط لحمهم ودمهم، وتنفذ إلى عظامهم، وبهذه الطاقة العظيمة من الصبر تحمل المسلمون في الصدر الأول من الإسلام من البلاء والتعذيب ما تعجز عن حملة الجبال، حتى إن العبيد منهم عندما دخلوا في دين الإسلام، وحين سامهم سادتهم سوء العذاب، استقبلوا كل ذلك بصبر جميل "ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون" (١). "يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا وتقوا الله لعلكم تفلحون". (٢) "يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال، إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبون ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون. الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين". (٣)

وهكذا كان الصبر مع المسلمين زاداً عتيداً في هذه الحياة، يستدعونه عند اجتناء كل مكرمة، وابتغاء كل محمدة، وبالصبر عز الإسلام وانتصر جنده، وقاد المسلمون ركب الحياة وتقدموا مسيرتها إلى مواقع الحق والعدل والإحسان والبر والمودة والرحمة والأمن والسلام.

ولقد أيقنت الأمة العربية أن المعركة التي بينها وبين إسرائيل، معركة صبر وربما تتراجع أو تتوازن القوى الحربية في تلك المعركة، بيد أن الذي يمتلك النصيب الأكبر من الصبر هو الذي ينتصر في المعركة ويظفر بالعدو. وحيث أن الصبر

---

(١) سورة البقرة: الآيات ١٥٥ - ١٥٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٢٠٠.

موروث في القادة العرب، لذلك فهم يحملون في كيانهم رصيدا لا يستهان به من الصبر، لكي يكون زاداً لهم في المعركة.

لذلك لم يكن أمام الأمة العربية إلا أن تنهض لكي تواجه هذا الخطر الصهيوني الجديد بروح الصبر والمسايرة والتحدي والمقاطعة حتى تستطيع أن تتخلص من تهديد إسرائيل لأمن الشرق الأوسط، ولأمن البحر المتوسط ووضع نهاية للتوسع الصهيوني في الأراضي العربية وتسفيه أحلام إسرائيل بشأنها. وكانت الأمة العربية بهذا أمينة مع نفسها، ومع تاريخها الحضاري طويل المدى، حيث لم تكن حرب ١٩٦٧ أول محنة تحل بالأمة العربية بل أن العرب هم الذين صدوا هجمات التتار الصليبين، وهم الذين حصلوا على استقلالهم بالكفاح والصبر في مواجهة الاستعمار الأوروبي. وهم اليوم كذلك يعتزمون تحرير أراضيهم ويرفضون الاستسلام، وينشدون الأمن والسلام.

بدأت الدول العربية عملية الإعداد لاسترداد الأراضي العربية ومحو عار الهزيمة، واسترداد الكرامة العربية، وكانت حرب الاستنزاف تأكيداً على جدية العرب في العمل من اجل استرجاع حقوقهم. فإن لم يكن الاستعداد العسكري قد استكمل لمواجهة العدو والنيل منه، فلا أقل من استنزاف قدراته المادية. وأصبحت علامة المفاضلة في محيط الوطن العربي، هي مقدار ما تقدمه كل دولة من اجل دعم الجهد العربي بغية استرجاع الأراضي العربية ومحو عار الهزيمة، حتى لقد أصبح التضامن العربي فوق الخلافات.

وكان رفض إسرائيل تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ الذي ينص على انسحابها من الأراضي العربية، وفشل مبادرة روجرز، ومهمة جونار يارنج، وعدم الاهتمام بالمبادرات العربية السليمة حتى رمضان سنة ١٣٩٣هـ فضلا عن استخدام إسرائيل لعقيدة القوة والتوسع والتمادي في سياستها العدوانية إيذانا بإعلان الحرب عليها ومقاطعتها بغية تقليم أظافرها وقبر معنوياتها.

وإزاء هذا الوضع المتمثل في اللا حرب واللا سلم لم يكن من بد للعرب سوى الإقدام بشجاعة وبلا خوف أو تردد على مهمة تحرير الأراضي العربية باستخدام حق الدفاع الشرعي عن النفس والمال ضد العدوان التوسعي الإسرائيلي بشتى أنواع الدفاع ولاسيما الحرب والمقاطعة.

كان لا بد من حرب فاصلة بين العرب وإسرائيل، بعد أن امتلأت غروراً وتعنتاً، فلم تحفل بالمنظمة الدولية وقراراتها، ولم تأبه للرأي العام العالمي الذي أدانها أكثر من مرة وأعطت الجميع أذنا صماء عن الاستجابة لنداءات الحق الموجهة إليها من كل أنحاء العالم، أن ترد إلى الشعب الفلسطيني حقوقه المسلوبة، وأن تجلو عن الأراضي العربية التي احتلتها.

والحرب التي بدأت بين العرب وإسرائيل في العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣، كانت أول حرب جادة دخلها العرب بكل ما يملكون من قوى بشرية ومادية، وبذلوا فيها الأنفس والأموال بغير حساب، حتى أوقعوا بإسرائيل الهزيمة الماحقة التي كسرت شوكتها، وذلت كبرياءها، وأنزلتها على حكم الحق والعدل، واضطرتها إلى أن تخرج من بعض الأراضي التي أخذتها بغياً وعدواناً.

المبحث الرابع
حرب أكتوبر من أجل السلام

لا مراء في أنه بعد نكسة يونيو سنة ١٩٦٧ وأثرها على مصر بصفة خاصة، وعلى العالم العربي بصفة عامة، وما أحدثته من ردود الفعل في شتى المجالات، نهضت الأمة العربية لتواجه هذا الخطر الجديد بروح التحدي لتخلص من تهديد إسرائيل لأمن العالم العربي ووضع نهاية للمطامع الصهيونية في الأراضي العربية.فعقدت بعض المؤتمرات العربية على مستوى القمة لدراسة الأوضاع الناجمة عن العدوان الصهيوني في الخامس من يونيو سنة ١٩٦٧ وتقديم العون لدول المواجهة والوقوف إلى جانبها حتى تستطيع أن تسترد أراضيها وعزتها وكرامتها.

لقد تركت هزيمة يونيو في نفوس القادة العرب أثراً كبيراً فيما يتعلق بأسلوب تعاملهم مع العدو. فعندما بدءوا في عمليات الإعداد لاسترداد الأراضي العربية ومحو عار تلك الهزيمة واسترجاع الكرامة العربية، كانوا حريصين في وضع خططهم العسكرية، خوفاً من التورط في حرب أخرى تعرض أمن دولهم للخطر. ومن ثم فقد كان التخطيط السليم والإعداد الجيد لأول حرب حقيقية، يلتحم فيها العرب مع عدوهم، ويحرزون فيها عامل المبادأة وعنصر المفاجأة.

لقد تغير المفهوم العربي حيال إسرائيل بعد هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧، حيث لم يعودوا يفكرون بالأسلوب العاطفي القديم وهو إلقاء إسرائيل في البحر أو القضاء عليها، لأن ذلك لم يعد مقبولاً، خاصة من القوتين الأعظم، اللتين أخذتا على عاتقهما عهداً ببقاء إسرائيل وحماية أمنها.

وكان لهذا التغيير في المفهوم العربي نحو إسرائيل الأثر الأكبر في إستراتيجية حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ التي كانت تهدف إلى تحريك القضية من حالة اللا حرب واللا سلم، وهذا لا يأتي إلا بعمل عسكري منسق ومنظم، والتضحية بالأرواح والأموال في سبيل محو عار الهزيمة، واسترداد الحقوق المغتصبة. والعمل من اجل إخراج الأزمة من الطريق المسدود الذي كانت قد تردت فيه. ووضع إسرائيل – التي اغترت أثر هزيمة يونيو – في حجمها الطبيعي.

وخلال فترة النكسة حاولت إسرائيل أن تزرع فينا مشاعر الهزيمة وخاصة في أفراد القوات المسلحة. أي زرع النزوع إلى الفزع والخوف عند مواجهة القوات الإسرائيلية. واستغلت إسرائيل انتصاراتها المتواصلة، وقدرة جيشها على البطش باستمرار، واستغلت آلاف الأسرى الذين وقعوا في أيديها خلال هذه الحروب. وشنت حملات متواصلة لتأكيد هذه المفاهيم في أذهاننا وفي أعماقنا.

وبالتالي فقد كانت القيادة الإسرائيلية على يقين أن القوات العربية خاصة قوات دول المواجهة ان تهاجم وإذا هاجمت فسوف تتمكن من سحقها خلال ساعات.

حيث أن الجيوش دائما تستفيد من التاريخ العسكري، ومع هذا فهي تقع أسيرة آخر معارك تنتصر فيها. وتتعلم بشكل مفرط دروس آخر حرب خاضتها. ولم يشذ الجيش الإسرائيلي عن القاعدة. لقد وقع أسير اعتقاد بان الجيوش العربية خاصة الجيش المصري – لا يمكنها أن تقاتل، وإذا قاتلت فسرعان ما تنهار. "وظنوا أنهم

مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار". [1]

كما وقع أسير اعتقاده بأن العرب والمصريين لا يمكنهم استيعاب معدات الحرب الحديثة والمعقدة. وتصورت القيادة الإسرائيلية أن فجوة التفوق العلمي والتكنولوجي ستظل كما هي لصالح إسرائيل. وبالتالي فإن الجيوش العربية لن تستطيع أن تخوض حرباً حديثة بكل تحدياتها. وفات القيادة الإسرائيلية أن تدرك أن التقدم العلمي والتكنولوجي ليس حكراً لها، بنفس القدر الذي غضت فيه البصر عن كفاءة الجندي المصري والعربي.

ولم يكن لدى الجيش المنتصر والقيادة المنتصرة أن تلقي بالاً إلى مثل هذه المعارك ونتائجها. [2]

لقد شهد رمضان في تاريخ أمتنا العربية أكثر من انتصار على أعدائنا. شهد غزوة بدر الكبرى. وفتح مكة المكرمة، والعودة المظفرة من غزوة تبوك بقيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهد انتصاراً في عين جالوت على التتار فوق أرض فلسطين، وها هو ذا يشهد عبور أبطالنا للقناة في العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣هـ.

لقد استطاع أبطالنا في ست ساعات خاطفة أن يصنعوا المعجزات فمنهم من عبر الضفة الشرقية للقناة بالقوارب، ومنهم من تسلق السواتر بالسلالم، ومنهم من شق الطريق لمن أقاموا الجسور تحت مظلة الطيران والمدفعية، فتدفقت عليها قواتنا، حتى رفعوا العلم المصري فوق أرض سيناء، كل أولئك جعلوا أنظارنا ورؤوسنا ترتفع مع أعلامنا مرة أخرى إلى عنان السماء، إيماناً وشكراً وعرفان جميل. [3]

لقد استطاع جنودنا أن يسيطروا في العاشر من رمضان على نقاط حصينة من خط برليف، ذلك الخط الذي تنكر له أصحابه بعد أن أغرقوه مدحاً، وتنكر له حتى صاحب الاسم الذي أطلقوه عليه، الخط الذي قالوا عنه من قبل إنه مقبرة الجيش المصري. وعندما ذهب ذلك الخط من حيث أتى وأصبح في حكم العدم، عادوا فقالوا إنه مثل قطعة الجبن، تقويه أكثر مما فيه مثل الجبن. [4]

وهكذا بدأت مرحلة جديدة في التاريخ الدامي للنزاع بين إسرائيل والعرب، مرحلة تشهد للمرة الأولى اختلاف نتائجها عن نتائج المراحل السابقة للنزاع. حيث كانت هذه الجولة من انجح وأعظم الجولات العربية التي أحدثت زلزالاً في الكيان الإسرائيلي، وألحقت بإسرائيل خسائر فادحة في الأرواح والمعدات. وأكدت حرب أكتوبر قدرة العرب على تغيير الوضع القائم الذي ظنت إسرائيل حياله أنها تحقق السلام الصهيوني بعد هزيمة سنة ١٩٦٧. وأصبحت سياسة فرض واقع العدوان بالقوة سياسة فاشلة، حيث قضى الجندي العربي في تلك الحرب على كل الأوهام التي نسجتها المؤسسة العسكرية الإسرائيلية وأجهزة الدعاية المتعاونة معها حيث

---

[1] سورة الحشر: الآية ٢.

[2] يوميات أكتوبر في سيناء والجولان للأستاذ عبده مباشر، ص ٤٧، ٤٨. حرب رمضان: الجولة العربية الإسرائيلية الرابعة أكتوبر سنة ١٩٧٣: حسن البدري، طه المجدوب، ضياء الدين زهدي.

[3] جريدة الأهرام في عددها الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١٠/١٢.

سلبت المبادأة العربية من المسئولين السياسيين والعسكريين في إسرائيل ثقتهم في أنفسهم.

ولا ريب في أن حرب العاشر من رمضان باعتراف المحللين السياسيين والعسكريين والاقتصاديين العالميين، قد ردت للعرب اعتبارهم وكرامتهم بعد أن رفضوا مبدأ قبول الهزيمة وآثروا المواجهة التي بدأت بحرب الاستنزاف، وكانت بمثابة التأكيد على جدية العرب في العمل من أجل استرداد حقوقهم ومحو عار الهزيمة التي لحقت بهم إثر عدوان سنة ١٩٦٧.

لقد أحدثت حرب أكتوبر تأثيراً كبيراً في العلاقات الدولية السياسية والاقتصادية والعسكرية وأدت إلى تفاعلات غيرت بسرعة المفاهيم التقليدية للحرب، وطورت إلى حد كبير المصطلحات المستخدمة في وسائل المواصلات الحديثة كالأقمار الصناعية والطائرات والدبابات والصواريخ والأساليب الإلكترونية المضادة، حيث أطلق عليها "أول حرب إلكترونية في التاريخ المعاصر". (١)

فقد حطمت تلك الحرب حاجز الخوف لدى العرب، ووقفت وجها لوجه أمام التحديات التكتيكية والفنية التي ادعت إسرائيل امتلاكها وقضت على أسطورة تفوق الجندي الإسرائيلي. واستطاع جنودنا البواسل بعزمهم وثقتهم في أنفسهم وإيمانهم بخالقهم عز وجل وصبرهم من خلال حرب رمضان أن يسمعوا صوتهم للعالم، وذلك بما صنعوه من معجزات في ثنايا تلك الحرب، هددت إسرائيل في صميم كيانها، وحطمت إستراتيجيتها. وتبددت أسطورة إسرائيل صانعة المعجزات.

وحسبنا في هذا المقام، ما أشاد به رسول الله صلى الله عليه وسلم، من عظمة الجندي المصري وكفاءته القتالية على مستوى العالم بقوله: "إذا فتح الله عليكم مصر فاتخذوا منها جنداً كثيفاً، فإنهم خير أجناد الأرض".

وقد انتظر جنودنا طويلاً، وصبروا على الهوان كثيراً، وابتلعوا التشهير بهم مع رمال الصحراء، وبرودة الشتاء، حتى جاءت الفرصة، فإذا الحديد يلين في أيديهم كما لأن الحديد لداود عليه السلام.. وإذا الحديد جسور فوق الماء، من فوقها دبابات ومدرعات وطائرات .. وإذا جسور التراب التي أقامها اليهود تنشق كما انشق البحر لموسى عليه السلام، وإذا الجنود المصريين يزحفون من أرضهم إلى أرضهم، وإذا هم ينكسون أعلام اليهود ويرفعون أعلامنا .. ورؤوسنا.

كان اليهود يسمون جيشهم المعتدي دائما "جيش الدفاع الإسرائيلي" .. وهو اليوم وغداً جيش للدفاع، وسوف يتراجع هذا الجيش في المكان والزمان حتى يقف عند ٤ يونيو سنة ١٩٦٧...

صبروا حتى عبروا. ولم يكن ذلك صدفة نادرة أو ضربة حظ، وإنما هو تتويج لأعمال شاقة وتضحيات هائلة تحت الشمس وفوق الرمال، مع العطش والأرق، والإيمان بالله، وبالنصر القريب.

كم ليلة سمع جنودنا عبر القناة، العدو يرميهم بالهوان، فلم يضعفوا، كم سنة سمعوا خرافات البطولة اليهودية، والقيادة العبقرية، والسدود الأسطورية، ولم يصدقوا، وإنما ابتلعوا الغيظ وتنفسوا الأمل. ثم جاء انتصارهم، أدامه الله، مثلاً عالياً

---

(١) حرب أكتوبر والطريق إلى السلام. الصادر عن الهيئة العامة للاستعلامات المصرية. مجلة السياسة الدولية العدد ٥٦ السنة ١٥.

لضبط النفس والزهد والعلم والإيمان، ولما يجب أن يفعله كل مواطن من اجل دينه ووطنه وتاريخه. [1]

كان العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣هـ السادس من أكتوبر سنة ١٩٧٣م، منعطفاً تاريخياً حاسماً، تغير فيه مسار الغزوة الصهيونية بعد ربع قرن من التوسع الإسرائيلي، وارتفع ذلك اليوم إلى القمم العالية من تاريخنا إلى " عين جالوت" التي تغير بها مسار الغزوة التتارية، وإلى "حطين " التي تغير بها مسار الغزوة الصليبية.

وكما أن "عين جالوت" و"حطين" سبقتهما سلسلة من الهزائم والتوسع العدواني، تركت آثارها الأليمة في كل قلب. فإن حرب العاشر من رمضان سبقتها أيضا أحداث سنة ١٩٦٧ الدامية، وكان الخامس من يونيو من العام المذكور هزيمة بغير حرب، وانسحابنا من المعركة قبل الخوض فيها، وتعاصر مولدها مع ختامها المر الأليم، وكان الجيش أول ضحاياها. [2]

فجاءت حرب العاشر من رمضان، السادس من أكتوبر، ميلاداً جديداً للوجود المصري والعربي والإسلامي، وأملاً ولبداً لكل محب للسلام، ولكل من يعمل من اجله. [3]

جاءت حرب العاشر من رمضان فيضا من النصر نبت به الأمل الجديد يغذيه العلم والإيمان. وأعطت العمل العربي المشترك مفهوماً ومضموناً جديدين، ونقلته نقلة واسعة إلى الساحة العالمية، وأثبتت للعرب أنفسهم جانباً مما يستطيعون القيام به إذا ما أحسنوا تقدير واستخدام ما بين أيديهم من قوى وخيرات وثروات في عالم التجمع والأحداث الكبيرة.

وعبر الوجود العربي مخاضه التفرق ليضع أقدامه على ارض أكثر ثباتاً، وأحاط نفسه بسياج من الفهم الواعي يحاول به أن يمنع قدر الاستطاعة تشت الجهود وتوزيع الاتجاهات. حتى أثبت فاعليته في تلك المعركة وقال كلمته من اجل تحقيق الهدفين الكبيرين: استعادة الأرض السليبة، والحفاظ على حقوق شعب فلسطين، [4] شاهراً حروبه السياسية والعسكرية والاقتصادية ضد العدو.

لقد كان نصر أكتوبر في واقعه العسكري عبوراً مادياً لقواتنا من شاطئ إلى شاطئ ولكنه قبل ذلك كان عبوراً نفسياً، من ذل هزيمة سابقة إلى عز انتصار ساحق. لقد عبرنا من الخوف إلى الأمن، ومن الضياع إلى رؤية الطريق، ومن طأطأة الرءوس إلى ارتفاعها حتى لتكاد تلامس السحاب وتلاحم العرب وتوحدت صفوفهم وعظم شأنهم وازداد بأسهم وخشي العدو لقاءهم.

---

(1) المصادر: الجيل الجديد في إسرائيل، ص ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٠، للأستاذ / أنيس منصور.

(2) ويقول الأستاذ عبده مباشر "وبانتصار كانت إسرائيل في الوضع الأفضل سياسياً وعسكرياً واقتصادياً واجتماعياً ونفسياً بعد يونيو ١٩٦٧. وكانت مصر في الوضع السيئ سياسياً وعسكرياً واقتصادياً واجتماعياً ونفسياً، ولم يكن ذلك راجع لهزيمة يونيو ١٩٦٧، بقدر ما كان يرجع إلى الأسباب التي أدت إلى هزيمة يونيو ١٩٦٧. وكانت توقعات كل أجهزة المخابرات، خاصة الأمريكية والإسرائيلية، أن مصر لن تدخل حرباً طالما كان التفوق من جانب إسرائيل، فليس من المنطقي أو المعقول أن تختار مصر الانتحار وتقرر دخول تجربة جديدة يكفيها تجربة ١٩٦٧ وكانت هذه النتائج التي توصلت إليها هذه الأجهزة نتيجة دراسة اشتركت فيها مراكز حديثة للبحوث والدراسات والنتائج حصلوا عليها من الحواسب الالكترونية بعد إمدادها بكل المعلومات والتفاصيل. ولكن أجهزة المخابرات ومراكز الدراسات والحواسب الالكترونية لم تضع في اعتبارها شيئاً هاماً، هو قدرة مصر على التحدي، وصلابتها وإرادتها وإصرارها على الثأر خاصة وأن جزءاً من الوطن محتل، لم تعد القضية هل مصر قادرة أم غير قادرة؟ وإنما أصبحت قضية الإحساس والكبرياء والكرامة الوطنية" المرجع السابق ص ٢٢/ ٢٣.

(3) جريدة المساء، عددها الصادر في ١٠/١٠/١٩٧٤.

(4) [illegible]

وهكذا ظهرت رغبة الإسرائيليين في السلام بعد حرب العاشر من رمضان تلك الحرب التي انتزعت إسرائيل وقادتها من الوهم والخيال وطرحتها على الحقو والواقع.

فأوهام إسرائيل وأحلامها قد تبددت وماتت فور اندلاع لهيب حرب العاش من رمضان، وماتت أسطورة إسرائيل صانعة المعجزات. [١]

"فحرب أكتوبر غيرت من كل الحقائق التي سبقتها غيرتها في مصر وف إسرائيل وفي المنطقة وفي العالم" فهي كما وصفها علماء الاجتماع في أور المعجزة الحضارية الثانية في مصر بعد بناء الأهرامات.

وإن الحقيقة الأولى التي أصبحت مؤكدة هي أن حرب أكتوبر كانت من اج السلام [٢] ولولا أن جيش العرب قد حرك الجمود العسكري في المنطقة بهذا للهج الناجح على خط بارليف وتدميره وتحطيم الدرع الإسرائيلي الذي ظن قادة إسرائ أنه درع الأمن الإسرائيلي .. لولا هذا لما تحركت أمريكا، كما قال كيسنجر وزي خارجيتها لتصبح الطرف الثالث والحاسم في عملية السلام. [٣]

حيث بدأت الولايات المتحدة فور تلك الحرب في الاهتمام بتسوية أوضـ الشرق الأوسط، كما أصبحت دول المجموعة الأوروبية أكثر اهتماماً بتسوية عاد ودائمة في الشرق الأوسط. [٤]

المبحث الخامس
تأييد العالم لقضية الشرق الأوسط

تعد حرب العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ التي دارت بين العرب وإسرائيل أه تطور شهده العالم العربي منذ أمد بعيد حيث حطمت تلك الحرب ما روجته إسرائ من أوهام حول قدرتها العسكرية.

لقد أخرجت تلك الحرب مشكلة الشرق الوسط من مكمنها ومن جمودها الت كانت إسرائيل تسعى جاهدة إلى استمراره، وأعادت إلى الأذهان أن العرب بإمكان أن يعلموا وسائلهم الخاصة ويستعملوا قوتهم لاسترجاع أراضيهم التي احتلت عـ ١٩٦٧م.

إن للعرب موروثاً عظيماً من الصبر صحبهم في جميع مراحل حياتهم، وبه الطاقة العظيمة من الصبر حمل المسلمون في الصدر الأول من الإسلام من التعذيب ما تعجز عن حمله الجبال، "ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموا

---

(١) جريدة الأخبار الصادرة في أكتوبر سنة ١٩٧٩ ص ٣.
(٢) جريدة الأخبار الصادرة في أكتوبر سنة ١٩٧٩ ص ٢.
(٣) مقال الأستاذ/ علي الدالي بعنوان "أحلام إسرائيل ـ ماتت في أكتوبر" منشور بجريدة الجمهورية في عددها الصادر بتاريخ - أكتوبر سنة ١٩٧٩.
(٤) راجع مقال عبده مباشر بعنوان "البعد التاريخي لمعركة أكتوبر وإرادة التحدي" المنشور بجريدة الأهرام في عددها الصادر بتار ١٢/١٠/١٩٧٩.

والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصبتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون". [١]

لذلك فقد أيقنت الأمة العربية أن المعركة التي بينها وبين إسرائيل معركة صبر، ومن يمتلك النصيب الأكبر منه هو الذي ينتصر ويظفر بالعدو. وحيث إن الصبر موروث في القادة العرب، لذا فهم يحملون في كيانهم رصيداً لا يستهان به من الصبر لكي يكون زاداً لهم في المعركة.

لم يكن أمام الأمة العربية إلا أن تواجه هذا الخطر الصهيوني بروح الصبر والتحدي، وكانت أمينة مع نفسها ومع تاريخها الحضاري طويل المدى، حيث لم تكن حرب ١٩٦٧م أول محنة تحل بها، بل إن العرب هم الذين صدوا هجمات التتار والصليبيين، وهم الذين حصلوا على استقلالهم بالكفاح والصبر في مواجهة الاستعمار الأوروبي، وهم الذين يعتزمون تحرير أراضيهم ويرفضون الاستسلام وينشدون الأمن والسلام.

والحرب التي بدأت بين العرب وإسرائيل في العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣هـ كانت أول حرب جادة دخلها العرب بكل ما يملكون من قوى بشرية ومادية، حيث توحدت مشاعرهم واجتمعت كلمتهم وتلاقت على الأخوة والمودة والقربى وعقدوا العزم على أن يلحقوا بإسرائيل الهزيمة الماحقة. [٢]

أثبتت حرب العاشر من رمضان أن القوة ليست الكفيل بضمان أمن إسرائيل وان العرب يمكنهم أن يستعملوا القوة بنجاح وان يجدوا آذاناً صاغية لقضاياهم العادلة[٣] لدى شعوب العالم، واعترف المجتمع الدولي بالمقاومة العربية والمقاطعة باعتبار أن فلسطين طرف أساسي في قضية الشرق الوسط [٤] وذلك بعد أن نجح المد العربي من خلال تلك الحرب في إخراج تلك القضية من الجمود الذي سادها والانتقال بها إلى أمهات القضايا العربية الملحة، لتصبح المشكلة الأولى الجديرة بالحل إذا كان للسلام العالمي أن يسود ويستمر.

وإذا كانت الحرب ليست هدفاً في حد ذاتها، وإنما هي وسيل لتحقيق الهدف السياسي، فإن حرب العاشر من رمضان كانت أيضاً وسيلة إلى خروج مشكلة الشرق الوسط من سكونيا الذي كانت إسرائيل تسعى جاهدة إلى استمراره وإضفاء الشرعية عليه. فقد استطاع العرب إثر تلك الحرب أن يسمعوا أصواتهم للعالم وأن تجد قضيتهم آذانا صاغية لدى دول أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية خلافاً لما كان سائداً من قبل. [٥]

كانت معركة العاشر من رمضان سنة ١٣٩٣ السادس من أكتوبر سنة ١٩٧٣م بمثابة تعزيز بالقوة للتحرك الدبلوماسي العربي نحو تحقيق تسوية عادلة للشرق الأوسط، فأثبتت أن إسرائيل لا يمكنها الاعتماد على سياسة القوة لوجودها في

---

(١) سورة البقرة: الأيتان ١٥٥، ١٥٦.

(٢) عبدالكريم الخطيب: اليهود في القرآن، ١٩٨٠م ص٨ – ٩. حسن البدري وآخرون: حرب رمضان، الجولة العربية الإسرائيلية الرابعة سنة ١٩٧٥ ص ٦٥ – ٧٨ د. عبدالعزيز كامل: خطوات نحو القدس، ص ٩ – ١٠. يوسف القراعين: حق الشعب العربي الفلسطيني، ص ٧٢ – ٨٣. حرب أكتوبر والطريق إلى السلام، الهيئة المصرية العامة للاستعلامات المصرية ص ٣ – ١١.

(٣) عبده مباشر: البعد التاريخي لمعركة أكتوبر وإرادة التحدي. جريدة الأهرام القاهرية، ١٣ أكتوبر سنة ١٩٧٩م.

(٤) محمد عبدالحميد أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٦٩ – ٢٨١، جاسم المطوع، النفط والاستعمار والصهيونية سنة ١٩٦٨ ص ١١٩ – ١٦٥.

(٥) هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٧٥ ص ١٨ – ١٩.

المنطقة العربية وحركت الولايات المتحدة الأمريكية نحو اتخاذ موقف التوسط بين العرب وإسرائيل بعد أن كانت تلتزم تماماً بإسرائيل وتمد لها العون والمساعدة. [١]

وقد كان اللجوء إلى القوة الوسيلة المعتادة لفض المنازعات الدولية حتى أواخر القرن التاسع عشر، بيد أن تطورات الحرب وضراوة نتائجها وضخامة تكاليفها جعلت الدول تتجه إلى الوسائل السلمية لحل منازعاتها.

ومبدأ تسوية المنازعات الدولية بالطرق السليمة يعتبر مهمة مجلس الأمن الأولى، ويؤديها بمناشدة الدول التي تكون طرفاً في نزاع من شأن استمراره أن يعرض السلم والأمن الدولي للخطر طبقاً للمادة ٣٣ من الميثاق. فإذا أخفقت الدول المتنازعة في حل النزاع بالوسائل السلمية وجب عليها عرض الأمر على مجلس الأمن، لكي يوصي بما يراه ملائماً من شروط لحل النزاع عملاً بأحكام المادة ٣٧ من الميثاق. وعند قيام مجلس الأمن بتقديم توصياته في أي نزاع، عليه أن يراعي ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل نزاعهم طبقاً للمادة ٢٩ من الميثاق، وأن المنازعات القانونية يجب أن يقوم أطرافها بعرضها على محكمة العدل الدولية وفقاً لحكام المادة ٣٦ من ميثاق الأمم المتحدة.

والقرارات التي يصدرها مجلس الأمن بشأن الحل السلمي لا تخرج عن كونها مجرد توصيات، لأطراف النزاع أن يأخذوا بها أو يطرحوها جانباً. وفي هذه الحالة الأخيرة إذا استمر النزاع بحيث يصبح مهدداً للسلم والأمن الدولي، كان لمجلس الأمن أن يقرر ما يراه لازماً لحفظ السلم والأمن الدولي، وهنا يكون قراره ملزماً للدول المتنازعة وغيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. [٢]

وذا لم تفلح الطرق الودية في قطع دابر الخلاف وحسم النزاع، فقد تتجه إحدى الدول إلى القيام بعمل من أعمال الضغط والإكراه لتدفع غريمتها إلى قبول الحل الذي تعرضه عليها.

وإذا لم تجد الوسائل المتقدمة، لم يكن هناك مفر من استخدام القوة في حسم النزاع، فتدق الحرب أجراسها من اجل الدفاع عن النفس، على أساس مشروعية هذا الدفاع Just war of self defence الأمر الذي يؤكد أن القانون الدولي الحديث حين يحرم استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية وحين يبيح اللجوء إليها من أجل الدفاع عن النفس، إنما يرمي إلى الاعتراف بوضع جديد اقتضت الحاجة العملية للحياة الدولية أن يقنن في مركز قانوني جديد يجمع بين الحالتين التقليديتين السلام والحرب.

وحيث إن إسرائيل رفضت الانصياع للوسائل السلمية في حل المنازعات الدولية، لأن قبولها لتلك الوسائل يعني الوصول إلى حل القضية الفلسطينية وعدم شرعية الدولة العنصرية وإلزامها بإعادة الحقوق المشروعة إلى أصحابها. [٣] لذلك لم يكن منطقيا إزاء تلك الأوضاع غير المشروعة أن يطلب من الشعب العربي في فلسطين والدول العربية الركون إلى التقاعس، وإنما يجب على الشعوب العربية

---

(١) حرب أكتوبر والطريق إلى السلام. منشورات الهيئة المصرية العامة للاستعلامات. د. محمد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٩٣ ص ١٣٣ وما بعدها. د. محمد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٩٣ ص ١٤٣، ١٤٤.

(٢) راجع في ذلك: تقرير وزارة الخارجية المصرية عن مؤتمر سان فرانسيسكو، ص ٤١ – ٤٢، د. محمد السعيد الدقاق، المنظمات

قاطبة الإقدام بشجاعة دون خوف أو تردد لإعادة الحقوق المغتصبة إلى أصحابها وتحرير الأراضي العربية بشتى وسائل الكفاح، وتغدو تصرفاتها مشروعة طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي العام، الذي تطورت أحكامه إلى مجالات جديدة وانتقلت به من قانون يهتم أساساً بالدول إلى قانون للمجتمع الدولي يعمل على تنظيمه وحكم الروابط التي تنشأ في إطاره وإقرار العدل وإنصاف الشعوب المظلومة. (١)

ولم تهتم إسرائيل بالقرارات العديدة التي إصدارتها الهيئة العالمية بشأن حقوق الشعب الفلسطيني. (٢) لذلك فقد أدانها مجلس الأمن مرات عدة، وجذرها من مغبة موقفها غير المشروع ضد مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقراراتها المتعددة، وإن كان ذلك يبرر بموقف مجلس الأمن نفسه الذي سلك موقفاً متساهلاً معها، فلم يشجب عدوانها أو يردع اغتصابها للحقوق العربية. (٣)

لهذا فقد بات واضحاً عدم تخلي إسرائيل عن المكاسب التي حصلت عليها بالقوة أو التهاون في جرائمها التي خلقت أزمة الشرق الوسط وتأكد فشل الأساليب القانونية والسياسية في إحراز أي تقدم يستند إلى الحق والعدل بشأن القضية الفلسطينية. وهذا يوضح تمادي إسرائيل في غيها وتبجحها في موقفها اللا أخلاقي واقترافها المحرمات وتطاولها على المقدسات ما لم تنهض الشعوب العربية لكسر شوكتها كما حدث في حرب العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ السادس من أكتوبر ١٩٧٣م حتى ترد إلى الشعب الفلسطيني حقوقه وتجلو عن الأراضي التي استولت عليها عنوة وبهتاناً. (٤)

"يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا إن الله مع المتقين". (٥) ويقول سبحانه: "أنفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون". (٦)

---

(١) د. عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي سنة ١٩٦٩ ص ٧٠ وما بعدها. شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي سنة ١٩٦٨ ص ١١٠ وما بعدها. د. صلاح الدين عامر: قانون التنظيم الدولي سنة ١٩٨٢ ص ٢١٥ وما بعدها. د. عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي ص ٤٠ وما بعدها. جوزيف مغيزل: المقاطعة العربية والقانون الدولي سنة ١٩٦٨ ص ٢٥ وما بعدها. د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية ١٣٣ وما بعدها.

(٢) في عام ١٩٧٠م وافقت اللجنة السياسية للجمعية العامة للأمم المتحدة على مشروع قرار تقدمت به المجموعة الفروآسيوية يقضي بأن تكف إسرائيل عن توقيع الجزاءات الجماعية ضد سكان الأراضي العربية المحتلة وتعذيب المعتقلين وطالبت إسرائيل بالعمل على إنهاء احتلالها لهذه الأراضي. وهذا القرار له أهميته الخاصة، لأنه يتعلق بإدانة الإجراءات التعسفية التي تمارسها إسرائيل ضد سكان الأقاليم العربية المحتلة لإرغامهم على ترك أراضيهم ثم الاستيلاء عليها وتوطين المهاجرين اليهود، ولإرغامهم كذلك على التخلي عن مساعدة ومساندة أعمال المقاومة أو المقاطعة العربية عن طريق التعذيب، وهو أمر يتنافى مع الوضع القانوني للمدنيين، كما أن إسرائيل تلجأ إلى الهدف نفسه عن طريق الجزاءات الجماعية ضد منطقة بأسرها، وهو إجراء يتنافى مع قاعدة شخصية الجريمة والعقوبة التي تعد من أهم مقومات الفكر القانوني في سائر القوانين الداخلية، وبذلك تعد قاعدة واجبة الاحترام في القانون الدولي باعتبارها مبدأ عاماً من مبادئ القانون طبقاً للمادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. ويؤكد ذلك أن القانون الدولي المعاصر لم يعد يعترف بنظام المسئولية الجماعية – راجع في ذلك تفصيلاً: د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية إسرائيل. – المرجع السابق. ص ١٦٧ وما بعدها. د. عبدالعزيز سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي في ضوء ميثاق وقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي سنة ١٩٨٧ ص ٨١ وما بعدها.

(٣) عزيز السهدي الرداني: المقاطعة الاقتصادية العربية لإسرائيل – بغداد سنة ١٩٧٩ ص ٥٦ وما بعدها.

(٤) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية ص ١٧١ وما بعدها.

(٥) سورة التوبة: الآية ١٢٣.

(٦) سورة التوبة: الآية ٤١.

المبحث السادس
التزامات مصر إزاء الأمة العربية

لقد وضعت مصر إثر هزيمة يونيو عام ١٩٦٧ أهدافاً إستراتيجية، وأخرى تكتيكية، وأخذت على عاتقها مهمة تحقيق تلك الأهداف، بطرق سياسية وعسكرية فعملت على شحذ إرادة أخواتها العربيات، وحشد مواردهن لمواجهة التحدي، ودرء العدوان الواقع على الأمة العربية، وخاضت حرب العاشر من رمضان، التي كان من نتيجتها تسفيه أحلام العدو وكسر نظريات التوسع الخفية والأطماع الاستعمارية. تحت ستار الأمن، واستعادة الإنسان العربي ثقته في نفسه وفي قدراته الخلاقة.

كان لا بد من حرب فاصلة بيننا وبين إسرائيل، التي كانت قد امتلأت غروراً وتبجحاً، حتى إنها لم تقم للمنظمة الدولية وقراراتها وزناً، ولم تلق للرأي العام العالمي – الذي أدانها أكثر من مرة – بالاً. بل وأعطت الجميع أذناً صماء عن الاستجابة لنداءات الحق الموجهة إليها من جميع دول العالم. ولم ترد إلى الشعب الفلسطيني حقوقه المسلوبة، ولن تجلو عن الأراضي العربية التي استولت عليها بالقوة.

فلم يكن أمام العرب إلا الحرب الشاملة، التي ترهب إسرائيل، والتي يجندون لها كل طاقاتهم، ويبذلون فيها النفس والأموال في سخاء وبدون حساب. حتى تلحق بإسرائيل الهزيمة الماحقة، التي تكشف مناوراتها، وتحطم أحلامها، وتكسر شوكتها، وتذل كبرياءها، وتدك صروحها، وتنزلها على حكم الحق والعدل، وتخرج من الأراضي العربية التي استولت عليها بغياً وعدواناً وظلماً.

لقد حاربنا إسرائيل من قبل حرباً، لم نجمع فيها قوانا، ولم نشد إليها عزائمنا، إما استخفافاً بها، وإما استخفافاً بحقنا وبشرفنا وعزتنا وكرامتنا، فازدادت نتيجة لذلك إسرائيل غروراً على غرورها، وطمعاً على طمعها.

وعندما اندلعت حرب العاشر من رمضان والتي دخلها العرب بكل ما يملكون من قوى بشرية ومادية، لقنت إسرائيل درساً قاسياً لن تنساه أو تتناساه أبداً. حيث كان بأس تلك الحرب شديداً، وجرح المقاطعة العربية كان عميقاً.

إن الجيوش العربية التي قاتلت إسرائيل في حرب العاشر من رمضان، والتي غزت جيشها الذي تباهى به، وتقيم منه أسطورة أمام سمع العالم وتحت بصره. عرت هذا الجيش من ثوبه الزائف والبسته ثوب الذلة والصغار والخزي والعار أمام العالم أجمع. وهذه الانتصارات التي حققتها الجيوش العربية المستمدة قوتها من الأمة العربية، قد هزت كيان الأمة العربية كله، ورفعت مكانتها، وأبدلتها من ذلها عزاً ومن ضعفها قوة، وأعادت إليها ذكريات مجيدة من تاريخ العروبة في جاهليتها وإسلامها، فكانت تلك الصحوة والمشرقة التي جعلت من الأمة العربية كلها جيشاً مقاتلاً مضحياً في سبيل الله، حيث وقف جنود العرب البواسل في تلك المعركة موقف الأبطال الذين يفتح لهم التاريخ أروع الصفحات وأمجدها بين البطولات الفذة النادرة، وكان من نتيجة ذلك النصر العظيم الذي حققه جيشنا في العاشر من رمضان، والذي سطر فيه جنودنا البواسل صفحات خالدة مجيدة كأنها صدى لصفحات الجهاد التي

كتبها التاريخ في عهد النبوة وصدر الإسلام، وحتى لقد رأى أبطالنا بأعينهم في مواقع القتال روحاً من جند الله عز وجل تحارب معهم، كذلك الروح التي تنزلت على المسلمين في غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم "وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى، وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً، إن الله سميع عليم". [١] " واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وانتم لا تظلمون". [٢]

فالاستعداد بما في الطوق فريضة تصاحب فريضة الجهاد، والنص القرآني المتقدم يأمر بإعداد القوة على اختلاف أنواعها، لأنه لا بد للإسلام من قوة ينطلق بها في الأرض لتحرير الإنسان، وتأمين الذين يختارونه على حريتهم في اختياره، فلا يصدروا عنه، ولا يفتنوا كذلك بعد اعتناقه، وأن ترهب تلك القوة الأعداء، حتى لا يفكروا في الاعتداء على دار الإسلام أو الوقوف في وجه المد الإسلامي، الظاهرين منهم الذين يعلمهم أهل الإسلام، ومن ورائهم ممن لم يكن معروفاً أو يجهروا بالعداوة لهم، والله عز وجل الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء يعلم سرائرهم، وهؤلاء ترهبهم قوة الإسلام العظيم ولو لم تمتد إليهم بالفعل.

فلقد أزالت هذه الحرب التي تجلت فيها روح التضحية والفداء في أمتنا العريقة المجيدة، ما رمتنا به الأيام في حرب سنة ١٩٦٧، تلك الحرب التي لم نحارب فيها، ولم تتح لجنودنا فرص الالتحام بالعدو، الذي كسب الحرب بغير قتال، وأظهرنا أمام العالم أننا حاربنا وقاتلنا، ونحن في الواقع لم نحارب ولم نقاتل. وهكذا استطاعت إسرائيل أن ترسم لنا تلك الصورة الكريهة الشائنة في عين العالم، العداء لنا فيه والأصدقاء فخف في المجتمع الدولي وزننا، وصغر شأننا، وكاد ذلك يمحو صحائف تاريخنا العظيم، ويبعث على الشك في مصادره، والاتهام لحقائقه، حتى لقد كاد ذلك الشك وهذا الاتهام ينسحب على الدين الذي ندين به، وأن الأمة التي أقامت وجودها على هذا الدين إنما هي أمة مخدوعة أقامت بنيانها على شفا جرف هار.. هكذا كنا حين رمانا القدر بهذا البلاء المشئوم، وهكذا أصبحنا حين صححنا موقفنا من الله، وحين أقمنا وجهنا لدينه القيم. وبهذا التلاحم وجدت الأمة وجودها، وردت إليها روحها، وكان من ثمره تلك هذا النصر العظيم الذي حققه جيشنا يوم ٦ أكتوبر وما بعده من أيام مجيدة". [٣]

لقد كشفت حرب العاشر من رمضان في جنودنا البواسل، عن بطولات خارقة في التضحية والفداء حيث أقبلوا على الموت إقبال الجياع العطاش على مائدة تحوي في رحابها الطعام الشهي والماء العذب، ومنهم من حمل الموت بين يديه لكي يدمر الأعداء ويقضي نحبه بين ظهرانيهم "ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات، بل أحياء ولكن لا تشعرون". [٤]

---

[١] سورة الأنفال: الآية ١٧.
[٢] سورة الأنفال: الآية ٦٠.
[٣] عبدالكريم الخطيب: اليهود في القرآن ط ثانية سنة ١٩٨ - دار الشروق - القاهرة.
[٤] سورة البقرة: الآية ١٥٤.

لقد وضعت حرب العاشر من رمضان إسرائيل في حجمها الطبيعي في الشرق الأوسط، وفتحت المجال أمام التسوية السلمية العادلة والشاملة والدائمة في المنطقة. فجاءت مبادرة السلام لكي تتوج الجهود المصرية والعربية التي بذلت خلال تلك المرحلة، وتقود إلى معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل ووضع اللبنات الأولى للتسوية الفلسطينية "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين". (١)

ومن المشاهد أن معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل لم تكن نهاية المطاف في سلسلة الصراع العربي الإسرائيلي. حيث أن مصر بأصالتها وعروبتها يكون لها الحق، بل عليها الواجب – عملاً بنصوص معاهدة السلام واتفاقات كامب ديفيد – في أن تشارك الشعب الفلسطيني وتقف إلى جانبه في المفاوضات الصعبة فيما يختص بالتسوية الفلسطينية من اجل إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية، واضطلاعها بتبعاتها الوطنية أثناء الفترة الانتقالية. كذلك سوف تتحمل مصر عبء المشاركة في المفاوضات الخاصة بالتوصل إلى اتفاق على الوضع النهائي للأراضي الفلسطينية، والشكل الأخير الذي يجئ عليه رأي الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره حيث أن هناك تحديداً دقيقاً للرابطة القوية بين التسوية في سيناء، والتحرك في الضفة الغربية وقطاع غزة من اجل إقامة الحكم الذاتي الفلسطيني خلال المرحلة الانتقالية، التي ستتبعها مرحلة التسوية النهائية للقضية الفلسطينية.

من اجل ذلك فإننا لا نخاف على شعب فلسطين، من هذا التشتت الذي يبدو مطلا عليه، مهددا له، بعد أن طالت غربته عن وطنه، وطال انتظاره ليوم الخلاص والعودة إلى أرضه ودياره ذلك أن لدى هذا الشعب العريق الأصيل رصيداً ضخماً من الاحتمال والصبر على المكاره، والشدائد، وعنده مدداً لا ينضب من العطاء والبذل على مذبح التضحية والفداء، فلقد عركت الحياة معدن هذا الشعب الأصيل وصهرته على نار التتار، والمغول، ثم جحيم الحروب الصليبية، ونار الاستعمال، فلم يزده ذلك إلا قوة ومنعة ومغالبة للأحداث المدوية التي كانت أرضه مسرحاً لها في جميع الأزمان.. إننا لا نخاف على الشعب الفلسطيني أن ظل في هذه الغربة المشتته طوال هذه السنين، لأننا على يقين من ان يوم الخلاص آت لا ريب فيه، طال زمنه أو قصر. (٢)

فالمشكلة الفلسطينية تعتبر جوهر الصراع في الشرق الأوسط وان حلها يستوجب حصول الشعب الفلسطيني على حقوقه المشروعة، وانسحاب إسرائيل من كافة الأراضي العربية المحتلة. الأمر الذي يتطلب تأييد جميع الجهود التي تبذل من أجل تحقيق السلام في منطقة الشرق الأوسط في إطار قراري مجلس الأمن ٢٤٢، ٣٣٨ وغيرهما من القرارات الدولية.

فتشجيع الجهود الرامية إلى تحقيق السلام عن طريق التفاوض وتفادي أي عمل من شأنه عرقلة هذه الجهود أو زيادة التوتر في منطقة الشرق الأوسط يعمل

---

(١) سورة الأنفال: الآيتان ٦١، ٦٢.

(٢) عبدالكريم الخطيب: اليهود في القرآن ط ٢ – القاهرة – دار الشروق سنة ١٩٨٠.

على إقرار السلام، الذي يمثل ضرورة ملحة لجميع شعوب المنطقة ولأمن حوض البحر المتوسط وللحفاظ على السلام العالمي.

ولا ريب في أن معاهدة السلام في الشرق الوسط تؤكد بوضوح على أن التسوية المصرية الإسرائيلية هي أحد عناصر الحل الشامل لمشكلة الشرق الوسط وذلك عن طريق إعادة تأكيد المبادئ التي تضمنتها اتفاقات كامب ديفيد في التسوية الشاملة والعادلة والدائمة، وحق جميع الأطراف في التوصل إلى معاهدات مماثلة تقوم على المبادئ التي تضمنتها المعاهدات المصرية الإسرائيلية.

لذلك فكما أخذت مصر على عاتقها واجب المشاركة مع الفلسطينيين في المعركة التفاوضية حتى يتقرر مصيرهم، فإنها أخذه على عاتقها أيضا مسئولية الوقوف إلى جانب أي طرف عربي يقبل التفاوض طبقاً للمبادئ العامة لمعاهدة السلام في الشرق الأوسط. وذلك لأن مصر لم تكن تسعى لتحقيق الاستقرار والأمن والسلام لنفسها فحسب، وإنما أيضاً بالنسبة لأخواتها العربيات في تلك المنطقة.

لقد أعرب شعب مصر خلال الأعوام الطويلة الماضية عن تأييده للكفاح الفلسطيني بالتضحية بأعز ما يملك، بأرواح الألوف من الشهداء، وعشرات البلايين من الدولارات، وليس بالكلمات أو الشعارات على حساب تقدم ورفاهية الشعب المصري، الذي سوف يستمر في العطاء بذلاً وتضحية من اجل تأييد الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

إن السلام العادل والدائم في الشرق الوسط لن يتحقق إلا بحل المشكلة الفلسطينية التي هي لب النزاع العربي الإسرائيلي.

كما وان موقف مصر المبدئي والثابت هو تمكين الشعب الفلسطيني من تحقيق إرادته الحرة المستقلة على التراب الفلسطيني، وقد كافحت مصر من اجله، وناضلت لأجله سنين طوال حرباً وسلماً.

لقد أتاحت حرب أكتوبر سنة ١٩٧٣ للقضية الفلسطينية أن تتبوأ المكان اللائق بها، ثم جاءت مبادرة الرئيس السادات السلمية في نوفمبر سنة ١٩٧٧ دافعه للتأييد العالمي للقضية الفلسطينية إلى القمة.

إن مصر في علاجها للمشكلة الفلسطينية بدأت من منطق واحد في سياستها، فأعلنت أنها على استعداد للدخول في اتفاقية سلام مع إسرائيل، طالما تحملت هذه الأخيرة جميع الالتزامات إلى أن جاء بها قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢.

وهذا ما تم الوصول إليه حين وقعت مصر مع إسرائيل إطار كامب ديفيد في سبتمبر سنة ١٩٧٨ ومعاهدة السلام في مارس سنة ١٩٧٩، حيث ألقى إطار كامب ديفيد الخاص بالضفة الغربية وقطاع غزة على عاتق إسرائيل التزاماً بحل القضية الفلسطينية، بالتفاوض مع ممثلي الشعب الفلسطيني. وكان أول وثيقة توقعها إسرائيل وتقطع على نفسها فيها العهد بالتفاوض مع ممثلي الشعب الفلسطيني. واحترام الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

فبعد أربع حروب خلال ثلاثين عاماً ورغم الجهود الإنسانية المكثفة، فإن الشرق الوسط مهد الحضارة ومهبط الأديان العظيمة الثلاثة لم يستمتع بعد بنعم السلام. ومما لا شك فيه أن شعوب الشرق الأوسط تتشوق إلى السلام، حتى يمكن

تحويل موارد الأقاليم البشرية والطبيعية لمتابعة أهداف السلام، وحتى تصبح هذه المنطقة نموذجاً للتعايش والتعاون بين الأمم.

إن مبادرة مصر التاريخية خلقت فرصة للسلام لم يسبق لها مثيل، وهي فرصة لا يجب إهدارها إن كان يراد إنقاذ هذا الجيل والأجيال المقبلة من مآسي الحروب ودمارها.

إن تحقيق علاقة سلام وفقاً لروح المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة وإجراء مفاوضات في المستقبل بين إسرائيل وأي دولة مجاورة مستعدة للتفاوض بشأن السلام والأمن معها، يعتبر أمراً ضرورياً لتنفيذ جميع الأحكام الواردة في قراري مجلس الأمن رقمي ٢٤٢، ٣٣٨.

إن السلام يتطلب احترام السيادة والوحدة الإقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة وحقها في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها غير متعرضة لتهديدات أو أعمال عنف، وإن التقدم تجاه هذا الهدف من الممكن أن يسرع بالتحرك نحو عصر جديد من التصالح في الشرق الأوسط يتسم بالتعاون على تنمية التطور الاقتصادي والحفاظ على الاستقرار وتأكيد الأمن.

المبحث السابع
تفعيل دور المقاطعة العربية

لقد تركت هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧ آثاراً عميقة في نفوس العرب فيما يتعلق بوسائل تعاملهم مع الغزو الصهيوني، فعندما بدأت عمليات الإعداد لاسترداد الحقوق المشروعة واعدت العدة لشن موجات من حرب الاستنزاف والمقاومة والمقاطعة كانوا حريصين في وضع خططهم سواء السياسية أو العسكرية أو الاقتصادية خوفاً من الانزلاق في حرب أخرى تكلفهم فقدان الأمن والاستقرار لشعوبهم وبلادهم.

وفي هذه الفترة قد وقع الجيش الإسرائيلي أسير اعتقاده بأن الشعوب العربية ليس لديها العزم أو الإمكانات التي تمكنها من التصدي أو المقاومة، وإذا قامت أو شنت موجات من المقاومة أو المقاطعة سرعان ما تهوي إلى القاع وتصير كالرماد الذي اشتدت به الريح في يوم عاصف.

لذلك فقد وضعت البلاد العربية إثر هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧ أهدافاً إستراتيجية وأخرى تكتيكية، ثم راحت تعمل أثناء الليل وأطراف النهار على تحقيقها، وجهزت المسرح الدولي والإقليمي لاستعادة الموقف العسكري والاستراتيجي بينها وبين الدولة الصهيونية، من خلال عمليات من المواجهات العسكرية الفعالة والمقاطعة العربية الجادة، وهي تعلم أن الحرب – التي تعتبر المقاطعة من صورها – هي امتداد للسياسة بوسائل أخرى. (١)

لذلك كان التخطيط السليم والإعداد الجيد لحرب قادمة أكثر شراسة وأشد عنفاً يلتحم فيها الجيش العربي مع جيش الصهاينة بغية أن يحرز فيها عامل المبادأة

(١) شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي ص ٩، عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية في ضوء القانون الدولي العام ص ١٢٠. د. عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي سنة ١٩٦٩ ص ٣ وما بعدها. د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل ص ١٧٦ وما بعدها.

وعنصر المفاجأة، لذلك كانت هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧ نقطة تحول في تاريخ الكفاح العربي ومنعطفاً جوهرياً في تبيان ذلك النضال الذي يكسر شوكة الدولة الصهيونية الغازية ومن يتسامح معها ويشد من أزرها من حماتها ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية. وكان من نتيجة ذلك أن انعكست نتائج تلك الحرب على المقاطعة العربية ومسيرتها باعتبارها أحد جوانب الكفاح العربي ضد إسرائيل، التي تمادت في غيها وامتلأت غروراً وتبجحت في موقفها غير المشروع واقترفت المحرمات وتطاولت على المقدسات ما لم تنهض البلاد العربية لكسر شوكتها وتعريتها من ثوبها الزائف وإلباسها ثوب الصغار والانكسار حتى ترد للشعب الفلسطيني حقوقه وتجلو عن الأراضي العربية التي استولت عليها بقعقعة السلاح. (١)

وجاءت حرب العاشر من رمضان لكي تبدأ مرحلة جديدة في التاريخ الدامي للنزاع العربي الإسرائيلي حيث كانت هذه الجولة من انجح الجولات العربية التي هزت الكيان الإسرائيلي وأكدت قدرة العرب على تخطي العقبات وتجاوز المحن وتغير الوضع القائم الذي ظنت إسرائيل حياله أنها تحقق السلام الصهيوني بعد هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧، حيث كان من نتيجة تلك الجولة استرداد جزء مهم من الأراضي العربية المغتصبة وبخاصة قناة السويس وآبار البترول وجزءاً من سيناء، ودبت الحياة في مدن القناة مرة أخرى، وبذلك عبرنا من ذل الهزيمة إلى عز الانتصار وحطمنا خط بارليف، واستطاع العرب إثر تلك الحرب أن يسمعوا أصواتهم للعالم وان تجد قضيتهم ترحاباً لدى الولايات المتحدة الأمريكية وخليفاتها.

لقد أخرجت حرب العاشر من رمضان مشكلة الشرق الوسط من مكمنها ومن جمودها التي كانت إسرائيل تسعى بكل قواها إلى استمراره، وإضفاء طابع الشرعية على المقاطعة العربية باعتبارها أحد أسلحة الحرب التي اضطر العرب إلى شهرها منذ أمد بعيد ضد الدولة الغازية.

ونظراً لأن البترول يعتبر سلعة غالية، فهو من أهم عوامل نشاط التجارة الدولية، كما أنه عماد المعارك المعاصرة ومصدر التنازع والتشاحن بين الدول والتنافس بين الحضارات، وللسياسة دور بارز في توزيع البترول وإحداث مفعوله وقوة تأثيره، فقد استخدمه القادة العرب سلاحاً في المعركة لإرغام الدول التي تساند إسرائيل أولاً تتجاوب مع مشكلة الشرق الوسط بالتخلي عن موقفها وطرق باب الإنصاف.

ولأول مرة تدخل المقاطعة العربية سلاحاً إستراتيجيا ضد إسرائيل والدول التي تؤازرها باستخدام البترول العربي سلعة تعتبر قوام الحياة وقيامها بغية أن تضغط على إسرائيل وتجبرها على التخلي عن الأراضي التي استولت عليها زوراً وبهتاناً وترد للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة. (٢)

---

(١) طلعت الغنيمي: أزمة الشرق الأوسط واستخدام البترول العربي كسلاح – القاهرة سنة ١٩٧٤. عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاطعة الفلسطينية سنة ١٩٦٩. جوزيف مغيزل: المقاطعة العربية والقانون الدولي – بيروت ١٩٦٨. محمد نصر الدين: مشكلة فلسطين والصراع الدولي سنة ١٩٤٥ معهد البحوث والدراسات العربية سنة ١٩٦٧. شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني – المرجع السابق، عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية – المرجع السابق.

(٢) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل – الرياض – جامعة الملك سعود سنة ١٩٩٣ هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل - بيروت سنة ١٩٧٥. د. أحمد سويلم العمري: البترول في السياسة الدولية – القاهرة ١٩٥٨. د. طلعت الغنيمي: استخدام البترول العربي كسلاح ، القاهرة ١٩٧٤. هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل – المرجع السابق.

ويصف أحد الكتاب المقاطعة العربية بقوله: "فهي واحدة من أسلحتنا العديد التي نستخدمها لمقاومة الغزو الاستيطاني الصهيوني، وعلينا متابعة هذا السلا وتنميته حتى تزول المؤسسة العنصرية في الدولة الغازية التي يشكل الصراع معه صراعاً مصيريا وحياتيا. ولهذا فمن المهم تشديد هذا الحصار المضروب على العد من ناحية، ومن ناحية أخرى متابعة نشاط قواعد الدعم لهذه الدولة ومساندتها". [1]

لقد عقدت الدول العربية المنتجة للبترول العزم على التحرك بخطة مدروسة وسياسة محددة، وكانت إستراتيجيتها منذ العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ في جانبها السياسي هي الاحتفاظ بقوة الاندفاع في كل جوانب القضية وعدم ترك قوة الدفع تضعف أو تتوقف، فلا قبول بأن تتجمد المشكلة الفلسطينية بسبب شقاق أو وفاق دولي، وإنما عمل دائم آناء الليل وأطراف النهار ومقاطعة عربية جادة، حتى تغادر إسرائيل الأراضي العربية التي احتلتها، ويستعيد الشعب الفلسطيني جميع حقوقه وفي مقدمتها حقه في تقرير المصير، مستندة في ذلك إلى أحكام الشرائع السماوية والأنظمة الوضعية، "يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين". [2]

وحيث أن الدولة العنصرية أعرضت عن حل المنازعات بالطرق السليمة لأن قبولها لتلك الوسائل يعني الوصول إلى حل القضية الفلسطينية وعدم شرعية الدولة العنصرية والاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني وظهور كيانه مرة أخرى وانهدام الهدف المرحلي للصهيونية العالمية المتمثل في قيام دولة صهيونية يهودية والتخلي عن كل ما حصلت عليه بدون وجه حق وذلك عن طريق السلب والنهب والإرهاب.

وحيال تلك الأوضاع الجائرة والنوايا الخبيثة لم يكن منطقياً أن يطلب من الشعب العربي في فلسطين والدول العربية الركون إلى القعود والتداعي إلى الكسل. وإنما يجب على أبناء الشعب العربي العمل على إعادة الحقوق لأصحابها وتحرير الأراضي العربية بشتى وسائل النضال بما فيها المقاطعة العربية، وتغدوا تصرفاتهم مشروعية طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي.

ولا ريب أن موقف مجلس الأمن المتساهل مع إسرائيل وغير الرادع لعدوانها قد ساعدها على بسط نفوذها واغتصابها لحقوق الشعوب العربية وارتكابها أبشع الجرائم وأفدح الأضرار. حيث لم يتخذ ضدها تدابير تتضمن استخدام القوة أو لا تتضمن استخدامها طبقا للمادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة مثل وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية البرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية، كذلك عدم قدرة مجلس الأمن أن يتبنى الاقتراحات المختلفة التي تدين إسرائيل وتطالبها بالجلاء عن الأراضي العربية والاعتراف بالحقوق العربية وفي مقدمتها حق الشعب

---

[1] هاني الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل ص ١٧٢ وما بعدها. طلعت الغنيمي: البترول العربي وأزمة الشرق الأوسط ١٩٢ وما بعدها.
[2] سورة التوبة: الآية ١٢٣.

الفلسطيني في تقرير مصيره. (١) الأمر الذي ألهب حماس الدول العربية وعقدت العزم على تطهير بلادها وعودة حقوقها بالاعتماد على نفسها عملا بحق الدفاع الشرعي.

---

(١) عزيز المهدي فرحات: المقاطعة الاقتصادية العربية لإسرائيل – بغداد سنة ١٩٧٩. د. أحمد أبو الوفا: الوسيط في قانون المنظمات الدولية – القاهرة ١٩٨٤ د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل سنة ١٩٩٣ الرياض [illegible] الاقتصاد [illegible] في الأمم المتحدة [illegible] مقبل الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل [illegible]

الباب السـادس
المقاطعـة

لم يكن أمام الأمة العربية إلا أن تنهض لكي تواجه الخطر الصهيوني بـروح الـصبر والتحدي ، وكانت تلك الأمة أمينة مع نفسها ومع تاريخها الحضاري طويل المدي ، حيث لم تكن حرب سنة ١٩٦٧ أول محنة تحل بها ، بل أن العرب هم الذين حصلوا علي إستقلالهم بالكفاح والصبر في مواجهة الإستعمار الأوروبي وهم الذين يعتزمـون تحريـر أراضـيهم ويرفضون الإستسلام وينشدون الأمن والسلام . حيث أثبتت حرب العاشر من رمـضان أن العرب يمكنهم أن يستعملوا القوة بنجاح وأن يجدوا آذاناً صاغية لقضاياهم العادلة لدي شعوب العالم ، وإعترف المجتمع الدولي بالمقاومة العربية والمقاطعة بأعتبار أن فلـسطين طـرف أساسي في قضية الشرق الأوسط ، وذلك بعد أن نجح النضال العربي من خلال تلك الحرب والمقاطعة في إخراج تلك القضية من الجمود الذي سادها وسيطر عليها والإنتقال بهـا إلـي أمهات القضايا العربية الملحة ، لتصبح المشكلة الأولي الجديرة بالحل إذا كان للسلام العالمي أن يسود ويستمر.

وسوف نقسم دراسة هذا الباب إلي الفصول التالية .

الفصل الأول
المقاطعـة في الإسـلام

جدير بالذكر أن العقوبة تعتبر آخر ما تلجأ إليه الشريعة الإسلامية الغراء فـي تقـويم العوج والتمهيد لسبل الإستقامة. فالناظر إلي سياسة الإسلام في بنـاء مجتمعـة ، يجـد أن الشريعة الغراء تسلك شتي السبل التي من شأنها أن تهيئ لأفراد المجتمع مناخاً تصح عليـه نفوسهم وقلوبهم وأفكارهم من تربية وتهذيب إلي نصائح ووصايا إلي عبادات مروضة علـي الخير ، فإذا لم تكن الإستجابه إلي الطاعة والجنوح إلي الإعتداء كان لابد من العقوبـة التي تهز العاقل وترد الشارد إلي الحجة والبرهان ، وإعطـاء الحقـوق لإصحابـا الشرعيين

لذلك فقد دعا الإسلام إلى الأمان بين الشعوب، وجرم الحروب إلا في الحدو الضيقة والتي تكون فيها دفاعاً عن العقيدة أو الوطن. لأن العالم في رأيه يعتبر أسر واحدة متعاونة متكاملة. لهذا قرر مبادئ العدالة والمساواة والحرية وغير ذلك مر حقوق الإنسان، قبل أن تهتدي إليها الحضارة الحديثة بأكثر من ألف وأربعمائة عام.

يقول تعالى: "ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين". [١]

فالإسلام دين الحجة والبرهان، دين الأمن والسلام، ودين التآخي والمودة فهو لا يترك الحجة أو يعدل عنها ما وجد منها طريقاً إلى هدفه النبيل، وهو وضـ الحق في نصابه وتمتع الناس بحقوقهم المشروعة ونشر الفضيلة ومنع الرذيلة.

ولا يقف الإسلام عند حد الإشادة بمبدأ السلام، وإنما جعل العلائق التي تربـ الأفراد والجماعات والأمم علائق أمان ومساندة: "واعتصموا بحبل الله جميعاً و تفرقوا". [٢] "وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" [٣] "وأ هذا صراطي مستقيما فأتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله". [٤]

بيد أن الإسلام لم يتجاهل سنة الاجتماع البشري التي كثيراً ما يكون من شأ التطاحن والتنازع وارتكاب الموبقات والمظالم والإجحاف بالحقوق والاعتداء علـ الحريات. "كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى إن إلى ربك الرجعى". [٥]

وسوف نقسم الحديث عن هذا الموضوع إلى أربعة مباحث نتعرض في الأو لمفهوم المقاطعة في الإسلام، ونتصدى في الثاني: لشرعية المقاطعة في الإسلام ثم نقف في الثالث: على تبيان أن المقاطعة في الإسلام سلام، ونتناول في الأخير الحدي عن مقاطعة المتخلفين عن الجهاد.

المبحث الأول
مفهوم المقاطعة في الإسلام

جاء الإسلام لكي يحل السلام في العالم محل الحروب الطاحنة التي تقضـ على الحرث والنسل. وفي غضون سيادة الإسلام لم تشن الحروب في العالم إلا بسبـ الدفاع عن النفس والعقيدة والوطن ضد العدوان الموجه من الأعداء.

فالقاعدة في الإسلام هي السلام والحروب هي الاستثناء، لذا فلا يكون هنـ مسوغ لهذه الحروب إلا في حالتي الدفاع عن الدعوة الإسلامية والدفاع عن النفـ والعرض والمال والوطن عند الاعتداء. ففي هاتين الحالتين وما يندرج تحت لوائه من أسباب مبررة للحروب، نجد أن الإسلام يحث أهل الإيمان على الحرو

---

(١) سورة البقرة، الآيتان ٢٥٠، ٢٥١.
(٢) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.
(٣) سورة المائدة، الآية ٢.
(٤) سورة الأنعام، الآية ١٥٣.
(٥) سورة العلق، الآيات ٦ – ٨.

ومقاطعة الأعداء، حتى لا تكون فتنة. وهم على وضع من الأوضاع يقاومون ويقابلون مقاطعة بمثلها وعدواناً بعدوان، "فلا عدوان إلا على الظالمين". [١]

وعندما ينظر الإنسان المتحضر المتعقل في الحروب يتضرع إلى الله عز وجل طالباً السلام والعيش في أمان، حتى لا يكون هناك عدوان على الأرض، وتتاح للناس كافة فرص التمتع بحقوق الإنسان كاملة دون تفرقة بسبب لون أو عرق أو ماشاكل ذلك مما لا يمت إلى الفطرة الإنسانية بشيء "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا". [٢]

ولكن إذا تحكم في الإنسان طيشه وانزلق وراء أطماعه والتوت بالعقول السبل، فعبث بالحياة وعمل على إراقة الدماء، ومنع الحقوق من أن تصل إلى أصحابها، كان لزاماً الخوض في غمار الحرب والقتال بغية كبح جماح قوي البغي والعدوان، واحترام حقوق الإنسانية التي عمل الإسلام على كفالتها، ومنع الظلم لأنه ظلمات يوم القيامة، وهنا تكون الحرب والمقاطعة من قبيل الجزاء. عن أبي هريرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود". [٣]

من اجل ذلك قرر الإسلام الحرب لمنع الرذيلة ونشر الفضيلة ومكافحة الجريمة والقضاء على الظلم والطغيان "فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً". [٤]

اعترف الإسلام بالحرب – تعتبر المقاطعة من صورها – في ذلك المجال وأحاطها بسياج منيع من التشريع الذي يصبو إلى تحقيق الأهداف التي شرعت من أجلها، وهي القضاء على قوى الشر والفساد ونشر الأمن والسلام وإقامة حياة سعيدة. [٥]

ومن ناحية أخرى فإن تشريع الحرب أو مقاطعة الأعداء يعمل على أن يخفف من ويلاتها ويضمد من جراحها، حتى لا تكون هذه أو تلك سبيلاً يفتح بها على الناس منافذ الجحيم والعذاب الأليم. فحينما تصل الحرب إلى تلك الغاية فإن الإسلام قد أوجب الكف عنها وعن مقاطعة من لم يقاتل أهله وجنح إلى السلم وطلب الأمان، [٦] "فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا". [٧]

ولا شك أن العالم المعاصر في أوضاعه الدولية أحوج ما يكون إلى قبس من نور الإسلام في قضايا السلم والحرب. وقد نصت الفقرة (ج) من المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على "مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم

---

[١] سابق، فقه السنة: السلم والحرب: ص ١٨ – ٢٩.
[٢] سورة النساء: الآية الأولى.
[٣] الهيثمي: موارد الظمآن، ص ٣٨ – ٤٧. العسقلاني: سبل السلام ص ٦٨ – ٩٥.
[٤] سورة النساء: الآية ٨٤.
[٥] د. سعاد إبراهيم صالح: ضوابط الحرب والسلام في الإسلام، جريدة الأهرام السنة ١١٥ – العدد ٣٨٠٩٧ ، ١٣ رمضان ١٤١١هـ ٢٩ مارس سنة ١٩٩١م ص ١٩، الغزالي: فقه السيرة ص ٢٢٢.
[٦] أبو زهرة: نظرية الحرب في الإسلام، ص ٥ – ١٠، شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص ٢٢٥ – ٢٢٩، الشال: الإسلام وبناء المجتمع الفاضل، ص ٣٣٥، ٣٣٦، د. أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٢٤ – ٢٣٠، شلتوت: الإسلام والعلاقات الدولية، ص ١٠ – ٢٠، منصور: الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، ص ٢٣١، ٢٣٢، عشماوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي، ص ٣٢ – ٤١.
[٧] سورة النساء: الآية ٩٠.

المتمدنة". ضمن أحكام القانون الدولي التي تطبقها المحكمة للفصل فيما يعرض عليها من المنازعات الدولية. [١] ومفاد الفقرة المذكورة أنه إذا عرض على المحكمة نزاع ما، ولم يوجد في المعاهدات أو العرف نص يحكمه، فعليها أن تطبق المبادئ العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة، أي المبادئ القانونية العامة المقررة في النظم القانونية الأساسية في العالم بما فيها أحكام الشريعة الإسلامية التي تعتبر أنبل تلك المبادئ صدقاً وعدلاً.

والإسلام في سلمه وحربه ينادي إلى الأمان والعيش في سلام [٢] "يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفوا عن كثير قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفوا عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم". [٣]

المبحث الثاني
شرعية المقاطعة في الإسلام

دعا الإسلام الناس إلى إقرار العدل والمساواة والحرية وتبادل المنافع فيما بينهم، حتى يستطيع كل إنسان أن يقوم بواجبه في تقدم الحياة وتطور مسيرتها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة. وأول من يدخل الجنة أهل المعروف".

ولكن ذلك لا يعني في نظر الإسلام، أن ينطوي أهل المعروف على أنفسهم ويقيموا علائق غير مرضية مع الآخرين، فإن للشريعة الغراء حدودها وعقوباتها وزواجرها تتولى بها علاج الخطيئة والخطايا. ومن هنا حذر الإسلام البغي والعدوان ودعا إلى اتخاذ القوة سبيلاً إلى تحقيق الأمن والطمأنينة، ووقف بها على حدود السلم يردع بها قوى الشر والطغيان. ومن ذلك شرعت الحرب في الإسلام وكذلك المقاطعة باعتبارها من أهم أسلحة الحرب التي تشنها الدول لتحقيق أهدافها في حربها العادلة ضد الطغاة "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون". [٤]

ولقد أراد الإسلام بالحرب وأسلحتها أن تكون حلاً عادلاً حاسماً النزاع بين المسلمين، وأعداء الدين، فهي وسيلة للدفاع ضد المعتدين ومقاومة للطغاة الآثمين وطريقاً للإصلاح وسبيلاً للأمن والاستقرار وإقامة حياة ذات رغد وسعة. وليس للمسلمين أن يعرضوا عن ذلك، لأنهم قد أمروا بقتال ومقاطعة من يعتدي عليهم بأية صورة من الصور "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم

---

(١) سلطان وآخرون: القانون الدولي العام ص ٥٢، ٥٣، د. أبو هيف: القانون الدولي العام ص ٩٦٧.
(٢) أبو خشيمة: المعاهدات الدولية في الإسلام ص ٢٦ – ٣٠، الغزالي: فقه السيرة ص ١٩١ – ١٩٩.
(٣) [illegible] الآية [illegible]: ١٥، ١٦.

الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز. [١]

لذلك فقد عالج الإسلام الأمن والأمان بين الشعوب بإعداد القوة حتى تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى، [٢] "فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً". [٣] ونهى عن الخلاف والتنازع لأن الشقاق يذهب بروح التناصر، فيفعل ما لا يفعله العدو "ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين". [٤]

وإذا كان السلام في نظر الإسلام هو القاعدة، وكانت الحرب وأسلحتها هي الاستثناء، لذلك فلا موجب لشن تلك الحرب وشهر أسلحتها في الإسلام إلا في حالتين.

الأولى: الدفاع الشرعي:

سواء عن النفس أو العرض أو المال أو الوطن عند الاعتداء على شيء من ذلك، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد"، ويقول سبحانه: "وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا". [٥] ويقول عز وجل: "واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل". [٦]

الثانية: القتال في سبيل الله ورفع راية الإسلام:

ويشترط أن يكون القتال في هاتين الحالتين للذين يبدأون بالعدوان، حتى يكفوا عن عدوانهم، وأما الذين لا يبدأون بالعدوان فلا يجوز قتالهم ابتداء، لأن الله تعالى نهى عن الاعتداء فهو لا يحب المعتدين. "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين" [٧] "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين". [٨] "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير". [٩]

وقد كانت حروب الرسول صلى الله عليه وسلم، ومقاطعته للأعداء من قبيل الدفاع وليس فيها شيء من قبيل العدوان "وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون". [١٠] حيث أمر الله عز وجل المسلمين بقتال المشركين من عرب مكة الذين نقضوا عهدهم فصاروا بذلك من

---

[١] سورة الحديد: الآية ٢٥.
[٢] العسقلاني: سبل السلام شرح بلوغ المرام ص ٩١ – ٩٩.
[٣] سورة النساء: الآية ٧٤.
[٤] سورة الأنفال: الآية ٤٦.
[٥] سورة البقرة: الآية ٢٤٦.
[٦] سورة البقرة: الآية ١٩١.
[٧] سورة البقرة: الآية ١٩٠.
[٨] سورة البقرة: الآية ١٩٣.
[٩] سورة الأنفال: الآية ٣٩.
[١٠] سورة التوبة: الآية ١٢

المعتدين الذين تفقد معاهدتهم حرمتها وتجب مهاجمتهم ورد بغيهم دون إنذار أو إعلان.

وقد عاهد النبي صلى الله عليه وسلم، اليهود أول عهده بالمدينة بغية التحالف الحربي والتعاون على دفع عدو مشترك وبقصد الحصول على ما يحقق مصلحتهم كيفما كان نوعها. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ستصالحون الروم صلحاً تغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم". وكانت تلك المعاهدة أول حجر في بناء الدولة الإسلامية، وأول علاقة سياسية تقرر حرية التدين في العقائد والعبادة وتحافظ على الأمن والسلام. وعندما نقض اليهود عهودهم وحاربوا المسلمين وعملوا على مقاطعتهم أمر الله بقتالهم وعدم إقامة علائق من أية نوع معهم [1] "قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون". [2]

ولم يشن الرسول صلى الله عليه وسلم حرباً ضد النصارى ولم يقاتل منهم أحداً، حتى بعث برسله إلى جميع الملوك بعد صلح الحديبية لكي يدعوهم إلى الإسلام فدخل منهم في الإسلام من دخل، وما أن عمد النصارى بالشام إلى قتل بعض من أسلموا. جهز الرسول صلى الله عليه وسلم، سرية وأمر عليها زيد بن حارثة لكي يتولى قيادتها، ويواجه جموع الروم على حدود بلادهم، وكانت هذه غزوة مؤتة والتي دار فيها أول قتال قام به المسلمون ضد النصارى إثر اعتدائهم، ولا تكون الحرب في الإسلام إذا دقت أجراسهم من قبيل التنكيل أو التخريب، فلا يبيح قتل من لا يقاتل من النساء والأطفال والشيوخ والعجزة والمدنيين. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا تقتلوا الذرية في الحرب" فقيل له: "أليسوا أولاد المشركين؟ فقال: أوليس خياركم أولاد المشركين. وإذا جنح أحد الطرفين إلى السلم وجبت تلبيته حقنا للدماء". [3] "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله". [4]

لقد ثابر النبي صلى الله عليه وسلم على الوفاء في جميع عهوده، [5] ففي خلال قيام عهد الحديبية – الذي كان يتضمن أن يرد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى مشركي مكة من جاء إليه مسلما – جاء أبو رافع إلى النبي صلى الله عليه وسلم معلنا

---

[1] سابق، فقه السنة، ص ١١ – ٢٢، الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص ٣٢ – ٤١، هزوي، جريمة إبادة الجنس البشري، ص ٦٨ وما بعدها، سلطان: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، ص ٢٤٦ – ٢٥٦، أبو زهرة: الجهاد في الإسلام، ص ١٦٣ – ١٦٧، الغزالي: فقه السيرة، ص ٣٢٦ – ٣٢٤، شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص ٤٥١. سابق، فقه السنة، ص ١١ – ٢٢، الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص ٣٢ – ٤١، هزوي، جريمة إبادة الجنس البشري، ص ٦٨ وما بعدها، سلطان: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، ص ٢٤٦ – ٢٥٦، أبو زهرة: الجهاد في الإسلام، ص ١٦٣ – ١٦٧، الغزالي: فقه السيرة، ص ٣١٦ – ٣٢٤، شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص ٤٥١.

[2] سورة التوبة: الآية ٢٩.

[3] عياد: نظم الحرب في الإسلام، ص ٥١ – ٦٢. حسون: آداب الحرب في الإسلام، ص ٩. آل الشيخ: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص ٤٩٤. المستكاوي: مجل السلام، ص ١٠١ – ١١٢. شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص ٤٥٤، ٤٥٥.

[4] سورة الأنفال: الآيتان ٦١، ٦٢.

[5] يرفع الإسلام من شأن العهود والمواثيق كلما وجد السبيل إلى تحقيق هدفه النبيل، وجعل للإمام الحق في أن يتعاقد مع غير المسلمين إذا كان في ذلك صلاح الدين، وفي هذا الشأن يقول الإمام علي بن أبي طالب في كتابه إلى الأشتر النخعي: "إن عقدت بينك وبين عدوك عقدة أو ألبسته منك ذمة فحط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت، فإنه ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه اجتماعا من تفرق أهوائهم وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود، ولم ينظر في تاريخ المسلمين أنهم نكثوا عهودهم مع غير المسلمين. والأحاديث السير النبوية بالتطبيقات الكثيرة التي تؤكد شرعية المعاهدات لأن الإسلام يدعو إلى الأمان والمعاهدات هي السبيل لتحقيق السلام وتدعيم الأمن والطمأنينة وهذا ما يصبوا إليه العالم المعاصر لضمان السلم والأمن الدوليين راجع – الأنصاري، القراءة، ص ٢٠٧، عبده: نهج البلاغة ص ١١٧.

إسلامه، ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم رده وقال: إني لا أخيس بالعهد، ولكن ارجع إليهم، فإن كان في قلبك الذي فيه الآن فارجع، [١] وثابر أهل الجزيرة من المشركين واليهود على الغدر بكل عهد من تلك العهود، وبيتوا النية على إعنات المسلمين وإخراجهم من ديارهم وأصروا على ذلك المرة تلو الأخرى، حتى لقد غدت معاهداتهم لا قيمة لها، لأنهم كانوا يتهادنون لجمع العدد والعدة وتأليب العدو من الخصوم والأحلاف فبطلت حكمة الدعوة إلى العهد، ولم يبق للمسلمين من سبيل إلى الأمان مع هؤلاء القوم إلا أن يردوا الاعتداء بالمثل ويخرجوهم من حيث أرادوا أن يخرجوا المسلمين "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين". [٢]

فالإسلام لم يشرع الحرب والمقاطعة للانتقام أو الإرهاب أو التخريب أو إكراه القوم على قبوله، وإنما للدفاع أو مبادرة لاتقاء الهجوم الواقع على المسلمين. [٣]

المبحث الثالث
المقاطعة في الإسلام سلام

تشهر أسلحة الحرب في الإسلام لكي يصرع الحق بجلاء الباطل بعدته، وبذلك تستند شرعيتها إلى مبادئ بينه وحدود واضحة وأغراض محددة "أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره أن الله لقوي عزيز". [٤]

فالإسلام لم يأذن للرسول صلى الله عليه وسلم بقتال الأعداء ومقاطعتهم إلا بعد أن أشتد إيذاء قريش له ولقومه، وتفانوا في ظلمهم والعدوان عليهم بالقتل والإيذاء والحصار الاقتصادي، [٥] حتى اضطروا إلى الفرار بدينهم تاركين خلفهم أهلهم وديارهم عرضة للنهب والعدوان، فكان القتال ضرورة اجتماعية لحماية العقيدة،

---

(١) الهيثمي: موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ص ٣٩٣.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٩٤.

(٣) الغزالي: ركائز الإيمان، ص ٢١٧، ٢١٨. العقاد: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، ص ١٤٩، شلتوت: الدعوة المحمدية والقتال في الإسلام، ص ١ وما بعدها. د. عشماوي: حقوق المدنيين، ص ٣٥. أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٥٢ - ٢٦٠. وصفي: محمد وبنو إسرائيل، ص ٣٨. المشرخي: التكامل الاقتصادي، ص ٢٤ وما بعدها. الزيلي: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٥ وما بعدها. د. صالح سوار: الحرب والسلام في الإسلام، جريدة الأهرام السنة ١١٥ العدد ٣٨٠٩٧ في ١٣ رمضان ١٤١١هـ ٢٩ مارس سنة ١٩٩١م، ص ١. شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٤٥١ - ٤٦١.

(٤) سورة الحج: الآيتان ٣٩، ٤٠.

(٥) لم يتوقف أذى قريش للرسول صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا معه وإنما ازدادوا شدة وضراوة، وهم يرون ازدياد عدد المسلمين آناء الليل وأطراف النهار، لذا فقد فكروا في مقاطعة الرسول صلى الله عليه وسلم ورفاقه وحاصروهم في شعب يسمى "شعب أبي طالب" بمكة، واتفقوا على ألا يبيعوهم شيئاً ولا يشتروا منهم شيئاً ولا يقبلوا منهم صلحاً، وكتبوا بذلك صحيفة علقوها في الكعبة. ولقد مكث الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الحصار ثلاث سنوات يعانون ويقاسون من حظر قريش التعامل معهم حتى أكلوا أوراق الشجر والنبي صلى الله عليه وسلم مستمر رغم ذلك في دعوته لا يمل ولا يفتر أبداً من إرشاد الناس إلى عبادة الله وحده، ليلاً ونهاراً، حتى عطف بعض أشراف قريش مما يلقاه الرسول صلى الله عليه وسلم ويعانيه أهله ورفاقه من قسوة وسوء معاملة، فاتفقوا على تمزيق الصحيفة، وعندما ذهبوا لتنفيذ ما عقدوا العزم عليه، وجدوا أن حشرة الأرضة قد سبقتهم إلى الصحيفة وتنفذ حكم الإعدام فيها حيث ابتلعتها بإذن الله، وخرج الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المقاطعة المضروبة عليهم في شعب أبي طالب - راجع في ذلك الشيخ الغزالي: فقه السيرة ص ١٢٢ - ١٣٠.

والمقاطعة أمراً مقضياً يفرضه مبدأ المعاملة بالمثل،[1] "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين". [2] فالحرب بوسائلها المتعددة لن تشرع في الإسلام للإرهاب أو الظلم وإنما دفاعاً عن العقيدة والوطن والأعراض والأموال أو مبادرة لاتقاء خطر محدق بالمسلمين.

إن عدم التعامل مع الأعداء ومقاطعة المسلمين لهم تتمخض عنه مسئوليات عدة أبرزها الوقوف عند حدود الله، فلا ظلم ولا عدوان، ثم أداء حقوق الله وحقوق العباد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتلك هي حقيقة المقاطعة في الإسلام، فالمقاطعة إذن حرب في سبيل الدعوة إلى الله والدفاع عن الوطن والأرواح والأعراض والممتلكات.

وعلى هدي تلك الأهداف شيد الإسلام سياسته الإصلاحية فيما بين المسلمين وغيرهم من الأمم المختلفة. حيث كان السلم والأمن واطراد المنافع وتبادل الخدمات، المبادئ الأصيلة التي تهيئ للتعاون والتعارف وإشاعة الخير بين الناس كافة. وهو بهذا لا يطلب من غير المسلمين إلا أن يكفوا بأسهم عن المسلمين ويعاملونهم بالحسنى ويقيموا معهم علائق طيبة وألا ينشروا في سبيل دعوته العراقيل فإذا احتفظ غير المسلمين بحالة السلم وعدم مقاطعة المسلمين فالجميع إخوان في نظر الإسلام والإنسانية يتعاونون على الخير العام. لكل دينه يدعو إليه بالحكمة والموعظة الحسنة دون ضرر ولا ضرار "أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين". [3] وإذا تطاولت إلى الإسلام يد السوء والعدوان ونشرت أمامه العراقيل التي تثني الناس عن اعتناقه بالإيذاء والتنكيل والمقاطعة والحصار الاقتصادي هنا يؤذن لأهله أن يردوا العدوان بالعدوان والمقاطعة بمثلها على الصعيد العسكري والصعيدين الاقتصادي والدبلوماسي.

وعندما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة لم يستحل دماء اليهود ولم يعمل على مقاطعتهم، بل أبرم معهم عهوداً [4] ولكن عندما نقض اليهود تلك العهود وقاطعوا المسلمين، كان لا بد من قتالهم ومقاطعتهم بغية كسر شوكتهم وهز اقتصادهم وإضعاف جيشهم.

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا خرج للقتال في الحالات التي تقتضيه أو شرع في استعمال المقاطعة في الحالات التي توجبها فإنه على الرغم من ذلك يعتبرهم عباد الله مثله، ويستشعر في موقفه حرج الأخوة الإنسانية التي تجمعه بهؤلاء القوم، ويحتكم في أمرهم إلى الله، بعد أن اضطروه لحربهم ومقاطعتهم، ومثل تلك

---

(1) الصيقلاني: سبل السلام ص ١٠٧.

(2) سورة البقرة: الآية ١٩٤.

(3) سورة يونس: الآية ٩٩.

(4) كتب الرسول صلى الله عليه وسلم إثر هجرته إلى المدينة عهداً بين المهاجرين والأنصار، وفق فيه بين الأوس والخزرج على أساس حسن الجوار وتنظيم العلاقات الاقتصادية، ثم تعاقد مع اليهود فأقرهم على دينهم وحفظ أعراضهم وأموالهم ومن بنود هذا التعاقد "إن اليهود مع المؤمنين ما داموا محاربين وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته." وكانت هذه أول معاهدة سياسية بالمعنى الاصطلاحي بين المسلمين وقبائل المدينة واليهود حيث قررت لغير المسلمين حقوقاً وحريات عامة، منها حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية وحق العمل وحرية الرأي والتجارة وحرمت الإثم والبغي والعدوان. هذا هو حكم الإسلام في الحروب ومقاطعة الأعداء والمعاهدات التي تضمن السلام وتحفظ الحقوق والأنفس وتضمن وصولها إلى أصحابها وحرمتها، وضمنه القرآن الكريم ودرج عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان في وقت كانت فيه دول الحضارة الغابرة تعيش وراءه عادات وتصور وفق التقاليد غير مرضية وغير إنسانية. وراجع في ذلك شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٤٥٧، سلامة: العلاقات الدولية في الإسلام، ص ٢٠، أبو هلهمة: المعاهدات الدولية في الإسلام، ص ٢٦ – ٣٠، الغزالي: فقه السيرة، ص ١٩٥، السقا: السيرة النبوية، ص ٥٩١.

الحروب والمقاطعة لا يمكن أن تكون من قبيل العدوان أو الانتقام ولكنها جهاد خالص باسم الله وفي سبيله. [١]

ولم يبدأ الرسول صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بالعدوان، عندما عدا عليه يهود بني قينقاع كانت ضربته موجهة إليهم دون غيرهم، ثم عدا بعد ذلك يهود بني النضير فوجه إليهم ضربة ثانية، وخانه يهود بني قريظة فوجه إليهم ضرة ثالثة، ولما تحرك يهود خيبر وجه إليهم ضربة رابعة طهر بها الجبهة الشمالية من الجزيرة العربية حيث مواطن التجمع اليهودية الأخرى في فدك ووادي القرى وتيماء. [٢]

لقد عاش أهل الكتاب مع أهل الإيمان في سماحة الإسلام. وإذا دلت طبيعة الإسلام هذه على شيء، فإنما تدل على أنه دين يتسع للحرية الفكرية العاقلة وأنه لا يقف – فيما دون عقائده الأصلية وأصول تشريعه – على لون من التفكير أو منهج من التشريع، فكان ديناً مرناً يساير شتى الثقافات الصحيحة ومواكب الحضارات النافعة التي يتمخض عنها العقل البشري في صلاح الإنسانية وتقدمها، مهما ارتقى العقل وتطورت الحياة. [٣] "آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير". [٤]

فالمؤمنون يؤمنون بأن الله واحد لا إله غيره ولا رب سواه، ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء، لا يفرقون بين أحد منهم، بل الجميع عندهم صادقون بارون راشدون مهديون هادون إلى سبيل الخير وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله حتى نسخ الجميع بشرع محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين الذي تقوم الساعة على شريعته ولا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين. [٥]

وعندما طلب أهل بيت المقدس في العام الخامس عشر للهجرة أن يكون تسليمها للخليفة عمر بن الخطاب بعد مقاطعة وحصار استمرا أربعة أشهر، فإذا بعمر يعطي أهلها وثيقة الأمان المعروفة بالعهدة العمرية "هذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود". [٦]

إنه الإسلام الذي يؤمن بالإخاء ويرفع سلاحه ويفرض مقاطعته، حين يرفعه أو عندما يفرضها، لإزالة ظلم أو لإحقاق حق، وما أباح الحرب أو فرض المقاطعة

---

(١) حتة: شهر القرآن، ص ٤١ – ٤٩. سابق: فقه السنة، السلم والحرب، ص ٣٧ – ٤٦.

(٢) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ص ١٨٢. المقريزي: إمتاع الأسماع، ص ١٠٣ – ١١٢. كامل: خطوات نحو القدس، ص ٩، ١٠. هيكل: حياة محمد، ص ٦٩٢. د. وصفي: محمد وبلو: إسرائيل، ص ٨٦. هزويد: جريمة إبادة، ص ٧١. الغزالي: فقه السيرة، ص ٢٣٥ – ٢٤٠.

(٣) شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٩.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٨٥.

(٥) الرفاعي: تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، ص ٢٤٧ – ٢٤٩.

(٦) عويس: من أعلام الإسلام، ساعات مع عمر بن الخطاب، ص ١٨.

إلا عند العدوان واستلاب الحقوق ونقض المواثيق، [1] لكي يكون الهدف من الحرب وأسلحتها دفع الظلم ورد البغي، وهو في الحقيقة تقرير للسلام وإقامة للموازين العادلة. [2]

وعلى هذه الأسس بنى الإسلام سياسته الإصلاحية فيما بين المسلمين وغيرهم من الأمم المختلفة، حيث كان السلم هو الحالة الأصلية التي تدعو إلى المودة والتكاتف ونشر الخير وإفشاء السلام بين الناس كافة. وهو بهذا الأصل لا يطلب من غير المسلمين إلا أن يكفوا شرهم عن أمته وألا ينشروا العراقيل ويثيروا عليه المشكلات والمحن. وإذا التزم غير المسلمين بحالة السلم فهم والمسلمون لديه إخوان في الإنسانية، لكل دينه دون إضرار بأحد أو انتقاص لحق أحد. [3]

المبحث الرابع
مقاطعة المتخلفين عن الجهاد

توعد الله من آثر أهله وقرابته على الله ورسوله بقوله: "قل إن كان آباءكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين". [4]

وروى الإمام أحمد عن زهرة بن معبد عن جده قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال: والله يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه"، فقال عمر: فأنت الآن أحب إلي من نفسي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الآن يا عمر".

وثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين".

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم بأذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم". [5]

---

[1] ومن أبرز الأمثلة على انتهاء المعاهدات في عهد النبوة ما حدث بالنسبة للمعاهدة السلمية بين الرسول صلى الله عليه وسلم، وبين اليهود، حيث انتهك يهود بن قينقاع حرمة سيدة أنصارية ذهبت تشتري من حليهم حلياً. وقال اليهود للرسول صلى الله عليه وسلم بعد غزوة بدر، لا يغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا، فأخرجهم الرسول صلى الله عليه وسلم من المدينة وأجلاهم عنها، وكانت أرض بني النضير أولى الأراضي التي افتتحها الرسول صلى الله عليه وسلم إثر محاولتهم اغتياله بهدم الجدار عليه عندما ذهب يطالبهم بدية غلامين قتلهما عمرو بن أمية، أما بنو قريظة فإنهم نقضوا العهد يوم الأحزاب وانضموا إلى قريش – راجع في ذلك البداية والنهاية لابن كثير الجزء الرابع ص ٣. سنن البيهقي الجزء السادس ص ٢٢٣. الجزء التاسع ص ١٨٣.

[2] شلتوت: من توجيهات الإسلام، ص ٨٧. بهجت: الله في العقيدة الإسلامية ص ١٥٢، ١٥٣. الخولي: من أخلاق النبي، ص ٢٢٠. أبو زهرة: الجهاد في الإسلام، ص ١٦٢ – ١٦٧. شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص ٤٥٣.

[3] شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص ٤٥٣.

[4] سورة التوبة: الآية ٢٤.

[5] الرفاعي: التيسير العلي القدير لاختصار ابن كثير، ص ٢٢٤، آل الشيخ: فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد، ص ٣٣٧-٣٣٨.

لذلك فقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقاطعة بعض الأنصار الذين لم يلحقوا به في غزوة تبوك لقتال الروم الذين أعدوا جموعهم وحشدوا جيوشهم لغزو المسلمين. (١)

وتكمن وقائع تلك الغزوة في أنه بينما المسلمون في عسرة من المال وضيق من العيش ولفح من الحر، يعقدون آمالهم بيوم قريب، يجنون فيه الثمر ويحصدون الزرع، إذا بالرسول صلى الله عليه وسلم يدعوهم للجهاد، ويؤذن فيهم بالنفير العام ويخبرهم بأن من استطاع منهم الإنفاق عن سعة وفضل فلينفق، ومن استطاع أن يحمل غيره فليحمل وأن وجهتنا غزو الروم، فلا يتخلف أحد ما استطاع إلى الجهاد سبيلاً. (٢) بيد أن المسلمين راحوا يتساءلون إثر سماع نبأ ملاقاة الروم ما بال الرسول صلى الله عليه وسلم يدعونا لغزو الروم في وقت الحر اللافح وقبل أن نتمكن من جني المحصول، ويسلك بنا طريقاً غير مألوفة، فيعلن الجهة التي يريدها ويحدد القوم المراد غزوهم خلافاً لما عهدناه فيه من انه يخفي ولا يعلن (٣) إلا أن نفوسهم استطابت للجهاد عندما علموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تهيأ لصد الروم الذين يتربصون بأمه الإسلام دوائر السوء، حيث تطوع المسلمون بأموالهم وأنفسهم إثر دعوة الرسول إلى التصدي لجموع الروم في تبوك، وظهر منافقون حاولوا أن يخذلوا المسلمين فلم يستطيعوا يثنونهم عن عزمهم فلم يجدوا آذاناً صاغية (٤) ماجت الصحراء بالمجاهدين الذين أقبلوا على الموت إقبال الجياع العطاش على مائدة تحوي في رحابها الطعام الشهي والماء العذب. بيد أن أربعة أفراد لم ينخرطوا في الصفوف، فكانوا موضع الدهشة والاستغراب، حيث كانوا ذوي غنى ويسار وإيمان وإيثار وهم أبو خيثمة، وكعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال بن مرة.

أما أبو خيثمة فإنه قد ذهب إلى أهله بعد أن قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أياما لمواجهة الروم، فلما دخل وجد شراباً بارداً ولحماً طرياً وامرأتين تتهيآن لخدمته وسعادته، إلا أنه تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفاقه في كفاحهم وجهادهم وعنائهم ثم قال رسول الله في الشمس والريح وأبو خيثمة في ظل بارد وطعام مهيأ وامرأة حسناء ما هذا بالعدل، ثم قال لامرأتيه: والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى الحق برسول الله وهيأ دابته وأعد طعامه وتوجه تلقاء رسول الله حتى لحق به.

---

(١) راجع في شأن المخلفين – الذين أمر الرسول بمقاطعتهم حتى يقضي الله فيهم – كتب التفاسير المختلفة ومنها الرفاعي: تيسير العلي القدير لاختصار ابن كثير: ص ٣٧٩ – ٣٨٦. الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ص ٥٤٢ وما بعدها. المراغي: تفسير المراغي، ص ٣٩. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ص ٢٨١ وما بعدها. السيوطي: تفسير القرآن ص ١٣٠. النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان ص ٣٢ وما بعدها. الحنفي: تفسير أبي السعود ص ٦١٤. الشوكاني: فتح القدير ص ٤١٢، ٤١٣. الصاوي: حاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين ص ١٧٢. قطب: في ظلال القرآن ص ٥٥ وما بعدها. ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص ٤١١ – ٤٢٠.

(٢) راجع في ذلك تفصيلاً المولى: قصص القرآن ص ٤٤٧.

(٣) عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها أي سترها بغيرها، إلا في غزوة تبوك فإنه أظهر لهم مراده. وكانت توريته أنه إذا قصد جهة سأل عن طريق جهة أخرى، إيهاما أنه يريدها، وإنما يفعل ذلك لأنه أتم فيما يريده من إصابة العدو وإتيانهم على غفلة من غير تأهبهم له، وقد قال صلى الله عليه وسلم والحرب خدعة، راجع في ذلك العسقلاني: سبل السلام ص ٩٩، ١٠٠.

(٤) "يأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم والله يحي ويميت والله بما تعملون بصير" سورة آل عمران، الآية ١٥٦، " فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحر قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون" سورة التوبة، الآية ٨١.

أما الثلاثة الباقون فلم يذهبوا للجهاد مع رسول الله، ثم رجعوا يحدوهم الندم وتناهم الخجل وأبعدهم التردد عن شرف اللحاق بالنبي صلى الله عليه وسلم. ومكثوا في المدينة ليالي وأياماً نحسات، ولما تنقلوا في أرجائها لم يجدوا إلا منافقاً أو مستضعفاً أو معذوراً فتتفاقم ذنوبهم وتتصاعد أوزارهم، حيث لم يكونوا أقل حباً في الجهاد ممن سبقهم ولا أرغب في الموت والكفاح في سبيل الله ممن تخلفوا عنهم.

وعندما عاد الرسول صلى الله عليه وسلم من جهاده، جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فقبل منهم النبي صلى الله عليه وسلم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله سبحانه وتعالى. ثم أقبل كعب بن مالك يضطرب في سيره ويتوارى من فعلته، فتبسم إليه رسول الله في غضب وقال له: ما خلفك ألم تكن قد اشتريت ظهراً؟ قال: بلى يا رسول الله والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني والله لقد علمت أني لئن حدثتك حديثاً فيه كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه، إني لأرجوك عفو الله، والله ما كان لي من عذر وما كنت أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك. ثم جاء مرارة بن الربيع وهلال بن مرة وتحدثا بمثل ما قال به كعب، فتركهما النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقضي الله فيهما أسوة بكعب. ثم أمر الرسول بمقاطعتهم ونهى عن كلامهم أو الاختلاط بهم حتى يصدر الله فيهم حكماً. ومرت عليهم بعد ذلك أيام مليئة بالهموم حافلة بالأحزان، ولقوا من جفوة رسول الله ومقاطعته مشقة وبلاء، ومن عزلة أصحابه جهداً وعناء، وذهب مرارة بن الربيع وهلال بن مرة إلى بيتهما يتألمان ويبكيان انتظاراً لحكم الله عز وجل. أما كعب بن مالك فقد كان شاباً يخرج إلى الأسواق ويغشى الطرقات ويشهد الصلاة، ولكن لا يكلمه ولا ينظر إليه أحد، ويقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انتهاء الصلاة ويلقى عليه السلام ثم لا يدري من اضطرابه ما إذا كان الرسول قد رد السلام أم سكت.[1]

ومضت أربعون يوماً ولم يصدر في شأن هؤلاء الثلاثة حكماً، ولم يستطع النبي صلى الله عليه وسلم أن يقضي في أمرهم بشيء، فأرسل إليهم أن اعتزلوا أهلكم حتى يقضي الله فيكم.

وقد جاءت امرأة هلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إن هلالاً شيخ ضعيف ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه، قال: لا، ولكن لا يقربك،

---

(1) يقول كعب بن مالك "ونهى صلى الله عليه وسلم عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا، حتى تنكرت لي في نفسي الأرض، فما هي بالأرض التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم فكنت أخرج وأشهد الصلاة وأطوف بالأسواق، ولا يكلمني أحد، وآتي الرسول صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي "هل حرك شفتيه برد السلام أم لا؟" ثم أصلي معه وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال ذلك علي من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة... فبينما أنا أمشي في سوق المدينة إذ بنبطي من نبط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة، يقول: من يدل على كعب بن مالك، فطفق الناس يشيرون له، حتى جاءني، فدفع إلي كتاباً من ملك غسان، وكنت كاتباً فقرأته، فإذا فيه "أما بعد، فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك، فقلت حين قرأته، وهذا أيضاً من البلاء، فتأممت بها التنور فسجرته بها" راجع في ذلك:
الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ص ٥٥ وما بعدها؛ في ظلال القرآن، ص ٥٥ وما بعدها؛ المولى، قصص القرآن: [illegible]
[illegible] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ص ٤٦١/٤؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ص ٢٨١ وما بعدها؛ النيسابوري، [illegible]
[illegible] وما بعدها؛ الشوكاني، فتح القدير، ص ٤١٢، ٤١٣.

قالت: إنه والله ما به من حركة إلى شيء، وإنه مازال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى اليوم. وعندما جاء رسول النبي إلى كعب لكي يأمره بأن يعتزل أهله قال له: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: بل اعتزلها ولا تقربها. وظل أمر هؤلاء الثلاثة معلقاً والحديث معهم ممنوعاً ومقاطعتهم أمراً مقضياً، حتى مضت عليهم خمسون ليلة، أقبل بعدها رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه منشرح الصدر وأخبرهم بأن الله قبل توبة كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن مرة وأمر بالذهاب إليهم وتهنئتهم بقبول توبتهم من قبل التواب الرحيم.[1] فذهب الناس إليهم مهرولين، ثم أقبلوا إلى رسول الله مسرورين فرحين، فهنأتهم وتلا عليهم: "لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رءوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا، حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم". [2]

الفصل الثاني

المقاطعة العربية لإسرائيل

انبعثت فكرة المقاطعة العربية نتيجة لتقدم الوعي العربي العام وشعوره بخطر اليهود الذين يتوافدون على فلسطين من كل فج عميق، بادعائهم أن عرب فلسطين كانوا غزاة لها جاءوا إليها مع الفتح الإسلامي.

والحقيقة أن عرب فلسطين يشكلون السكان الأصليين حتى في العصور السابقة على الإسلام، حيث تعربوا وأسلم معظمهم مع الفتح الإسلامي في القرن السابع الميلادي، فالعرب من الناحية التاريخية هم أصحاب السيادة على فلسطين، ولم يكن وجود اليهود في فلسطين إلا بصفتهم غزاة كسائر الغزاة في هذا الزمان من الإغريق والفرس والرومان، [3] وهم إن اقتحموا فلسطين وحكموا لأمد قصير، فإن العرب قد أحسنوا استقبالهم قبل الإسلام بعد أن أخرجهم الرومان منها، وأيضا عندما أعلنت الهجرة اليهودية إلى فلسطين بعد الحرب العالمية الثانية بزعم تعويضهم عن الأضرار التي لحقت بهم على يد ألمانيا، أي أن أوروبا هي المسئولة في الحالتين عن تعويض الأضرار بزعم اليهود، وبذلك لا يتفق مع المنطق والعدل والقانون أن يجيء هذا التعويض على حساب البلاد العربية بقيام دولة إسرائيل في ساحتها. [4]

وعندما بدأ اليهود عدوانهم الأثيم على عرب فلسطين وامتلأت أفئدة الإسرائيليين تبجحاً وغروراً وتجردت القيادة الإسرائيلية من الرحمة ولم تقم للأديان وزناً، وراحت تعبث بالحياة ومن فيها، لم يكن أمام العرب إلا المقاومة والمقاطعة التي ترهب العصابات المتسللة إلى أراضيهم بدون وجه حق، ويبذلون الأنفس

---

(١) الغزالي: فقه السيرة، ص ٤٤٣ – ٤٤٧.

(٢) سورة التوبة، الآيتان ١١٧، ١١٨.

(٣) Rodinson, Israel and Arabs, P. 216: Government of Palestine Statistical, P. 12.

سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ١٥١ – ١٦٢. طلعت يونان: جريدة الأهرام، العدد الصادر في ١٣ أغسطس سنة ١٩٨٠. جريدة الأهرام، العدد الصادر بتاريخ ١٤ ديسمبر سنة ١٩٨١، سوسة: العرب واليهود، ص ٢٨، ٢٧.

(٤) سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي ص ١٥٩

والأموال في سخاء، حتى تلحق بتلك العصابات الهزيمة الماحقة التي تكشف مناوراتها وتذل كبرياءها وتنزلها على حكم الحق والعدل وتخرج من الأراضي العربية التي اغتصبتها زوراً وبهتاناً. (١)

لقد شهر العرب المقاطعة باعتبارها سلاحاً قانونياً وسياسياً من أسلحة الحرب والكفاح بغية إرهاب اليهود وضرب من وراءهم. لأن الخائنين لا يطمأن إلى عهدهم وحوارهم. ويكون جزاؤهم هو حرمانهم الأمن كما حرموا غيرهم الأمان، وتخويفهم وتشريدهم وإرهاب من يتسامح معهم ممن حولهم من أمثالهم. لأن المسلمين قد أمروا بقتال من يقاتلهم ويعتدي عليهم بأية صورة من الصور.

ولقد مرت المقاطعة العربية بتطورات مهمة، فكانت بدايتها أيام الحكم العثماني، ثم تطورت أيام الاستعمار البريطاني. وكانت هذه التطورات مواكبة للتطور الاجتماعي، فانتقلت المقاطعة من مرحلة الخطب والنداءات على صفحات الجرائد والمجلات إلى مرحلة العمل القانوني السياسي والممارسة النضالية، وفي نهاية المطاف تبنت جامعة الدول العربية المقاطعة، باعتبارها أهم سلاح تحارب به الصهيونية إلى جانب الإمكانات العسكرية. وبذلك أصبحت المقاطعة العربية لإسرائيل تمثل اتجاهاً جوهرياً في السياسة الخارجية لجامعة الدول العربية لإعاقة نمو إسرائيل أي فلسطين التي اغتصبتها الصهيونية. (٢)

فالمقاطعة العربية إذن تنطلق من نظرة جديدة تقوم على اعتبارها أداة قانونية سياسية واجتماعية للكفاح ضد الصهيونية التي ارتكبت أعمالاً إجرامية ضد الشعب العربي والحركة القومية العربية. (٣)

وسوف نفصل ما أجملناه سابقا فيما يلي:

المبحث الأول
نشأة المقاطعة العربية

لقد تكونت المقاطعة العربية نتيجة لأحداث متلاحقة حتى قوى عودها واشتد ساعدها عندما أشرفت عليها جامعة الدول العربية.

المطلب الأول
الحكم العثماني والمقاطعة

ظهرت المقاطعة العربية بشكل فعال في أواخر القرن التاسع عشر، وبدأت فكرة المقاطعة العربية كإحدى أسلحة هذه المقاومة أيام الحكم العثماني إثر الغزوة

(١) عودة: الاحتلال الإسرائيلي ...، ص ١٥٣ – ١٦٢. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ٤٧ – ٥٨. راتب: بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، ص ٩٧ – ١٩٨. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانوني الدولي ص ١٤ – ٢٢.
(٢) القنيسي: جامعة الدول العربية، ص ١٨٢ – ١٩٠. د. القنيسي: أزمة الشرق الأوسط واستخدام البترول ___، ص ١٩ – ٢٨. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ١١ – ١٩.
(٣) مراد: ملاحظات حول المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٧ – ٢٠. راتب: بعض الجوانب القانونية___، ص ٧٣ – ٨٠. الرشيدات: العدوان الصهيونية___، ص ٢١٢ – ٢٢٠.

الصهيونية لفلسطين، ثم تبلورت مع مرور الزمن ومن خلال الممارسة والنضال الشعبي قبل الثورة الكبرى (١٩٣٦ – ١٩٣٩).

فعندما بدأت العصابات الصهيونية زحفها تجاه فلسطين في النصف الثاني من القرن (١٩) تصدى لها الشعب العربي في فلسطين، [1] وحدثت احتكاكات ووقعت مصادمات بين العرب واليهود، واعترفت المصادر اليهودية بأن الاستيطان الصهيوني أثار أول موجه من المخاوف التي تدل على بداية مقاومة الشعب العربي للعدو الصهيوني، حيث قام العرب بشن هجمات متلاحقة وتوجيه ضربات متتالية للمستوطنين اليهود النازحين إلى فلسطين. [2]

وقد دفعت تلك المصادمات الحكومة العثمانية عام ١٨٨٧م إلى فرض قيود على هجرة الصهاينة الذين كانوا يدخلون فلسطين على سبيل السياحة، [3] بيد أن تلك القيود لم يحدث مفعولها بسبب حالة الوهن والضعف التي لحقت بالحكم العثماني ولم توقف الزحف اليهودي إلى فلسطين، فتوالت هجرة اليهود إليها وكثرت الاحتكاكات بينهم وبين عرب فلسطين، مما حدا بطائفة من هؤلاء الأخيرين إلى تقديم احتجاجات للحكومة العثمانية بغية إيقاف الهجرة اليهودية إلى فلسطين ومنع بيع أراضيها للصهاينة. [4]

وإزاء استمرار الهجرة واتساع الوجود الصهيوني وتزايد المشروعات اليهودية وشعور العرب بتواطؤ الحكم العثماني وتغاضيه عن ظاهرة الاستيطان وشراء الأراضي لأسباب تركية ودولية، وجد العرب ألا مناص من الاعتماد على أنفسهم في محاربة الغزو الصهيوني ومنع تملك اليهود لأراضيهم فلجأوا إلى كل أساليب الكفاح السياسي والقانوني بما فيها المقاطعة، لمحاربة العداء ورفع الظلم واسترداد الحقوق المغتصبة. [5] "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين". [6]

ولعبت الصحافة العربية والنواب العرب في البرلمان العثماني دوراً بارزاً في تبيان خطر الهجرة اليهودية والاستيطان الصهيوني وتملك الأراضي على مصير الأمة العربية ومستقبلها، وتعبئة الجهود وشحذ الهمم لمقاومة الصهيونية وظاهرة الاستيطان. وكان من نتيجة ذلك تشكيل منظمة محلية سنة ١٩٠٩م تكمن مهمتها في الحيلولة دون بيع الأراضي العربية لليهود، كما شهد عام ١٩١٠م دعوة إلى مقاطعة البضائع اليهودية رداً على مقاطعة الصهاينة للبضائع والأيدي العاملة العربية.

واستمرت الصحافة العربية في فلسطين وخارجها في القيام بدور ساطع في توعية الشعب الفلسطيني والرأي العام بالخطر الصهيوني وفضح أساليبه ومؤامراته

---

(١) إن تحليل تيارات الهجرة اليهودية إلى فلسطين يوضح أن توافد اليهود كان متصلاً بعوامل خارجية مثل اضطهاد اليهود في روسيا القيصرية وظروف البطالة في بولندا وسياسة الإبادة الجماعية لليهود التي اعتنقها النازيون في ألمانيا ودعم وتشجيع الاستعمار البريطاني، أما الزعم بأن هجرة اليهود كانت بهدف اللجوء إلى الوطن القومي أو الذهاب إلى أرض الأجداد فتلك اعتبارات واهية لا يقام لها وزن في الهجرة اليهودية – وراجع في ذلك: المطير: النفط والاستعمار والصهيونية، ص ٤٤، لافدو، تأملات حول مستقبل إسرائيل ص ١٥٩ – ١٧٠.

(٢) خلة، فلسطين والانتداب البريطاني ص ٧.

(٣) الكيالي، تاريخ فلسطين الحديث، ص ٤٨

(٤) الكيالي: تاريخ فلسطين....، ص ٤٩.

(٥) السعدي: مقدمة في دراسة القانون الدولي الجنائي، ص ١٨٧ – ١٨٨.

(٦) سورة البقرة، الآية ١٩٣.

وتغاضي الحكومة العثمانية عن تلك الاقتراحات الخطيرة على مستقبل الأمة العربية، وشددت الصحافة حملاتها على الصهيونية وثابرت دون ملل على التنديد بأولئك الذين يمهدون لها الطرق ويقدمون لها العون لكي تنفث جرعاتها السامة في قلب الوطن العربي.

ولا مراء في أن هذه الحملات الصحفية وتلك المواقف الشجاعة للنواب العرب كانت إلى حد ما بمثابة ردود أفعال للسياسة التي انتهجها اليهود، ولاسيما بعد ازدياد المهاجرين إلى فلسطين وتفاقم خطرها، حيث أقاموا جسوراً من العداء المستحكم مع عرب فلسطين، وضربوا باللغة العربية عرض الحائط وطردوا العمال والفلاحين وحرموا العمل بمنشآتهم الصناعية والتجارية وكانوا يرددون في صحفهم وتجمعاتهم ما يصبون إلى تحقيقه من سلب الممتلكات والبلاد من أيدي العرب. (١)

وعندما رأت الحكومة العثمانية اشتداد مقاومة العرب للصهاينة وتوتر العلاقات الدولية قبل نشوب الحرب العالمية الأولى، قامت باتخاذ إجراءات تعسفية ضد العرب لإخماد نيران المقاومة وشل فاعلية المقاطعة بمقولة إنها أزعجت السلطة العثمانية ونشرت الفرقة بين رعايا السلطان، ثم لجأت إلى إبعاد نفر غير قليل من العرب خوفاً من أن تنقلب تلك المقاومة وبالاً على الحكم العثماني، الذي لم ينزو إلا وكان للصهاينة وجود حقيقي ومجتمع عنصري منغلق على نفسه، ويتصرف قادته على أساس اغتصاب فلسطين وبناء دولة يهودية فيها. (٢)

وحيال تلك الأوضاع الجائرة شهر العرب أسلحة المقاومة والمقاطعة – وإن بقيت طيلة الحكم العثماني غير واضحة المعالم وتنقصها برامج العمل – كرد فعل للغزو الصهيوني، الذي لم يكتف بالاستيلاء على الأراضي، وإنما الاستيلاء على العمل في الريف والمدينة والسيطرة على التجارة والصناعة وتحطيم كل مقومات الاقتصاد العربي، تمهيداً لتصفية الوجود العربي في فلسطين. (٣)

وبذلك يكون العرب قد أقدموا على مقاطعة اليهود بدافع أمرين: أولهما: استفحال الخطر الصهيوني وتهديده لمستقبل العرب في فلسطين وثانيهما: المعاملة بالمثل مع المقاطعة التي أقدم عليها اليهود ضد عرب فلسطين. ولا ريب أن حركات المقامة والمقاطعة – التي تهدف من قبل الشعب المحتل إلى الدفاع عن حقوقه وتقرير مصيره وردع العدوان – تشغل المركز القانوني نفسه لحروب الدفاع عن النفس التي أباحها القانون الدولي الحديث. (٤)

---

(١) الكيالي: تاريخ فلسطين، ص ٦٠، لورنز: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية، ص ٤٤ -٥١.
(٢) محارب: سياسة العمل العربي من الحس والهوى، ص ١٣٩ – ١٤٠.
(٣) خلة: فلسطين والانتداب، ص ٨ . الهلبنجي: المقاطعة العربية، ص ٣٢ – ٦١، التونسي: الخطر اليهودي بروتوكولات حكماء صهيون، ص ١٢ – ٢٠.
(٤) لورنز: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية، ص ١٢٩ – ١٣٧ و Tomkoc International Civil War, PP. 67 – 87.

المطلب الثاني
الاستعمار البريطاني والمقاطعة

خضعت فلسطين في نهاية الحرب العالمية الأولى للاحتلال البريطاني، الذي ارتبط بتنفيذ وعد بلفور وقيام الدولة الصهيونية، (١) حيث هيأت حكومة الانتداب البريطاني المناخ الملائم لإقامة الوطن اليهودي، فسهلت الهجرة أمام يهود العالم وكفلت للحركة الصهيونية الأمن والأمان، ومنحت المهاجرين اليهود الرعاية البريطانية كمواطنين فلسطينيين، واعتبرت اللغة العبرية لغة رسمية بالإضافة إلى اللغتين العربية والإنجليزية وساهمت في إقامة المؤسسات الصهيونية وقدمت لها العون سواء في المحافل الدولية أو على الصعيد الداخلي وناصرتها في نزاعها مع العرب، (٢) الذين تعرضوا لعمليات الإذلال والاضطهاد الطبقي، بالإضافة إلى معاناتهم من وطأة الاستعمار البريطاني. (٣)

لقد عملت بريطانيا إبان حكمها لفلسطين – بالإضافة إلى تسهيل مهمة الحركة الصهيونية – على تسليم مفاتيح السلطة والإدارة والتشريع للصهاينة، ففتحت أبواب فلسطين على مصاريعها أمام المهاجرين اليهود وسهلت لهم الاستيلاء على الأراضي العربية، ومنحتهم تأييدها وتدفقت عليهم مساعدتها، وراحوا يقتنون المدخرات ويجمعون الأموال من يهود العالم لتأسيس صرح اقتصاد يهودي يقوم على شعارات تحرير الأرض والعمل اليهودي وشراء الإنتاج اليهودي. (٤)

وسارت الأمور نحو توطيد الكيان اليهودي، وإضعاف العرب وإحاطتهم بسياج من الخوف والمستقبل المظلم، وقام الصهيونيون بتنظيم أوضاعهم في فلسطين وإنشاء مشروعات جديدة تثبت وجودهم وأنشئوا اتحاداً نقابياً وافتتحوا الجامعة العبرية في القدس وأعادوا تنظيم قواتهم المسلحة وأقاموا مجلساً وطنياً يضم في رحابه معظم أحزابهم السياسية، ثم تحقق حلمهم باعتراف عصبة الأمم بالوكالة اليهودية Jewish agency ممثلة ليهود فلسطين (٥) حيث أقر مجلس عصبة الأمم

---

(١) جاء في تصريح الحكومة البريطانية السري الصادر في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٧م والمعروف باسم وعد بلفور "إن حكومة جلالة الملكة البريطانية تنظر بعين العطف إلى إقامة وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، وسوف تبذل أقصى جهودها لتسهيل بلوغ هذه الغاية، على أن يفهم جلياً أنه لا يجوز عمل شيء قد يضر بالحقوق المدنية والدينية للطوائف غير اليهودية في فلسطين ولا الحقوق أو المركز السياسي الذي يتمتع به اليهود في أي بلد غيرها". راجع في ذلك تفصيلاً: الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ٢٧.

(٢) د. عزوي: جريمة إبادة الجنس البشري، ص ٧٧ – ٨٦. الغنيمي: الحقوق القومية لشعب فلسطين ص ٧٠. د. غانم: العلاقات الدولية العربية، ص ١٨٦ – ١٩٢. المشوخي: التكامل الاقتصادي، ص ١٨ – ٢٩. يوسف: حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، ص ٧٧ – ٩٠. المطير: النفط والاستعمار، ص ٤٢ – ٤٦.

(٣) الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٥٦. حيث يقول "وإذا كانت الشعوب المستعبدة قد خضعت تاريخياً لاستغلال مزدوج هو الاستعمار والاضطهاد الطبقي، فإن شعب فلسطين قد عاش قهراً ثلاثياً، إذ تعرضت الجماهير العربية في فلسطين إلى الاستعمار البريطاني الذي ارتبط بتنفيذ وعد بلفور فكان بالتالي في فلسطين أشد عنفاً ووحشية منه في أي بلد آخر من البلاد الكثير التي خضعت له في القارات المختلفة. وتعرضت جماهير الفلاحين والعمال للقهر الطبقي الذي مارسه الإقطاعيون والبورجوازيون وكان الاستعمار الاستيطاني الصهيوني هو الجانب الثالث في عملية القهر والإذلال التي عانت منها الجماهير العربية في فلسطين.

(٤) المشوخي: التكامل الاقتصادي، ص ٢٢ – ٢٥ و Government of Palestine Statistical, p. 29، الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ٤٢ – ٥٢. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ١٠ – ١٦. Bober, The other Israel, pp. 31 - 40.

(٥) انبثقت الوكالة اليهودية عن المنظمة الصهيونية العالمية ١٩٢٠م لكي تشرف على شئون الأقلية اليهودية في فلسطين وخلق الأوضاع الملائمة لتحقيق المقاصد الصهيونية وإرساء الأسس المحكمة لإقامة الكيان الصهيوني والتحكم في المجالات والشركات الوكالة فعلاً على تهجير السيول المنهمرة من القوة البشرية اليهودية التي جاءت إلى فلسطين من كل مكان وبثت فيهم روح الصهيونية وجعلتهم يؤمنون بعقيدتها، لما تراءى لها من أن القوة الحقيقية تأتي من زيادة الكثافة السكانية لإسرائيل، الذي يرتبط أملها ومستقبلها بالنجاح في ميدان الهجرة التي تمثل الواقع الحي للأيديولوجية الصهيونية.

بتاريخ ٢٤ يوليو سنة ١٩٢٢م صك الانتداب البريطاني على فلسطين، في الوقت الذي حرم فيه العرب من أبسط حقوقهم السياسية والقانونية والاجتماعية. [١]

وقد ورد بسند الانتداب أن تقوم بريطانيا بتوفير وطن قومي لليهود في فلسطين وتستعين في تحقيقه بالوكالة اليهودية، [٢] وقد فسرت دولة الانتداب ذلك بالسماح لليهود بالهجرة إلى فلسطين، وتملكهم الأراضي وإقامة مستعمراتهم عليها وتشييد مصانعهم ومؤسساتهم في ربوعها، [٣] في الوقت الذي تهاونت فيه إنجلترا في تهيئة الأسباب لقيام وإدارة عربية وطنية تقوم على رعاية شئون فلسطين عندما يولي الانتداب دبره. [٤]

وحيال تلك السياسة المغرضة والغزو الصهيوني المتلاحق، لم يكن أمام العرب إلا الإقدام بشجاعة لمواجهة هذا الخطر الصهيوني، بغية التخلص من اليهود النازحين إلى بلادهم، ولاسيما أن تلك الغزوة كانت تتم تحت حماية أقوى دولة استعمارية في ذلك الزمان، لم يكن أمام العرب سوى النهوض بلا تردد لتحرير أراضيهم باستخدام حق الدفاع الشرعي، فقاموا بتنظيم المقاومة رغم الظروف القاسية والأوضاع الجائرة حتى لا يبقى أثر للفكرة الصهيونية. [٥]

وقويت شوكة المقاطعة وأصبحت مصدر رعب وإرباك في صفوف اليهود وتنذر بشر مستطير كاد ينفرط معه عقد الأمن في داخل البلاد، وراحت تتناقلها الأقلام وتلوكها الألسن حتى تجاوزت الحيز المكاني ليهود تل أبيب، وأخذ يهود العالم يلمسون فاعليتها ويتفادون أخطارها حتى وصفت بأنها سلاح سياسي استهوى القادة العرب منذ الأيام الأولى لكفاحهم ضد يهود فلسطين، وقد بدأ القادة المحليون الحملة

---

(١) Aix, The Economy of Israel, p. 21.

(٢) نصت المادة الرابعة من صك الانتداب على أن يعترف بهيئة يهودية صالحة كهيئة عمومية تشير وتعاون في إدارة فلسطين في الشئون الاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك مما يؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي ومصالح السكان اليهود في فلسطين وتساعد وتشترك في تقدم البلاد تحت سيطرة حكومتها. ويعترف بأن الوكالة الصهيونية هي تلك الهيئة المنصوص عليها فيما تقدم ما دامت الدولة المنتدبة ترى أن نظامها وتأليفها يجعلانها صالحة لهذا الغرض. وعلى الوكالة الصهيونية أن تتخذ ما يلزم من التدابير بعد استشارة الحكومة البريطانية للحصول على معونة جميع اليهود الذين يبدون المساعدة في تأسيس الوطن القومي اليهودي. راجع في ذلك: الغنيمي، جامعة الدول العربية. ص ١٦٢. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١٢٩ – ١٤٠.

(٣) كانت لفلسطين خلال فترة الانتداب جنسية متميزة عن جنسية دولة الانتداب، وهذا ما نصت عليه المادة السابعة من وثيقة الانتداب بقولها: "تتولى إدارة فلسطين سن قانون الجنسية، ويجب أن يشتمل ذلك القانون على نصوص تسهل اكتساب الجنسية الفلسطينية لليهود الذين يتخذون فلسطين مقرا دائما لهم، وأبرزت المادة الخامسة من ذات الوثيقة الشخصية الدولية لفلسطين ووحدة إقليمها، حيث قالت: "تكون الدولة المنتدبة مسئولة عن ضمان عدم التنازل عن أي جزء من إقليم فلسطين إلى حكومة دولة أجنبية وعدم تأجيره إلى تلك الحكومة أو وضعه تحت تصرفها بأية صورة"، ونصت المادة التاسعة عشرة من سند الانتداب على أن: "تنضم الدولة المنتدبة بالنيابة عن فلسطين إلى كل ميثاق من المواثيق الدولية العامة التي سبق عقدها أو التي تعقد فيما بعد بموافقة عصبة الأمم – راجع في ذلك د. سرحان: مشكلة الشرق الوسط ص ٩٣ – ٢٠٢.

(٤) لم توضح المادة ٢٢ من عهد عصبة الأمم صراحة الأقاليم الخاضعة لنظام الانتداب وإنما ذكرتها بعبارة: "المستعمرات والأقاليم التي خرجت بمناسبة انتهاء الحرب من سيادة الدول التي كانت تحكمها والتي تقطنها شعوب لا تزال غير قادرة على تدبير شئونها بنفسها". وقد قسمت تلك المادة – على سبيل الإيضاح – هذه الأقاليم إلى أنواع ثلاثة وأعطت لكل نوع حكماً معيناً. فالجماعات التي كانت خاضعة للإمبراطورية العثمانية والتي وصلت إلى درجة من الرقي تسمح لها بالاعتراف مؤقتا بوجودها أمما مستقلة، شريطة أن تسترشد في إدارة شئونها بتوجيهات الدولة المنتدبة إلى أن تصبح قادرة على إدارة شئونها بنفسها، توضع تحت الانتداب (أ). والأقاليم التي تتطلب الحالة التي وصلت إليها إدارتها بمعرفة دولة الانتداب طبقاً لشروط معينة تخضع للانتداب (ب)، أما الأقاليم التي تديرها الدولة المنتدبة باعتبارها جزءاً من إقليمها توضع تحت الانتداب (ج) – راجع في ذلك تفصيلاً: جنينة، القانون الدولي العام، ص ٥٣٦. الغنيمي، جامعة الدول العربية، ص ١٦٢. سرحان، النزاع العربي الإسرائيلي، ص ١٥١ – ١٥٩. سرحان، مشكلة الشرق الأوسط، ص ٩٣ – ١٠٢. الراوي، القضية الفلسطينية والقانون الدولي، ص ٦٣. يوسف، حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، ص ٨٢ – ٩٥. الرشيدات، العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١٣٣ – ١٤٢.

(٥) خلة، فلسطين والانتداب. ص ١٤٤.

لمقاومة اليهود ومقاطعة منتجاتهم وخدماتهم في العشرينات والثلاثينيات وحاولت فرضها بالقوة. [١]

وفي عام ١٩٢٩م وبعد أن انتشرت المقاطعة العربية وقوى مفعولها، لإتباعها أساليب ثورية لحمل الجماهير في الريف على حمل السلاح والقيام بحرب عصابات من المثقفين وقطاعات البورجوازية الصغيرة خاصة الفلاحين والعمال، أقدمت البورجوازية الوطنية العربية على تبني المقاطعة وتنظيمها حتى يسمع العالم صوتها ويرهب اليهود حماسها. فشكلت لجان عربية لمقاطعة التجار اليهود وعدم التعامل معهم، وانتشرت هذه اللجان حتى شملت جميع البلدان الفلسطينية، ونشرت الصحف العربية إعلانات تطالب فيها بضرورة تشغيل فنيين من أبناء البلاد العربية المجاورة والاستغناء عن اليهود واستكمال مسيرة المقاطعة. [٢]

وفي عام ١٩٣١م وجهت اللجنة التنفيذية العربية نداء للعالمين العربي والإسلامي بشهر سلاح المقاطعة في مواجهة اليهود، وطلبت من زعماء البلاد العربية وصحفها ضرورة حض الأمة على الاستمرار في تلك المقاطعة ومؤازرة إخوانهم العرب في فلسطين، [٣] ثم توالت الأحداث حتى شهدت فلسطين سنة ١٩٣٦م تطورات مهمة وصراعات مستمرة، حيث شكلت لجان عربية وعقدت مؤتمرات لجميع اللجان القومية انتهت إلى ضرورة إعلان الإضراب العام في جميع البلاد ومقاطعة البضائع البريطانية والصهيونية حتى توافق الحكومة البريطانية على مطالب عرب فلسطين التي تتمثل في استقلالها ضمن إطار الوحدة العربية، وهذا يدل على ذروة الكفاح السياسي القانوني الذي جاء مترادفاً مع الكفاح المسلح، ويؤكد انتقال القيادة السياسية من أيدي زعماء الأحزاب الفلسطينية إلى القيادات الثورية سواء في المدن والريف. [٤]

لقد كانت الثورة الشعبية المسلحة قمة الأحداث التي شهدتها فلسطين منذ بداية الاستعمار البريطاني وكانت المقاطعة وما يتبعها من مقاطعة تتصاعد يوماً تلو الآخر، سواء في جانبها العسكري أو القانوني، الأمر الذي أبهر أبصار العالم وأثار الشكوك والمخاوف من أن ينقلب الزمام وتغدو عصابات الصهاينة فريسة سهلة المنال في أيدي العرب، مما حدا ببريطانيا لأن ترسل لجنة ملكية تحقق في الأمر وتقف على أسباب الاضطرابات وتقترح الحلول التي توفق بين مصلحة العرب واليهود وهي "لجنة بيل"، التي اقترحت تقسيم فلسطين بين العرب واليهود. [٥]

وليس غريباً أن يهتز الضمير العربي لفكرة التقسيم وأن يثور عرب فلسطين عليها، مما أدى إلى عقد مؤتمر كبير في سوريا اشترك فيه مندوبون من أغلب الدول العربية. وقد تمخضت عن هذا المؤتمر — الذي يعد تأكيداً للمشاركة الشعبية العربية في القضية الفلسطينية — عدة قرارات أبرزها، عدم الاعتراف بتقسيم فلسطين، لأن ذلك يؤدي إلى قيام دولة يهودية تمثل تهديداً حقيقياً للبلاد العربية وإذا أصرت

---

[١] راتب، بعض الجوانب القانونية، ص ٨٥. مهنا، مشكلة فلسطين والصراع الدولي ص ١٠ — ١٥ و Shunoni, Political Dictionary...,P. 35.

[٢] الهندي، المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٦٢.

[٣] الهندي، المقاطعة العربية لإسرائيل، ص٦٣ — ٦٤.

[٤] الكيالي، تاريخ فلسطين، ص ٣٠٦ — ٣٠٧.

[٥] د. سرحان، مشكلة الشرق الأوسط، ص ٨٤ — ٩٦، الرشيدات، العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ٥٥ — ٦٤.

بريطانيا على التمسك بقرار التقسيم فعلى الدول العربية مقاطعتها ومقاومة اليهود دون لين أو هوادة، والمطالبة بإلغاء الانتداب البريطاني وَوَعْد بلفور وإيقاف الهجرة إلى إسرائيل [1] وعقد معاهدة مع بريطانيا تحفظ للشعبْ العربيْ في فلسطين استقلاله وتضمن سيادته.

وبذلك تحولت المقاطعة العربية لإسرائيل من ظاهرة سياسية وقانونية قابعة في فلسطين إلى بداية جادة تجوب العالم العربي بأسره وتكتسب وضعاً قانونياً جديداً في طبيعته ونوعيته. [2]

المطلب الثالث
موقف الجامعة العربية من المقاطعة

جاءت جامعة الدول العربي لكي تدعم الصلات الوثيقة والروابط المتعددة بين دول العالم العربي وتوطيد العلائق بين البلاد العربية بما يحقق خيرها ويزمن مستقبلها.

وتكمن أغراض الجامعة العربية فيما يلي: [3]

١ ـ توثيق الصلات بين الدول المشتركة في الجامعة وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة لاستقلالها وسيادتها.

٢ ـ رعاية شئون البلاد العربية ومصالحها، حيث إن الجامعة باعتبارها المعبرة عن ضمير الرأي العام العربي، يكون لها الحق في تفقد أحوال البلاد العربية سواء تلك التي حصلت على عضويتها أو تلك التي لم تحصل عليها بعد، لذلك يجوز إشراك ممثلين عن الدول العربية غير الأعضاء في اللجان التي تنشأ لتوثيق الصلات بين البلاد العربية.

٣ ـ تحقيق التعاون بين الدول المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً في الشئون الاقتصادية والمالية وشئون المواصلات والثقافة وكذلك شئون الجنسية والجوازات وتنفيذ الأحكام وتسليم المجرمين وفي الشئون الاجتماعية والصحية.

ولما كان من أبرز سمات جامعة الدول العربية أنها ذات طابع سياسي، وأن الهدف الأسمى من إنشائها كما يبين من المادة الثانية من ميثاقها هو "توثيق الصلة بين الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة لاستقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها" ولما كانت بعض البلاد العربية لا تستطيع بحكم مركزها السياسي وقتئذ الانخراط في عضويتها، لذلك رئى أن يكون تمثيلها في الجامعة عن طريق اشتراكها في اللجان

---

[1] الرشيدات، العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١١٥ ـ ١١٦، حيث يقول: إن وعد بلفور وكل الإجراءات التي تمت بموجبه كانت أصلاً باطلة لا تستند إلى حق أو قانون، بل إنها تتناقض تناقضاً موضوعياً وشكلياً مع أحكام القانون الدولي والأسس التي قامت عليها عصبة الأمم في تلك الفترة، وتتعارض تعارضاً جذرياً مع حقوق الإنسان، وحق الشعوب في تقرير المصير.

[2] خلة، السلطين والانتداب، ص ٤٤٧. الهندي، المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٦٨ ـ ٧٩.

[3] راجع في ذلك تفصيلاً، الغنيمي، جامعة الدول العربية، ص ١٦٣. أبو هيف، القانون الدولي العام، ص ٦٨٥ ـ ٦٨٩. بدوي، الجامعة العربية، ص ٤٥ ـ ٥٢. عباس، العلاقة بين الجامعة العربية والمنظمات الإقليمية، ص ٢٠ ـ ٣٢. شهاب، جامعة الدول العربية، ص ١٢ ـ ١٦. د. محمد الوسيط في قانون المنظمات الدولية، ص ٤٤٥ ـ ٤٥٣. الرشيدات، العدوان الصهيوني، ص ٢١٧ ـ ٢٢٩. مهنا، مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ١١ ـ ١٩.

السامية التي تضطلع بمختلف الشئون غير السياسية، مما أدى إلى إضافة فقرة ثانية إلى المادة الرابعة من الميثاق التي تتحدث عن تشكيل هذه اللجان تقرر أنه "يجوز أن يشترك في اللجان المتقدم ذكرها أعضاء يمثلون البلاد العربية الأخرى" كذلك نص الملحق الثاني للميثاق "ولأن أماني البلاد العربية غير المشتركة في المجلس ينبغي أن يرعاها وأن يعمل على تحقيقها، فإن الدول الموقعة على ميثاق الجامعة يعنيها بوجه خاص أن توصي مجلس الجامعة عند النظر في اشتراك تلك البلاد في اللجان المشار إليها في الميثاق بأن تذهب في التعاون معها إلى أبعد مدى مستطاع..".

وقد تصدى الميثاق في ملحقه الأول لفلسطين، حيث أعلن أن النظام السياسي الذي كان يسودها لا يمكن أن يقف عقبة في سبيل انخراطها في أعمال مجلس الجامعة، على أساس أن وجود فلسطين واستقلالها الدولي أمر لا مراء فيه من الناحية الشرعية تطبيقا لمعاهدات الصلح التي أعقبت الحرب العالمية الأولى، وأنه إذا كانت المظاهر الخارجية لاستقلال فلسطين غير مرئية فإن ذلك يرجع لأسباب قهرية لا تكون سبباً في حرمانها من الاشتراك في أعمال مجلس الجامعة. (١)

لذلك فقد أظهرت الجامعة العربية منذ بداية نشاطها اهتماماً خاصاً بالقضية الفلسطينية (٢) وكانت المقاطعة العربية من أهم جوانب القضية التي بدأت في علاجها، حيث تعتبر تلك المقاطعة أهم سلاح تحارب به الجامعة إسرائيل بالإضافة إلى الإمكانات العسكرية، فهي تمثل اتجاهاً أساسياً في السياسة الخارجية للجامعة. بغية إرهاب إسرائيل التي تطاولت على حقوق العرب واستولت على أراضيهم ظلماً وعدواناً.

وقد اتفقت كل الدول العربية أعضاء الجامعة- طبقا لقرار مجلس الجامعة الصادر في ١٦ديسمبر سنة ١٩٥٤م- على مقاطعة السلع التي تنتجها المصانع اليهودية في فلسطين، وكان القصد من المقاطعة أولاً هو محاربة التهريب. بيد أن المقاطعة اتجهت منذ تاريخ قيام إسرائيل نحو محاربة الرفاهية الاقتصادية فمنعت بمقتضاها الأعمال والصفقات التجارية بين الدول العربية وإسرائيل. (٣)

وإثر قيام إسرائيل وتشكيل أول حكومة بها دار قتال عنيف بين أبناء فلسطين والمتطوعين العرب من جهة والقوات الصهيونية من جهة أخرى، وعندما رأى مجلس الأمن أن الجيوش العربية قد دخلت المعركة لمساندة شعب فلسطين في الدفاع عن حقوقه المشروعة أصدر قراراً بوقف القتال على كل الجبهات، ثم اندلع لهيب المعارك مرة تلو الأخرى إلى أن توقف القتال سنة ١٩٤٩م بعقد اتفاقات للهدنة بين بعض الدول العربية وإسرائيل. بيد أن توقف العمليات القتالية لم يخمد نيران المقاطعة ولم يثنها عن عزمها المتمثل في إحباط المؤامرة الصهيونية، وبذلك تطور

---

(١) أبو هيف، القانون الدولي العام، ص ٦٨٥ ـ ٦٨٩.

(٢) جدير بالذكر أنه "في دورة انعقاد مجلس جامعة الدول العربية العادية السادسة والستين التي انعقدت خلال الفترة من ٦ ـ ٩ أيلول سنة ١٩٧٦م وافقت اللجنة السياسية بالإجماع على طلب الحكومة المصرية بشأن تصحيح الوضع الخاص بعضوية فلسطين في جامعة الدول العربية عن طريق منح منظمة التحرير الفلسطينية عضوية كاملة، تساهم بموجبها في جميع أعمال الجامعة ومجالسها ولجانها ومنظماتها ومؤسساتها، وسائر المؤتمرات التي تنبثق عنها على قدم المساواة مع سائر الدول العربية الأعضاء، راجع في ذلك: يوسف: حق الشعب العربي الفلسطيني، ص ١٧١.

(٣) ازدادت أهمية المقاطعة العربية في أواخر الانتداب البريطاني بحيث شعرت جامعة الدول العربية في باكورة عهدها بضرورة الاهتمام بالمقاطعة والعمل على نموها وزيادة مفعولها، بيد أن الأحداث تطورت بسرعة بعد قيام إسرائيل، فأخذت المقاطعة وضعاً قانونياً سياسياً جديداً في طبيعته ولو عينه، راجع في ذلك: الهندي، المقاطعة العربية، ص ٤٢ ـ ٥٤.

الصراع العربي الإسرائيلي وسارت الحرب السياسية والحرب الاقتصادية جنباً إلى جنب مع العمليات العسكرية، ثم تطورت المقاطعة تطوراً ملحوظاً بعد قيام الدولة الصهيونية، فبعد أن كانت موجهة إلى يهود إسرائيل صارت تعمل على تدمير دولة إسرائيل وهدم قواعدها.

وسوف نقسم الحديث عن دور جامعة الدول العربية إزاء المقاطعة إلى فرعين نتعرض في الأول لمدى إشراف الجامعة العربية على المقاطعة، ثم نتناول في الثاني أجهزة المقاطعة.

الفرع الأول
إشراف الجامعة العربية على المقاطعة

منذ بداية الخمسينات أصبح الإشراف على المقاطعة العربية من قبل جامعة الدول العربية، حيث قامت دول الجامعة منذ ذلك التاريخ بشهر سلاح المقاطعة في مواجهة إسرائيل بالإضافة إلى الأسلحة الأخرى، حتى يتم تطويقها وهدم معنوياتها وكشف خططها أمام الرأي العالم العالمي. وهذا ما اعترف به رجال السياسة والقانون والصهاينة أنفسهم الذين لمسوا في المقاطعة جحيماً لا يطاق ونيراناً لا يستطيع المرء أن يقاوم حسيسها، [1] وذلك بفضل القيادات العربية الحكيمة التي وقفت إلى جوار المقاطعة العربية وخططت وجهزت لها إمكاناتها السياسية والعسكرية والاقتصادية على أسس إستراتيجية محددة الملامح واضحة الأهداف، [2]

"إن الدول العربية توجد في حالة دفاع شرعي طبقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، ومن حقها أن تتخذ الإجراءات السياسية والاقتصادية والعسكرية ضد إسرائيل والدول التي تساندها على اغتصاب الحقوق العربية سياسياً أو عسكرياً، لأن من واجب سائر الدول طبقاً للمفهوم الصحيح للمادة ٢ /٥ من الميثاق أن تمتنع عن مساعدة الدولة المعتدية. وفي اعتقادنا أن الدول العربية لم تحسن إدارة معركتها القانونية في الاتجاه الذي يخدم مصالحها المشروعة، لأنها وإن كانت قد حاولت ذلك، إلا أنها لم تأخذ بعين الاعتبار موقف الدول المساندة لإسرائيل بالرغم من وسائل الضغط التي تملكها الدول العربية في المجالات السياسية والاقتصادية ضد هذه الدول. [3]

ولم تشذ دولة عربية واحدة عن تلك المقاطعة، حيث داومت مؤتمرات المقاطعة على الانعقاد حتى في أحلك الظروف التي مرت بها العلائق العربية ليقينها بأن المقاطعة تعتبر تأكيداً على جدية العرب من اجل استرجاع حقوقهم وإحباط عقيدة القوة والتوسع والتمادي في سياسة اليهود العدوانية. فإن لم يكن الاستعداد العسكري قد استكمل لمواجهة العدو والنيل منه، فلا أقل من هدم معنوياته واستنزاف قدراته

---

[1] التنوسي: جامعة الدول العربية، ص ١٨٢ ـ ١٩٠. Donald, The Arab boy Cott of Israel, pp. 100 – 105.

[2] تعني الإستراتيجية انتهاج طريقة للعمل من بين طرائق عدة بغية تحقيق الأهداف المرجوة فهي مرادفة للسياسة، ويثار الحديث عن مفهومها في المجالات العسكرية، وهي مقتبسة من اليونانية وتعني الوسائل التي تتخذها القيادة العسكرية لتحقيق الانتصار في ظروف وإن كانت محسوبة إلا أنها غير مأمونة العواقب لتوقع حدوث اتجاهات مناهضة لها. راجع في ذلك: Hart, The Strategy, pp. 50 – 54: Palit, The Essentiials of Military Knowledge, pp. 21 – 26.

[3] سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ٢١٥. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ٢١٧ ـ ٢٢٨.

المادية [1] وقواته العسكرية، وأصبحت علامة المفاضلة في محيط الوطن العربي، هي مقدار ما تقدمه كل دولة من أجل دعم الجهد العربي لاسترجاع الأراضي العربية ومحو عار الاحتلال، حتى لقد أصبح التضامن العربي فوق الخلافات.

وحاولت جامعة الدول العربية عزل إسرائيل سياسياً، فاستخدمت المقاطعة سلاحاً قانونياً دولياً في بعض الأحيان، رغم أن الإجراء العادي هو وضع المصلحة الأجنبية في القائمة السوداء بحسب الحال، حيث أصدر مجلس الجامعة عام ١٩٥٧م قرارا بمقاطعة خطوط طيران إيرفرانس بسبب استثماراتها في مشروعات التنمية الإسرائيلية، حيث توقفت أعمالها في القاهرة ودمشق ثم صدعت في النهاية للمطالب العربية.

ولعل أبرز حدث في تاريخ المقاطعة العربية هو القرار الذي اتخذته الدول العربية في أكتوبر سنة ١٩٧٣م وبمناسبة حرب رمضان – بتخفيض إنتاج البترول العربي وحرمان الدول التي تساعد إسرائيل منه. وقد اعتبرت هولندا والولايات المتحدة الأمريكية من الدول التي تستحق أن يقطع عنها البترول. وكان لهذا القرار آثار سياسية بعيدة المدى، إذ عزلت إسرائيل سياسياً بعد أن أجمعت معظم دول العالم على أنها يجب أن تنسحب من الأقاليم التي احتلتها في حرب يونيو ١٩٦٧م. وقطعت الدول الأفريقية الحرة كافة علاقاتها الدبلوماسية معها، [2] وقد أيقظ هذا القرار الولايات المتحدة من سياستها واستحثها إلى العمل الجاد لتسوية النزاع العربي الإسرائيلي. [3] فبدأت إثر اتخاذ هذا القرار في الاهتمام بتسوية أوضاع الشرق الأوسط [4] فمسئولية الولايات المتحدة الأمريكية عن السلام العالمي باعتبارها دولة عظمى وتعهدها بأمن إسرائيل وعلاقتها الوطيدة مع كثير من البلاد العربية، وعلاقتها كدولة عظمى بالدول الكبرى وقرار تخفيض البترول العربي، كل ذلك ألقى على عاتقها مهمة العمل على إيجاد تسوية للنزاع العربي الإسرائيلي في الشرق الأوسط. [5]

الفرع الثاني
أجهزة المقاطعة العربية

عندما أحس العرب بخطر التوسّع الصهيوني المتمثل في تدفق الأعداد الكثيرة من المهاجرين اليهود إلى فلسطين، ومحاولة تركيز الصناعات اليهودية في قلب

---

[1] أثرت المقاطعة العربية على البناء الصناعي الإسرائيلي حيث تقدر خسائر إسرائيل بنسبة ١٠ – ١٥ % سنويا من ناتجها القومي بسبب المقاطعة، سواء بما تتحمله من نفقات نقل إضافية أو حرمانها من الأسواق العربية أو عدم تعامل المؤسسات الأجنبية معها أو مزاحمتها في أسواقها الخارجية أو نفقات مباشرة لمواجهة المقاطعة – راجع في ذلك تفصيلاً: المتوخي: هيكل الصناعة الإسرائيلية ص ٧٥٤ وما بعدها.

[2] أدت المقاطعة العربية إلى عزل إسرائيل عن الأسواق العربية التي هي أقرب وأفضل الأسواق إليها وتشكل رواجاً لمنتجاتها تصديراً واستيراداً، مما ألحق بها خسائر فادحة، فضلاً عن عرقلة نشاطها التجاري في الخارج وقطع العلاقات معها من قبل الدول التي استجابت لقوانين المقاطعة ومبادئها راجع: Khouri, The Arab – Israeli, p. 204 .

[3] النفيسي: جامعة الدول العربية. ص ١٨٥. النفيسي: أزمة الشرق الأوسط واستخدام البترول العربي كسلاح ص ٢٥ – ٣٢.

[4] رفعت: المقاطعة العربية عن الولايات المتحدة الأمريكية بعد التغيير الواضح في موقفها من مشكلة الشرق الأوسط ومحاولتها إيجاد تسوية النزاع العربي الإسرائيلي.

[5] سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي. ص ١٧٨ – ١٨٦. مشكلة الشرق الأوسط ص ١٥٣ -١٥٩. فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية، ص ١٢ – ١٩.

الوطن العربي واحتلال الأراضي وتشريد المستعمرات، لجأوا إلى رفع سلاح المقاطعة في وجه عدوهم لدفع الظلم واسترداد الحقوق المشروعة ونشر الأمن والسلام.

وفي مايو سنة ١٩٥١م أقر مجلس جامعة الدول العربية توصية اللجنة السياسية بشأن تأسيس مكتب للمقاطعة العربية في البلاد العربية، ليقينه بأن سلاح المقاطعة لا يقل فاعلية عن أسلحة القتال. [1]

وجاء بقرار مجلس الجامعة المشار إليه ما يلي:

١ – وجوب الإسراع في تنفيذ مقترحات اللجنة السياسية في آب (أغسطس) سنة ١٩٥٠م، وإنشاء جهاز يتولى تنسيق الخطط والتدابير اللازمة لمقاطعة إسرائيل والعمل على تحقيقها، يرأسه مفوض عام يعينه الأمين العام ويعاونه مندوب عن كل دولة تعينه حكومته.

٢ – ينشأ مكتب مركزي بدمشق يرأسه المفوض يعمل على تأمين الاتصال بالمكاتب المختصة بشئون المقاطعة في كل دولة لتنسيق أعمالها وتأمين اطراد نشاطها.

٣ – يدعو المفوض ضباط الاتصال لعقد اجتماعات برئاسته كلما اقتضت الظروف في المكان الذي يحدده.

٤ – ينشأ بكل دولة عربية مكتب يعني بشئون المقاطعة ويكون مجهزاً بالموظفين والوسائل اللازمة بما يمكنه من القيام بواجباته على أكمل وجه.

٥ – تكون المكاتب الإقليمية على اتصال وثيق بالمكتب المركزي لتزويدها بالمعلومات اللازمة وتقوم بأعمالها وفقا لتوجيهات وتحت إشراف المفوض العام.

٦ – يوصي المجلس بأنه تمنح دول الجامعة الموظفين المذكورين جميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامهم بناء على طلب المفوض.

٧ – يقدم المفوض تقارير دورية مرة كل ثلاثة أشهر عن شئون المقاطعة وعمل مكاتبها وموظفيها للأمانة العامة، التي تقوم بإبلاغها إلى حكومات الدول العربية ومجلس الجامعة كما يقدم أيضا تقارير إلى الأمانة العامة بشأن القضايا العارضة عند الاقتضاء أو عندما يطلب منه، ويسلم المفوض نسخاً من تلك التقارير إلى ضباط الاتصال.

٨ – لما كان التعامل الاقتصادي مع بعض البلاد الأجنبية يتخذ واسطة لأعمال التهريب من وإلى إسرائيل، فإن المجلس يوصي جميع الحكومات العربية الاهتمام بهذه الناحية، وتنظيم الاستيراد والتصدير مع تلك البلاد بما يضمن عدم التعامل مع إسرائيل عن طريقها.

٩ – يوصي المجلس بأن تبادر الدول الأعضاء إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير إدارية وتشريعية لتنفيذ ما تقدم، ولزجر من يثبت ضده من رعاياها والمقيمين بها التعامل مع إسرائيل أو تسهيله لها.

---

[1] جامعة الدول العربية، قرارات مجلس الجامعة بشأن قضية فلسطين. القاهرة سنة ١٩٦١م ص ١٨٥ – ١٨٦. المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل. مقاطعة إسرائيل، قواعدها وأهدافها، منشورات المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل (آب) أغسطس ١٩٥٦م، ص ١٥ – ١٦. الزعبي المقاطعة الاقتصادية. ص ٧٩ – ٨٦. الهادي: المقاطعة العربية ص ٨٥ - ٩٦.

وعلى ذلك فإنه يساعد الجامعة العربية في تنفيذ سياسة المقاطعة وتشريعاتها، مكتب رئيسي يعمل تحت إشراف الأمين العام ومركزه دمشق، ومكاتب إقليمية بكل دولة عربية تكون بمثابة حلقة اتصال بين حكوماتها والمكتب الرئيسي. (١)

أولاً- المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل: (٢)

تنكر إسرائيل على الشعب الفلسطيني سائر حقوقه القانونية ومتخفية وراء مسميات زائفة ولا سند لها من القانون والتاريخ، ولكنها تحاول أن تصبغ عليها طابعاً قانونياً محرفاً، مستهدفه بذلك تضليل الرأي العام الدولي، مستعينة بسيطرتها على وسائل الإعلام الدولية ومتواطئة معه، وهي بذلك تخوض معركة قانونية ضد الحقوق العربية، وهي معركة أعدت نفسها لها منذ كانت حلماً تخطط له المؤتمرات بعد المؤتمرات الصهيونية في نهاية القرن التاسع عشر. وعندما وجدت على الخريطة السياسية في العالم العربي ابتداء من ١٩٤٨م استمرت سائرة في تزييف الأوضاع القانونية، واشتدت هذه المعركة بعد عدوانها عام ١٩٦٧ توطئة لفرض السياسة التي تطبقها الآن. من ذلك ادعاء إسرائيل بأن الأقاليم العربية التي احتلتها بعد هذه الحرب إنما هي أقاليم غير تابعة للعدو أو هي أقاليم محررة Territaires liberes أو مناطق مدارة Zones ad- ministres أو مناطق الحكم الذاتي الإداري Zones de Gouvernment administratif أو الأقلية العربية في أرض إسرائيل. (٣)

وإزاء هذا التزييف الإسرائيلي للمفاهيم القانونية الدولية، كان لزاماً على المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل أن يبذل قصارى جهده لكي يقوم بدور فعال في المسيرة العربية (٤) وصولاً إلى تحطيم إسرائيل وكبح جماحها وسد منابع الخير والمساعدة في وجهها، وتحرير الأراضي العربية وتقرير المصير للشعب العربي الفلسطيني. (٥)

ويتبع المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ومركزه دمشق، وتكمن أهم اختصاصاته فيما يلي:

١ – وضع الخطط والتدابير المتعلقة بمقاطعة إسرائيل والعمل على تنسيقها وتحقيقها، من ذلك مراقبة تطور الاقتصاد الإسرائيلي والحد من تحقيق تطلعات إسرائيل سواء في الداخل أو الخارج، وملاحظة كل ما من شأنه دعم الاقتصاد الإسرائيلي، ودحض الدعايات المضللة الموجهة ضد المقاطعة العربية وإبراز أغراضها والكشف عن مبرراتها.

---

(١) الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٨٥ – ٨٦. الردلم: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ٧٩ - ٨٦.

(٢) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل، مقاطعة إسرائيل قواعدها وأهدافها، ص ١٥ ، ١٦. الهندي: المقاطعة العربية، ص ٨٩ – ٩٠. الردلم: المقاطعة الاقتصادية، ص ٨١ – ٨٢. مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ٢٠٣.

(٣) مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ٢٠٣.

(٤) كان المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل اقتراحات عدة بغية تحسين وضع المقاطعة العربية أهمها (١) سد النقص في التشريعات المتعلقة المقاطعة في البلاد العربية التي لن تصدر فيها بعد تلك التشريعات (٢) الالتزام بقرارات مجلس جامعة الدول العربية بشأن التنفيذ الجماعي لتوصيات مؤتمر المقاطعة، حيث أثبت العمل أنه في الحالات التي تجمع فيها الدول العربية على حظر التعامل مع شركة معينة، فإنها تهرع إلى قطع علاقاتها مع إسرائيل لكي تعود إلى السوق العربية، أما في الحالات التي شعرت فيها بعض الشركات الكبرى بتردد الدول العربية في حظر التعامل معها، فإنها حاولت الاستفادة من هذا الوضع للعمل في أسواق الدول العربية وإسرائيل في وقت واحد. (٣) تزويد أجهزة المقاطعة بالأخصائيين في كل فروع العمل مع زيادة إعتماداتها المالية. (٤) التنسيق بين خطط البلاد العربية تجاه نشاط إسرائيل في آسيا وأفريقيا عن طريق تنفيذ الخطوات الموحدة التي أقرها المجلس الاقتصادي. راجع في ذلك: الهندي، المقاطعة العربية، ص ١٨٠ – ١٨١.

(٥) يوسف: حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، ص ٧٨ – ٨٦.

٢ – تنسيق العمل بينه وبين المكاتب الإقليمية كافة.

٣ – عقد المؤتمرات الدورية المنتظمة للمقاطعة، وتحضير جداول أعمالها ومتابعة تنفيذ توصياتها.

٤ – إعداد التقارير الدورية عن أعمال المكتب الرئيسي والمكاتب الإقليمية ورفعها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

٥ – إجراء التحريات والتقصي عن الذين ترد ضدهم معلومات بوجود علائق بينهم وبين إسرائيل، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإنذارهم ومقاطعتهم عند ثبوت تلك العلائق. (١)

ثانياً: المكاتب الإقليمية للمقاطعة:

تنشأ هذه المكاتب في كل بلد عربي من بلدان الجامعة العربية، وتعنى بجميع شئون المقاطعة، وتكون بمثابة حلقة اتصال بين حكومتها والمكتب الرئيسي، حيث تقوم بإبلاغ التوصيات التي ترد إليها من المكتب الرئيسي إلى السلطات المختصة في بلدها ومتابعة تنفيذها، وتقوم أيضاً باستقبال المعلومات من السلطات المختصة الرسمية في بلدها – أجهزة الأمن السياسية والعسكرية أو البعثات الدبلوماسية في الخارج أو أية جهة أخرى رسمية أو شعبية – وتطالب السلطات المختصة في بلدها بتنفيذ المطلوب منها. (٢)

ويفترض نظام تشكيل تلك المكاتب وجود مجلس إقليمي، تمثل فيه الدوائر المختصة بشئون المقاطعة، حيث تطرح عليه الموضوعات المهمة، ولاسيما المتعلقة بإنشاء مبادئ أو اتخاذ قرارات جديدة أو إجراء تعديل فيها، ويبدي المجلس وجهة نظره حيالها ويسدي النصح إلى مدير المكتب الإقليمي حتى لا ينفرد باتخاذ قرار معين. (٣)

وتختلف جهة الرقابة والإشراف على المكاتب الإقليمية من بلد إلى آخر من بلدان الجامعة العربية، وذلك لاختلاف نظم الإدارة والتشريع في كل منها من جهة، ولاختلاف تقدير كل دولة في إلحاق مكتبها بإحدى أجهزتها من جهة أخرى، فضلاً عن أن الأنظمة المتعلقة بالمقاطعة ونظام تأسيس المكاتب الفرعية ومشروع القانون الموحد لتلك المقاطعة وردت كلها دون تبيان الجهة التي تلتحق بها تلك المكاتب. (٤)

لذلك ترتبط المكاتب الفرعية بوزارة الدفاع في بعض الدول، وترتبط بوزارة الخارجية في بعضها الأخر، وقد ترتبط بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية أو بإدارة الجمارك.

ويدعو المكتب الرئيسي المكاتب الإقليمية للانعقاد مرتين في العام، للنظر في القضايا والأحداث التي تهم المقاطعة، وتنسيق العمل وعرض الموضوعات التي تهم المقاطعة للبحث والمناقشة وإصدار التوصيات بشأنها.

---

(١) راجع في ذلك: مجلة الحوادث اللبنانية، العدد ٨٥٠ شباط (فبراير) ١٩٧٣م، الرحلم: المقاطعة الاقتصادية، ص ٨١ – ٨٢، الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٥ – ١٦، ٨٩ – ٩٠.

(٢) الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٥، ٩٠ – ٩١، الرحلم: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ٨٢ – ٨٣.

(٣) الهندي: المقاطعة العربية، ص ٩١.

(٤) الرحلم: المقاطعة الاقتصادية، ص ٨٢.

وتقسم التوصيات التي يتمخض عنها اجتماع المكتب الرئيسي بالمكاتب الفرعية إلى أربع فئات. [1]

الفئة الأولى:

وهي عبارة عن توصيات ذات طابع إداري بحت تتعلق بتنظيم العمل في مكاتب المقاطعة وتنسيق علاقتها مع الكتب الرئيسي.

الفئة الثانية:

توصيات تستنفذ غرضها إثر تعليقها، وتعتبر بالتالي كأن لم تكن، كالتوصية ببذل المساعي واطراد الاتصالات الدبلوماسية لتنفيذ عمل معين أو التحريات عن أوضاع شركات معينة بغية فرض الحظر عليها أو رفعه عنها.

الفئة الثالثة:

توصيات تصدر عن مؤتمر مكاتب المقاطعة دون أن تحظى بقبول المجلس الاقتصادي أو موافقة مجلس جامعة الدول العربية فتعتبر كان لم تكن ولا يعمل بها.

الفئة الرابعة:

توصيات تحظى بموافقة المجلس الاقتصادي ومجلس جامعة الدول العربية، فتصبح من المبادئ العامة للمقاطعة، [2] وتعتبر دستوراً لهذه الأخيرة ويعمل بها في البلاد العربية، ومنها الإجراءات التي تتخذ ضد الأشخاص الذين يثبت أو تقوم دلائل على أنهم من عملاء إسرائيل، وترتيب الاستعانة بالممثليات العربية في الخارج، ومكافحة التهريب على الحدود، ومراقبة المناطق المتاخمة للحدود الإسرائيلية وتحديد الشركات الأجنبية التي تعاون إسرائيل والإجراءات القانونية التي تتخذها أجهزة المقاطعة لمواجهة الأخطاء التي ترتكبها تلك الشركات. والاتصالات الدبلوماسية والمعاهدات والاتفاقات التجارية مع الدول الأجنبية.

المبحث الثاني

تطور المقاطعة العربية

كانت المقاطعة العربية منذ قيام إسرائيل سلاحاً اقتصادياً يهدف إلى تحقيق نتائج قانونية سياسية، حيث شهر العرب في فلسطين هذا السلاح أولاً في مواجهة العصابات الصهيونية المتسللة إلى أراضيهم، ثم وقف بجوارهم الشعب العربي في البلاد العربية بعد اقتناعه بجدوى المقاطعة وإدراكه بأنها سلاح فعال من أسلحة الحرب، وإن كان لا يصحبه إراقة الدماء. وكان هدف المقاطعة هو وأد الصناعات اليهودية في فلسطين وبتر مفعولها وإعاقة نموها حتى لا تقوى القدرة العسكرية للمنظمات الصهيونية.

---

[1] الرحلو: المقاطعة الاقتصادية، ص ٨٣. الهندي: المقاطعة العربية، ص ٤٣، ٩٢ - ٩٣.

[2] المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل: المبادئ العامة لمقاطعة إسرائيل. دمشق، منشورات المكتب الرئيسي حزيران (يونيو) سنة ١٩٧٢م، ص ٢٩ وما بعدها. جامعة الدول العربية - الأمانة العامة - المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل - مقاطعة إسرائيل قواعدها أهدافها. دمشق، آب (أغسطس) سنة ١٩٥٦م ، ص ١٥ وما بعدها.

ويتجلى هدف المقاطعة السياسي في إزعاج الصهاينة وتعكير صفو أمنهم وتحطيم أحلامهم في إقامة الوطن القومي اليهودي في فلسطين. (١)

بيد أن المقاطعة لم تتمكن في ثنايا تلك الفترة من تحقيق ما كانت تصبو إليه من آمال تحقيقاً كاملاً، حيث لم تتح لها فرص النمو والتقدم، سواء عندما كانت شعبية يشرف عليها عرب فلسطين أو عندما تقمصت جثماناً رسمياً يضمها إلى رحاب جامعة الدول العربية.

وإذا كانت المقاطعة قد توقفت عن ممارسة أعمالها إثر قيام إسرائيل واندلاع الحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨م، إلا أنه لم يحدث أي تعامل أو تبادل تجاري رسمي بين فلسطين المحتلة والبلاد العربية. حيث اتفقت هذه الأخيرة طبقاً لقرار مجلس الجامعة رقم ١٦ لسنة ١٩٤٥م على مقاطعة السلع التي تنتجها المصانع اليهودية في فلسطين. لأن التوقيع على اتفاقيات الهدنة مع العرب لم يسمح بقيام أي نوع من العلاقات الدبلوماسية أو الاقتصادية بينهم وبين إسرائيل، فظلت الحدود مغلقة والعلاقات متوقفة إلا من خلال لجان الهدنة المشتركة أو الصليب الأحمر. (٢)

ويجب أن تنطلق المقاطعة وتتطور أنظمتها من النظرة الشاملة لإسرائيل باعتبارها العدو اللدود لمستقبل الأمة العربية وتطلعات الشعب العربي. ومن ثم يجب أن تهمل المفاهيم التي ترى أن المقاطعة تشيد على أسس أخلاقية مجردة أو فهم اقتصادي أو مفهوم حقوقي يندرج تحت مدلول القانون الدولي. (٣)

"إن المطلوب لتطور المقاطعة جدياً، أن تنطلق نظرتها من هذا الفهم الشامل وليس من نظرة جزئية أو جانبية، والمطلوب أيضاً ألا تقتصر المقاطعة على الجانب الاقتصادي وحده، بل لابد من مقاطعة المؤسسات والهيئات الصهيونية والقوى التي تدعمها أيضاً..". (٤)

ولا شك أن السلطات الإسرائيلية والمنظمات الصهيونية قامت بدور فعال وبذلت جهوداً مضنية من أجل كسر شوكة المقاطعة العربية وإحباط برامجها وشل نشاطها. وقد تمثلت تلك الجهود في تكوين الأجهزة المعادية للمقاطعة وحملات التضليل في الخارج التي كان همها إظهار المقاطعة بأنها تقوم على أساس عنصري وديني، وأنها لا تستهدف إلا اليهود، وأنها عمل مخالف لمبدأ حرية التجارة ولأحكام القانون الدولي. ومارست المنظمات الصهيونية حملة واسعة النطاق للضغط على

---

(١) Iskandar, The Arab boycott of Israel, pp. 60 – 69.: Donald, The Arab Boycott of Israel. PP.60 – 62, 100 – 105. الغنيمي، جامعة الدول العربية، ص ١٦١ – ١٦٧. د. المصري: مذكرات في العلاقات السياسية، ص ٦٧ – ٨٠. الردام: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ١٥ – ٢١. المشوخي: التطفل الاقتصادي ص ٤٣٤ – ٤٤٢. فودة: المقاطعة العربية لإسرائيل، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد ١٤٦ أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٦١م. منوزل: المقاطعة العربية، ص ٥ – ١٢.

(٢) Aharon, Israel and the arab World, pp 26 – 32. ، الهندي: المقاطعة العربية، ص ٧٤ – ٨١. الردام: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٠٣ – ١٠٥. الكيالي: وثائق المقاومة الفلسطينية، ص ٣٦ – ٤٢. د. خلاف: فلسطين والانتداب البريطاني ص ١٢؛ تلايف: أعوان إسرائيل في مصر، ص ١٧ – ٢٥. مقاطعة إسرائيل قواعدها وأهدافها، ص ١٣ – ٢٥.

(٣) تستند شرعية المقاطعة العربية إلى أسباب عدة أهمها: الوجود الإسرائيلي غير المشروع على الأراضي العربية، وتدفق موجات الهجرة اليهودية إليها وما صاحبها من توطين في ظل الاستعمار البريطاني حتى قيام إسرائيل وما تلاها من عدوان آثم وعلو على البلاد العربية، وما أعقب ذلك من إقامة الكيان اليهودي الصهيوني على أشلاء الضحايا العرب والاستيلاء على أموالهم وطردهم من ديارهم وإدانة الأمم المتحدة ومجلس الأمن لإسرائيل ومطالبتها بإعادة الفلسطينيين إلى ديارهم وتعويض من لم يرغب في العودة، ثم اندلاع لهيب حرب سنة ١٩٥٦، وحرب سنة ١٩٦٧ التي احتلت على إثرها إضعاف المساحة التي استولت عليها عنوة في فلسطين، ونشر الخوف والفزع والفرقة في تلك البلاد - راجع في ذلك السولا: المشوخي: التطفل الاقتصادي الإسرائيلي، ص ٤٣٤ – ٤٤١.

(٤) الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٨٧.

الحكومات الغربية للتنديد بالمقاطعة، ولإصدار التشريعات اللازمة لمنع المؤسسات في تلك البلاد من الانسياق وراء قوانين ومبادئ المقاطعة العربية.

وقد تركزت جهود السلطات والمنظمات الصهيونية في الولايات المتحدة، وربما يرجع ذلك إلى ثقل هذه الأخيرة في المحافل الدولية، وإنها إذا أصدرت تشريعاً أو اتخذت موقفاً عدائياً من المقاطعة العربية فسوف يكون له وزنه في بعض الدول العربية. (١)

وسوف نتصدى فيما يلي لهذه المراحل كي نتبين أثرها على سياسة المقاطعة ومدى تطورها وتقدم أساليبها في مكافحة التيار الصهيوني.

أولا: الفترة من ١٩٥١ ــ ١٩٥٦:

بدأت تلك المرحلة منذ أن شكلت أجهزة المقاطعة العربية عام ١٩٥١م ثم توارت بفشل العدوان الثلاثي سنة ١٩٥٦م، وكانت بمثابة "فترة إرساء أسس المقاطعة وفترة وضع المبادئ العامة ودراسة كل المحاولات الممكنة لتطويق العدو اقتصادياً ومحاصرته. ولكن هذه المهمات التأسيسية لم تكن تتم في أجواء عادية هادئة، بل كانت تجري في خضم صراع سياسي عنيف بين القوى الوطنية وبين الإمبريالية وإسرائيل. (٢)

وفي غضون تلك المرحلة عقدت أجهزة المقاطعة المزيد من المؤتمرات التي كثفت خلالها نشاطها بغية دراسة الأوضاع والأنظمة المتعلقة بالمقاطعة والتصدي للظروف والأحداث المناوئة لها (٣) وتهيئة فرص النجاح أمام مسيرتها واقتراح الحلول واتخاذ التوصيات التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية لتغدو بمثابة القواعد العامة للمقاطعة. (٤)

وفي خلال تلك الفترة وبتاريخ ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٤ أقر مجلس جامعة الدول العربية مشروع القانون الموحد الذي ناشد فيه الدول العربية قاطبة بالعمل على مقاطعة إسرائيل، لأن هذه المقاطعة سوف تكون ردعاً للبغاء المعتدين، ومقاومة للطغاة الآثمين، وتأديباً للمغيرين الحاقدين الذين تمادوا في شهوة الانتقام وسفك الدماء واستلاب الحقوق. وقد وافقت الدول العربية أعضاء الجامعة على هذا المشروع، وصار قانوناً موحداً ينظم شئون المقاطعة ويرسم حدودها ويبين معالمها وأهدافها.

ولقد أثرت الموارد المالية والمساعدات الأجنبية المتدفقة على إسرائيل في اقتصادها، حيث أعطته قوة وصلابة ودفعته إلى الأمام ومكنته من الصمود في مواجهة المقاطعة، بالإضافة إلى اتفاقية التعويضات الألمانية التي أنقذت إسرائيل قبل أن ينقضي نحبها، وأيضاً المساعدات الأمريكية المتزايدة التي كانت أحد الأسباب الجوهرية وراء صمودها أمام الحصار العربي، حيث أيدت الدول العربية الموقف

---

(١) الرملم: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٨٠. الهادي: المقاطعة العربية، ص ١٠٨ ــ ١١٥. فودة: الاحتلال الإسرائيلي، ص ١٢ ــ ٢١. Griffith, The Middle East, pp. 16 - 19.

(٢) الهادي: المقاطعة العربية، ص ٩٨ ــ ٩٩. حسن: المقاطعة العربية مراحلها، ص ١٥ ــ ٢١.

(٣) يكمن السبب الرئيسي وراء تكثيف هذا النشاط إلى احتداد الخلاف بين الدول العربية إزاء ما يجب اتخاذه من تدابير زجرية ضد ألمانيا الغربية بسبب توقيعها لاتفاقية التعويضات الألمانية مع إسرائيل سنة ١٩٥٢م، حيث تم في "لوكسمبرج" بتاريخ ١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٢م التوقيع على اتفاق للتعويضات التي تلزم ألمانيا الغربية بأن تدفع إلى إسرائيل مبالغ معينة على سبيل التعويض، وخصصت تلك المبالغ لتدفع على شكل سلع أو بضائع أو صفقات تتعاقد عليها إسرائيل راجع في ذلك: فودة: التعويضات الألمانية لإسرائيل، ص ١١٤ ــ ١٣٨. د. صايغ: الاقتصاد الإسرائيلي، ص ١١٢.

(٤) الرملم: المقاطعة الاقتصادية، ص ١١٥.

الذي تمسك به الشعب العربي الفلسطيني والقائم على أساس أن مقاطعة العدو بشتى صورها تعتبر أمراً مقضياً، كما استمرت على تشددها في رفض القبول بشرعية الدولة الصهيونية. (١)

وقد تركت هذه المعونات وتلك المساعدات المبتدعة بالإضافة إلى الصراعات العربية التي شهدتها المنطقة في ثنايا تلك المرحلة بصماتها على سياسة المقاطعة حيث أدت إلى فتح ثغرة في جدارها. (٢)

ثانياً: الفترة من ١٩٥٦ ـ ١٩٦٧م:

بدأت تلك المرحلة بالعدوان الثلاثي على مصر في أواخر ١٩٥٦م وامتدت إلى نشوب حرب يونيو سنة ١٩٦٧م وتميزت بسمات معينة كان لها أثرها الفعال على المقاطعة العربية، أهمها:

١ ـ أسفر العدوان الثلاثي عام ١٩٥٦م عن ضغوط استعمارية وصهيونية ضد مصر مما اضطرها إلى فك الحصار البحري عن خليج العقبة والسماح للبواخر الإسرائيلية والأجنبية بحرية الملاحة في مياه الخليج بعد أن كان مغلقاً في وجه تلك السفن ولا يسمح لها بالمرور إلا إذا تبين أنها لا تحمل مواد إستراتيجية تفيد المجهود الحربي للعدو. لذلك فقد رأى البعض "أن من أهم أهداف حرب عام ١٩٥٦م كان هدف فتح البحر الأحمر بوجه الملاحة الإسرائيلية، ليلعب ميناء إيلات الإسرائيلي دوراً حيوياً في تجارة إسرائيل الخارجية تصديراً واستيراداً، وبخاصة مع مشرق أفريقيا وجنوب شرق آسيا، وذلك للتخفيف من حدة آثار المقاطعة العربية السلبية على اقتصاديات إسرائيل. (٣)

ولا شك أن حرية الملاحة في خليج العقبة والبحر الأحمر تعتبر من المسائل التي توليها إسرائيل أهمية خاصة، حيث منحتها طريقاً بحرياً مهماً ربط بينها وبين الدول الأفروآسيوية وأعطتها موقعاً استراتيجياً أتاح لميناء إيلات أن يتبوأ مكانة كبيرة ويصبح في سنوات قليلة من الموانئ المهمة في الشرق الأوسط وتغزو إسرائيل بالتالي الأسواق الأفروآسيوية لتصريف منتجاتها والفائض لديها بتلك الأسواق وتحصل منها على احتياجاتها من المواد الخام وتعويضها عن الأسواق العربية المغلقة أمامها بسبب المقاطعة العربية.

فهناك إذن من المميزات ما يجعل إسرائيل تسعى جاهدة لكسب الأصدقاء في آسيا وأفريقيا. ولا يمكن كسب تلك الصداقة وتحقيق الأحلام الإسرائيلية إلا بفتح خليج العقبة والبحر الأحمر في وجه السفن الإسرائيلية.

ولا تكمن تلك المميزات في النواحي الاقتصادية، وإنما تشمل أيضاً الأهداف القانونية والسياسية التي تدور كلها حول البحث عن الأمن، وتوكيد شرعية الكيان الإسرائيلي، وتثبيت دعائمه في أي مكان وعلى المستويات كافة، حيث احتفظت إسرائيل حتى عام ١٩٧٣م بعلاقات قانونية وسياسية واقتصادية متطورة مع البلاد

(١) يوسف: حق الشعب العربي الفلسطيني، ص ١٦. البطوي: النفط والاستعمار، ص ١٠١ ـ ١٠٩. د. فودة: التعويضات الألمانية لإسرائيل، ص ١٢٤ ـ ١٣٨. د. صايغ: الاقتصاد الإسرائيلي، ص ١١٢.
(٢) الهندي: المقاطعة العربية، ص ٩٨ ـ ١٠٨. الرفاعي: المقاطعة الاقتصادية، ص ١١٤ ـ ١٢١. مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة ص ١٠ ـ ١٨. صايغ: إسرائيل وأفريقيا، ص ٢١٢.
(٣) الجواري: أثر فتح الجسور الأردنية ص ٤ ـ ٢٠. وراجع أيضاً: الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٠٤.

الأفروآسيوية، فضلاً عن التعاون الثقافي والفني والمشروعات الإسرائيلية الخاصة والمشتركة في العديد من تلك الدول. [١]

ونظر لأن البلاد الأفروآسيوية قد قويت شوكتها وازداد ثقلها في المحافل الدولية، فإن سعى إسرائيل لكسب صداقتها وودها يجعلها أكثر شعوراً بتوكيد شرعية وجودها وتثبيت كيانها ويخرجها من العزلة السياسية التي وضعها فيها المقاطعة العربية. [٢]

٢ ـ تمزق الصف العربي: عقب فشل العدوان الثلاثي على مصر في ثنايا تلك الفترة، قامت هذه الأخيرة بتصفية النفوذ الاستعماري وبقاياه، حيث أممت جميع الممتلكات الإنجليزية والفرنسية مما أدى إلى إضعاف نفوذ هاتين الدولتين في المنطقة، وازدياد ترابط النظامين المصري والسوري في نضال موحد ضد الإمبريالية، انتهى بانصهار الدولتين العربيتين في دولة واحدة تدعى الجمهورية العربية المتحدة، ولقد كان قيام تلك الوحدة نصراً كبيراً على المستوى الوطني والقومي والدولي للقوى الوطنية في المنطقة العربية، التي حققت انتصارات مهمة على الصعيدين الداخلي والدولي على الرغم من فتح خليج العقبة أمام السفن الإسرائيلية.

بيد أنه قد صاحب تلك الامتيازات حدوث خلاف وتشقق في وحدة الصف العربي، حيث بدأت علاقات الدول العربية تهتز وتتعرض للفرقة والخلاف، وانتهى ذلك إلى إضعاف الحركة الوطنية وانفصال سوريا عن مصر عام ١٩٦١م.

ولقد تركت تلك الانتكاسات آثاراً سيئة على مستقبل الأمة العربية ومستقبل المقاطعة العربية، حيث اشتدت الصراعات داخل الوطن العربي، مما أدى أولاً إلى إلحاق الهزائم بالقوى الوطنية، والمقاطعة العربية، وحال دون استمرارها في تحقيق أهدافها بخطوات إيجابية ثابتة وموفقة، وثانياً تمكين العدو تحقيق مكاسب مهمة كتحويل مجرى نهر الأردن واستغلال المياه العربية، والتي تجري في أرض فلسطين المغتصبة لتروي الأراضي التي استولت عليها إسرائيل عنوة وتشيع فيها الحياة لتستوعب المزيد من القوة البشرية الصهيونية. [٣]

٣ ـ تحدى الصهيونية العالمية للمقاطعة: قامت الصهيونية العالمية بدور أساسي في تأسيس إسرائيل وبعث الحياة فيها بالاعتراف بها ومدها بالسلاح والأفراد لهزيمة العرب في حربهم الأولى معها. حيث كانت تريد أن تستغل هذا الكيان الجديد ـ وهو لا يعدو أن يكون مشروعاً استعمارياً قائماً على التعصب الديني ـ إلى مصالحها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعقائدية.

---

[١] Laufer, Israel and Developing Countries, pp. 15 – 20. Tabber, Israel Economy Foreign Trade, pp. 82 – 88. د. صقر: دراسات في الاقتصاد الإسرائيلي، ص ٥٦ ـ ٥٧. عرودكي: العلاقات الاقتصادية، ص ٢٤.

[٢] Brecher, Israel and Afro, Asia. P. 109. Donald, The Arab..., p. 111. Kreining, Israel and Africa, p. 12, Baulin, The Arab Role in Africa, p. 20. Alix, The Economy of Israel, p. 19. د. عودة: إسرائيل وأفريقيا، ص ٣ ـ ١٢. كشك: الثكنة والغزو الفكري، ص ٢٢ ـ ٣١. المشوخي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي، ص ٢٤٤ ـ ٢٥٢. عبدالرحمن: التسلسل الإسرائيلي في آسيا، ص ١١ ـ ٢٠. شبل: تجارة إسرائيل، ص ٥٢.

[٣] الهلدي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٠٢ ـ ١١٠. سلطان: المشكلات القانونية، ص ٦٧ ـ ٧٨.

ولقد تمادت تلك القوة في سياستها العدوانية وتحديها للأمة العربية وتحطيم إرادتها بمساندة إسرائيل وحمايتها عندما أغارت على الأمة العربية سنة ١٩٦٧م واستولت على أراضيها بدون وجه حق. (1)

وعلى الرغم من قسوة العدوان الإسرائيلي على فلسطين والأمة العربية،(2) إلا أن الصهيونية العالمية التي ساندت إسرائيل على الوصول إلى هذا الوضع الخطير أصرت على ضرورة أن يثبت الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي أقدامه في الأراضي العربية التي استولى عليها عنوة في حرب يونيو سنة ١٩٦٧م ويبغي التأثير في الهوية والمستقبل القانوني لهذه الأراضي. (3)

وقد اقترن تحدي الصهيوني العالمي لنداءات الحق والعدل التي تنصف العرب بدخول المقاطعة العربية في صراع مرير ومقاومة عنيفة مع المصارف والمؤسسات الصناعية والتجارية التي يمتلكها اليهود، حيث شهدت هذه الفترة زيادة التوتر في العلاقات العربية الدولية، وكانت المقاطعة العربية من أهم الأسباب التي أحدثت التوتر الذي خطط له اليهود لإضعاف المقاطعة.

وليس أدل من الخطر الصهيوني الإسرائيلي على المقاطعة العربية ما قامت به إسرائيل من جهود مكثفة لإحباط مفعول المقاطعة وشل حركتها، وذلك باستخدامها أساليب غير قانونية بدءاً من محاربة الشركات التي وجدت مصلحتها في التعامل مع البلاد العربية دون التعامل مع إسرائيل، وذلك بتسخير المنظمات الصهيونية للتصدي للمقاطعة ومحاربتها بالإضافة إلى إثارة الرأي العام ضدها وحث بعض الدول على إصدار التشريعات التي تندد بها وتظهرها بعدم الجدوى والفاعلية. (4)

لقد بدأت حملة إعلامية معادية للعرب عام ١٩٦٠م بغية الحد من نشاط المقاطعة العربية والحيلولة دون تغلغل نفوذها وتحقيق أهدافها ووصفها بأنها أكبر التحديات للوجود اليهودي في الشرق الأوسط حيث عبأت تلك الحملة الجهود وشحذت الهمم لدى العمال في ميناء نيويورك على الإضراب عن العمل احتجاجاً على المقاطعة العربية، وحرضت الشركات الاحتكارية التي يمتلكها اليهود على الحملات العدوانية ضد أنظمة المقاطعة. (5)

ولم يكن التحدي الذي أقدمت عليه المؤسسات الصناعية والشركات الاحتكارية نابعاً من بنات أفكارها، وإنما هو في الحقيقة امتداد للسياسة العدوانية التي

---

(1) اتخذت الحملات المعادية التي تشنها الأجهزة الصهيونية ضد المقاطعة العربية، واتخذت صوراً عدة منها(1) الحرب النفسية التي تظهر المقاطعة في أعين الرأي العام بعدم الفاعلية وأنه لا جدوى منها، ولا طائل يرجى من ورائها وعدم تأثر إسرائيل وأصدقائها بقراراتها ومبادئها، فهي لا تعدو أن تكون مصدر إزعاج وليست تهديداً حقيقياً. (٢) الحملات الإعلامية المعادية التي تتحدث عن المقاطعة وتفاهة أسلوبها وضعف مستواها وسطحية إجراءاتها، حتى قالت عنها إحدى الصحف البريطانية بأنها تلاحق أحياناً الشركات المغلقة التي لا وزن لها. راجع في ذلك: صقر، الاتجاهات الحديثة في التجارة الخارجية، ص ١٦٨ – ١٧٥.

(2) بعد نجاح حرب الأيام الستة تملك قادة إسرائيل إحساس بالزهو والغطرسة، وبالتالي لم يكن أحد في القيادة الإسرائيلية أو العسكرية يمكنه أن يتوقع تحول القوات العربية التي منيت بهزيمة سنة ١٩٦٧م إلى هجوم جاد، فالجيش الإسرائيلي والقيادة الإسرائيلية عاشت انتصارات متوالية منذ ١٩٤٨م حتى ١٩٦٧م واستطاعت إسرائيل ملاحظة أن أداء القوات العربية يزداد سوءاً، فحاولت أن تزرع في العرب مشاعر الخوف والهزيمة عند مواجهة القوات المسلحة، واستغلت إسرائيل انتصاراتها المتواصلة وقدرة جيشها على البطش والآف الأسرى الذين وقعوا في قبضتها خلال حرب ١٩٦٧م، وشنت حملة ضارية لتأكيد هذه المفاهيم في أذهان البلاد العربية وفي أعماق شعوبها، راجع في ذلك: مباشرة يوميات أكتوبر في سيناء والجولان ص ٤٧.

(3) راجع في ذلك تفصيلاً: سرحان، الولايات المتحدة الأمريكية، ص ١٤ – ٢٠.

(4) الرملي: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ٨ – ٩.

(5) كانت حملة التضليل في الخارج جهودها لإيهام الناس بأن المقاطعة تقوم على أساس ديني وعنصري، وأنها لا تبغي إلا اليهود أينما كانوا، واهتمت بإظهار المقاطعة على أنها عمل إجرامي لا يتفق وأحكام القانون الدولي، ولتحث حكومات الدول الغربية بضرورة إصدار التشريعات التي تحول دون تحقيق المقاطعة لأهدافها ومعاقبة المؤسسات التي تنصاع إلى تعليماتها وتشريعاتها.

تكنها الحركة الصهيونية ضد الحركة الوطنية والمقاطعة العربية التي رفضت الرضوخ والاستسلام لمشروعاتها وسياساتها غير المشروعة في منطقة الشرق الوسط.[1]

ثالثا: الفترة من ١٩٦٧ – ١٩٧٣م:

تركت هزيمة يونيو في نفوس العرب أثراً كبيراً فيما يتعلق بأسلوب تعاملهم مع العدو، فعندما بدأت عمليات الإعداد لاسترداد الأراضي العربية ومحو عار الهزيمة واسترجاع الكرامة العربية، كانوا حريصين في وضع خططهم العسكرية والسياسية خوفاً من التورط في حرب أخرى تعرض أمن بلادهم للخطر.[2]

إن الجيوش تستفيد دائماً من التاريخ العسكري، ومع ذلك فهي تقع فريسة آخر معارك تنتصر فيها، وتتعلم بشكل مفرط دروس آخر حرب خاضتها، ولم يشذ الجيش الإسرائيلي عن تلك القاعدة، حيث وقع أسير اعتقاده بأن الجيوش والبلاد العربية لا يمكنها أن تقاتل أو تقاوم، وإذا قاتلت أو شنت موجات من المقاومة أو المقاطعة، فسرعان ما تنهار، وأن الإمكانات العربية لا تستطيع أن تصمد أمام التيار الصهيوني الجارف.[3]

وكان هناك شبه إجماع بين الفقهاء ورجال السياسة الذين تصدوا لتحليل العدوان الإسرائيلي عام ١٩٦٧م على أن الصهاينة قد قاموا بغزو مسلح لأراضي دول عربية واستولوا عليها بالقوة دون مبالاة بأحكام القانون الدولي التي تحظر استخدام القوة المسلحة في حالة الدفاع الشرعي،[4] وأن إخفاق مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة في تقرير أن إسرائيل هي التي بدأت بالعدوان لا يعفيها من وصف الدولة المعتدية.[5]

لذلك فقد وضعت الدول العربية فوز هزيمة يونيو سنة ١٩٦٧م أهدافاً إستراتيجية وأخرى تكتيكية، وعملت طوال تلك الفترة على تحقيقها بأساليب سياسية وقانونية وعسكرية، وحشدت مواردها لمواجهة التحدي وجهزت المسرح الدولي والإقليمي لاستعادة التوازن العسكري والاستراتيجي بين العرب وإسرائيل، وذلك من خلال سلسلة من المواجهات العسكرية الشرسة، والمقاطعة العربية الفعالة، وهي تعلم جيدا أن النجاح الإسرائيلي سواء في الميدان السياسي أو الاجتماعي أو العسكري أو

---

[1] نصر: الحرب الاقتصادية، ص ١٩٣ – ١٩٤. مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ١١ – ١٨. الكتاب السنوي للقضية الفلسطينية لعام ١٩٦٥م الصادر عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية سنة ١٩٦٧م، بيروت ص ٥١٤.

[2] ونظرا لضعف المقاطعة العربية في تلك الفترة فقد ظلت الأجزاء المحتلة منذ ١٩٦٧م تخضع لسياسة إسرائيلية دون وجود سياسة عربية مضادة سواء في المجال القانوني أو الاجتماعي أو السياسي أو الاقتصادي، لذلك فقد خرجت المناطق المحتلة من مجال المقاطعة وسيطرتها، فلم يعد بالإمكان العمل بقوانين المقاطعة ومبادئها بين المناطق المحتلة وإسرائيل، الأمر الذي يدل على أن الاحتلال منذ ١٩٦٧م ما جاء ليوجه تحدياً إلى سلاح المقاطعة العربية، بل ليقضي عليه كلية في المناطق المحتلة على الأقل راجع في ذلك: Kanovsky, The Economic Impact, P. 16. صقر: الاتجاهات الحديثة، ص ١٦٨ – ١٧٧.

[3] مباشر، يوميات أكتوبر، ص ٤٧. البدوي وآخرون، حرب رمضان: ص ٥ – ١٥. أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٨١ – ٢٨٩.

[4] لذلك فقد احتجت الجماعات الدولية على مخالفة سلطات الاحتلال الإسرائيلي لأحكام القانون الدولي والمعاهدات الدولية بصدد معاملة السكان المدنيين، وقد أصدرت في هذا الصدد رابطة القانونيين الديمقراطيين بباريس تقريراً عن أعمال لجنة التحقيق المشكلة بموجب قرار الرابطة المذكورة في ١٩٦٧/١/١٧م – أبرزت فيه العديد من الوقائع والأحداث التي تمثل انتهاك سلطات الاحتلال الإسرائيلي القوانين الدولية وحقوق الإنسان. راجع في ذلك: لوند، الاحتلال الإسرائيلي، ص ٤٩.

[5] عشماوي: حقوق المدنيين، ص ١٢٢ – ١٣١. مرحان: دروس المنظمات الدولية، ص ٢٧٨ – ٢٩١. راتب: بعض الجوانب القانونية ص ٣ - ١٥.

الاقتصادي لن يثنيه إلا نجاح عربي مماثل، وهي تعلم بأن الحرب – والتي تعد المقاطعة من صورها – هي امتداد للسياسة بطرق أخرى. (١)

أثر حرب يونيو ١٩٦٧م على المقاطعة العربية:

نهضت الأمة العربية إثر حرب يونيو لمواجهة الخطر الصهيوني، ووضع نهاية له في الأراضي العربية، فعقدت المؤتمرات العربية على مستوى القمة لدراسة الأوضاع الناجمة عن العدوان وتقديم العون المادي والعسكري لدول المواجهة والوقوف إلى جانبها حتى تستطيع أن تسترد أراضيها وعزتها وكرامتها. وكان القادة العرب حريصين في وضع خططهم العسكرية والقانونية وفي كيفية التعامل مع العدو الصهيوني خوفاً من التورط في حرب أخرى تكون أكثر شراسة واشد عنفاً، ومن ثم كان التخطيط السليم والإعداد الجيد لأول حرب حقيقية يلتحم فيها العرب مع عدوهم ويحرزون فيها عامل المبادأة وعنصر المفاجأة. لذلك كانت تلك الهزيمة نقطة تحول في تاريخ النضال العربي ومنعطفاً أساسياً في تصور ذلك الكفاح ضد إسرائيل وحماتها.

وكان طبيعياً أن تنعكس نتائج هذا الحدث على المقاطعة العربية ومسيرتها باعتبارها أحد جوانب النضال العربي ضد الغزو الصهيوني ومحاولاته التوسعية.

ونبرز فيما يلي أهم تلك النتائج وأثرها على المقاطعة العربية.

١ – محاولة استخدام البترول سلاحا في المعركة:

يعد البترول سلعة تجارية وحربية وسياسية ودولية، فهو من أهم عوامل نشاط التجارة الدولية وهو عماد المعارك المعاصرة ونبراس الحروب الحديثة ومصدر التنافس والتطاحن بين الدول، وللسياسة أثر كبير في توزيع البترول وإحداث مفعول وقوة تأثيره، كما أن للأطماع الاقتصادية أثراً بالغاً في سياسة البترول واتجاه السياسة الدولية، وعلى حسن سياسته وكيفية استعماله تتوقف الحرب والسلام. (٢)

لذلك قرر وزراء البترول العرب المجتمعون في بغداد في الخامس من يونيو سنة ١٩٦٧م قطع النفط العربي ومنع وصوله بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الدول التي تعتدي أو تشارك في الاعتداء على سيادة أي دولة عربية أو على أراضيها أو مياهها الإقليمية. (٣)

وفي الفترة من ١٥ – ٢٠ آب (أغسطس) سنة ١٩٦٧م عقد وزراء البترول والاقتصاد والمالية العرب في بغداد مؤتمراً لوضع توصياتهم التي سترفع إلى الملوك والرؤساء العرب الذين قرروا الاجتماع في الخرطوم لمواجهة مرحلة ما بعد النكسة حيث عقدت ثلاث لجان لتقديم تقاريرها للوزراء المختصين، (٤) وقد انتهت تلك التقارير إلى أن آثار قطع البترول العربي تشكل عبئاً كبيراً وان المعركة مع العدو الصهيوني تعتبر مصيرية، ولا بد من التضحية للحفاظ على كرامة الأمة العربية وان القرار سياسي ويترك للساسة اتخاذه. (٥)

---

(١) راجع: جريدة المساء، القاهرة العدد الصادر بتاريخ ١٠ أكتوبر سنة ١٩٧٤م، القراعين: حق الشعب العربي الفلسطيني، ص ٥٦ - ٦٨. لوند: الاحتلال الإسرائيلي ص ١٢٩ – ١٤٠. فرشيدات: العدوان الصهيوني ص ٩ – ٢٢.

(٢) راجع في ذلك الصولا مؤلف المصري: البترول في السياسة الدولية، ص ٥ – ٢٠.

(٣) كتاب الوثائق العربية الفلسطينية سنة ١٩٦٧؛ ص ٣٠٦.

(٤) المرجع السابق: ص ٥٩٦ وما بعدها.

(٥) المرجع السابق: ص ٦٠٨ وما بعدها.

رفعت بعد ذلك تقارير لجان الخبراء إلى مؤتمر الوزراء الذين وافقوا بالإجماع على توصيات إيجابية تتعلق بالوسائل الفعالة وتضافر الجهود العربية لإزالة آثار العدوان الصهيوني، وتقرر إحالة هذه التوصيات إلى مؤتمر وزراء الخارجية العرب تمهيداً لرفعها إلى مؤتمر الملوك والرؤساء العرب. وفي مؤتمر القمة الذي عقد بالخرطوم في الفترة من ٢٩ أغسطس حتى أول سبتمبر سنة ١٩٦٧م. قرر الملوك والرؤساء العرب أن مؤتمر وزراء البترول والاقتصاد والمالية العرب أوصى بإمكانية استخدام وقف ضخ البترول كسلاح في المعركة، ولكن مؤتمر القمة رأى بعد دراسة الأمر أن الضخ نفسه يمكن أن يستخدم سلاحاً إيجابياً في المعركة باعتبار أن البترول طاقة عربية توجه لدعم اقتصاد الدول العربية التي تأثرت بالعدوان مباشرة لتمكينها من الصمود. ثم قرر المؤتمر استئناف ضخ البترول باعتباره طاقة عربية إيجابية تسخر في خدمة الأهداف العربية وتمكين الدول العربية التي تعرضت للعدوان وفقدت موارد اقتصادية من الصمود لإزالة آثار العدوان. [١]

ورغم أن هذه القرارات والتوصيات لم تكن هي الحد المطلوب من قبل الجماهير العربية، ورغم أنها كانت شكلاً من أشكال المساومات، إلا أنها كانت بصفة عامة خطوة جديدة نحو استخدام النفط سلاحاً في المعركة وإقدام الحكام العرب على مواجهة هذه المسألة بطريقة مباشرة. [٢]

وبذلك تكون الدول العربية قد اعتنقت منذ سنة ١٩٦٧م سياسة جديدة تهدف إلى إمكانية استخدام البترول وسيلة لتحقيق الأهداف المرجوة، بمعنى الانتفاع بعائدات البترول أساساً مالياً للوصول إلى الغايات القانونية السياسية حيث قامت بعض البلاد العربية بدفع معونة إلى شقيقاتها العربيات التي تعرضت للعدوان الإسرائيلي علم ١٩٦٧م وكان لهذه السياسة مغزاها في أمرين:

الأول: التزام الدول المصدرة للبترول بضمان تدفق البترول العربي حتى يمكن تأمين العائدات الكبيرة التي تتحقق من بيع الزيت واستخدام تلك العائدات في تحقيق المآرب العربية المشروعة.

الثاني: لا تقتصر تلك السياسة على تسوية النزاع العربي الإسرائيلي، بل توضع العائدات في خدمة المشاكل العربية جميعها. [٣]

٢ – ظاهرة الجسور المفتوحة:

وقفت المقاطعة العربية حجر عثرة في التعامل بين الدول العربية وإسرائيل أو إقامة علائق معها من أي نوع بطريق مباشر أو غير مباشر. لذلك ظلت الحدود بين فلسطين المحتلة وإسرائيل مغلقة منذ قيام هذه الأخيرة علم ١٩٤٨م. إلا أن حرب يونيو سنة ١٩٦٧م وما نتج عنها من احتلال إسرائيلي قلبت الموازين وبدلت تلك الصورة، حيث ظهرت إثر اندلاعها بوادر تعامل تجاري بين فلسطين المحتلة وإسرائيل، ثم اتسع نطاق هذا التعامل نتيجة فتح الجسور الأردنية ليشمل عمليات تبادل السلع والخدمات وانتقال الأفراد وتبادل الخبرات والسياحة والزيارة بين ضفتي

---

[١] كتاب الوثائق العربية الفلسطينية. ١٩٦٧م ص ٤٨٨. جريدة الرأي العام الكويتية، الصادرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٦٧م، جريدة الأهرام المصرية الصادر بتاريخ ٢ سبتمبر سنة ١٩٦٧م.

[٢] المطيري: النفط والاستعمار، ص ١١٤ – ١٢٩.

[٣] التليسي: البترول العربي، ص ١٥٤ – ١٦٦ وما بعدها. Anthony, The Middle East Oil, pp. 22 – 26.

نهر الأردن وإسرائيل، وقد واكبت هذه السياسة تطلعات إسرائيل وتنبؤاتها المستقبلية، لتكون المناطق المحتلة جسراً إلى العالم العربي ولاسيما وأنها تنظر إلى ما حققه من اندماج اقتصادي ونجاح نسبي مع المناطق المحتلة كاتجاه تكاملي يقود لمزيد من التعاون في مجالات عدة مع البلاد العربية، وإن كانت الآثار الناتجة عن سياسة الجسور المفتوحة مرهونة بالمشكلة القانونية والعسكرية في مجملها. (١)

وتعني الجسور المفتوحة تشييد علائق سياسية واجتماعية واقتصادية بين الدول الصهيونية والضفة الشرقية عن طريق الضفة الغربية وقطاع غزة "المناطق المحتلة".

وتعد هذه الظاهرة من اكبر نتائج حرب "يونيو" ضرراً للمقاطعة العربية على الصعيد السياسي والاجتماعي والاقتصادي، بل لعلها أخطر ضربة سددتها إسرائيل للمقاطعة منذ قيامها. أن فتح الجسور على نهر الأردن يعمل على تحقيق حلم إسرائيل في إقامة علاقة وطيدة مع العرب وفتح المنطقة العربية أمام طموحاتها غير المشروعة، ويمثل تجربة سياسية بعيدة عن الحقيقة بغية إعطاء صورة غير قانونية عن التعايش المقبل والممكن تحقيقه بين العرب والغزاة وإيهام الرأي العام العالمي بان الأحداث تطورت والظروف تغيرت لصالحهم، وأن العرب قبلوا وجوده وسلموا بمشروعيته، وأنهم أصبحوا في مرحلة جديدة قوامها التعايش السلمي في سبيل تأسيس واقع جديد بعيداً عن النزاع. (٢)

ولقد تمت عملية فتح الجسور الأردنية أمام التبادل التجاري وانتقال الأشخاص بين ضفتي نهر الأردن على مراحل ثلاث، بدأت الأولى إثر حرب يونيو سنة ١٩٦٧م حيث سمحت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بانتقال السلع وتبادل الخدمات باتجاه واحد من الضفة الغربية إلى الضفة الشرقية فحسب، وكانت المرحلة الثانية ١٩٦٨م حيث أباحت سلطات الاحتلال الإسرائيلي نظام استيراد السلع والمنتجات بين ضفتي نهر الأردن، وظهرت المرحلة الثالثة عندما سمحت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بقدوم الزائرين العرب من الضفة الشرقية إلى الضفة الغربية منذ منتصف حزيران يونيو سنة ١٩٦٨م. (٣)

ولا ريب أن سياسة الجسور المفتوحة التي اعتنقتها إسرائيل تعتبر جزءاً من المشروع الصهيوني الذي يهدف إلى تهويد الأراضي المحتلة بإقامة المستعمرات والمناطق السكنية في الأراضي المحتلة. وتسير هذه السياسة جنباً إلى جنب مع تلك التي ترمي إلى تصفية اللاجئين في الأراضي المحتلة عن طريق توزيع مخيماتهم ودمج سكانها إدارياً واقتصادياً مع باقي السكان. (٤) بالإضافة إلى أن تلك السياسة تعتبر جرحاً نافذاً في جسد المقاطعة، حيث نال منها وأثنتها عن تحقيق أهدافها فظهرت إثر تطبيق تلك السياسة بوادر تعامل تجاري بين إسرائيل والمناطق

---

(١) الحوارى: أثر فتح الجسور الأردنية، ص ٣ – ٢٢. المشوخي: اتجاهات التحرك الإسرائيلية، ص ٤٦ – ٥٨. المشوخي: الصناعة الإسرائيلية، ص ٦٩٨ وما بعدها.

(٢) الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٣٥ – ١٤٢. الحوارى: أثر فتح الجسور الأردنية، ص ١٩ – ٢٢. عبدالصمد: ست سنوات، ١٤١ – ١٥٢. صقر: دراسات في الاقتصاد الإسرائيلي، ص ٢٣ – ٣٦. بسيسو: آثار الاقتصادية، ص ٢٠ – ٣٥. بسيسو: التحديات التي تواجه المقاطعة، ص ١٢ – ٢٦.

(٣) The Economic..., P. 155. ، عبدالصمد، ست سنوات من سياسة الجسور المفتوحة، ص ١٤١ – ١٥٢.

(٤) الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٤٣.

المحتلة،[1] وما لبث الأمر حتى اتسع نطاق هذا التعامل بمرور الزمن وانتقلت الأيدي العربية من تلك المناطق لتعمل في مجالات العمل الإسرائيلية، كما أقيمت مشروعات صناعية وتجارية في المناطق المحتلة استثمرت فيها رؤوس أموال إسرائيلية. [2]

ويرى بعض قادة إسرائيل أن سياسة الجسور المفتوحة تعتبر فرصة ذهبية لاختراق جدار المقاطعة العربية التي شكلت عقبة في سبيل نمو الاقتصاد الإسرائيلي وتقدمه، لذلك يفضلون وضع برنامج جديد لاستغلال الموارد العربية الطبيعية والبشرية أولاً في المناطق المحتلة، وربما بعد ذلك في أجزاء أخرى من الشرق العربي،[3] لذلك تقول شيلا راين: "وأخيرا وبعد مرور ١٩ سنة من العزلة الاقتصادية عن جيرانها العرب، منحت لإسرائيل الفرصة للنفاذ من حواجز المقاطعة العربية، بإقامة علاقات اقتصادية بالمناطق التي احتلت". [4]

وإذا كانت عملية تسرب المنتجات عبر الجسور من وإلى إسرائيل، قد ارتبطت بضعف عملية الرقابة الأردنية في الفترة التي تلت الاحتلال الإسرائيلي سنة ١٩٦٧م، إلا أن الرقابة بدأت منذ مطلع ١٩٧٠م تشتد فاعليتها وتزداد عمقاً وصلابة، وأصبحت تشكل سياجاً منيعاً في وجه تسرب الأيدي العاملة وتبادل الخدمات والمنافع من وإلى إسرائيل. [5]

٣ – تهاون أجهزة المقاطعة:

كانت أجهزة المقاطعة تحول دون أي تعامل بين البلدان العربية وإسرائيل، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر. وظلت الحدود مغلقة بينها وبين فلسطين المحتلة منذ عام ١٩٤٨م، فكانت المقاطعة تشدد قبل نكسة حزيران (يونيو) سنة ١٩٦٧م على منع مرور سفينة أجنبية على مينائين عربي وإسرائيلي في الرحلة الواحدة، تجنبا لانتقال أية منتجات أو أفراد بشكل مخالف لقوانين المقاطعة ومبادئها وبغية تضييق الخناق على العدو وسد منافذ المساعدة في وجهه.

بيد أن حرب سنة ١٩٦٧م وما نتج عنها من احتلال إسرائيلي قد بدلت تلك الصورة، وظهرت بعد الحرب بوادر تعامل تجاري وقيام علائق بين إسرائيل والمناطق المحتلة، ثم اتسع نطاق هذا التعامل نتيجة تراخي أجهزة المقاطعة في أداء واجبها حتى اتخذت شكلاً منظماً، وراحت السفن الأجنبية – ضاربة بأوامر المقاطعة وتعليماتها عرض الحائط – تمر بمينائين أحدهما عربي والآخر إسرائيلي في الرحلة الواحدة عوضاً عن رحلتين منفصلتين، كما تمكنت إسرائيل نتيجة لهذا التراخي من الحصول على بعض المواد التي تحتاج إليها صناعاتها من البلاد العربية، وشكل استمرار هذا الجانب من التعامل تراخياً ظاهراً في مواقف أجهزة المقاطعة التي كانت تحرص كثيراً على التشديد في مجال ضبط تعامل السفن بطريقة مخلة بمبادئ

---

[1] تشير الدراسات إلى أنه نتيجة لسياسة الجسور المفتوحة تمكنت إسرائيل من الحصول على بعض المواد التي تحتاج إليها صناعاتها من الضفة الشرقية، جاعلة من الضفة الغربية جسر مرور لها، فضلاً عن تصديرها بعض المنتجات الصناعية والزراعية إلى الضفة الشرقية ومنها إلى العالم الخارجي، راجع في ذلك تفصيلا: الحوارى، أثر فتح الجسور الأردنية، ص ١١٦. الهندي، المقاطعة العربية، ص ١١٥.

[2] الرملي: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ١٣٧ – ١٣٨. المشوخي: هيكل الصناعة، ص ٤٨٣ – ٤٩٦.

[3] The Israel Economist, No. 12, December 1968, pp. 342 – 343. الهندي: المقاطعة العربية ص ١٤٣ – ١٥٢.

[4] شيلا راين: السياسة الاقتصادية الإسرائيلية في المناطق المحتلة، نشرة Merip Reports العدد ٢٤ كانون الثاني يناير ١٩٧٤، مقتبسة من ملحق نشرة مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، العدد ١٧ بتاريخ ١٩٧٤/٩/١م ص ٥٥٤.

[5] الحوارى: أثر فتح الجسور الأردنية، ص ٢٢.

المقاطعة، وكانت هذه الأجهزة تتابع الأمر بدقة ويقظة شديدين نظراً للإمكانات الواسعة التي تمتلكها الشركات البحرية الكبيرة وقدرتها على التحايل على المقاطعة والتخلص من الملاحظة والمراقبة. [١]

الفصل الثالث

دور المقاطعة في الصراع العربي الإسرائيلي

قام الإسرائيليون بالاستيلاء على ممتلكات الشعب العربي في فلسطين، وشرعوا في ضم الأراضي العربية المحتلة، وأضفوا الشرعية على المستعمرات التي شيدوها على تلك الأراضي، دون مبالاة بأحكام القانون الدولي أو اكتراث بقرارات المنظمة الدولية أو مجلس الأمن. وكانت وجهة نظرهم أنهم يستخدمون هذه العقيدة التوسعية كوسيلة ضغط على العرب لقبولهم الجلوس معهم على مائدة المفاوضات.

لقد شعر الإسرائيليون بأنهم قد أصبحوا قوة لا تستطيع الجيوش العربية أن تقف في تيارها، بالإضافة إلى الهدوء الذي كان سائداً في الأرض المحتلة، والتحييد شبه الكامل لمنظمات الفدائيين الفلسطينيين التي كانت تمارس نشاطها بعيداً عن منطقة الشرق الأوسط، كل ذلك جعل إسرائيل تشعر بأن الوضع القائم هو الأمثل بالنسبة لها، وتأمل أن يكون بمرور الزمن هو الوضع الطبيعي الذي يسود سلامها. [٢] ولكن للعرب موروث عظيم من الصبر، صحبهم في جميع مراحل حياتهم، فكان جزءاً منهم، وطبيعة تخالط دمهم ولحمهم، وبهذه الطاقة العظيمة من الصبر تحمل المسلمون في الصدر الأول من الإسلام من البلاء والتعذيب ما تعجز عن حمله الجبال. "يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون" [٣] وبالصبر عز الإسلام وانتصر جنده وقاد المسلمون ركب الحضارة وتقدموا مسيرتها إلى مواقع الحق والأمن والسلام.

لذلك لم يكن أمام الأمة العربية إلا أن تنهض لكي تواجه هذا الخطر الصهيوني وبشتى وسائل الكفاح المسلح وغير المسلح بروح الصبر والتحدي، حتى تستطيع أن تتخلص من تهديد إسرائيل لأمن الشرق الأوسط، وتضع نهاية للتوسع الصهيوني في الأراضي العربية وتسفيه أحلام إسرائيل بشأنها. [٤]

وسوف نقسم الحديث عن هذا الموضوع إلى مبحثين نتصدى في الأول: لقيام إسرائيل ودور المقاطعة، ونبحث في الثاني موقف المقاطعة من الخطر الصهيوني.

---

[١] الهنادي: المقاطعة العربية ص ١٤٦ ـ ١٤٧.

[٢] لا نير: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ٢٧ ـ ٣٠. فودة: الاحتلال الإسرائيلي...، ص ٤٤ ـ ٥٠. التوانسي: الخطر اليهودي...، ص ١٢ ـ ١٨. مهنا: مشكلة فلسطين...، ص ٥ ـ ١٢. د. راشد: بعض الجوانب القانونية...، ص ٧٣ ـ ٨٠. الرشيدات: العدوان الصهيوني، ص ١١٥ ـ ١٢٠. د. مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي...، ص ١٥٣ ـ ١٥٩. Griffith, The Middle East., pp. 40 - 41.

[٣] سورة آل عمران: الآية ٢٠٠.

[٤] ومما يحسب للفلسطينيين في هذا المجال محاولاتهم التحرر من الاعتماد على السلطات الإسرائيلية.

المبحث الأول
قيام إسرائيل والمقاطعة العربية

كانت فلسطين تمثل أهمية إستراتيجية بالنسبة لمصالح بريطانيا، فهي مركز اتصال مهم للمواصلات الجوية، وهي الطريق البري إلى الخليج العربي والهند. كما أنها التقاء قارات الدنيا القديمة. لهذا فقد وضعت بريطانيا فلسطين نصب عينيها عندما اعتزمت غزو الشرق الأوسط إثر قيام الحرب العالمية الأولى، وعملت على ضمها إلى مناطق نفوذها. (١)

فعندما انتهت تلك الحرب، قرر مجلس الحلفاء الأعلى سنة ١٩٢٠م وضع فلسطين تحت الانتداب البريطاني، ثم وافق مجلس عصبة الأمم سنة ١٩٢٢م على وضع فلسطين تحت الانتداب.

وقد نص صك الانتداب الذي أقره مجلس العصبة على أن تقوم بريطانيا باعتبارها دولة الانتداب بتوفير وطن قومي لليهود في فلسطين، ولها أن تستعين بالوكالة الصهيونية في تشييد صرح هذا الوطن، الأمر الذي حدا ببريطانيا إلى إطلاق العنان أمام سياسة هجرة اليهود إلى فلسطين، وتملكهم أراضيها، في الوقت الذي تقاعست فيه عن تهيئة الأسباب لتأسيس إدارة عربية وطنية ترعى شئون الفلسطينيين في نهاية الانتداب. (٢)

وإزاء هذا الوضع الشائن الذي أثار حفيظة العرب، وسخطهم ونفورهم، واندلاع مقاوماتهم الواحدة تلو الأخرى، أرسلت بريطانيا لجنة إلى المنطقة لكي تحقق في الأمر وتعمل على تهدئة ثائرة العرب، وإقناعهم بأنهم لا يضارون من سياسة الهجرة اليهودية التي اعتنقتها دولة الانتداب.

وقد اقترحت اللجنة المذكورة عام ١٩٣٧م تقسيم فلسطين بين اليهود والعرب، وذلك هو الحل الأمثل في رأيها، بمقولة إنه حيال الوضع المتأزم في فلسطين والذي ينذر بشر مستطير يهدد الأمن والنظام في صميم كيان المنطقة فلا مناص من التقسيم، بحيث تشكل دولة يهودية في الأراضي التي يكون اليهود فيها أغلبية السكان، ودولة عربية في المناطق الأخرى. (٣)

وإذا كانت الشدائد تكشف عن معادن الأمم وجوهرها، فقد كشفت هذه المحنة وتلك الشدة من أمتنا العربية عن جوهر كريم وأصل عريق، حيث اهتز الضمير العربي لفكرة التقسيم، ونهض العرب يقلمون هذا الخطر الأثيم بشتى الصور للتخلص من تهديد إسرائيل لأمن العالم العربي، ووضع نهاية للمطامع الصهيونية في

---

(١) القنيصي: جامعة الدول العربية...، ص ١٦١ – ١٦٧. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١١٥، لاندو: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ٢٠ – ٢٥.

(٢) راجع في ذلك تفصيلاً: جابلة: القانون الدولي العام، ص ٥٢٦ وما بعدها. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١٢٩ وما بعدها. د. فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية...، ص ٤٧. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ٣ – ١٥. Government of Palestine, 1941, p 12.

(٣) يمكن إجمال الوضع القانوني الدولي لفلسطين عندما أنشئت منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م، بأن فلسطين كانت تتمتع بمقومات الشخصية الدولية، لأنها كانت خلال مرحلة عصبة الأمم – المعقلة الفرنسية الدولية في فترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية – تحت الانتداب فئة (أ)، مثلها في ذلك مثل العراق وسوريا ولبنان. والتكييف القانوني لهذه الطائفة من طوائف الانتداب الثلاث التي أنشأها عهد عصبة الأمم – أي الأقاليم التي تخضع للانتداب فئة (أ) أنها بلغت تطورها السياسي المؤهل لها للاستقلال الكامل، لكنها لا تباشر اختصاص الدولة بنفسها، بل تنوب عنها في ذلك الدولة المنتدبة، التي كانت انجلترا في حالة فلسطين، راجع في ذلك تفصيلاً، سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي ...، ص ١٥٣ وما بعدها.

الأراضي العربية، مما دفع بريطانيا إلى أن ترفع أمر التقسيم إلى الأمم المتحدة لتقرر ما تراه في هذا الشأن. وبتاريخ ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧م وافقت الجمعية العمومية للأمم المتحدة على تقسيم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية. [1] وفي ١٥ مايو سنة ١٩٤٨م أعلنت بريطانيا إنتهاء الانتداب ضاربة بالمسئولية التي يلقيها على عاتقها هذا الانتداب عرض الحائط، حيث لم تعمل على إقامة حكومة وطنية تتسلم مقاليد الأمور، ولم تحصل على موافقة الأمم المتحدة "وكأن فلسطين كلأ مباح، ودم شعبها العربي مهدور، لا قيمة له أو اعتبار. ولم يعرف الانتداب حالة أخرى – عدا فلسطين – تنكرت فيها دولة الانتداب للواجب المقدس الملقى على عاتقها، كما فعلت بريطانيا في فلسطين". [2]

ولقد شعرت أمتنا العربية إثر الموبقات التي ارتكبها اليهود في ثنايا تلك الفترة والأسلوب الذي انتهجته بريطانيا في ترك فلسطين دون تمكين أهلها من الذود عنها وحماية أمنها، أن الخطر الصهيوني مهما طال أمده وقويت شوكته، فهو أمام العزم القوي والإيمان بالله خائر العزيمة مفكك الوصال وأن مصيره إلى الزوال، شعرت بأن الحق في نهضته وانتصاره لا بد له من قوة تعلنه وتزيل عنه غشاوة الباطل، ثم من قوة تعمل على حمايته وحفظه، وهذا ألقى عليها المسئولية في أن توقظ وعيها وتوحد صفوفها، فهانت عليها الأرواح والممتلكات في سبيل الحصول على حقها والاحتفاظ بكيانها، حتى لا تموت بين الأمم وتطوى صفحاتها من الوجود، فقاطعت اليهود ومن يساندهم، وشنت حملات المقاومة وزحفت على فلسطين ودخلتها، حتى كانت جيوش العرب تسيطر على المناطق التي خصصها مشروع التقسيم للعرب، وأصبح متوقعاً أن تنهي القوات العربية العمليات الحربية في أمد قصير وبات النصر قريباً.

وعندما رأى مجلس الأمن أن العرب لم يكتفوا بالمقاطعة وأساليبها التي كشفت مناورات اليهود وأطماعهم، وإنما لجأوا إلى القتال كوسيلة تردع الطغاة وترد كيد المعتدين قرر وقف القتال. بيد أن حكومات الدول العربية لن تستجيب لهذا القرار، لأنه ليس في فلسطين حرب رسمية بين دولتين، ولأن العرب إنما يقاتلون عصابات باغية فتكت بالأمنين وشردتهم، ولأن وقف قتالها خطر على سلامة الجيوش العربية، وفسح للغدر اليهودي، وإضرار بمركز فلسطين كوحدة سياسية وبمركز العرب الذين صرحوا مراراً بأنهم لا يرون حلاً عادلاً لقضية فلسطين إلا بقيام دولة فلسطينية موحدة.

وإزاء رفض العرب لنداء مجلس الأمن بوقف إطلاق النار وتوقف عمليات القتال والزحف قدماً إلى الأمام بغية تطهير المنطقة من أرجاس المادية والإباحية أصدر المجلس قرارا بتاريخ ١٩٤٨/٧/١٥م يقضي بأن الحالة في فلسطين تعتبر تهديداً للسلم والأمن الدوليين، وأمر الطرفين بالامتناع عن أي عمل عسكري وبوقف إطلاق النار في الميعاد الذي يحدده "برنادوت" وسيط الأمم المتحدة في المنطقة ولم يكن أمام اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية إلا أن تستجيب لهذا القرار، معلنة

---

[1] غزوي: جريمة إبادة الجنس البشري، ص ٧٧. الرشيدات: العدوان الصهيوني، ص ٥٥، ١٣٧.

[2] الغنيمي: جامعة الدول العربية ...، ص ١٦٦ – ١٦٧. مرحان: مشكلة الشرق الأوسط ١٩٧١م، ص ٩٣ – ١٠٢. مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي...، ص ١٥٣ – ١٦٢. البكر: المركز القانوني للأقاليم الموضوعة تحت الانتداب...، ص ٢٣ – ٣٢.

رأيها في مذكرة قدمتها إلى مجلس الأمن جاء فيها أن الحكومات العربية لا ترى تعليلاً لموقف مجلس الأمن إلا رغبة بعض الدول الكبرى في تمكين اليهود من فلسطين على حساب العرب والإنسانية تحقيقاً لمآربها الخاصة. [١]

واستناداً إلى قرار مجلس الأمن حدد وسيط الأمم المتحدة موعداً لوقف القتال، ثم وضع مقترحات جديدة ذهب فيها إلى "أن على العالم العربي أن يعترف أنه قد أصبحت في فلسطين دولة يهودية ذات سيادة تدعى إسرائيل، ولا مجال للزعم بأنها لن تعمر طويلاً، ويجب أن تحدد هذه الدولة ما نص عليه مشروع التقسيم في ١٩٤٧/١١/١٩م، بعد إدخال بعد التعديلات.

وهكذا شرد ما يربو على مليون عربي يكابدون ألواناً من الآلام والأحزان ويقاسون صنوفاً من الشر والأشرار يحرمون من التمتع بالأمن والاستقرار وتنقصهم أدنى مراتب المعيشة للإنسان، وتشير قضيتهم إلى جرح نافذ في ضمير الإنسانية لا يمكن أن يندمل إلا بإزالة أسبابه وإعادة الحق إلى نصابه وتحل السكينة في أفئدتهم محل الرعب والاضطراب. [٢]

وبالرغم من ذلك فإننا لا نخاف على الشعب العربي في فلسطين من هذا التشتيت وذاك التفرق بعد أن طالت غربته عن وطنه، وطال انتظاره ليوم الخلاص والعودة، لأننا على يقين من أن يوم الخلاص آت لا ريب فيه، لأن هذا الشعب الأصيل لديه رصيد لا يستهان به من الصبر على المكاره واحتمال الشدائد، ولديه مدد لا ينضب من العطاء والبذل، فلقد صقلت التجارب هذا الشعب العريق، وحنكته المعارك التي انتصر فيها على التتار والمغول والصليبيين والاستعمار الصهيوني، حيث زادته تلك المعارك قوة وصلابة، ومغالبة للأحداث المروعة التي كانت فلسطين مسرحاً لها في الأزمنة الغابرة. [٣]

المبحث الثاني
الخطر الصهيوني والمقاطعة

طالعنا التاريخ القديم وأثبت التاريخ الحديث أن الحق الأعزل عن حمايته بالقوة، يكون هدراً مهدوراً، فلا بد للحق من أن يحاط بأسياج معينة من قوة العزيمة وقعقعة السلاح. لأن القوة وحدها هي السبيل إلى استرداد الحقوق السليبة والأراضي المحتلة، فلا سماع لكلمة الضعيف ولا اكتراث لصراخ الذليل. ومما لا شك فيه أن قوة الصهاينة كانت ولا تزال هي سبيل ردع العرب، [٤] فالجيش الإسرائيلي مدرب على أعلى المستويات الحربية، ومجهز بأحدث الأسلحة المتطورة حتى لقد شكلت إسرائيل وحلفاؤها مصدر ارتباك وتهديد للدول العربية، وإرهاب جيرانها الأقارب

---

(١) التونسي: الخطر اليهودي... ص ١٥ – ٢٢. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي... ص ١٤ – ٢٣. د. راتب: بعض الجوانب القانونية... ص ٧٢ – ٨٢. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي... ص ١٣٧ – ١٥٠.

(٢) سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي... ص ١٥٣ – ١٦٠. د. النفيسي: جامعة الدول العربية دراسة قانونية سياسية، ص ١٦٨ – ١٧٩.

(٣) الخطيب: اليهود في القرآن، ص ١٠

(٤) التونسي: الخطر اليهودي، بروتوكولات حكماء صهيون، ص ٢٠ – ٢٩.

والأباعد على حد سواء، وتمادت في غيها دون مبالاة بوعد أو وعيد ودون اهتمام بقرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن. (١)

وينبغي للعاقل الحصيف ألا ينسى تاريخ القضية الفلسطينية وأسلوب الدول الكبرى بعد حرب ١٩٤٨م باتخاذ وسائل التخدير للشعور والعواطف العربية، لجنة تغدو وأخرى تروح، ووسيط يقدم وآخر يعود، وقرارات ترفع وتقارير جماعية زنبقية تتخذ، كل ذلك لا يقدم حلاً عادلاً، ولا يتخذ قراراً منصفاً، بل التسويف والمماطلة والخداع حتى يجيء الوقت الذي يكفي وحده حجة بيد العدو لفرض إرادته لتحقيق مزاعمه، ثم تعود الأمة العربية إلى استجداء رحمة الآخرين. (٢)

بيد أن الباطل مهما طال زمنه، يكون أمام الحق مصيره إلى الزوال. "فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض" (٣) كما أن الحق في نهضته وانتصاره يحتاج إلى قوة تظهره وأخرى تصونه، وأن هاتين القوتين لا تثمران إلا إذا استيقظ شعور الأمة العربية، وهانت عليها الأنفس والأرواح في سبيل الاحتفاظ بكيانها والاعتصام بعزتها، لأن العزة تعتبر من اخص صفات المؤمنين، وكان المؤمنون بها خير أمة أخرجت للناس. "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون". (٤) "ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور". (٥) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من أعطى الذلة من نفسه طائعاً غير مكره فليس مني". (٦)

إن إسرائيل أداة الصهيونية لتحقيق أهدافها، إنما تدين بما تنادي به الصهيونية، ثم إن البرنامج الصهيوني الذي قامت على أساسه إسرائيل، يقضي بتأسيس دولة يهودية تتسع لجميع يهود العالم، وتعيد بناء مجد بني إسرائيل. فما قيام إسرائيل إلا خطوة أولى نحو تحقيق الهدف الأكبر لليهودية الصهيونية. (٧) وذلك بضم جميع الأراضي التي تنقلت منها قبائل اليهود في العصور القديمة فذلك هو حلم إسرائيل الكبير وهو أن تصبح حدودها من الفرات إلى النيل. (٨)

---

(١) الرشيدات: العدو الصهيوني والقانون الدولي، ص ٢١٢ – ٢١٩.

(٢) مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ١٩٤٥ – ١٩٦٧م ص ١٤٥ – ١٥٠. لا ندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ٤٠ – ٥٠. سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي...، ص ١٧٢ – ١٨٥.

(٣) سورة الرعد: الآية ١٧.

(٤) سورة آل عمران: الآية ١٠٤.

(٥) سورة الحج: الآيتان ٤٠ – ٤١.

(٦) أبو زيد: السلام في الإسلام، ص ٢٦٩ – ٢٨٠.

(٧) القليبي: جامعة الدول العربية، ص ١٧١ – ١٨٢. سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي...، ص ٢٠٥. لا ندر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ١٤٥ – ١٥٠.

(٨) لا شك أن الوطن القومي الذي دعا إليه مؤسسو الصهيونية الأوائل لم يتحدد بداءة بفلسطين، حيث عرض "تيودور هرتزل" باعتباره أول رئيس المنظمة الصهيونية العالمية على المشتركين في المؤتمر الصهيوني السادس عام ١٩٠٣م مشروع تأسيس دولة يهودية في أي مكان من القارة الإفريقية. وعندما اقترحت بريطانيا أن يكون هذا الوطن في إفريقيا الغربية، صادفت تلك الفكرة على الفور هوى في نفس "هرتزل" وإن كانت تحت الحماية البريطانية. بيد أن الكثرة الغالبة من الصهاينة رأت أن البلد الوحيد الذي يمكن أن يتطور فيه الاستيطان الصهيوني بنجاح هو فلسطين التي أطلقوا عليها "الوطن التاريخي للشعب اليهودي". لقد كان تخطيط اليهود منذ الوهلة الأولى لتأسيس دولتهم هو إيجاد نوع من التحالف مع أية دولة استعمارية سواء في الشرق أو الغرب لذا فقد بدأ اليهود في إقامة تلك الأحلاف مع الاستعمار الأوروبي قبل اتخاذ فلسطين مقراً لتحقيق نواياهم الخبيثة وأهدافهم اللا أخلاقية، بل تحالف اليهود أيضا مع الاستعمار العثماني المستتر تحت راية الإسلام والذي أذن بقدوم أول هجرة يهودية كبيرة إلى فلسطين، فكانت بمثابة النواة الأولى الصهيونية في فلسطين، وكان الاستعمار العثماني يستخدم اليهود كأدوات لردع الانتفاضة العربية التحريرية، بيد أن هذه الانتفاضة سارت في وجهه وكشفت ما وراءه وفضحت أساليبه البعيدة عن سماحة الإسلام ونبله. راجع في ذلك تفصيلاً: المطير: النفط والاستعمار، ص ٦ وما بعدها.

ولقد أورد البعض، (١) فقرات من تصريحات وخطب قادة إسرائيل منها ما قاله بن جوريون رئيس وزراء إسرائيل في السابق أثناء اجتماع الأمم المتحدة سنة ١٩٤٨م من إن "الانتصارات العسكرية الأخيرة هي إحدى المقدمات لأهداف إسرائيل البعيدة، فعلى الشعب الإسرائيلي أن تكتمل قواه للوصول إلى تلك الأهداف، استعدوا للوصول إلى الهدف النهائي في بناء الدولة اليهودية، وجلب يهود العالم جميعاً وتحقيق البنود الواردة في التوراة .. إن هذه الدولة الوحيدة ليست غاية في ذاتها، وإنما هي أداة لتحقيق الصهيونية".

وبذلك يتضح أن إسرائيل تمثل خطراً محدقاً بالأمة العربية، (٢) بغض النظر عن طبيعة العلاقات التي ترتبط بها وتربطها بالدول العربية، سواء كانت تلك العلاقات سليمة أم دون ذلك، لأنها تضمر سياسة عدوانية تبغي القضاء على الشرق العربي.

لهذا فإن مهادنة إسرائيل إذا لم تقترن بالحرص والحذر سوف تجر على الدول العربية الخراب والدمار. (٣)

ويشمل الخطر الصهيوني مجالات شتى، أبرزها النواحي العسكرية والاجتماعية والاقتصادية.

١ – الخطر العسكري

لقد هزمت جيوشنا في أعوام ١٩٤٨، ١٩٥٦، ١٩٧٦م، وهي الحروب التي لم تتح فيها لجنود العرب البواسل الفرصة للالتحام بالعدو أو الدخول معه في عمليات قتالية.

وقد استغلت القوى المعادية هذه الهزائم بشن حملة ضارية لتحطيم روحنا المعنوية وبث روح الحماس لدى الأمة العربية التي أدركت أنه من الصعب أن تخوض جيوشها معركة أخرى هجومية، لأن إسرائيل المتفوقة عسكرياً كانت تحافظ دائما على تفوقها في هذا الميدان. وكانت تصنع سياستها على أساس إقناع العرب بعدم جدوى المغامرة في معركة أخرى، (٤) يقول موشي ديان: "نحن نتمتع حالياً – قبل حرب العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ - بوضع سلام، ركلي أمل أن يتحول وضع السلام الحالي بمرور الوقت إلى صيغة السلام في حد ذاتها، أو يصبح إلى حد ما

---

(١) زعيتر: القضية الفلسطينية، ص ٢٨٧ – ٢٩٩، لا لدر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ١٤٥ – ١٥٠.

(٢) عشماوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي...، ص ٥٤٦ –٥٥٨.

(٣) "إن إسرائيل كظاهرة استيطانية تتضمن من حيث جوهرها التاريخي وتطوراتها المتلاحقة ثلاث ظواهر متداخلة فيما بينها. أولها: ظاهرة الاستعمار الاستيطاني والتي تتمثل في اغتصاب اليهود لأراضي الغير وإبادة سكانها، وثانيها: ظاهرة التوسع الإقليمية وهو تعبير صهيوني عن مصطلح ابتدعه النازية وأصبح يعرف في فقه القانون الدولي بنظرية المجال الحيوي، وغايته النهائية إنشاء دولة إقليمية عظمى، ووسيلته العملية الاحتلال العسكري ثم الضم الفعلي، كما هي الآن سياسة إسرائيل في الضفة الغربية وغزة أو الضم القانوني كما فعلت أولاً في القدس ثم أخيراً في الجولان، ثالثها: ظاهرة الوسيط الاستعماري التي تعد أحد نماذج الاستعمار الجديد وجوهرها الأساسي أن يصبح الاستيطان أداة للسيطرة على العالم العربي بعد أن تنتهي إلى الأبد مشكلة التشكيك في مشروعية الدولة الإسرائيلية، وتقبلها على غريمها الشعب الفلسطيني على الرغم من أنه صاحب الحق الأصيل في فلسطين، ووسيلتها إلى ذلك الإصرار على أساليب ملتوية، مثل التفاوض المباشر والحوار الثنائي وإبرام معاهدات الصلح." راجع في ذلك: شرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ٢٠٥ – ٢١٥.

(٤) عشماوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي...، ص ٨٠٩ – ٨١٨.

اتفاق سلام، أتمنى وأعتقد أن الوضع القائم حالياً سيتم في نهاية الأمر بالطابع الرسمي، يلزم مصر لكي تحقق عبور قناة السويس واقتحام خط بارليف سلاحا المهندسين الروسي والأمريكي معاً.

وكان على مصر والدول العربية أن تقبل التحدي الإسرائيلي، وهي تعلم جيداً مدى تفوق عدوها ومدى العقبات التي تعترض طريقها، وان النجاح يقود إلى مزيد من النجاح، وأن الفشل يجر خلفه فشلاً آخر، وأن تجاوز الفشل يحتاج إلى إرادة صلبة وعزم لا يلين، يكون قادراً على تخطي حاجز الخوف إلى اجتياز المعركة بنجاح، ثم بدأ القتال في العاشر من رمضان ونجحت القوات العربية في عبور قناة السويس واقتحام خط بارليف وأكدت من جديد قدرتها على التحدي والنجاح وقدرة قياداتها على اكتشاف حقيقة جوهر العرب وقدرة الشعوب العربية على تخطي العقبات والمحن.

ويقول الدكتور / محمد طلعت الغنيمي [1] "إن إسرائيل تمثل برميل بارود في المنطقة يهدد بالانفجار في أي وقت، وترسانة عسكرية للغرب تتخذ من العدوان والتهديد به وسيلة للضغط والإرهاب وتتجهز لذلك بإمكانات وطاقات أقل ما توصف به أنها تضع المنطقة في حالة حرب دائمة... إن الموقف الراهن لأمريكا يسمح للأمريكيين بالخدمة في الجيش الإسرائيلي والمحاربة في صفوف الصهيونية دون أن يفقدوا جنسيتهم أو ينالهم عقاب." [2]

ويقول الكاتب الفلسطيني برهان دجاني: "إن إسرائيل مرتبطة أدبياً ومادياً بالإمبريالية في كل مكان، وهي تتغذى عليها وتطيل بقاءها بفضل ذلك، وإذا حاولت دولة غربية فرض إرادتها بالقوة على العالم العربي، فإن إسرائيل تكون أداتها وحليفها الطبيعي في ذلك. وبالعكس فإن إسرائيل والصهيونية العالمية يسعيان دائماً في جهودهما المستمرة لبلوغ أهدافهما إلى الحصول على مساعدة دولة غربية ما، ومحاولة جرها إذا شعرا بأن ذلك ممكن" ويقول خالد محي الدين: "إن إسرائيل كيان أجنبي داخل الأمة العربية، وهي مدركة لعزلتها ولكراهية جيرانها لها". ويقول عبدالوهاب الكيالي في وصف وجود إسرائيل بأنه: "وجود ذو طبيعة سرطانية حقيقية".

---

[1] الغنيمي: جامعة الدول العربية، ص ١٧٥. المشوخي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي..." ص ٤٢٥ – ٤٣٦. وطاهر، استراتيجيات التنمية والبترول، ص ٢٣ – ٣٥.

[2] إن اشتراك رعايا الدولة في خدمة القوات المسلحة لدولة أجنبية في حالة الحرب يخل بالالتزامات التي يفرضها القانون الدولي في حالة عدم دخولها تلك الحرب. لهذا فإن دعم أمريكا لإسرائيل بشرياً في ميدان القوات المسلحة لا يتفق وأحكام القانون الدولي، حيث إن إعلانها منذ الخامس من يونيو سنة ١٩٦٧م بأنها تقف على الحياد من النزاع العربي الإسرائيلي، ثم السماح لرعاياها بالقتال في صفوف الجيش الإسرائيلي يجعلها في وضع متناقض، فالسماح لرعاياها بالعمل في الجيش الإسرائيلي لا يستقيم من الناحية القانونية مع الادعاء بأنها تقف على الحياد من النزاع المذكور.

كما أن الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا الفيدرالية – الذي رأى أن القانون الأمريكي لا يمنع المواطنين الأمريكيين من الخدمة في الجيوش الأجنبية – لا يعفي الولايات المتحدة الأمريكية من المسئولية الدولية، فطالما أنها أعلنت حيادها من الحرب الدائرة في الشرق الأوسط، فإن هذا الوضع القانوني يفرض عليها الالتزام بعدم تقديم العون والمساعدة أو التحيز لأي من طرفي النزاع، لذلك فإن السماح لرعاياها بالاشتراك في خدمة الجيش الإسرائيلي يعد خرقاً لمبادئ الحياد ولا يعفيها بالتالي من المسئولية الدولية لما هو مقرر من أن العبرة في تحديد الالتزامات الدولية للدولة إنما هو القانون الدولي دون القانون الداخلي أو أحكام المحاكم الداخلية، ويعد ذلك من المبادئ التي استقرت عليها أحكام محكمة العدل الدولية. راجع في ذلك: سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ١١٤ – ١٢١. د. عبدالله: القانون الدولي الخاص، ص ٢١٤ – ٢١٥. المطير: النفط والاستعمار والصهيونية، ص ٦٨ – ٧٩. ود. سرحان: القانون الدولي العام ص ٢٠٧ – ٢١٦. Rousseau, Droit International Public, p. 672.

وإذا كانت إسرائيل تنفق مبالغ طائلة على تسليحها وتدريب أبنائها وتلبية حاجاتها العسكرية، فلا غرو إن وجدنا إن نسبة المقاتلين المدربين في إسرائيل تفوق كل تصور، بل ولا مثيل لها في أية دولة، مهما كانت الأخطار التي تتهددها أو المخاوف التي تحيط بها أو الأحداث التي تخيم على سمائها، الأمر الذي يؤكد أن الكيان الإسرائيلي لم يجهز على الصورة الطبيعية للدولة المحبة للسلام، والتي تريد أن تعيش في أمان مع جيرانها، بل أعدته عقلية عسكرية هدفها جعل إسرائيل مسرحاً يدرب فيه جيش الصهيونية، التي يكمن هدفها في تحويل حياة العرب إلى جحيم لا يطاق وسعير يضطرب المرء من حثيثه، يكابدون الآلام والأهوال ويتيهون في محيط النسيان حتى لا يكادون يجدون أنفسهم ولا يعرفون يومهم من غدهم. (١)

٢ ـ الخطر الاجتماعي

نشأت إسرائيل على اشلاء الشعب الفلسطيني، وترعرعت على أرضه التي شرد منها وصار بلا مأوى، وأصبحت إسرائيل تمثل خطراً اجتماعياً على حياة ذلك الشعب الشريد. (٢) الذي يعيش في دهاليز حروب متعددة الأنواع، ما بين حروب تصلى الناس نيرانها وتقضي على الأخضر واليابس، وأخرى باردة تأتي على الهدوء والسكينة فتنزع الأمن والاستقرار من القلوب وتثير الخوف والفزع في النفوس وتهيج في المجتمع صنوف النفاق وتحل على الجماعة ويصبح المجتمع الفلسطيني شيعاً وأحزاباً.

ولا ريب أن فلسطين تعتبر في أعين الصهيونية وطناً بلا شعب، حتى يصبح الاستقرار لليهود الذين هم شعب بلا مأوى. وقد باتت تلك النية واضحة في دعوة الكثير من رواد الصهاينة. فهذا "ويزمن " يعترف في مذكراته بأنه "اتفق مع الحكومة البريطانية التي تبنت الحركة الصهيونية على تسليم فلسطين لليهود خالية من العرب، وكان مقدراً لذلك الاتفاق أن يتحقق في عام ١٩٣٤م لولا أن الثورات التي قام بها عرب فلسطين عاقت ذلك". (٣)

لقد خلفت بريطانيا في فلسطين ــ عندما أنهت انتدابها ــ عصابة من اليهود المسلحين، وشعباً عربياً أعزل، حيث عملت طيلة فترة تسلطها على فلسطين على تسهيل مهمة الحركة الصهيونية في تحقيق برامجها ومخططاتها. وقد اتخذ العمل الصهيوني ــ بعد وعد بلفور وسقوط فلسطين تحت حكم الإنجليز ــ طابعاً جديداً يتصف بازدياد عدوانيته وشراسته، وقامت بريطانيا بتسليم مفاتيح السلطة والإدارة والتشريع للصهاينة، وفتحت أبواب فلسطين أمام المهاجرين اليهود، وراحت تسهل للصهاينة طرق الاستيلاء على الأرض العربية ليقيموا عليها مستعمراتهم. لهذا لم تكن هجرة عرب فلسطين بيعاً منهم لبلادهم أو تهاوناً في التمسك بوطنهم وإنما

---

(١) الشوبكي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي في أفريقيا، ص ٢٠٢ ــ ٢١٥. البدري وآخرون، حرب رمضان ...، ص ٥٠ ــ ٦٢. ميلتس، يوميات أكتوبر في سيناء والجولان، ص ٤٧، ٨١و Griffith, The Middle East..., pp. 60 - 70.

(٢) عيساوي: حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربي، ص ٥٥١ ــ ٥٦٢. الشوبكي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي في إفريقيا، ص ٤١٠ ــ ٤٢٢.

(٣) اللاجئون الفلسطينيون، تقرير عن الأسئلة لجنة الجامعة العربية، ص ٢ ــ ٢٠. التونسي: الخطر اليهودي، ص ٤٧.

ضرورة لا مفر منها، بالإضافة إلى من قذفت بهم حرب ١٩٤٨م خارج أراضيهم ومن شردتهم حرب سنة ١٩٦٧م بعد أن اشتد إيذاء إسرائيل لهم، وتفاني اليهود في ظلمهم والتنكيل بهم ومقاطعتهم وحصارهم اقتصادياً حتى اضطروهم إلى الفرار بدينهم، تاركين خلفهم أهلهم وأموالهم وديارهم عرضة للسلب والنهب والاستيلاء بغير حق. [1]

ويعيش الشعب الفلسطيني داخل إسرائيل تحت إرهاب عسكري لا يسمح له بالتمتع بالمقومات الاجتماعية والخلقية، [2] والتي يكمن أبرزها في التضامن الاجتماعي ورعاية الأسرة وحق العمل والتأمين الاجتماعي وحق التعليم والحريات الشخصية وحرمة المسكن وحرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية.

وبذلك أصبح الفلسطينيون في وضع اجتماعي متدن يقطن معظمهم القرى، ويعانون في الدولة العنصرية من تمييز عنصري لا مثيل له، بل ويمتد الخطر الاجتماعي إلى الدول العربية عن طريق الدعاية الاجتماعية المسممة التي تبثها وسائل الإعلام الإسرائيلية والعمل على تهريب المخدرات لابتزاز الأموال وتحطيم الشخصية العربية وكسر شوكتها. [3]

ولم تقف أطماع إسرائيل وشراسة الصهيونية عند هذا الحد، بل تطاولت إلى تهديد المقدسات الإسلامية، ولاسيما المسجد الأقصى، فهي تأمل أن تهدم ذلك الحرم لتعيد بناء هيكل سليمان مكانه، وليس بكثير على تلك العصابات التي تجرأت على تحريف القرآن الكريم أن تقدم على مثل تلك الفعلة النكراء والعمل الخبيث [4] مما ألهب الحماس لدى العرب وأشعل فيهم نار الغيرة على مقدساتهم الإسلامية وأخذوا يشهرون أسلحة المقاطعة والمقاومة في وجه اليهود ومن يساندهم بغية كسر شوكتهم وتحطيم إرادتهم وإضعاف اقتصادهم حتى يجئ يوم الخلاص. [5] "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون". [6]

٣ ـ الخطر الاقتصادي

تشكل إسرائيل خطراً اقتصادياً على الأمة العربية، يتمثل في تدفق الأعداد الكبيرة من المهاجرين اليهود على فلسطين، ومحاولة تركيز الصناعات اليهودية في فلسطين واحتلال الأراضي وإقامة المستعمرات الزراعية اليهودية فيها.

---

(١) اللاجئون الفلسطينيون، المرجع السابق، ص ١١، ١٢. الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل ص ٥٥ ـ ٦٢. محمد: في داخل إسرائيل، ص ١٥٢ ـ ١٦١. الادر: تأملات حول مستقبل إسرائيل، ص ١٥٩ ـ ١٧٢. الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، ص ١١٥ ـ ١٢١. مهنا: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، ص ١٠ ـ ٢١. Landau, The Arabs in Israel pp. 16 - 22 .

(٢) ورد بتقرير اللجنة الملكية البريطانية بصدد الخطر الاجتماعي في فلسطين أن اليهود يحجمون عن الذهاب إلى المستشفيات التي يوجد بها مرضى عرب، بينما لا يلجأ هؤلاء الفقيرون إلى المستشفيات اليهودية إلا في الأحوال الاستثنائية ـ راجع علوش، الحركة الوطنية الفلسطينية، ص ٥٦، ٥٧.

(٣) التنير: جامعة الدول العربية، ص ١٨٢ و Anthony, The Middle East Oil. Politics pp. 50 - 60.

(٤) د. التنير: جامعة الدول العربية، ص ١٨٢. الرشيدات: العدوان الصهيوني، ص ٤٢ ـ ٥٠.

(٥) د. الرحيلي: الارتباط الروحي بالقدس ...، ص ٥٢ ـ ٦٠.

(٦) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

فاليهود أصحاب الشهرة البارزة كوسطاء في العلاقات التجارية، يحاولون القيام بهذا الدور في علاقات الدول العربية بالغرب، فيحتكرون بيع المواد الخام التي تصدرها البلاد العربية لأوربا الغربية، ويستحوذون على واردات أوربا إلى الوطن العربي، ثم يقومون بجهود مضنية لمحاربة الصناعات العربية وإعاقتها ووقف نموها وتطورها بالضغط على بلاد الغرب بغية عدم تقديم المساعدات أو الأدوات اللازمة لتحقيق النهضة الاقتصادية العربية. [١]

ولقد بدأ الخطر الاقتصادي الصهيوني للأمة العربية تحت شعار "احتلال العمل"، [٢] الذي كان بمثابة عقيدة لدى هؤلاء تؤكد على أهمية العمل اليهودي كأساس لقيام الدولة اليهودية في فلسطين، والامتناع عن تشغيل العمال العرب في المشروعات اليهودية ومقاطعة الإنتاج العربي الفلسطيني. لأن فلسطين في زعمهم لا تصبح يهودية بمجرد احتلال الأراضي دون تشغيل اليهود في شتى المرافق، مما أثار حفيظة العرب ودفعهم إلى القيام بمقاطعة مماثلة. [٣]

واعتمد الفكر الصهيوني لتحقيق أهدافا في المنطقة على أشهر سلاحين هما "العمل اليهودي"، و"الإنتاج اليهودي" ويفرض الأول على المؤسسات والمشروعات اليهودية الصناعية والتجارية والزراعية التزاماً بعدم تشغيل غير اليهود في أعمالها، [٤] ويرمي السلاح الثاني إلى إجبار المؤسسات التي أرغمت على تشغيل اليهود بأن تدفع لهم أجوراً باهظة، وأن تطرح إنتاجها في الأسواق بأثمان مرتفعة، وعلى اليهود تفضيل شراء الصناعات اليهودية حتى إذا كانت مثيلاتها العربية تباع بثمن بخس. [٥]

لقد ظن الإسرائيليون أن اعتداءاتهم المتكررة المباغتة على الدول العربية قد حققت لهم مكاسب اقتصادية تجلب لهم الراحة المادية وتجنبهم العنت والإرهاق في المجال الاقتصادي، وتكمن مهمتهم في الحفاظ على الأوضاع التي نجمت عن تلك الاعتداءات فشرعوا في ضم الأراضي العربية المحتلة وأضفوا الشرعية على المستعمرات التي أقيمت بتلك الأراضي دون اكتراث بأحكام القانون الدولي، أو اهتمام بقرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن، أو وقار لنداءات الرأي العام العالمي التي أدانتها مراراً وتكراراً.

وهذه العقيدة التوسعية العالقة في أذهان المسئولين الإسرائيليين [٦] جعلت العالم العربي يدرك مدى الخطر الصهيوني الذي يتهدده من جراء احتلال الأراضي وتمركز الصناعات والأعمال التجارية في إسرائيل، يدرك أن وراء هذا التمركز

---

(١) د. التميمي: جامعة الدول العربية، ص ١٧٦ - ١٨٢، المشوخي: التغلغل الاقتصادي... ، ص ٤١٥ - ٤٢٢، التونسي: الخطر اليهودي...، ص ١٢ - ٢٢.

(٢) كانت فكرة (احتلال العمل) تعتمد على أمرين أساسين هما: احتلال أماكن عمل، للعمل العبري عن طريق العامل العربي، واحتلال ذاتي من قبل العامل للعمل، أي يغدو محتلاً من قبل العمل، والاحتلال في الحالتين ليس لمصلحته الذاتية فحسب، وإنما للشعب اليهودي بأثره، راجع في ذلك: الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٥١. محارب: سياسة العمل العبري بين الأمس واليوم، ص ١٤١.

(٣) د. مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٠. Iskandar, The Arab Bay Cott of Israel, p, 11.

(٤) Gabbay, A political Study of the Arab Jewish..., pp,15 -20.

(٥) Gabbay, A political Study of the Arab Jewish..., p. 29.

(٦) يقف اليهودي دائما موقف الغريب من أية دولة قومية يقيم فيها، لأنه يعارض القومية الحقيقية بقوميته الوهمية التي يدعيها، ويعارض القانون الحقيقي بقانونه الخيالي المزعوم، وهو يدعي أن من حقه أن يكون في مركز متميز عن بقية الناس لذا فهو لا يشترك في حركة الإنسان التاريخية، وهذه النظرة جعلته يتمسك بالمال كسلاح للسيطرة على العالم مجسداً بذلك الركن الأساسي في كيان الرأسمالية العالمية - راجع في ذلك تفصيلاً: المطير: النفط والاستعمار، ص ٨ - ١٢، جمال: الوجود الإسرائيلي في المخطط الاستعماري، مجلة الطليعة المصرية العدد الخامس سنة ١٩٦٩م، ص ١٥٣ - ١٦١.

الصناعي غرض سياسي وهو تحقيق الوطن القومي والدولة اليهودية في فلسطين،[١] يدرك أن إسرائيل ساهرة أثناء الليل وأطراف النهار على تنفيذ مخططها الاقتصادي الاستعماري في البلاد العربية، بحيث لا تترك فرصة إلا اغتنمتها لتحطيم الاقتصاد العربي، فهي التي شاركت في الحملة المسعورة التي شنتها الدول الاستعمارية لمنع مرور البترول من قناة السويس إثر تأميمها، وهي التي قامت ببناء خط الأنابيب لنقل البترول من ميناء ايلات إلى ميناء عسقلان على البحر الأبيض المتوسط وهي التي أسهمت في العدوان الثلاثي على مصر سنة ١٩٥٦م وتركت آبار الزيت المصرية في سيناء خربة، [٢] وهي التي احتلت أراضي العرب وشردتهم من أوطانهم وسلبتهم خيرات بلادهم سنة ١٩٦٧م. [٣]

ولا مراء في أن مشروع تحويل نهر الأردن يعتبر من الأمثلة البارزة على تغلغل الخطر الاقتصادي الصهيوني في الوطن العربي، حيث يهدف هذا المشروع إلى تحويل نهر الأردن لكي يتجه نحو مجرى جديد مقتحماً أراضي فلسطين المحتلة ليروي صحراء النقب ويبعث الأمل وينشر الحياة في الصحراء الجرداء لكي تستقبل أفواجاً من الصهاينة ويهود العالم. وإذا كان هذا المشروع يبرهن في الظاهر على التوفيق بين أطماع اليهود وحقوق العرب، إلا أنه يرمي في الباطن إلى خدمة المصالح الصهيونية على حساب الاقتصاد العربي، فضلاً عن الدعم المادي والبشري الذي يقدمه يهود العالم النازحين إلى إسرائيل. [٤]

وإزاء الخطر الاقتصادي الصهيوني كان لزاماً على أجهزة المقاطعة العربية أن تشهر أسلحتها وتعلن أحكامها ومبادئها لمواجهة هذا الخطر وذلك بعدم التعامل مع إسرائيل، بحيث تؤدي تلك الأحكام والمبادئ إلى حرمان إسرائيل من الأسواق العربية المحيطة بها والحافلة بالخيرات. [٥]

ولا يقف الأمر عند حد عدم التعامل مع إسرائيل، وإنما يجب أن تنص أنظمة المقاطعة العربية ومبادئها على منع المبادلات والمعونات المادية والأدوات اللازمة للإنتاج من الدول الأخرى كتلك التي تحتفظ بعلائق مع كل من العرب وإسرائيل، بالإضافة إلى المبادئ التي تعمل على منافسة إسرائيل في أسواقها العالمية بما يؤدي إلى منع تسرب السلع الإسرائيلية للدول العربية والإقلال من دعم إسرائيل من الدول الأخرى، وتحملها نفقات نقل إضافية وحرمانها من العمالة العربية المدربة ومستلزمات الصناعة من المواد الأولية والطاقة من البلاد العربية وتنشيط السياحة

---

[١] الرملي: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ١٠٢ – ١١٢، و Iskandar, The Arab Boycott of Israel, p. 20.

[٢] كان لعدوان ١٩٥٦م آثار كبيرة امتدت إلى أبعد من مجالات العلاقات السياسية والدبلوماسية الدولية، حيث تغلغلت داخل العلاقات الدولية التجارية والاقتصادية بل وصلت تلك الآثار وإن كان بصورة محددة إلى عمق هيكل صناعة النفط العالمية. ففي هذا المجال وبالذات في مجال إنتاج النفط أدى العدوان الثلاثي ١٩٥٦م إلى حدوث انخفاض واسع في معدلاته. راجع في ذلك: العطور: النفط والاستعمار، ص ١٠٧. سمير كاملي: النفط شريان الحياة، ص ٢٢ – ٣١.

[٣] العطور: النفط والاستعمار والصهيونية، ص ١٠١ – ١١٩.

[٤] سلطان: المشكلات القانونية المترتبة عن قضية فلسطين، ص ١٧ – ٣٠. مرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ١٢٣ – ١٣١.

[٥] Iskander, The Arab Boycott of Israel, p. 20, Anthony, The Middle East, oil Politics, p. 29. مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة العربية لإسرائيل. عودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية، ص ٤٤ – ٥٢. والتميد: بعض الجوانب القانونية، ص ٧٣ – ٨١.

وما شاكل ذلك من المعونات والمساعدات التي حرمت منها إسرائيل بفعل المقاطعة العربية. (١)

ولا ريب أن الانتفاضة الفلسطينية – باعتبارها أهم حدث شهدته الحركة القومية الفلسطينية منذ مولدها حتى الآن – قد لعبت دوراً بارزاً، حيث غيرت بصورة جذرية الأبعاد الأساسية للصراع العربي الإسرائيلي، ونجحت في توحيد صفوف الفلسطينيين بصورة لم يسبق لها مثيل، وتميزت بأنها حركة نبعت من خيرات مواطنين فلسطينيين عاديين، أصبحت إضراباتهم ومقاطعتهم للمحتل الإسرائيلي محط احترام وتأييد العالم بأسره. لقد كان واضحاً منذ الأيام الأولى لهذه الانتفاضة أن حدثاً من أهم أحداث العمليات السياسية الفلسطينية على وشك الميلاد، وانه من الصعوبة بمكان إعادة الأوضاع في الأراضي المحتلة إلى ما كانت عليه، وقد حاولت إسرائيل منذ اليوم الأول احتواء الانتفاضة دون جدوى على الرغم من تنوع الإجراءات القمعية وشراستها وفشلت إسرائيل في إطفاء شعلة الانتفاضة والقضاء عليها، بعد أن صدمت بالأضرار الاقتصادية غير المتوقعة التي سببتها الانتفاضة، ومنها إضرابات العمال العرب عن العمل في معظم المجالات الإسرائيلية. (٢)

الفصل الرابع

مبادئ المقاطعة والوسائل المضادة

قامت حملة تضليل واسعة النطاق في الخارج ،كي تظهر أن المقاطعة العربية تقوم على أساس ديني وعنصري وأنها تنصب غضباً على اليهود دون سواهم وأبرزت تلك الحملة المقاطعة على أنها عمل عدواني مخالف للقانون الدولي ومبدأ حرية التجارة. وقامت الدوائر الصهيونية بشن حملة ضارية ومكثفة للضغط على حكومات الدول الغربية لإصدار التشريعات التي تهدف إلى منع المؤسسات والشركات التابعة لها من الانصياع لقوانين المقاطعة العربية ومبادئها. وكان تقدير اليهود أن حكومات الغرب بشكل عام وفرت حماية بسيطة لرجال الأعمال الذين هددتهم المقاطعة العربية، وأنها تركت لهم حرية الاختيار في التعامل مع إسرائيل أو العرب. (٣)

وكانت هذه الحملة السياسية والإعلامية التي يقودها الصهاينة تنبت من قبل دائرة خاصة لمكافحة المقاطعة العربية، أنشئت في وزارة الخارجية الإسرائيلية سنة ١٩٦٢م ورصدت لها مبالغ طائلة من قبل يهود العالم. وقد ركزت تلك الحملة اهتمامها على ثلاث موضوعات هي:

---

(١) المشوخي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي في إفريقيا، ص ٢٣٩ – ٢٤٨. المشوخي: هيكل الصناعة الإسرائيلية ...، ص ٥٦١ – ٥٧٢. بسيسو: التأثير العام للمقاطعة الاقتصادية العربية، ص ٥ – ١٠. مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة العربية لإسرائيل ص ١٩ – ٢٢.

(٢) مقال، د. ماجدة أبو غنيمة بعنوان "الانتفاضة الفلسطينية" قراءة في كتاب غربي، منشور بجريدة الجمهورية، الاثنين غرة المحرم ١٤١١هـ ٢٣ يونيو سنة ١٩٩٠م العدد ١٣٣٥٦ السنة ٣٧، ص ٥.

(٣) Encyclopedia of Zionism and Israel. Vol I. P. 53.

١ – التهديد الصريح والضمني للشركات والمؤسسات الأجنبية إذا نفذت مبادئ المقاطعة العربية، وما ستتخذه تلك الشركات والمؤسسات ضد المقاطعة من عقوبات رادعة وإجراءات قاسية.

٢ – التأكيد المستمر في تلك الحملة على أن المقاطعة العربية فشلت في تحقيق أهدافها، وتعمل على نشر بيانات ودراسات مضللة، وأنها تضر بمصالح العرب وتلحق بهم الأذى أكثر من غيرهم، ووصفت بأنها لا تنتج إلا دخاناً سياسياً ولم يكن لها ناراً اقتصادية كبيرة، وأنها مجرد إزعاج لإسرائيل، وقد وجدت شركات كثيرة طرقاً لتفاديها وتجنب إجراءاتها. (١)

٣ – توجيه الاتهامات والتشكيك في نزاهة القائمين على شئون المقاطعة والتهجم على سياستها ونقد مبادئها ومنطلقاتها. (٢)

وفي مقابل ذلك كانت أجهزة المقاطعة تقوم بجهود مضنية ليل نهار لوضع الخطط والبرامج والتشريعات والمبادئ التي يكون من شأنها هز الكيان الإسرائيلي، وهدم معنوياته واستنزاف قدراته وتعريته من ثوبه الزائف وإلباسه ثوب الذلة والصغار. فهي بمفهومها الجاد سياسة رفض الوجود الصهيوني لا مجرد وسيلة لإضعاف إسرائيل في الجوانب القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. (٣) كما أن الدول العربية توجد في حالة دفاع شرعي طبقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، ومن حقها أن تتخذ سائر الإجراءات السياسية والقانونية والاقتصادية والعسكرية ضد إسرائيل والدول التي تساعدها في اغتصابها للحقوق العربية سياسياً أو عسكرياً. لأن من واجب سائر الدول طبقاً للمفهوم الصحيح للمادة ٥/٢ من ميثاق أن تمتنع عن مساعدة الدولة المعتدية. (٤) فالمقاطعة العربية إذن أسلوب من أساليب المساعدة الذاتية تشهرها الدول العربية للدفاع عن الحق العربي في مواجهة العدو الإسرائيلي، وهي الأداة المتاحة أمام الشعب الفلسطيني للوصول إلى حقه في تقرير المصير، كما أنها تهدف من ناحية أخرى إلى وضع نهاية لانتهاك المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان الذي تتعرض له الشعوب العربية والأقلية العربية الفلسطينية التي ظلت تعيش في وطنها في رعب واضطراب منذ ١٩٤٨م وأفراد الشعب الفلسطيني الذين أصبحوا يعيشون في دياجير الاحتلال الإسرائيلي منذ يونيو سنة ١٩٦٧م. (٥)

---

(١) مجلة نيوزويك الأمريكية الصادرة بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٦٦م الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٦٥ – ١٧٢.

(٢) الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٩٥ – ١٠١.

(٣) الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٧٣ – ١٧٨. حيث يقول عن المقاطعة "فهي واحدة من أسلحتنا الحديدة التي نستخدمها لمقاومة الغزو الاستيطاني الصهيوني، وعلينا متابعة هذا السلاح وتنميته حتى تزول المؤسسة العنصرية في الدول الغازية التي يشكل الصراع معها صراعاً مصيرياً وحياتياً. ولهذا فمن المهم تشديد هذا الحصار المضروب على العدو من ناحية ومن ناحية أخرى متابعة نشاط قواعد الدعم لهذه الدولة ومساندتها".

(٤) سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص ٢١٥.

(٥) في ٢٩ مايو سنة ١٩٦٤م أعلن المؤتمر القومي الفلسطيني المنعقد في مدينة القدس الميثاق القومي للشعب الفلسطيني، كما أعلن مولد منظمة التحرير الفلسطينية قيادة معبئة لقوى شعب فلسطين لخوض معركة التحرير، وكان الميثاق يضم المبادئ الآتية (١) الوحدة العربية وتحرير فلسطين هدفان متكاملان يهيئ الواحد منهما تحقيق الآخر، (٢) فلسطين بحدودها التي كانت قائمة في عهد الانتداب البريطاني وحدة إقليمية لا تتجزأ، (٣) الفلسطينيون هم المواطنون العرب الذين كانوا يقيمون إقامة عادية في فلسطين حتى سنة ١٩٤٧م سواء من أخرج منها أو بقي فيها وكل من ولد لأب عربي فلسطيني. ولم يكتف بالنسبة لليهود بمجرد سبق حمل الشخصية الفلسطينية، بل تطلب بالإضافة إلى ذلك أن يكونوا راغبين بأن يلتزموا بالعيش بولاء وسلام في فلسطين. (٤) أما بالنسبة للسلطة السياسية التي تمارس مظاهر السيادة الفلسطينية، فالشعب العربي الفلسطيني عندما يتم تحرير فلسطين، أن يقرر مصيره وفق مشيئته ومحض إرادته واختياره – راجع في ذلك د. عامر: المقاومة الشعبية المسلحة، ص ٣٢٤.

وأمام هذا الوضع وانطلاقاً من ضرورة إحكام المقاطعة وتشديد الخناق على المتربصين بها، كانت هناك اقتراحات عديدة لتحسين وضع المقاطعة وزيادة مفعولها وسماع العالم لصوتها، وكان لمكتبها الرئيسي اقتراحات بهذا الشأن أهمها صدور التشريعات المنظمة للمقاطعات في البلاد العربية التي لم تصدر فيها بعد تلك التشريعات، والالتزام بقرارات مجلس جامعة الدول العربية بشأن التنفيذ الجماعي لتوصيات مؤتمر المقاطعة.

وقد سبق القول بأن تلك التوصيات تنقسم إلى أربع فئات، وجدنا أن الفئة الرابعة قد حظيت بموافقة المجلس الاقتصادي ومجلس جامعة الدول العربية وغدت من المبادئ العامة للمقاطعة، لذلك فهي تعتبر بمثابة دستور للمقاطعة وهي المطبقة حالياً في البلاد العربية والتي يهم السلطات المختصة في هذه البلاد أن تكون على دراية بها. [١]

وسوف نتعرض فيما يلي لدراسة أهم تلك التوصيات، والأساليب المناوئة للمقاطعة العربية.

المبحث الأول
مبادئ المقاطعة العربية

رفع العرب سلاح المقاطعة العربية في وجه عدوهم، بغية دفع الظلم وعودة حقوقهم المشروعة، بعدما ظهر للعيان الخطر الصهيوني المتمثل في تدفق السيول المنهمرة من المهاجرين اليهود إلى فلسطين وتشييد المستعمرات، وتطبيق الخناق وكبت الحريات وغمط الحقوق لأبناء الشعب الفلسطيني.

وفي عام ١٩٥١ أقر مجلس جامعة الدول العربية اقتراح اللجنة السياسية بإنشاء مكاتب للمقاطعة العربية في البلاد العربية، لاقتناعه بأن وطيس المقاطعة لا يقل فاعلية عن أسلحة القتال الفتاكة.

وبناء على ذلك فقد أنشأ مكتب مركزي بدمشق يعمل على تأمين الاتصال بالمكاتب المختصة بشئون المقاطعة في كل دولة عربية لتنسيق أعمالها واستمرار نشاطها في محاربة العدو الصهيوني.

وقد تمخض اجتماع المكتب الرئيسي للمقاطعة بالمكاتب الفرعية عن توصيات أهمها تلك التي حظيت بموافقة المجلس الاقتصادي ومجلس جامعة الدول العربية، فصارت من المبادئ العامة للمقاطعة، وتعتبر دستوراً لها ويعمل بها في شتى البلاد العربية.

وسوف نتعرض فيما يلي لأهم تلك المبادئ.

---

(١) راجع في شأن تلك المبادئ: الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٩٢ – ٩٨، ٢٠٦ – ٢٠٩. جامعة الدول العربية – المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل، المبادئ العامة لمقاطعة إسرائيل. دمشق ١٩٨٦م، ص ١٥ – ٣٠.

١ – شؤون التصدير والاستيراد

أ – التصدير:

يجب على المصدر الذي يقوم بتصدير بضاعة أو سلعاً أو مواد يخشى تسربها من دول الجامعة العربية إلى إسرائيل أن يقدم ضمانات كافية أو تعهدات تضمن عدم تسرب هذه الأشياء إلى إسرائيل. وعليه أيضا أن يقدم في ثنايا فترة لا تزيد على ستة شهور شهادة وصول من السلطات الجمركية أو من يقوم مقامها تثبت وصول البضاعة إلى بلد المقصد وإجراء تفريغها في مستودعات ذلك البلد، ويصدق على تلك الشهادة من قبل قنصلية عربية إذا وجدت، وذلك دون إخلال بأحكام الاتفاقات التجارية المعقودة بين دول الجامعة العربية.

وفي حالة تصدير مواد يكون من شأنها تقوية المجهود الحربي، يلزم المصدر بتقديم شهادة تخليص جمركي صادرة عن بلد المقصد ويرجع إلى قوانين المقاطعة العربية في تحديد المواد التي تحتاج إليها إسرائيل ويخشى تسربها إليها والمواد اللازمة لتقوية المجهود الحربي. (١)

ب – الاستيراد:

يخضع الاستيراد من البلاد الأجنبية التي يخشى تسرب المنتجات الإسرائيلية عن طريقها إلى البلاد العربية للقيود الآتية:

- يجب على المستورد أن يقدم للسلطات المختصة في بلده شهادة صادرة عن المصنع أو الشركة المصدرة ومعتمدة من السلطات المختصة في البلد المصدر، تثبت أن البضاعة المصدر هي من منشأ وطني بحت للدولة المصدرة، على أن تكون متضمنة اسم المصنع أو الشركة المنتجة لهذه البضاعة، ويكون مصدقاً عليها من أية ممثلية عربية إن وجدت في بلد التصدير، على أن يكون التصديق منصباً على مضمون ومحتويات الشهادة ذاتها وليس على التوقيعات فقط ويمكن للممثليات العربية الاستعانة في ذلك باللجان العربية المشتركة. (٢)
- التوصية بالعمل على استيراد السلع والبضائع من بلد المنشأ إن أمكن ذلك باستثناء ما يستورد عن طريق الدول الأعضاء في الجامعة الدول العربية. (٣)

٢ – المناطق الجمركية الحرة العربية والأجنبية

أ – تخضع البضائع والسلع المستوردة من المناطق الحرة للقيود المفروضة على الاستيراد.

---

(١) انظر قرار المؤتمر الثالث عشر، وتقرير المؤتمر السادس عشر لمكاتب المقاطعة العربية الذي وافق عليه مجلس جامعة الدول العربية في دور الانعقاد العادي الحادي والثلاثين.
(٢) ورد ذكر تلك اللجان في قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٢٧١٦ الصادر عن دورته الرابعة والثلاثين في ٧ سبتمبر ١٩٦٠م.
(٣) قرار مجلس جامعة الدول العربية الصادر في دورة الانعقاد العادية والثلاثين، وقراره الصادر في دورة الانعقاد السادسة والأربعين وتوصية المؤتمر الثاني والعشرين.

ب – تخضع البضائع والسلع المعاد تصديرها أو المسيرة (ترانزيت) من المناطق الحرة لخارج البلاد العربية للقيود المفروضة على التصدير وذلك حين خروجها من هذه المناطق.
ج – تبقى ممنوعة في المناطق الحرة البضائع والسلع الإسرائيلية أو المتجهة إلى إسرائيل أو الواردة منها أو المخالفة لمبادئ المقاطعة العربية. [1]

٣ – مراقبة البيوت المالية والمصارف

تقوم كل دولة عربية بإحكام الرقابة وتشديدها على المصارف والبيوت المالية والحوالات البريدية للحيلولة دون تسرب الأموال من إسرائيل أو إليها، وبصفة خاصة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإيقاف جميع المصارف الموجودة في البلاد العربية التي تعمل لحساب إسرائيل أو لترويج مصالحها. [2]

٤ – الطرود البريدية

أ – تعفى الطرود البريدية الواردة إلى البلاد العربية والمحتوية على هدايا للاستعمال الشخصي أو نماذج أو عينات تجارية من شرط تقديم شهادة المنشأة إذا توافرت الشروط التالية:

- فحص جميع الطرود قبل الإفراج عنها للتأكد من أن محتوياتها لا تتضمن منتجات إسرائيلية ولم يدخل فيها جزء من مادة أو عمل إسرائيل أو من إنتاج شركة محظور التعامل معها.
- ألا تشكل محتويات الطرود البريدية ما يمكن استغلاله في الأغراض التجارية.
- وفي جميع الأحوال لا يجوز الإفراج عن البضاعة الواردة داخل الطرود البريدية إذا كانت لا تحمل علامات تشير إلى جهة صنعها ومنشئها إلا بعد التحقق الدقيق من أصل منشئها. [3]

ب – يترك للدولة العربية وفقاً لقوانينها تحديد قيم الطرود البريدية الواردة للاستعمال الشخصي أو كنماذج تجارية والتي تعفى من شرط تقديم شهادة المنشأ.

٥ – الإجراءات التي تتخذ ضد عملاء إسرائيل

أ – مراقبة أعمال التجار المشتبه فيهم:
يقوم المكتب الإقليمي بتزويد لجان الاستيراد والتصدير أو الدوائر ذات الاختصاص بما يرد إليه من معلومات تتعلق بالتجار المشتبه فيهم بأنهم يتعاملون مع

---

[1] قرار مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الحادية والثلاثين.
[2] قرار مجلس الجامعة العربية في دورة الانعقاد السادسة عشرة.
[3] توصية مكاتب المقاطعة في اجتماع المؤتمر الثامن.

إسرائيل وتوضع الطلبات التي يتقدمون بها تحت المراقبة الشديدة.[١]

ب – الأشخاص الذين صدرت ضدهم أحكام لاتصالهم بإسرائيل:

يقوم المكتب الإقليمي للمقاطعة بالتوسط لدى الإدارات المختصة لتزويد المكتب الرئيسي بأسماء الأشخاص الذين صدرت ضدهم أحكام أو حامت حولهم الشبهات لكونهم من عملاء إسرائيل، ويقوم المكتب الرئيسي بتجميع هذه المعلومات في قائمة سرية تشمل صورهم وملخص الأحكام الصادرة ضدهم وتعميمها على جميع الجهات المختصة في الدول العربية.[٢]

ج – اليهود الذين حرموا من جنسية دولة عربية:

يجب على جميع البلاد العربية أن تتخذ الإجراءات اللازمة لمنع أي يهودي حرم من جنسية أية دولة عربية أو أنهيت إقامته فوق أراضيها – لثبوت تعامله مع إسرائيل أو اتصاله بها – من دخول أراضي دولة عربية أخرى من دول الجامعة أو الإقامة فيها.[٣]

٦ – الاستعانة بالممثليات العربية في الخارج

يكون لمكاتب المقاطعة حق الاتصال بالممثليات العربية في الخارج للاستعانة بها في سير عمل المقاطعة، سواء من حيث الاستعلام عن النشاط الذي يبديه السماسرة الأجانب في تصريف منتجات إسرائيل عن طريق البلدان الموجودة بها والتحقق من وصول البضاعة المصدرة من البلدان العربية إلى تلك البلاد أو للتثبت من صحة شهادات المنشأ والفواتير وما شاكل ذلك.[٤]

٧ – مكافحة التهريب من البلاد العربية

أ – مكافحة التهريب على الحدود:

يجب على البلاد العربية ولاسيما تلك التي لها حدود مشتركة مع إسرائيل القيام بتشديد رقابتها على حدودها البرية والبحرية واتخاذ الإجراءات اللازمة لقمع التهريب المباشر.[٥]

ب – مراقبة المناطق المتاخمة للحدود الإسرائيلية:

يجب تقدير حجم البضائع التي تقوم كل دولة عربية بإرسالها إلى أقاليمها الواقعة على الحدود المتاخمة لإسرائيل، بحيث لا تزيد على القدر الذي يفي بحاجة المقيمين فيها، حتى لا يكون هناك متسع لتهريبها إلى إسرائيل.[٦]

---

[١] قرار مجلس الجامعة الدول العربية في دورة انعقاده السادسة عشرة.
[٢] قرار مجلس الجامعة الدول العربية في اجتماعه الرابع والعشرين.
[٣] قرار مجلس الجامعة الدول العربية في دورته الرابعة والعشرين.
[٤] قرار مجلس جامعة الدول العربية في دورته السادسة عشرة.
[٥] قرار مجلس جامعة الدول العربية في دورة انعقاد السادسة عشرة.
[٦] قرار مجلس الجامعة العربية في دورة الانعقاد السادسة عشرة.

ج – تهريب العملات الفضية إلى الخارج:

- يجب على الدول العربية مراعاة عدم زيادة قيمة عملاتها الفضية عن قيمتها الاسمية منعاً من محاولات تهريبها.
- إدراج كل رعايا الدول العربية الذين يثبت اشتراكهم في عمليات تهريب العملات من البلاد العربية في قائمة المشبوهين بحيث لا يسمح لهم بمغادرة البلاد العربية إلى الخارج.
- إبعاد الأجانب الذين يثبت اشتراكهم في عمليات التهريب من البلاد العربية وإدراج أسمائهم في قائمة الممنوعين من دخولها وحظر التعامل معهم بطرق مباشرة أو غير مباشرة. (١)

د – منع تسرب البترول إلى إسرائيل:

- يوصي مجلس جامعة الدول العربية بأن تحذو جميع الدول العربية حذو المملكة العربية السعودية والجمهورية العراقية في اتخاذ إجراءات فعالة لعدم تسرب البترول إلى إسرائيل وأخذ التعهدات الكافية من الشركات المنتجة والمصدرة بضرورة مراعاة ذلك.
- يوصي المجلس حكومات الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالاتصال بالطرق الدبلوماسية التي تراها ببعض البلاد العربية بغية منع دخولها البترول الناتج من أراضيها إلى إسرائيل عن طريق الشركات التي لها حق الاستغلال في بلادها سواء كانت بطريق مباشر أو غير مباشر. كما يوصي المجلس بأن تستخدم الحكومات العربية نفوذها لدى تلك الشركات لعدم تموين إسرائيل بشيء من البترول العربي، مع بذل الجهود الدبلوماسية لدى الدول المصدرة للبترول العربي لمنع إعادة تصديره من بلادها خاماً أو مكرراً إلى إسرائيل.
- في حالة تهريب البترول تتخذ الإجراءات التالية:
  - مصادرة البترول ومنتجاته المتجهة إلى إسرائيل.
  - منع الوقود والتموين عن الناقلات التي قامت بالتهريب.
  - وضع الناقلات في القائمة السوداء.
  - النظر في إمكان اتخاذ إجراءات ضد الشركات أو الدول صاحبة الناقلات المهربة.
  - اشتراك مكاتب المقاطعة في المجلة الأسبوعية التي تهتم بجميع حركات البواخر والناقلات في العالم للتعرف بصورة خاصة على حركات سير الناقلات التي تذهب إلى إسرائيل. (٢)

---

(١) قرار مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الثانية والثلاثين.
(٢) قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دورات انعقاده العشرين والثالثة والعشرين والخامسة والثلاثين.

٨ – الشركات والمؤسسات الأجنبية التي تعاون إسرائيل

يحظر بقرارات تصدر عن السلطات المختصة في حكومات الدول العربية بناء على توصية مؤتمر ضباط الاتصال التعامل مع الشركات أو المؤسسات الأجنبية العامة أو الخاصة في الحالات التالية، وذلك إذا لم تجعل موقفها يتفق وأحكام قانون ومبادئ المقاطعة خلال مدة إنذارها.

أ – إذا أنشأت لها مصنعا في إسرائيل. [١]

ب – إذا أنشأت لها مصنعا للتجميع في إسرائيل. [٢]

ج – إذا كان لها وكلاء عامون أو مكاتب رئيسية للشرق الأوسط في إسرائيل. [٣]

د – إذا ساهمت في شركات أو مصانع إسرائيلية. [٤]

هـ – إذا قدمت المشورة أو الخبرة الفنية إلى المصانع الإسرائيلية. [٥]

و – إذا امتنعت عن الإجابة خلال فترة الإنذار عن ما طلب منها من أسئلة تستهدف إيضاح وضعها وتحديد علاقتها مع إسرائيل. [٦]

ز – إذا انطبقت عليها الأحكام الواردة في المادة الأولى من قانون المقاطعة العربية، كالأحكام الخاصة بالشركات والمؤسسات الأجنبية التي تعمل لحساب إسرائيل.

٩ – شركات الملاحة الأجنبية

تدرج البواخر والناقلات وغيرها من وسائل النقل البحري الأجنبية في القائمة السوداء إذا ارتكبت الأفعال الآتية:

أ – إذا ثبت أنها مرت بميناء عربي وآخر إسرائيلي في رحلة واحدة (ذهاباً وإياباً) ويسري هذا الحكم سواء أكان الميناء تابعاً لدولة عضو في الجامعة العربية أم غير عضو فيها. [٧] ويستثنى من الحكم السابق البواخر السياحية العالمية وذلك بالشروط التالية:

- أن يكون قدوم البواخر السياحية إلى الموانئ العربية أولاً.
- أن تخطر السلطات المختصة في الدول العربية بتاريخ الرحلة السياحية قبل بداية رحلتها بخمسة عشر يوماً على الأقل.
- أن تكون الرحلة سياحية بالمعنى المتعارف عليه.

ب – إذا نقلت أدوات أو مواد تفيد المجهود الحربي لإسرائيل ولو لم تمر على ميناء عربي وآخر إسرائيلي في رحلة واحدة. [٨]

ج- إذا أجرت لشركات أو هيئات إسرائيلية. [٩]

---

[١] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده السادسة عشرة والثالثة عشرة.
[٢] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الثالثة عشرة والثالثة والعشرين.
[٣] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الثالثة عشرة.
[٤] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده العشرين.
[٥] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الخامسة والعشرين.
[٦] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده السابعة والعشرين.
[٧] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الرابعة والعشرين.
[٨] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الرابعة والعشرين.
[٩] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الثالثة والعشرين.

د – إذا نقلت منتجات إسرائيل الصناعية والتجارية والزراعية.
هـ - إذا نقلت مهاجرين يهود إلى فلسطين المحتلة.
و – إذا امتنعت عن تقديم السجلات والقوائم والمنيفستات وسائر الأوراق التي ترى أجهزة المقاطعة أنها لازمة للكشف عن المخالفات السابقة للباخرة أو الناقلة والتي ارتكبتها في رحلات سابقة إلى الموانئ الإسرائيلية أو أثناء عملها على خطوط ملاحية ثابتة مع إسرائيل وذلك خلال المهلة التي تحدد لها.

وتكون المهلة هي أو رحلة تالية للباخرة أو الناقلة إلى أي بلد عربي إذا كانت تعمل على خط ملاحي ثابت مع البلاد العربية. فإذا لم تكن تعمل على خط ملاحي ثابت مع البلاد العربية، فتكون المهلة هي ثلاثة أشهر من تاريخ الاتصال بالباخرة أو الشركة المالكة أو المدبرة لها.

ويجوز في الحالتين المشار إليهما مد المهلة مرة أخرى إذا أبدت الشركة أو ربان السفينة أسباباً معقولة. [١]

ويترتب على الإدراج في القائمة السوداء حرمان البواخر أو الناقلات المخالفة من الشحن والتفريغ والتموين بالمياه والوقود والمواد الغذائية وما شاكل ذلك. هذا، ويمكن رفع الباخرة أو الناقلة من القائمة السوداء إذا قدم أصحابها الضمانات الكافية بعدم تكرار اقترافها أية مخالفة لأنظمة المقاطعة ومبدئها. وإذا ارتكبت إحدى وسائل النقل المشار إليها مخالفة جديدة يعاد إدراجها في القائمة السوداء بصفة نهائية.

وتدرج أيضا في القائمة السوداء بصفة نهائية كل باخرة أجنبية تستخدم بحارة عرباً إذا ثبت أنها قد رست وعليها البحارة العرب في الميناء الإسرائيلي على أن تخطر الشركة المالكة لها من قبل أجهزة المقاطعة بالإجراء الذي اتخذ ضد باخرتها والتنبيه عليها بأنه إذا تكرر هذا المسلك من إحدى بواخرها فسيؤدي ذلك إلى حظر التعامل معها وكل البواخر التي تملكها. [٢]

وتوضع أيضاً في القوائم السوداء بصفة نهائية جميع البواخر التي كانت تحمل الجنسية الإسرائيلية من قبل حتى إذا انتقلت ملكيتها إلى شركات أجنبية أخرى وتمتعها بجنسيتها.

١٠ – شركات الطيران الأجنبية

أ – حرمان الطائرات التي تهبط في رحلاتها إلى بلاد الشرق الأوسط في مطار إسرائيل من المرور فوق أراضي تلك البلاد مع عدم منحها أي تسهيلات. [٣]
ب – تحرص الدول العربية على أن تضمن اتفاقياتها وما تمنحه من تصريحات للطيران تشريعات صريحة لمنع نقل البضائع التي حددها قانون المقاطعة العربية، وإبراز العقوبات التي تفرض على المخالفين لأحكام هذا القانون.

---
[١] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الحادية والخمسين.
[٢] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الحادية والأربعين.
[٣] قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده العشرين.

ج - تعمل الدول العربية على إعلان الحظر المنصوص عليه في قانون المقاطعة وغيره من التشريعات والقرارات المماثلة، وما يترتب على تلك التشريعات من عقوبات تتصل بشؤون الطيران وإخطار الهيئة الدولية للطيران بذلك.

د - مناشدة الدول العربية التي لم تنخرط في سلك اتفاقية شيكاغو الدولية للطيران المدني بضرورة الانضمام إليها، ولها أن تتخذ من التحفظات ما يكفل لها حماية مصالحها. [١]

هـ - يسمح للطائرات الأجنبية التي تنقل سياحاً في رحلات جماعية إلى البلاد العربية وإسرائيل، بالطيران في الأجواء العربية والهبوط في مطاراتها إذا توافرت الشروط الآتية:

- تخطر السلطات المختصة بالدول العربية بتاريخ الرحلة السياحية مسبقاً وفقاً للأنظمة المعمول بها في كل دولة عربية.
- يقتصر هذا السماح على الرحلة السياحية بالمعنى المتفق عليه، فلا ينطبق على البضائع أو السلع أو الركاب العاديين.
- ألا يكون من بين الركاب سياح من الذين يتمتعون بالجنسية الإسرائيلية.
- عدم مساهمة رأس المال الإسرائيلي بطريق مباشر أو غير مباشر في الشركات التي تمتلك الطائرة المقلة للسياح.
- قدوم السياح بهذه الطائرة إلى البلاد العربية أولاً.
- عدم توجه الطائرة المقلة لهؤلاء السياح من الدول العربية إلى إسرائيل مباشرة، وإنما يجب عليها أن تولي وجهها شطر منطقة تأمين دولة أجنبية أخرى. [٢]

١١ - عدم الاعتراف بإسرائيل أو قيام علاقات معها

إن القاعدة العامة في علاقة المسلمين بغيرهم، أنها علاقة تعاون ومودة وتبادل للخدمات والمنافع، ولكن إذا عمل غير المسلمين على تقويض أركان تلك العلاقة بحقدهم الأثيم وعدوانهم على المسلمين والنيل من حقوقهم، كان على هؤلاء الأخيرين مقابلة الاعتداء بالمثل وذلك بقتالهم وعدم إقامة علائق من أي نوع معهم "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين". [٣]

لذلك فقد أيقنت جامعة الدول العربية أن حروب الأمة العربية ضد إسرائيل ومقاطعتها، ليست إلا سبيلاً للاستقرار والسلام في منطقة الشرق الأوسط بكسر شوكة المعتدين وهز اقتصاد المغيرين، أيقنت الجامعة العربية أن مقاطعة إسرائيل - التي اقترفت المحرمات وتطاولت على المقدسات - أمر يحتمه الدين وواجب يتطلبه الإسلام، بالإضافة إلى أنها تكون عملاً قانونياً وسياسياً وعادلاً وهو مبدأ المعاملة بالمثل.

---

(١) قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دورة انعقاده الخامسة والثلاثين.
(٢) قرارات مجلس الجامعة العربية في دورة انعقاده الرابعة والأربعين.
(٣) سورة البقرة: الآية ١٩٤.

من أجل ذلك اصدر مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ ١٩ أيار (مايو) ١٩٥١م القرار رقم ٣٥٦/د١٤/ج٤ الذي يقضي بأنه إذا كان الغرض من المؤتمرات الدولية عقد اتفاق دولي، فعلى المندوبين العرب أن يثبتوا تحفظهم بأن قبولهم لهذه الاتفاقات وإبرام حكوماتهم لها، لا يتضمن بأي حال معنى الاعتراف بإسرائيل ولا يؤدي إلى دخول الدول العربية معها في معاملات مما تنظمه تلك الاتفاقات. [1]

وتنفيذاً لهذا القرار ومن واقع إيمانها بأن الإسلام ينادي في سلمه وحربه الناس جميعاً إلى الأمان والتعاون والعيش في سلام، قامت المملكة العربية السعودية بالانخراط في سلك الاتفاقات الدولية بغية تبادل المنافع بينها وبين الدول المحبة للسلام، كي تقوم كل منها بواجبها في تقدم الحياة وتطور مسيرتها، بيد أن انضمام المملكة إلى تلك الاتفاقات لا يعني اعترافها بإسرائيل أو الدخول معها في علاقات مما تنظمه تلك الاتفاقات.

١٢ ـ الحرب الاقتصادية
أ ـ مفهوم الحرب الاقتصادية

كانت المقاطعة العربية منذ قيام إسرائيل سلاحاً اقتصادياً يهدف إلى تحقيق نتائج قانونية وسياسية، حيث شهر العرب هذا السلاح أولاً في مواجهة العصابات الصهيونية المتسللة إلى أراضيهم، ثم وقف بجوارهم العالم بعد اقتناعه بجدوى المقاطعة وإدراكه بأنها سلاح فعال من أسلحة الحرب، وإن كان لا يصحبه إراقة الدماء. وكان هدف المقاطعة هو وأد الصناعات اليهودية في فلسطين وبتر مفعولها وإعاقة نموها حتى لا تقوى القدرة العسكرية للمنظمات الصهيونية.

ويتمثل هدف المقاطعة السياسي والقانوني في إزعاج الصهاينة وتعكير صفو أمنهم وتحطيم أحلامهم في إقامة الوطن القومي اليهودي في فلسطين ومنع سفك الدماء والنيل من الحقوق والحريات. [2]

بيد أن المقاطعة لم تتمكن في ثنايا تلك الفترة من تحقيق ما كانت تصبو إليه من آمال تحقيقاً كاملاً، حيث لم تتح لها فرص النمو والتقدم، سواء عندما كانت شعبية يشرف عليها عرب فلسطين أو عندما تقمصت جثماناً رسمياً وقانونياً يضمها إلى رحاب جامعة الدول العربية.

وإذا كانت المقاطعة قد توقفت عن ممارسة أعمالها إثر قيام إسرائيل واندلاع الحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨م، إلا أنه لم يحدث أي تعامل أو تبادل تجاري رسمي بين إسرائيل والبلاد العربية. حيث اتفقت هذه الأخيرة طبقاً لقرار مجلس الجامعة رقم ١٦ لسنة ١٩٤٥م على مقاطعة السلع التي تنتجها المصانع اليهودية في

---

(١) قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دورة انعقاده العادية الرابعة عشرة.

(٢) Iskandar, The Arab boycott of Israel, pp. 60 – 69. Donald, The Arab Boycott of Israel. Pp. 60 – 62, 100- 105.
القليسي: جامعة الدول العربية، ص ١٦١ -١٦٧. د. المصري: مذكرات في العلاقات السياسية، ص ٦٧ ــ ٨٠. الردلم: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ١٥ ــ ٢١. الشرقي: التكتل الاقتصادي، ص ٤٣١ ــ ٤٤٢. فودة: المقاطعة العربية لإسرائيل، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد ١٤٦ أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٦١م. مانزل: المقاطعة العربية، ص ٥ ــ ١٢.

فلسطين. لأن التوقيع على اتفاقيات الهدنة مع العرب لم يسمح بقيام أي نوع من العلاقات الدبلوماسية أو الاقتصادية بينهم وبين إسرائيل، فظلت الحدود مغلقة والعلاقات متوقفة إلا من خلال لجان الهدنة المشتركة أو الصليب الأحمر. [١]

ويجب أن تنطلق المقاطعة وتتطور أنظمتها من النظرة الشاملة لإسرائيل باعتبارها العدو اللدود لمستقبل الأمة العربية وتطلعات الشعب العربي. ومن ثم يجب أن تهمل المفاهيم التي ترى أن المقاطعة تشيد على أسس أخلاقية ودينية مجردة أو فهم اقتصادي أو مفهوم حقوقي يندرج تحت مدلول القانون الدولي. [٢]

فالمقاطعة يجب ان تنطلق نظرتها من هذا الفهم الشامل وليس من نظرة جزئية أو جانبية، تقتصر على الجانب الاقتصادي وحده، بل تشمل الجوانب السياسية والاجتماعية والقانونية أيضاً، كما يجب ألا تقتصر على إسرائيل وحدها، بل لا بد من مقاطعة المؤسسات والهيئات الصهيونية والقوى التي تدعمها وتتسامح معها وتشد من أزرها وتشجعها على انتهاك حقوق العرب. [٣]

وبذلك يكون اقدام اليهود على استخدام القوة والسطو على حقوق الشعب العربي سواء في فلسطين أو خارجها من قبيل الحرب العدوانية التي تشكل انتهاكاً لمبادئ القانون الدولي ومقاصد الأمم المتحدة، والأعراف الدولية ويبيح للشعب العربي الحق في الدفاع عن النفس والعقيدة والوطن ومقاومة الأعداء ومقاطعتهم وعدم إقامة علائق من أية نوع معهم، حتى يتمكن ذلك الشعب من استعادة حقوقه المشروعة. [٤]

إذن لا يكفي أن نقول إن إسرائيل مجرمة وإن إسرائيل معتدية لكي نعبر عن حقوقنا المشروعة في فلسطين العربية، إنما ينبغي أن تستند أقوالنا ونعوتنا إلى قواعد قانونية سليمة تتفق ومبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب أن تعلوا ولا يعلى عليها وأحكام القانون الدولي التي تعترف بها الأمم المتحضرة، وأن تكون قائمة على وثائق ووقائع تاريخية ثابتة تتم دراستها دراسة موضوعية شاملة بأسلوب علمي بعيد عن العاطفة والحماس. [٥]

وتعرف تلك الحرب بأنها استعمال التدابير والإجراءات الاقتصادية للهجوم على الأهداف الاقتصادية للعدو [٦] فهي تعني توجيه مختلف الأسلحة الاقتصادية الممكنة ضد أهداف العدو الاقتصادية لإرباك اقتصادياته وإضعاف معنوياته وكسر شوكته وضعف إرادته العدوانية.

---

(١) Aharon, Israel and The Arab World, pp 26 -- 32. ؛ الهندي: المقاطعة العربية، ص ٧٤ – ٨١، الردام: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٠٢ – ١٠٥. الكيلي: وثائق المقاومة الفلسطينية، ص ٣٦ – ٤٢، د. خلة: فلسطين والانتداب البريطاني، ص ١٢. نظيف: أعوان إسرائيل في مصر، ص ١٧ – ٢٥، مقاطعة إسرائيل قواعدها وأهدافها ص١٣ – ٢٥.

(٢) تستند شرعية المقاطعة العربية إلى أسباب عدة أهمها: الوجود الإسرائيلي غير المشروع في الأراضي العربية، وتدفق موجات الهجرة اليهودية إليها وما صاحبها من توطين في ظل الاستعمار البريطاني على قيام إسرائيل وما تلاها من عدوان آثم ومتكرر على البلاد العربية، وما أعقب ذلك من إقامة الكيان اليهودي الصهيوني على أشلاء الضحايا العرب والاستيلاء على أموالهم وطردهم من ديارهم، وإدانة الأمم المتحدة ... لس الأمن لإسرائيل ومطالبتها بإعادة الفلسطينيين إلى ديارهم وتعويض من لم يرغب في العودة، ثم اندلاع لهيب حرب سنة ١٩٥٦، وحرب سنة ١٩٦٧ التي احتلت على إثرها إضعاف المساحة التي استولت عليها عنوة في فلسطين، ونشر الخوف والفزع والفرقة في تلك البلاد ـ راجع في ذلك تفصيلاً: المشوخي: التغلغل الاقتصادي الإسرائيلي، ص ٤٣٤ – ٤٤١.

(٣) الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٨٧.

(٤) حلـ: الوضع القانون للمقاطعة العربية، ص ٥٢ – ٦٢. فودة: الاحتلال الإسرائيلي، ص ١٢ – ٢٤. الأشعل: الجزاءات غير العسكري، ص ٢١٢ – ٣٢١. راتب: بعض الجوانب القانونية، ص ٧٣ – ٨٤.

(٥) المسدي: مقدمة في دراسة القانون، ص ١٨٥ – ١٩٦. د. محمد عبدالحميد أبو زيد: مبادئ المقاطعة العربية سنة ١٩٩٣

(٦) نصر: الحرب الاقتصادية، في ص ٣٧ – ٣٨.

وقد استخدمت الحرب الاقتصادية في التاريخ كأحد الميادين الأساسية للحرب الشاملة ضد العدو، مستعينة بالقوة العسكرية والأسلحة الاقتصادية الأخرى كالحصار الاقتصادي Economic Blockade لضرب الأهداف الاقتصادية للعدو، [1] وتحقيق ما عجز الصراع المسلح عن تحقيقه. [2]

وتعتبر المقاطعة الاقتصادية العربية لإسرائيل بأسلحتها – بافتراض قيام حالة حرب بين الدول العربية وإسرائيل – أحد أوجه الحرب الاقتصادية وتستخدم أسلحتها وإن كانت بعيدة عن استخدام السلاح العسكري.

وإذا كانت الحرب الاقتصادية مرتبطة بفترة الحرب، فإن المقاطعة الاقتصادية لإسرائيل تتميز بأنها غير مقترنة بحرب فعلية، فهي غير مرتبطة بفترة محددة كتلك التي عرفها العالم في أوقات الحروب. [3]

وتعد المقاطعة الاقتصادية أسلوباً حديثاً نوعياً في العلاقات الدولية، فهي "إجراء تلجأ إليه الدولة لوقف علاقاتها التجارية مع دولة أخرى ومنع التعامل معها بقصد الضغط الاقتصادي عليها رداً على أعمال عدوانية ارتكبتها. [4]

وتشبه المقاطعة في ذلك الرد بالمثل Tretorsion والعمل الانتقامي Represailles الذي تباشره إحدى الحكومات عندما تقرر قطع علاقاتها التجارية مع حكومة أخرى، كنوع من فرض الجزاء غير أن المقاطعة الاقتصادية تختلف عن هاتين الوسيلتين في أنها تمارس من قبل الحكومات أو الأفراد، بينما لا يمكن استخدام الوسيلتين المشار إليها إلا بمعرفة الحكومات. [5]

ولا ريب أن إضعاف العدو من خلال الحرب الاقتصادية يتوقف على عوامل معينة، كحجم قوة الدولة التي تشهر هذا السلاح، وحجم مواردها الاقتصادية التي تمكنها من ملاحقة العدو في الأسواق الخارجية، وقدرتها على استمالة الدول المحايدة والوفاء بمتطلباتها لكسب صداقتها في حربها الاقتصادية مع العدو، [6] وبذلك يكون لها كأي حرب أخرى أسلحة تشهرها، وإن كان الفارق بينهما أن الحرب الاقتصادية لا توجه إلى جسد العدو مباشرة وبالتالي فهي غير مصحوبة بإراقة الدماء، وتتمثل غالبية تلك الأسلحة فيما يلي. [7]

---

(1) بسيسو: تأثير المقاطعة الاقتصادية في المجتمع الإنساني، ص ٩ – ٢١.

(2) ويقول "دونالد لوسمان" بتوقف العمليات العسكرية – عام ١٩٤٩م – أخذت نشاطات المقاطعة أهمية جديدة، فقد كان عليها أن تنجز ما فشلت الحملة العسكرية في انجازه. واستبدلت الاشتباكات العسكرية بحرب اقتصادية، وبذلك تطور الصراع إلى مستوى جديد أوسع.
Donald, The Arab boycott of Israel, p. 100.

(3) بسيسو: تأثير المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ٩ – ٢١.

(4) د. عز الدين فودة: المقاطعة العربية لإسرائيل، مجلة الأهرام الاقتصادية،العدد ١٤٦، ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦١م، ص ٩.
.Dicitionnaire de la Terminologie .. p. 94,

(5) الرملي: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٥ – ٢٢.

(6) D.T. Jack, Studies in Economic War Fare. London. 1940. عمر: الاقتصاد القومي، ص ٢١٦ – ٢٢١.

(7) نصر: الحرب الاقتصادية، ص ٣٧ – ٣٨. عمر: اقتصاديات الحروب، ص ٦٢ – ٧٨. القطيفي: مشروعية المقاطعة، ص ٦٥ – ٧٨.

الحصار Blockade [(١)]

وهو عمل تقوم به سفن دولة محاربة لمنع الاقتراب أو الوصول من شواطئ العدو، [(٢)] وقد يكون حربياً يرمي إلى تحقيق أهداف عسكرية أو تجارياً يهدف إلى خضوع العدو لشروط معينة عن طريق قطع الطرق التجارية بواسطة البحر كمحاولة لإضعاف قدرته الاقتصادية بعزلة عن الأسواق العالمية.

وقد رأى البعض في الحصار السلمي إجراء جماعياً لتسهيل تسوية المنازعات بين الدول، وإنه يكون مشروعاً طبقاً لأحكام القانون الدولي، طالما استوفى شروط الرد بالمثل، [(٣)] بينما اعتبره آخرون عملاً غير مشروع لأنه يعتبر صورة من صور القمع. [(٤)]

وقد فرضت المقاطعة الاقتصادية العربية حصاراً لتطويق إسرائيل وحرمانها من الاتصال بالعالم الخارجي عن طريق البلاد العربية، وعدم استخدامها لمواصلاتها البرية والبحرية والجوية. [(٥)]

الرقابة على الاستيراد والتصدير Export &Import Control

تعتبر الرقابة على الصادرات من تدابير الحرب الاقتصادية، وتقوم الدولة بها عندما تكون الحرب وشيكة الوقوع، وتهدف إلى حظر تصدير الأشياء التي يحتمل أن تصل إلى العدو عن طريق الدول التي يخشى تسرب هذه المواد منها إليه، أما الرقابة على الواردات فهي إجراءات لخدمة الحرب الاقتصادية لأنها ترمي إلى توفير طاقة الشحن لأهداف أسمى من ناحية، والاحتفاظ بكميات من النقد الأجنبي لمجابهة الظروف الاستثنائية من جهة أخرى. وقد فرضت أنظمة المقاطعة العربية الرقابة على الصادرات والواردات ولاسيما بالنسبة لدول البحر الأبيض المتوسط التي يحتمل أن تتعامل معها إسرائيل وتتسرب عن طريقها السلع للعالم العربي تصديراً واستيراداً. [(٦)]

نظام القوائم السوداء System of Black List

وقد طبقت بعض الدول هذا النظام كإجراء اقتصادي يزيد من فاعلية المقاطعة الاقتصادية في حالة الحرب، [(٧)] ويترتب عليه تطبيق مبادئ الحرب الاقتصادية من كافة الزوايا على الأفراد والأشخاص المعنوية المحايدة المدرجين في تلك القوائم واعتبارهم في حكم الأعداء، ويعتبر المواطنون الذين يتعاملون مع المدرجة أسماؤهم في تلك القوائم خاضعين لنصوص القوانين والقرارات التي تحرم التعامل مع العدو أو الدخول معه في علاقات تجارية. [(٨)]

---

(١) نصت المادة ٢٤ من القانون المصري رقم ١٩٥٠/٣٢م في شأن الغنائم على أن تسري أحكامه على الغنائم الجوية، كما صدر مرسوم مصري في ٦ فبراير ١٩٥٠م في شأن إجراءات تفتيش السفن والطائرات وضبط الغنائم المتعلقة بحرب فلسطين ونص في مادته السادسة عشرة على أن تعامل الطائرات معاملة السفن في تطبيق ما ورد من أحكام وهو في ذلك يتفق وأحكام القانون الدولي المعاصر بالنسبة للضبط في الطائرات وشحناتها – راجع في ذلك تفصيلاً، زين العابدين، الاغتنام البحري، ص ٥٣٧ – ٥٤٩.

(٢) Encyclopedia Britannica, p. 609.

(٣) Quincy The Cuban Quarantine, p. 554.

(٤) التميمي: قانون السلام، ص ٦٢.

(٥) بسيسو: تأثير المقاطعة الاقتصادية، ص ١٣، ١٤، ١٧.

(٦) بسيسو: تأثير المقاطعة الاقتصادية، ص ١٤، ١٥، ١٧.

(٧) زين العابدين، الاغتنام البحري، ص ٣٦٩ – ٣٧٥.

(٨) الرحلي: المقاطعة الاقتصادية، ص ٤٥ – ٤٦، بسيسو: تأثير المقاطعة الاقتصادية، ص ١٥. القطيفي: مشروعية المقاطعة، ص ٦٠.

وتستخدم المقاطعة العربية نظام القوائم السوداء لكي تدرج عليها كل شركة أو مؤسسة أو شخص طبيعي أو ناقلة يتقرر حظر التعامل معها. (١) وبذلك تطبق القوائم السوداء كإجراء اقتصادي يزيد من فاعلية المقاطعة الاقتصادية. وأن هذا الإجراء يترتب عليه تطبيق مبادئ الحرب الاقتصادية من جميع الوجوه الممكنة، على الأفراد أو الأشخاص المعنوية المحايدة المدرجة أسماؤهم في تلك القوائم واعتبارهم في حكم الأعداء". (٢)

المشتريات التحويلية **Pre-emptive Purchasing**

يعني هذا السلاح شراء المواد الإستراتيجية من الدول المحايدة قبل أن تقع في قبضة الأعداء، حيث تقوم الدول المتحالفة في الحرب بشراء هذه السلع من الدول المحايدة واختزانها لتحول دون تصديرها للعدو. وتعتبر هذه المشتريات أكثر أسلحة الحرب الاقتصادية تكلفة، لأن أسعارها عادة تكون مرتفعة حيث لا ينصب اهتمام الدول المتحالفة على شروطها التجارية بقدر ما ينصب على ضرورة حرمان العدو منها. لذلك يجب أن تنص تشريعات المقاطعة العربية لإسرائيل على استخدام هذا السلاح بغية حرمان إسرائيل من المواد الخام اللازمة لصناعتها وموادها الغذائية (٣) والأصل في القانون الدولي أن تسير العلاقات الدولية في وقت السلم سيراً طبيعياً بما يكفل تحقيق التعاون الدولي، وقد أيدت هذا الاتجاه ديباجة ميثاق الأمم المتحدة ومادته الأولى. وخولت المادة ٣٣ من الميثاق مجلس الأمن دعوة الدول المتنازعة إلى تسوية منازعاتها بالطرق السلمية كلما رأى ضرورة لذلك، الأمر الذي حدا بالبعض إلى الارتياب في مشروعية المقاطعة الاقتصادية لمنافاتها قانون السلم خاصة إذا طبقت بين دول كانت علاقاتها ودية، وبذلك تقع على الدولة التي شهرت هذا السلاح مسئولية الإخلال بمبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية والاتفاقات والالتزامات الدولية. (٤)

ب – شرعية الحرب الاقتصادية

أباحت قواعد القانون الدولي في أوقات الحروب للدول المتصارعة قطع علاقاتها التجارية مع العدو والدول المحايدة التي تتعامل معه، مع استخدام تدابير وأسلحة الحرب الاقتصادية (٥) لذلك فقد لجأت الدول المتحاربة أثناء الحربين العالميتين الأولى والثانية إلى استخدام التدابير التي تعزز المقاطعة، وتمادت في موقفها حتى حظر التعامل مع العدو بصفة مطلقة (٦) الأمر الذي أثار حفيظة الفقه حول مشروعيتها، حيث ذهب رأي إلى عدم مشروعية تلك المقاطعة أيا كانت الجهة التي فرضتها بما في ذلك المنظمة العالمية استناداً إلى أنها وسيلة إكراه تعمل على

---

(١) الرجام: المقاطعة الاقتصادية، ص ٩٦. أبو زيد، محمد عبدالحميد قوانين ومبادئ المقاطعة العربية لإسرائيل. الرياض – السعودية ١٩٢ ص ١٧٥ وما بعدها.

(٢) القليوبي: مشروعية المقاطعة، ص ١٠.

(٣) بسيسو: تأثير المقاطعة الاقتصادية، ص ١٧. الرجام: المقاطعة الاقتصادية ص ٤٦ – ٤٧.

(٤) Rousseau, Le Boycottage dans les Rapports, p. 21.

(٥) Hass and Hallen, Dynamics of International-Relations, pp. 251 – 266.

(٦) فودة: المقاطعة العربية لإسرائيل، مجلة الأهرام الاقتصادية، ع ١٤٦ في ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦١م، ص ١٠. القليوبي: مشروعية المقاطعة، ص ٦٣. الرجام: المقاطعة الاقتصادية، ص ٤٠.

تعكير العلاقات الدولية، (١) بينما اتجه رأي آخر إلى تقسيم المقاطعة إلى مقاطعة الجزاء Boycattage sanction ومقاطعة العمل غير المشروع Boycottage delit ورأى مشروعيتها في الحالة الأولى كالمقاطعة التي قررتها عصبة الأمم تطبيقاً للمادة ١٦ من العهد، وتلك التي نصت عليها الأمم المتحدة طبقاً للمادة ٤١ من الميثاق. أما مقاطعة الفعل غير المشروع وهي التي تفرضها دولة ضد أخرى دون مبرر قانوني، فهناك اتفاق على مشروعيتها في زمن الحرب أما في وقت السلم فيبدو أن الرأي الغالب يعترف بمشروعيتها، وإن كان قد أثير خلاف حول تكييفها وهي بمثابة قصاص أو الرد بالمثل. (٢)

فالمقاطعة الاقتصادية العربية تعتبر عملاً مشروعاً (٣) لأن قواعد القانون الدولي أباحت للدول المتحاربة قطع علاقاتها التجارية مع العدو وتطبيق شتى تدابير الحرب الاقتصادية (٤) كما أنه على الدول المحايدة في حرب قائمة بين دولتين أو أكثر ألا تقترف أفعالاً تخل بواجبات الحياد، كدخولها في علاقات مع أحد طرفي الخصومة. (٥) بالإضافة إلى أن الدول في زمن الحرب مطلق الحرية في عدم الدخول مع غيرها في علاقات من أي نوع وبالتالي فإن الدول العربية ليست مجبرة على الدخول في علاقات اقتصادية مع إسرائيل أو الدول التي تؤازرها، ولها الحق في شهر سلاح المقاطعة ضدها، لأنها بمثابة الرد على تشريد سكان البلاد الأصليين من الفلسطينيين واستيلاء غير مشروع على بعض الأراضي العربية واقتراف المحرمات والتطاول على المقدسات الإسلامية تطبيقاً للمادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة. (٦)

وقد لجأت الدول المتحاربة أثناء الحربين العالميتين والفترات اللاحقة لهما إلى تفتيش السفن المحملة بالسلع في أعالي البحار ومصادرة البضائع التي حظر التعامل فيها أو التي تزيد عن الحد المسموح به للدول المحايدة، أو إذا كانت متجهة إلى الدول المتحاربة، وهذا ما فعلته مصر مع إسرائيل منذ اندلاع الصراع العربي الإسرائيلي. حيث كان حق الاغتنام البحري، وهو الحرب البحرية في جوهرها الدليل القوي على قيام حالة الحرب بين العرب وإسرائيل، وأدت إلى إلحاق خسائر فادحة بالاقتصاد الإسرائيلي، وكانت الممارسة المصرية لحق الاغتنام سلاحاً عربياً مؤثراً في هز كيان إسرائيل وشعورها إلى ما لدى العرب من أسلحة رادعة إذا مارست مصر حق الاغتنام وتفتيش السفن التجارية، وضبطها ومصادرتها وضبط المهربات الحربية أو

---

(١) الرداي: المقاطعة الاقتصادية، ص ٢٦.

(٢) Rousseau, Le Boycottage dans les Rapports Inernationaux, pp. 19 – 20. Lauterpacht, Boycott in International Relations. P. 130. الرداي: المقاطعة الاقتصادية ص ٢٩.

(٣) تعرضت المقاطعة الاقتصادية العربية للنقد من قبل بعض الكتاب الغربيين الذين رأوا أنها لا تتفق وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ولاسيما المتعلقة بتنمية العلاقات الودية بين دول وتحقيق التعاون الدولي فيما بينها. الرداي: المقاطعة الاقتصادية، ص ٩٨. Rousseau, Le Boycottage dans les Rapports, P. 21.

(٤) القطيفي: مشروعية المقاطعة، ص ٦٣.

(٥) الأشعل: الجزاءات غير العسكرية، ص ٣١٢.

(٦) Berindranath, War and Peace, pp. 137 – 148.

للتحقيق من عدم قيام السفن التجارية المحايدة بإمدادات عدائية، (١) تمهيداً لعرض هذه الجرائم على قضاء الغنائم، (٢) أو لأحكام المقاطعة العربية.

وقد أثار استعمال مصر لحقها في الاغتنام احتجاج إسرائيل واعتراض الدول المؤيدة لها سواء من الوجهة السياسية أو من الوجهة القانونية استناداً إلى أن تمسك مصر بقيام حالة حرب بينها وبين إسرائيل يعد انتهاكاً لالتزاماتها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. (٣)

وقد قضى مجلس الغنائم المصري بأن حالة الحرب وفقاً للقانون الدولي التقليدي قد توافرت في النزاع المسلح بين الدول العربية وإسرائيل رغم عدم اعتراف الأولى بالثانية، ومن ثم لا تستطيع إسرائيل والدول المؤيدة لها أن تنكر على هذا الصراع الدموي صفة الحرب القانونية أو تجحد ما يرتبه قانون الحرب للدول العربية من شهر أسلحة الحرب الاقتصادية. (٤)

وقد أقر القضاء في الدول المختلفة اعتبار الأوضاع القائمة بين الدول العربية وإسرائيل من قبيل حالة حرب بالمفهوم القانوني، حيث قضى مجلس الغنائم المصري في قضية Tge Flying Trader أن أحكام الحرب تسرى على كل من الطرفين المشتركين في الصراع على السواء، وأن حالة الحرب متى وجدت أحدثت آثارها القانونية ولو لم يسبقها إعلان (٥) وقضت محكمة "كاريلاند" الأمريكية في قضية "فافيوس كوربوريشن" ضد شركة بواخر "اليس" بتاريخ ٣٠ ابريل سنة ١٩٥٨ بأن التكييف القانوني الصحيح للعلاقات بين مصر وإسرائيل هي علاقة حرب، وقد تأيد ذلك استئنافيا بتاريخ ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٨م. (٦) أضف إلى ذلك أن الحرب في حد ذاتها غير متعارضة مع ميثاق الأمم المتحدة في معظم الأحيان. (٧)

---

(١) الحفناوي: قناة السويس، ص ١٥٠ – ١٥١.

(٢) سار قضاء الغنائم المصري قضاء الغنائم المعاصرة في الاعتراف بمشروعية الحرب الاقتصادية في صورة ممارسة حق الاغتنام، حيال السلع المعادية أو المهربات الحربية التي ضبطت في الجمارك أو على الأرصفة في الموانئ على ذمة تصديرها أو موضوعة ترانزيت لإعادة التصدير إلى بلاد الأعداء. وقد استند في ذلك إلى أن البضاعة مودعة بمخازن الجمارك على ذمة المرور فتعتبر كأنها في البحر ويجوز ضبطها مقتدياً في ذلك بما صدر من محكمة غنائم سيلان في قضية الباخرة Dandle سنة ١٩١٦م ومحكمة الغنائم الانجليزية في قضية الباخرتين The Ratavier I, The Ratavier II سنة ١٩١٨م ومجلس الغنائم الفرنسي في قضية الباخرة Fin Land سنة ١٩١٥. راجع في ذلك تفصيلاً: جمعة: الاغتنام البحري، ص ٢٢٧ – ٢٢٩.

(٣) الحفناوي: قناة السويس، ص ٤٠٥ – ٤٤٢.

(٤) نقلاً: خليج العقبة ومضايق تيران، ص ١٠٦، ١٠٩. عثمان، مبدأ التنظيم الدولي ص ١٥٩، ١٦٣. الحكيم: ميثاق الجامعة والوحدة العربية، ص ٢٣٧. التتيسي: قضية فلسطين، ص ١٩٤ – ١٩٥.

(٥) قضية الغنائم رقم ٦١ لسنة ١٩٥٠م مشار إليها في مؤلف: جمعة: الاغتنام البحري ص ٤٦٠ – ٤٦١.

(٦) جمعة: الاغتنام البحري، ص ٤٦١.

(٧) Oppnheim, Treatise in International Law. P. 236. سلطان: قضية الباخرة "انج توفت" ص ٤٥. بحث حول الحرب في القانون الدولي، ص ١٧. أبو هيف: القانون الدولي العام، ص ٨٢٧. سرحان: أسس محاضرات العلاقات الدولية، ص ٤٣٩. جمعة: الاغتنام البحري، ص ٤١٦. Hashem, Some International Law. Pp. 63 - 107 . المشوخي: هيكل الصناعة الإسرائيلية ص ٥٦١ – ٥٦٩. مجلة نيوزويك الأمريكية بتاريخ ٢ ديسمبر سنة ١٩٦٦م. جريدة التايمز اللندنية ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٧٢م. جريدة الأهرام القاهرية ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٧٥م. مهنا: مشكلة فلسطين، ص ١١ – ٢١. راتب: بعض الجوانب القانونية، ص ٧٢ – ٨١. Khouri, The Arab-Israeli, p. 22. Iskandar, The Arab Boycott of Israel, p. 36. Sharif, A Statistical Study. P 48.

المبحث الثاني
الأساليب المضادة للمقاطعة العربية

تعتبر المقاطعة العربية أحد جوانب المقاومة العربية للغزو الصهيوني، وتشكل جزءاً أساسياً من وسائل الكفاح من أجل تحرير الأراضي العربية وإعادة الحقوق المغتصبة للشعب العربي في فلسطين.

وعلى ذلك فإن المقاطعة العربية ضرورة لا بد منها وهي أساسية لا غنى عنها في نضالنا من اجل تصفية المؤسسة العنصرية في وطننا العربي، وهي وإن كانت سلاحاً فعالاً في وجه العدو الصهيوني، إلا أنها ليست السلاح الوحيد الحاسم للنزاع العربي الإسرائيلي، ذلك أن إزالة الاستيطان اليهودي وتصفية الوجود الصهيوني لا تتم إلا بالكفاح المسلح والحرب العادلة التي اضطر العرب إلى تفجيرها ضد الحركة الصهيونية منذ بداية غزوتها الاستيطانية.

وعندما شعرت إسرائيل بخطر المقاطعة العربية وبأسها الشديد عليها (١) راحت توجه إليها نبال النقد وأساليب التجريح، بل واعدت البرامج والخطط التي تهدف إلى شل حركتها والتشكيك في جدواها وبتر فاعليتها والقضاء عليها في النهاية، متخذة من الدول الغربية خاصة الولايات المتحدة – صاحبة الثقل الكبير في المحافل الدولية – ستاراً لها، يشد من أزرها ويؤيد مزاعمها.

وسوف نقسم الحديث عن الوسائل المعادية للمقاطعة العربية إلى مطلبين نتصدى في الأول للوسائل التي استخدمتها إسرائيل لإبطال مفعول المقاطعة، ثم نتعرض في الآخر لموقف الولايات المتحدة من المقاطعة العربية. (٢)

المطلب الأول
الأساليب الإسرائيلية

تنوعت الأساليب الإسرائيلية التي تبغي النيل من المقاطعة العربية وحصر نشاطها وعدم شرعية أعمالها.

وسوف نتناول فيما يلي أهم تلك الأساليب.

١ – حملات الدعاية والتضليل

منذ بداية الخمسينيات أصبح الإشراف على المقاطعة العربية للجامعة العربية، حيث قامت دول الجامعة منذ ذلك التاريخ بشهر سلاح المقاطعة في مواجهة العدو الإسرائيلي بغية نزوله على حكم العدل والشرعية، حيث أيقنت الدول العربية بأن المقاطعة تعتبر تأكيداً على جدية العرب من اجل استرجاع حقوقهم وإحباط عقيدة التوسع والتمادي في سياسة ..يهود العدوانية.

---

(١) الشرقاوي: هيكل السلطة الإسرائيلية، ص ٥٦١ – ٥٧٨.
(٢) فودة: الاحتلال الإسرائيلي، ص ١٢ – ٢٢.

وعندما شعرت إسرائيل بخطورة المقاطعة وأحاطت بها نيرانها، أخذت تتفادى الاحتكاك بها وتتجنب بأسها حتى لا تقع فريسة سهلة المنال في يدها، وانصرفت إلى بناء اقتصادها وتقوية علاقتها مع الدول الأوروبية. [1]

وفي عام ١٩٥٨م عاودت المؤسسات الصهيونية نشاطها المعتاد للمقاطعة، حيث شكلت الوكالة اليهودية جهازاً خاصاً لإعداد الدراسات والبرامج حول وسائل المقاطعة العربية ونظمها ومبادئها، ووضع الخطط اللازمة لمحاربتها وشل حركتها. ومارست الدوائر الصهيونية حملة ضغط واسعة النطاق على الحكومات الغربية لإصدار التشريعات التي تمنع مؤسسات من الاستجابة لقوانين المقاطعة العربية. وكانت هذه الحملة السياسية والإعلامية توجه من قبل مكتب خاص لمكافحة المقاطعة أنشئ في وزارة الخارجية الإسرائيلية عام ١٩٦٣م.

وقد ركزت الحملة التي يقودها المكتب المذكور على التهديد للشركات الأجنبية التي تصدع لتعليمات المقاطعة وتعمل على تنفيذ قوانينها ومبادئها وتفضل التعامل مع البلاد العربية على التعامل مع إسرائيل وإظهار المقاطعة بعدم الجدوى والفاعلية، فضلاً عن نقد سياستها والتهجم على أحكامها ومنطلقاتها [2] ويبدو أن نظام المقاطعة المضادة لم يكن إلا محاولة من السلطات الإسرائيلية للضغط على الشركات والمؤسسات الأجنبية التي تذعن لأحكام ومبادئ المقاطعة العربية، وحيث إن هذه المحاولة لم تنجح في تحقيق هدفها الرئيسي وهو القضاء على المقاطعة العربية، فقد صرف النظر على هذا النظام وتوقف العمل به، ومما شجع على ذلك حرب ١٩٦٧م وما نتج عنها من احتلال إسرائيل للضفة الغربية لنهر الأردن وقطاع غزة وسيناء والجولان وأعقبها تعامل تجاري بين إسرائيل والضفة الغربية وقطاع غزة. [3]

ولا مراء في أن العرب إثر حرب العاشر من رمضان قد غيروا وجه المنطقة وأزالوا ما علق بالأمة العربية من ذل وهوان وثأروا لهزيمة ١٩٦٧م بل وكل الجولات السابقة منذ اغتصاب فلسطين.

وكان من نتيجة تلك الحرب أن استطاع العرب أن يسمعوا أصواتهم للعالم وان تجد قضيتهم آذاناً صاغية لدى دول غرب أوربا، واعترف المجتمع الدولي بالمقاومة والمقاطعة العربية باعتبار أن فلسطين طرف أساسي في قضية الشرق الأوسط.

وكان من نتيجة ذلك النصر العظيم الذي حققه العرب في حرب العاشر من رمضان، [4] أن بدأت إسرائيل تستيقظ من غفلتها وتفيق من سباتها وتتنبه للأخطار الناجمة عن تزايد قوة العرب في شتى المجالات، وتغيرت نظرة الحكومة الإسرائيلية إلى المقاطعة العربية بعد أن نجح العرب في حسن استخدامها، وراحت تجوب العالم في حملة تضليلية لمكافحة المقاطعة والقضاء عليها.

---

(١) مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة العربي، ص ١٠ - ١٨. المشوخي: هيكل الصناعة الإسرائيلية، ص ٤٧٨ - ٥٠٨.

(٢) الهلدي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٢١ - ١٣٢. Khouri, The Arab – Israeli, P.905.

(٣) الرداد: المقاطعة الاقتصادية العربية، ص ١٦٥.

(٤) مجلة نيوزويك الأمريكية الصادرة في ٢ ديسمبر سنة ١٩٦٦م مجلة ايكونوميست الإنجليزية الصادرة بتاريخ أول أغسطس سنة ١٩٧٠م نشرة مؤسسة الدراسات الفلسطينية العدد الثاني، بتاريخ أول مايو سنة ١٩٧٢م ص ٢٤٢. جريدة التايمز لندن ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٧٣م. جريدة الأهرام المصرية الصادرة في ٢٢ يونيو سنة ١٩٧٥م. عزيز الرداد: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٥٨ وما بعدها.

وفي أعقاب حرب العاشر من رمضان وبينما تزيد إسرائيل والدول المساندة لها من الجهود الكبيرة لإعادة بناء القوات المسلحة الإسرائيلية على ضوء تجارب تلك الحرب، تتكشف المساعي القانونية والسياسية لفرض تسوية للنزاع العربي الإسرائيلي، تظفر إسرائيل بموجبها بما عجزت عن تحقيقه في غضون السنوات المنصرفة، وفي مقدمة الشروط التي يريد العدو فرضها، وضع نهاية لحصار العرب الاقتصادي لإسرائيل وفتح حدود البلاد العربية أمامها، وتصفية المقاطعة العربية المتربصة بها تصفية نهائية. [1] وفي ذلك يقول المفوض العام للمكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل: إن هناك إصراراً من قادة إسرائيل وأصدقائها على إنهاء المقاطعة.. والذين أتيح لهم الاطلاع على المشروع الأمريكي للسلام في الشرق الوسط والذي قدم للإتحاد السوفيتي أثناء المحادثات الثنائية بين الدولتين العملاقتين، يجد أن هناك نقطة بكاملها من بين النقاط الثلاث عشرة المكون منها المشروع المرفوض خاصة بإنهاء الحصار الاقتصادي العربي لإسرائيل.. إن المقاطعة هي السلاح الاقتصادي العربي المساوي تماماً في تأثيره للأسلحة النارية على إسرائيل ولكن بدون أصوات أو انفجارات. [2]

ولقد قامت الصحافة الإسرائيلية بدور بارز في التنبيه إلى خطر المقاطعة العربية وشحذت الهمم وعبأت الجهود لعودة النشاط المضاد لها وطالبت بتشكيل هيئة تشترك فيها الوزارات المعنية ورجال الأعمال للتصدي للمقاطعة العربية، والسعي لإصدار تشريعات في البلاد المختلفة لمنع التمييز ضد المصانع اليهودية. [3]

وقد استجابت الحكومة الإسرائيلية لتلك النداءات، وشكلت المنظمة الصهيونية العالمية، لجنة متخصصة للبحث عن الوسائل الفعالة لوقف نشاط المقاطعة العربية وعرقلة جهودها، واتخذ الجميع موقفاً عدائياً ضد المقاطعة وإظهارها بأنها تقوم على أساس ديني وعنصري، وكان الهدف من تلك الحملات هو إثارة الرأي العام العالمي ولاسيما دول أوربا الغربية للتصدي للمقاطعة ومحاربتها وإصدار القوانين المضادة لها المخيبة لآمال العرب. [4]

٢ ـ استغلال النفوذ الصهيوني

قامت السلطات الإسرائيلية والمنظمات الصهيونية باستغلال نفوذها الاجتماعي والاقتصادي لمحاربة المقاطعة العربية ومحاصرة نشاطها، حيث أعلنت المؤسسات الصهيونية وقف تعاملها مع الشركات ووسائل النقل الأجنبية التي تقرر إسرائيل مقاطعتها لتعاملها مع البلاد العربية وعدم تعامل تلك المؤسسات في المنتجات والمواد الأولية للدول العربية، وتحريض النقابات والعمال على مقاطعة السفن والطائرات التابعة للبلاد العربية، ومنع تقديم الخدمات لها احتجاجاً على ما

---

(١) الهادي: المقاطعة العربية، ص ٢٢، ٣٢، ١٦٥، ١٧٩. جريدة الأهرام المصرية، الصادرة في ٢٥ مارس ١٩٧٥م.

(٢) جريدة أخبار اليوم المصرية الصادرة بتاريخ ١٦ أغسطس سنة ١٩٦٩م الهادي: المقاطعة العربية، ص ٢٥.

(٣) نشرة مؤسسة الدراسات الفلسطينية. العدد الثامن الصادر بتاريخ ٦ ابريل سنة ١٩٧٥م. ص ٢٤٥ وما بعدها. نشرة مؤسسة الدراسات الفلسطينية، العددان ١٣، ١٤ تموز سنة ١٩٧٥م ص ٣٨٤.

(٤) نشرة مؤسسة الدراسات الفلسطينية، العدد ١٣، ١٤ في ١، ١٦ يوليو ١٩٧٥م ص ٣٨٤، The Herald Tribune, 30 Mars 1975. راجع أيضاً: بيان المكتب الإقليمي المصري لمقاطعة إسرائيل حول حملات التضليل التي تشنها الصهيونية العالمية ضد المقاطعة العربية والتشكيك في جدواها. الإسكندرية ٦ يناير سنة ١٩٦٢م ص ٤ وما بعدها.

تتخذه تلك البلاد من إجراءات إزاء السفن والطائرات التي تتعامل مع إسرائيل وإدراجها في القوائم السوداء. من تلك المقاطعة التي حدثت للسفينة المصرية (كليوبترا) في ميناء نيويورك كرد فعل على المقاطعة العربية، حيث وصلت هذه السفينة إلى ميناء نيويورك الأمريكي لتفريغ بضائع من خارج الجمهورية العربية المتحدة، وكان النفوذ الصهيوني قد نجح في تنظيم مظاهرة أمام رصيف الميناء من العمال للاعتراض على تفريغ شحنة السفينة احتجاجاً على وضع الجمهورية العربية المتحدة السفن الأمريكية المحملة ببضائع من وإلى إسرائيل في القائمة السوداء، ولم تتخذ الحكومة الأمريكية آنذاك موقفاً حازماً إزاء عملية الاحتجاج التي وصلت إلى حد الإضراب عن العمل، ولم تبد أكثر من أسفها واستيائها على هذا الحادث بمقولة إنه يتعذر عليها طبقا للدستور الأمريكي التدخل في عملية التوقف عن العمل طالما لم يلجأ المضربون إلى وسائل الشغب وأعمال العنف. (١)

٣ ـ الضغط على الشركات العالمية للتعامل مع إسرائيل

تعرضت بعض الشركات العالمية التي لها علائق وطيدة مع البلاد العربية لضغوط إسرائيلية وصهيونية لحملها على فتح فروع لها في الدولة العنصرية تحدياً لأنظمة المقاطعة وضرباً لمبادئها.

وقد رضخت لهذه الضغوط بعض الشركات التي ضحت بالأسواق العربية، كشركة فورد الأمريكية، حيث أنشأت مصنعاً في إسرائيل لتجميع السيارات متناسية الأسواق العربية التي كانت تستورد من إنتاجها من السيارات خمسة أضعاف ما كانت تستورده الأسواق الإسرائيلية. وكان الهدف من بناء هذا المصنع إنتاج سيارات شحن في إسرائيل لأهداف عسكرية وتسهيل انتقال قواتها من منطقة إلى أخرى، ويكمن السبب في تضحية الشركة المذكورة بالأسواق العربية في الضغوط التي مارسها يهود الولايات المتحدة الذين يسيطرون على مؤسسات توزيع سيارات فورد في أمريكا وتفوق قدراتهم الشرائية قوة الأسواق العربية من هذه السيارات. (٢)

وعندما تأكدت أجهزة المقاطعة من نبأ إنشاء مصنع تجميع سيارات لشركة فورد بإسرائيل قررت إدراج اسمها على قائمة الشركات الممنوعة من التعامل مع البلاد العربية على أن تشمل المقاطعة أنواع السيارات المختلفة التي تنتجها وكذلك عدة شركات تابعة لها ومصنعين لتجميع قطع السيارات في الإسكندرية والمغرب ووكالاتها في العالم العربي كافة، بالإضافة إلى شركات تشرف عليها شركة فورد أهمها شركة فليكو التي تنتج الأدوات والآلات الكهربائية المختلفة. (٣)

وخضعت أيضاً شركة الكوكاكولا لضغوط المؤسسات اليهودية في الولايات المتحدة وقررت فتح فرع لها بإسرائيل، رغم صدور قرار سابق لها بعدم إنشائه فبعد أن قاومت الشركة الضغوط الصهيونية لعقد اتفاق مع "شركة تمبو الإسرائيلية" لتعبئة الزجاج للمشروبات الخفيفة، تراجعت عن موقفها خوفاً من غضب المؤسسات الصهيونية، مبررة تخاذلها بأسباب اقتصادية وأحوال السوق وليس لاعتبارات

---

(١) سرحان: الولايات المتحدة الأمريكية، ص ٢١ ـ ٣٢. Alfred, The Other Side of Coin pp. 26 – 38.

(٢) Donald, The Arab Boycott of Israel, PP.100 – 105. 111 جريدة الأهرام (القاهرة) في عددها الصادر ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦م

(٣) الهيثمي: المقاطعة العربية، ص ١١٢ ـ ١١٤.

سياسية أو لأسباب قانونية، وإن كان الاستسلام في الحقيقة نتيجة لعزم المؤسسات الصهيونية مقاطعة منتجات الشركة المذكورة. [1]

٤ ــ الضغط على الحكومات لإصدار تشريعات مضادة:

أبهرت المقاطعة العربية الأبصار وحظيت بالتأييد بعد ما تبين أنها لا تقوم على أسس دينية أو عنصرية، وأنها لا تمس المؤسسات والشركات غير الإسرائيلية إلا إذا كانت تدعم اقتصاد إسرائيل ومجهودها الحربي، كما لا يخطر التعامل مع الشركات والمؤسسات غير الإسرائيلية إذا كانت علاقتها بإسرائيل في حدود العمل التجاري البحت، ويشرط قيامها بمثل هذا التعامل مع البلاد العربية، وأنها في النهاية تتمشى مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ولا تخالف أحكام القانون الدولي. [2]

لهذا فقد امتلأت السلطات الإسرائيلية والمنظمات الصهيونية غيظاً وحقداً من المقاطعة العربية إثر تأييد العالم لها والاستجابة لمطالبها العادلة، وراحت تدبر المكائد لها وتتربص بها دوائر السوء، وحاولت الضغط على كثير من حكومات الدول الأوروبية وبرلماناتها لإصدار التشريعات التي تندد بالمقاطعة وتقف عقبة في سبيل تحقيق أهدافها وإلزام شركاتها بعدم الاستجابة لها. فقد حاولت بعض المنظمات الصهيونية فرض بعض الضغوط على الشركات الفرنسية بغية حملها على إصدار تعليماتها وقراراتها التي تحرم التعامل مع البلاد العربية، وتجنيد بعض الشخصيات الفرنسية لدفع الجمعية الوطنية الفرنسية لإصدار قانون يتضمن عدم الاعتراف بالمقاطعة العربية ودمغ تصرفاتها بالبطلان وعدم المشروعية، كما طلب رئيس جمعية التحالف الفرنسي من وزير خارجية فرنسا رسمياً توضيح موقف بلاده من المقاطعة العربية وما اتخذته فرنسا من أساليب مضادة لأحكامها ومبادئها، وقد باءت هذه الضغوط وتلك الحملات بالفشل. [3]

وتمكنت الجهود الإسرائيلية من تحريض الحكومة الألمانية إزاء الاتصالات التي يجريها رجال السلك الدبلوماسي والقنصلي العرب مع بعض الشركات الألمانية للإفصاح عن علاقتها بإسرائيل. وكان من نتيجة هذا التحريض أن قامت الحكومة الألمانية بلفت نظر السفارات العربية فيها إلى أن العرف الدبلوماسي لا يسمح بتوجيه استفسارات وإنذارات للشركات والمؤسسات الألمانية. [4]

---

(1) Donald, The Arab Boycott of Israel, pp. 108 – 109. الهندي: المقاطعة العربية، ص ١١٤ ـ ١٢٨. بسيسو: حصر السلع التي تصدرها إسرائيل، ص ٨ ـ ١٨.

(2) Donald, The Arab Boycott of Israel, P. 109.-Iskandar, The Arab Boycott of Israel, PP. 18- 22. Rousseau, Le Boycottage dans les Rapports Inernationaux, PP.. 52 – 54. مراد: وسائل زيادة فاعلية المقاطعة العربية لإسرائيل، ص ١٠ ـ ١٨. ال[illegible]: الجزاءات غير العسكرية في الأمم المتحدة، ص ٣١٢ ـ ٣٢١. المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل، المبادئ العامة لمقاطعة إسرائيل. دمشق، منشورات المكتب الرئيسي، حزيران (يونيو) ١٩٧٢م ص ١٠ وما بعدها. جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل، مقاطعة إسرائيل، قواعدها وأهدافها. دمشق آب (أغسطس) ١٩٥٦م ص ٢٩.

(3) حسين: المقاطعة العربية، ص ١٢ ــ ٢١.

(4) الرملي: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٧٨.

المطلب الثاني
موقف الولايات المتحدة من المقاطعة

في عام ١٩٦٠م أجرى الكونجرس الأمريكي تحت ضغط الصهيونية تعديلاً على قانون المساعدات الخارجية، عبر فيه عن دواعي سخطه ضد بتر العلاقات الدولية وشهر أسلحة المقاطعة والحصارات الاقتصادية وتقييد حرية التجارة والملاحة. كان هدف التعديل النيل من المقاطعة العربية بطريقة غير مباشرة. بيد أن الحكومة الأمريكية لم ترج لهذا التعديل وقاراً ولم تضعه موضع التنفيذ، ولم تتخذ وسائل مناوئة لأهداف المقاطعة العربية ونظمها، رغم الحملات اليهودية والصهيونية التي كانت تطالبها مراراً بتنفيذ التعديل، واكتفت الحكومة الأمريكية لإرضاء تلك الحملات بالتعبير عن شجبها للمقاطعة العربية، وسعيها بالطرق القانونية والدبلوماسية لإيجاد الحلول التي تتفق مع المبادئ الأمريكية ومصالح مواطنيها وشركاتها.[1] وإن موضوع المقاطعة العربية يتجاوز النطاق الاقتصادي ويتسم بطابع العلاقات الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية الذي يهم الحكومة الأمريكية، ويخرج بالتالي عن مجال اختصاصات الكونجرس الأمريكي طبقاً لأحكام الدستور.[2]

وإزاء فشل الجهود الصهيونية في حمل الحكومة الأمريكية على إصدار التشريعات المناهضة للمقاطعة العربية وشهر الأسلحة المضادة في وجهها لجأت إلى البرلمان الأمريكي لحثه على إصدار القوانين المعادية للمقاطعة. وقد قدم أعضاء المجلس التشريعي – المكون من مجلسي الشيوخ والنواب – مشروعات عدة انصهرت جميعاً في مشروع قانون بشأن تعديل قانون مراقبة الصادرات وذلك بما يتضمن العمل بقانون مراقبة الصادرات لأربع سنوات أخرى.[3]

وقد دارت مناقشات حامية عند عرض مشروع التعديل، فذهب البعض إلى محاربة المقاطعة العربية عن طريق تنفيذ هذا المشرع الذي يهدف إلى حماية المصدرين الأمريكيين من عسف المقاطعات بصفة عامة وإجراءاتها غير المشروعة، وأن المقاطعة العربية لا تخرج عن كونها إحدى تلك الإجراءات التعسفية، بينما ذهب البعض الآخر إلى أن المشروع المقترح لا يضع نهاية للمقاطعة العربية، بل يحتمل أن يؤدي إلى صلابة الموقف العربي، وما ينتج عنه من حرمان المؤسسات الأمريكية من التجارة العربية ويؤثر على العلاقات الأمريكية العربية، وأنه ليس من الحكمة صدور قانون يقيد أو يضر بمصلحة الولايات المتحدة

---

[1] ولقد تجاوزت الحملات الأمريكية الحيز المكاني للولايات المتحدة وذهبت لكي تندد بالدول التي التزمت بتشريعات المقاطعة العربية ومبادئها "كاليابان" التي قيل عنها إن المقاطعة العربية لإسرائيل تظهر على أشدها في اليابان، وذكرت إحدى الصحف الأمريكية حرص اليابان على احترامها لأحكام المقاطعة بأن إحدى شركاتها الكبرى لبناء السفن قد اعتذرت لإسرائيل في يوليو سنة ١٩٦٧م عن بيعها ناقلة نفط حمولة مئة ألف طن بسبب تقيدها بتعليماتها وأحكام المقاطعة العربية، ولقد وصلت المبالغة بصحف أمريكية أنها نقلت عن مصدر مطلع الإدعاء بأن اليابان هم أكثر عروبة من العرب أنفسهم في احترام المقاطعة وتنفيذ قراراتها. راجع في ذلك: The Arab Boycott, PP. 21 -22 مجلة نيوزويك بتاريخ ١٨ مارس سنة ١٩٦٨م نيويورك تايمز: بتاريخ ١٧ إبريل سنة ١٩٦٨م.

[2] مرحان: الولايات المتحدة الأمريكية، ص ١٢ – ١٨. صيصو: تأثير المقاطعة الاقتصادية، ص ٣ – ١٨. حسين: المقاطعة العربية، ص ١٢ – ١٥. جامعة الدول العربية: المركز الإعلامي العربي في واشنطن، تقرير عن موقف الولايات المتحدة الأمريكية من المقاطعة العربية لإسرائيل أثناء مناقشة الكونجرس موضوع التعديل سنة ١٩٦٥م، ص ٢ وما بعدها.

[3] يهدف هذا التعديل إلى تقوية نصوص القانون الخاص بمراقبة الصادرات بالنسبة للمقاطعة العربية ويشجع الشركات الأمريكية على اتخاذ موقف مضاد لمبادئها وقراراتها، راجع في ذلك: الردام: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٨٧ – ١٩٥

الأمريكية وعلاقاتها الخارجية، كما أن مفعول التعديل المقترح يشمل المقاطعة العربية، كما يمتد إلى المقاطعة الإسرائيلية المضادة.(١)

وقد حظي المشروع بأغلبية كبيرة في مجلس النواب الأمريكي، ثم وافق عليه مجلس الشيوخ بعد إدخال التعديلات التي تلزم الشركات والمؤسسات الخاصة عند تسليمها طلبات المعلومات من مكاتب المقاطعة أو توقيع الاتفاقيات أن تحيط وزارة التجارة الأمريكية علماً بذلك لاتخاذ ما تراه في هذا الشأن.(٢)

وبعد جدل طويل بين أعضاء مجلسي الشيوخ والنواب والحكومة الأمريكية صدر القانون الجديد في ٣٠ يونيو ١٩٦٥م الذي يعد نقلة أساسية مهمة في سياسة دعم إسرائيل، حيث انتقل الموقف الأمريكي من مرحلة الدبلوماسية الهادئة إلى مرحلة التورط المباشر وذلك بعد تزايد الضغط العربي الاقتصادي والسياسي.(٣)

ويلزم القانون الجديد المصدرين إبلاغ وزارة التجارة الأمريكية ضمن مهلة مدتها خمسة عشر يوماً بأية طلبات من دولة أجنبية تتعلق بمقاطعة دولة أجنبية أخرى أو بفرض أية قيود على حرية التجارة ضد دولة معينة.(٤)

وفي عام ١٩٧٦م أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية قانون الإصلاح الضريبي Tax Reform Act الذي تضمن في بنوده إلزام الشركات الأمريكية تقديم تقرير لوزارة المالية بالمعلومات التي قدمتها لأجهزة المقاطعة أو البلاد العربية بشأن المقاطعة العربية للكيان اليهودي الصهيوني. وفي حالة امتناع إحداها عن تقديم هذا البيان فإنها تلزم بدفع غرامة مالية تصل قيمتها إلى خمسة وعشرين ألف دولار أمريكي أو عقوبة السجن لمدة تصل إلى العام لممثلها، كما تضمن القانون المذكور حرمان الشركات التي اعتادت الحكومة الأمريكية أن تمنحها لتشجيع الصادرات.(٥)

وقد انتهج هذا القانون سياسة جديدة في مناهضة المقاطعة العربية والتضييق عليها حيث فرض عقوبات مالية وأخرى مقيدة للحرية على المؤسسات والشركات التجارية الأمريكية التي تتعاون مع المقاطعة العربية ولا تدلي ببياناتها إلى الإدارات الحكومية.

بيد أن القانون لا يشكل أثراً فعالاً على سير المقاطعة العربية ولا يقف عقبة في سبيل تطبيق مبادئها، حيث إنه يكون في مقدور تلك المؤسسات التسويف والتحايل عليه أو التغاضي عن الامتيازات التي جاء بها في مقابل الأرباح الطائلة التي تجنيها من صادراتها الضخمة إلى العالم العربي.

وفي عام ١٩٧٧م ظهر قانون الصادرات الأمريكية في ثوب جديد، حيث أوجب على جميع الأشخاص الأمريكيين طبيعيين كانوا أم اعتباريين الذين ترد إليهم طلبات لتقديم معلومات أو توقيع اتفاقيات من شأنها مساعدة المقاطعة العربية ضد دولة صديقة للولايات المتحدة إخطار وزارة التجارة علما بهذه الطلبات، ثم فرض

---

(١) جامعة الدول العربية: المركز الإعلامي العربي في واشنطن، تقرير عن موقف الولايات المتحدة الأمريكية من المقاطعة العربية لإسرائيل أثناء مناقشة الكونجرس التعديل المقترح لقانون المذكور. واشنطن آب (أغسطس) سنة ١٩٦٥م، ص ١٠ – ٢٠.

(٢) تقرير عن موقف الولايات المتحدة عن المقاطعة. المصدر السابق نفسه ص ٢٤ – ٢٧.

(٣) الهندي: المقاطعة العربية، ص ١٠٨ – ١١٢.

(٤) الرحلي: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٨٠ – ١٨٦.

(٥) وراجع: توصيات المؤتمر الأربعون لضباط اتصال المكاتب الإقليمية لمقاطعة إسرائيل المنعقد في بغداد خلال الفترة من ١٨ – ٢٨ تشرين الأول سنة ١٩٧٦م.

عقوبات على الإدارات الحكومية التي تتسلم تلك الطلبات ولا تبلغ عنها في ثنايا مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تسليمها. وميز القانون المذكور بين نوعين من الطلبات التي ترد إلى المؤسسات أو الشركات الأمريكية من البلاد العربية بشأن مقاطعة الكيان الصهيوني، النوع الأول ويشمل الطلبات التي تتسم بطابع التمييز بسبب الدين أو الأصل أو الجنسية كتلك التي تستعلم من الشركة أو المؤسسة الأمريكية عما إذا كان مالكها يهودياً، أو أن اليهود يمتلكون أكثرية أسهمها أو يديرونها أو أن لها تعاملا مع شركات أمريكية يمتلكها أو يديرها أشخاص يعتنقون الديانة اليهودية، وهنا يخطر قانون ١٩٧٧م على الأشخاص سواء أكانوا أفراداً أم شركات الإجابة عن تلك التساؤلات، كما يمتنعون عن تقديم معلومات أو شهادات ذات صبغة تمييزية بالنسبة للمواطن الأمريكي. ومن يخالف ذلك توقع عليه عقوبات جزائية تتراوح بين الغرامة المالية التي لا تزيد على عشرة آلاف دولار أمريكي والحبس مدة لا تزيد على السنة أو بإحدى هاتين العقوبتين. فإذا تكررت المخالفة فإن العقوبة تصبح الغرامة بما لا يزيد على ثلاثة أمثال قيمة البضاعة المصدرة أو عشرين ألف دولار أمريكي أيهما أكبر والحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين. أما النوع الثاني فيشمل الطلبات التي ترد إلى الأفراد أو الشركات المصدرة ولا تحوي في رحابها تمييزاً، ويراد بها الطلبات التي تثبت منشأ البضاعة المصدرة أو الشهادات التي تطلبها الجهات العربية حول عدم وجود علاقات تجارية للأفراد أو الشركات والمصدرة مع إسرائيل، أو اشتراط عدم تحميل البضاعة على السفينة الناقلة. وهذه الطلبات لا تقع تحت طائلة العقوبات المفروضة من قبل قانون الصادرات في صورته المعدلة. (١)

---

(١) جامعة الدول العربية، المكتب الرئيسي لمقاطعة إسرائيل، رقم ٢٨٦٦ لسنة ١٩٧٧م دمشق في ٢٨ فبراير ١٩٧٧م، [illegible] تقرير أعده الملحق التجاري لدى سفارة المملكة العربية السعودية في واشنطن، الرياض: المقاطعة الاقتصادية، ص ١٩٤ ـ ٢٠١.

(٢) وهبة الزحيلي: الارتباط الروحي يتحدى قوى من كل التحديات، مجلة الوعي الإسلامي س ٨، ع ١ ص ٥٥ ـ ٦٠؛ محمد الغزالي فقه السيرة، ص ١٣٤ ـ ١٤٧.

الخاتمة

لقد سلكنا بك أيها القارئ الكريم سبيلاً لم تكد تطويه حتى تبين لك جلياً شأن الإسلام في القضاء على ما قد يكون بين الأفراد والشعوب من منازعات، تودي بروح السلام فيما بينهم إذا لم يتدارك الأمر، ويقضي بالعدل في أسباب تلك المنازعات، وقد اتخذها الإسلام دينا يحكم فيه الضمير والإيمان، وليس مظهرا يبرز به العدوان.

ومن أجل ذلك يرشد الإسلام الناس بأن يعودوا إلى رشدهم، ويرجعوا إلى هداية ربهم، ويتداركوا الأمر قبل استفحال الكارثة وإفلات الزمام، ويعملوا على إحلال الأمن والسلام، محل الفزع والاضطراب والتفاهم والتعاون محل التنابذ والخصام.

والجدير بالذكر أن جواز الصلح والسلام مع أهل الحرب ثابت بالنصوص والإجماع أيضاً، حيث يقول شيخ الإسلام، زكريا الأنصاري في الهدنة "هي لغة المصالحة، وشرعاً مصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معينة بعوض أو غيره. وتسمى موادعة ومهادنة ومعاهدة ومسالمة، والأصل فيها قبل الإجماع قوله تعالى: "براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين". وقوله تعالى: "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله" ومهادنته صلى الله عليه وسلم قريشاً عام الحديبية.

وقد اورد صاحب الهداية "وإذا راى الإمام أن يصالح أهل الحرب او فريقا منهم وكان في ذلك مصلحة للمسلمين فلا بأس لقوله تعالى: "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله". ووعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل مكة عام الحديبية على أن يضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين.

ولقد عقد النبي صلى الله عليه وسلم أول مقدمه إلى المدينة مع اليهود والمشركين عهداً على المسالمة والموادعة والدفاع المشترك عن المدينة، مع التسليم بأن السلطة العليا في المدينة المنورة هي سلطة النبي صلى الله عليه وسلم، والتعهد منهم بالدفاع عن المدينة ضد قريش والكف عن مناصرة أي مهاجم للمدينة، أو عقد أي حلف مع

المشركين المحاربين دون إذن من الرسول صلى الله عليه وسلم وفي ذات الوقت أمره الله عز وجل أن يقبل السلم ممن يجنحوا إليه، وإن كانوا لا يعقدون معه عليه الصلاة والسلام عهداً، وأن يوادعهم ما وادعوه.

وقد حرص الرسول على تحقيق أحد أمرين، إما أن يجتذب اليهود المقيمين بالمدينة إلى الإسلام، أو يكسب صداقتهم وإخلاصهم مع بقائهم على دينهم. وتحقيقا لهذه الغاية، كتب كتاباً يبين فيه ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات. حيث واعد فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم. وهذه الوثيقة السياسية التي وضعها الرسول كانت تقرر حرية العقيدة، وحرية الرأي، وحرمة المدينة، وحرمة الحياة، وحرمة المال، وتحريم الجريمة. وهي فتح جديد في الحياة السياسية والحياة المدنية في العالم حينذاك، هذا العالم الذي كان يعبث به الاستبداد وتعبث فيه يد الظلم فساداً. ولئن لم يشترك في توقيع هذه الوثيقة من اليهود بنو قريظة وبنو النضير وبنو قينقاع، إلا أنهم ما لبثوا بعد قليل أن وقعوا بينهم وبين الرسول صلحاً. وأصبحت المدينة بمقتضى هذه الوثيقة حراماً لأهلها، عليهم أن يدفعوا عنها كل معتدي، وأن يتكافلوا فيما بينهم لاحترام ما قررته هذه الوثيقة من الحقوق ومن صور الحرية.

ابطلت هذه الوثيقة التاريخية ما كان بين أهل المدينة قبل الإسلام من المعاهدات الظالمة التي تثبت روح الفرقة بين أهلها. فقد أراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يجعل من المدينة وطناً واحداً، وأن يجعل من الجميع أمة واحدة تجمعها جامعة الوطن، ولا يفرق بينها اختلاف في الدين فتخف الأحقاد ويرفرف عليهم الإخاء. وفتحت هذه المعاهدة فتحا جديدا في السياسة الدينية، فأقرت حرية العقيدة والرأي، وحرمة الوطن والحياة والنفس والمال، ولم يحدث هذا من قبل فيما بين أهل الأديان، بل كان هناك الاضطهاد والظلم والتفرقة في الحقوق والواجبات والتفاوت بين الأفراد والطبقات.

ولا ريب في أن سياسة المسلمين في الحرب والسلام، يكون أمرها موكلاً إلى ولي الأمر، فهو الذي يقرر ما يراه متفقاً مع مصلحة المسلمين، ويجب على المسلمين

إطاعته فيما ليس بمعصية "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم". ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

وبناء عليه، فإنه يحرم اللجوء إلى الحرب، ما لم يأذن به ولي الأمر، لأن الجهاد يكون موكلاً إليه منوطاً به، وأهل الرأي والمشورة من حوله، وتلك مسئوليته وأمانته بحكم توليه شئون المسلمين، ويجب على هؤلاء الآخرين طاعته فيما يأمر به "إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه، إن الذين يستأذنون أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله، إن الله غفور رحيم".

حيث لا يعقل أن تكون سياسة المسلمين في شئون الحرب والسلام بيد الجمهرة من الناس، أو سياسة مكشوفة للعامة، دون قيادة حكيمة تخطط لها وتحفظ أسرارها وتتوخى أهدافها. وتختار لها أفضل السبل لمصلحة المسلمين.

لقد نختلف جميعا أو نتفق في تقدير المصلحة الظاهرة في أمور الحرب والسلم، ولقد نختلف، بل ولقد نتفق فيما نراه في عدونا من نقائص أو مثالب، تستوجب الحذر ولكن ذلك كله لا يدفع حق الإمام في إصدار الأمر، وتقدير وجه المصلحة، لأنه أعلم بالاسرار والخفايا، والظروف التي لا يتيسر لغيره أن يطلع عليها، أو يضطلع بها هو وأهل الرأي من حوله. ومن هنا كان تقديره هو التقدير الفاصل في الموضوع.[1]

لذلك عندما أحست إسرائيل بأنها قد أصبحت قوة لا تستطيع البلاد العربية أن تواجهها أو تصمد في تيارها، وتملكها الشعور بأن الوضع القائم هو الأصيل بالنسبة لها، وتحلم أن يكون بمضي الوقت هو الوضع الطبيعي الذي يسيطر على سمائها ويسود سلامها.[2]

---

[1] الشيخ/ محمد حسام الدين: مجلة الدعوة، العدد 40 السنة 28.

[2] د.عبدالعزيز سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي في ضوء ميثاق وقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي سنة 1987، ص (153) وما بعدها، عز الدين فودة: الاحتلال الإسرائيلي والمقاومة الفلسطينية في ضوء القانون الدولي العام، بيروت 1969، ص (44) وما بعدها، شفيق الرشيدات: العدوان الصهيوني والقانون الدولي، القاهرة، سنة 1968، ص (115) وما بعدها، د. عائشة راتب: بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، القاهرة سنة 1969، ص (73) وما بعدها، شاؤول فريد لاندر:تأملات حول مستقبل إسرائيل، الهيئة العامة للاستعلامات المصرية (مترجم)، ص (27) وما بعدها، محمد نصر الدين: مشكلة فلسطين والصراع الدولي، سنة 1945، ص (5) وما بعدها.

كان لا بد من حرب فاصلة ومقاطعة شاملة بين العرب وإسرائيل التي امتلأت غروراً وتبجحاً، حتى إنها لم تقم للمنظمة الدولية وقراراتها وزناً، ولم تلق للرأي العام العالمي بالاً، بل وأعطت الجميع أذناً صماء عن الاستجابة لنداءات الحق الموجهة إليها من جميع دول العالم، ولم ترد للشعب الفلسطيني حقوقه المغتصبة ولم تجل عن الاراضي العربية التي استولت عليها بالقوة.[1]

فلم يكن أمام العرب إلا المقاطعة العامة والحرب الشاملة حتى تلحق بإسرائيل الهزيمة الماحقة، التي تكشف مناوراتها وتحطم أحلامها وتكسر شوكتها وتذل كبرياءها، وتنزلها على حكم الحق والعدل، وتخرجها من الأراضي العربية التي استولت عليها ظلماً وعدواناً وترد إلى الشعب العربي حقوقه المشروعة.[2]

وكان من نتيجة ذلك، النصر العظيم الذي سطر فيه جنودنا صفحات خالدة كأنها صدى لصفحات الجهاد التي كتبها التاريخ في عهد النبوة وصدر الإسلام، كتلك التي نزلت على المسلمين في غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم "وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وليبلي المؤمنين منه بلاءً حسناً إن الله سميع عليم".[3] "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وانتم لا تظلمون".[4]

لقد كشفت حرب العاشر من رمضان في جنود العرب البواسل، عن بطولات خارقة في التضحية والفداء، حيث أقبلوا على الموت إقبال الجياع العطاش على مائدة تحوي في رحابها الطعام الشهي والماء العذب. ومنهم من حمل الموت بين يديه لكي يدمر الأعداء ويقضي نحبه بين ظهرانيهم. "ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون".[5]

---

(1) د. محمد عبدالحميد أبو زيد: المقاطعة العربية لإسرائيل، المرجع السابق، ص (41) وما بعدها.

(2) يوسف: حق الشعب العربي، ص (56 – 72) – الحرب العربية الإسرائيلية – إعداد مجموعة من الباحثين. ص (7 – 20)، د. فودة: الاحتلال الإسرائيلي، ص (44 – 52).

(3) سورة الأنفال: الآية17.

(4) سورة الأنفال: الآية 60.

(5) سورة البقرة: الآية 154.

لقد فطنت الأمة العربية أن حروبها الإسلامية ضد إسرائيل ومقاطعتها للصهيونية وأعداء الدين، ليست إلا وسيلة من وسائل الإصلاح وسبيلاً من سبل السلام والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط الحافلة بالخيرات المليئة بالمنافع، وذلك بكسر شوكة المعتدين وتحطيم نظريات التوسع المتخفية وراء دعاوي الأمن والسلام الإسرائيلي، وهز اقتصاد المغيرين ومن يتسامع بهم من خلفهم، وتقوية جانب الخير بشد أزر الأصدقاء والمصلحين. فهي حرب عادلة أشبه بالسلم ومقاطعة شاملة أقرب إلى السلامة وأضمن لإقرار الأخوة الإنسانية لأنها تكون مقاومة للطغاة المعتدين ومقاطعة وتأديباً للحاقدين والمعتدين، وليست كالحروب والمقاطعة التي يندلع لهيبها أو تشهر عند غير المسلمين حيث إرادة سفك الدماء والشهوة في الانتقام والرغبة في امتداد المطامع واستلاب الحقوق.[1]

وتعتبر المقاطعة العربية من أهم الأسلحة التي اضطرت الدول العربية إلى إشهارها في وجه الحركة الصهيونية منذ بداية غزوتها الاستيطانية، واستمرت في استخدام هذا السلاح بعد قيام الدول العنصرية بشكل أوسع وأكثر فاعلية.[2]

فالحرب ليست صراعاً مسلحاً بين طرفين متقابلين، وإنما لها جوانبها الأخرى المكملة لها، لذلك فهي تتقمص طبقاً لمدلولها الشامل أربعة أشكال: الصراع المسلح، والصراع السياسي، والحرب النفسية، والحرب الاقتصادية.[3]

ويظهر البعض الصلة بين الطابع العسكري والحرب الاقتصادية، في أن هذه الأخيرة تعتبر عملية يمكن أن تقارن بعمليات الأسلحة المقاتلة، ويكمن هدفها في هزيمة

---

(1) أبو زيد: السلام في الإسلام سنة 1400هـ ص (22، 23)،الخطيب: اليهود في القرآن، ص (39، 40)، البدري وآخرون: حرب رمضان، ص (42)، الرحيلي: الارتباط الروحي بالقدس أقوى من كل التحديات، ص (47)، مباشر، يوميات أكتوبر في سيناء والجولان، ص (15 – 40)، مباشر، العد التاريخي لمعركة أكتوبر وإرادة التحدي، جريدة الأهرام، القاهرة في 13 أكتوبر سنة 1979، كامل: خطوات نحو القدس، ص (9، 10)، الدالي: أحلام إسرائيل ماتت في أكتوبر، جريدة الجمهورية، القاهرة، العدد الصادر في 13 أكتوبر سنة 1979م، جمال، عسكرية السلام جهاد وزياد ص (16- 20)، ود. سرحان: النزاع العربي الإسرائيلي، ص (153)، د. محمد أبو زيد: السلم والحرب في الإسلام سنة 2001.

(2) Tomko M. International Civil War. Pp. 67 – 87.
فودة: الاحتلال الإسرائيلي، ص (129)، راتب: بعض الجوانب القانونية. ص (73). الهندي: المقاطعة العربية، ص (5 – 12).

(3) Sills. International Encyclopedia of Social Science. P. 467.
خطاب الفريق محمد فوزي ، وزير الحربية المصري في افتتاح المؤتمر 28 لمكاتب مقاطعة إسرائيل في الإسكندرية، جريدة النهار، بيروت 3 أغسطس سنة 1969م، راتب: بعض الجوانب القانونية، ص (97، 98)، الهندي: المقاطعة العربية لإسرائيل، ص (50 – 70).

العدو وهز كيانه وتشتيت تجمعاته، ثم إنها تكملة لعمليات القوات المسلحة، حيث إن مهامها ترمي إلى حرمان العدو من الوسائل المادية اللازمة للمقاومة، وإن كانت نتائجها – خلافاً لعمليات القوات المسلحة – لا تتحقق بالهجوم المباشر فحسب، بل بالضبط على الدول المحايدة التي تقدم العون والمساعدة للعدو.[1]

فالإسلام يحل السلام بين الشعوب محل الحروب والصراعات التي تقضي على الأخضر واليابس وتحول دون تقدم البشرية ورخاء البلاد، ولكن إذا تطاولت إليه يد السوء واستشرت في أهله فتنة العداء، نجده يحرض أهله بأن يردوا العدوان بمثله إقراراً للسلم وإقامة للقسط ونشر الفضيلة ونبذ الرذيلة. وإذا وضعت الحرب أوزارها وحققت غاياتها، فإن الإسلام يناشد أهله بعدم الاستمرار فيها أو مقاطعة من جنح إلى السلم، وبذلك يكون السلام هو القاعدة في نظر الإسلام، والحرب استثناء منها، لذلك كانت حروب الرسول صلى الله عليه وسلم ومقاطعته للأعداء من قبيل الدفاع أو إزالة ظلم أو إحقاق الحق، ولم يكن فيها استلاباً للحقوق أو نقضا للعهود والمواثيق.

وها هي نغمة السلام بعد انتهاء القتال، أو هي تقرير للقاعدة الأساسية في حياة الإسلام. الذي يسعى إلى السلام أبداً، ويسعى إلى الحرب والقتال كوسيلة لإقرار السلام ليس إلا، لا من اجل القتال في ذاته، ولكنه من أجل السلام الذي يرضاه الله عز وجل لعباده، وليس أي سلام. وإنما السلام الذي لا تكون فيه فتنة، ويكون الدين كله لله "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنه، ويكون الدين كله لله".[2] وعندئذ فحسب يجيء السلام.

فالعالم في رأي الإسلام، يعتبر أسرة واحدة متعاونة ومتكاملة لهذا قرر الإسلام مبادئ العدالة والمساواة والإخاء والحرية وغير ذلك من حقوق الإنسان، قبل أن تقررها

---

(1) نصر: الحرب الاقتصادية، ص (37 – 38)، راجع أيضاً، د. راتب: بعض الجوانب القانونية، ص (97، 98).
(2) سورة الأنفال: الآية 39.

الحضارات الحديثة بقرون عدة.

اللهم ندعوك باسم السلام، أن تحول قلوب عبادك إلى السلام ونبذ الفتنة والقتال.

دكتور

محمد عبدالحميد أبو زيد

أستاذ القانون العام

الفهـــرس

مطبعة العشرى
٠١٠٥٢٢٩١٨١ - ٢٢٩٨٢٠٢٩

